

المستخب
من

مسند العبد بن حميد

تحقيق وتعليق

أبي عبد الله مصطفى بن عبد الوهيد

الجزء الأول





المشخب
٢٠٠٦

مسند عبد الله بن حبيب
١٠٤٠

الطُّبُّونُ جَمِيعًا مَحْفُوظَةٌ لِلْمُؤَلِّفِ
الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ
١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

الصفحة الإخراج بقسم الطب دار بلنسية

دار بلنسية للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية - الرياض
ص.ب ٥٧٢٤٢ - الرمز البريدي ١١٥٧٤ - هاتف وفاكس: ٤٥٤٧٥٤٩



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله .

وبعد:

فهذه هي الطبعة الثانية لكتاب «المنتخب من مسند عبد بن حميد - رحمه الله تعالى» بتحقيقي وتعليقي؛ أقدمها لإخواني أهل الإسلام وفقهم الله لكل خير، بعد أن نفذت الطبعة الأولى، إذ قد طبعت الطبعة الأولى منذ ما يقارب سبعة عشر عاماً، وبلا شك فقد ظهرت في هذه السنوات كتبٌ في علل الأحاديث ودواوين من دواوين السنن كانت من قبل في عالم المخطوط المحفوظ في الخزائن والأدراج، فخرجت إلى الناس وتداولوها بالنشر والتوزيع والبحث والاطلاع، ومما لا شك فيه أن هذا له تأثير على تخريج الأحاديث التي خُرِّجت من قبل، وعلى الحكم عليها كذلك بعد ظهور هذا الكم الهائل من كتب العلل والسنن، فأضفت ما تيسر لي إضافته من التخريج وأقوال علماء العلل على الطبعة السابقة، وإن لم أحرص على ذكر كل من أخرج الحديث خشية إثقال الكتاب بالحواشي، ثم لوجود الموسوعات التي عني أهلها بإيراد أطراف الأحاديث فيها.

هذا، ومما يمتاز به هذه الطبعة عن سابقتها ما يلي:

أولاً: مراجعة متون الأحاديث على عدة مخطوطات «للمنتخب»، فقد كان

بالطبعة السابقة بعض السقط ، وعدم الوضوح في مواطن ، إذ قد اعتمدنا فيها على مخطوطة المكتبة الصديقية بمبنى لصاحبها الشيخ عبد الرحيم صديق - رحمه الله - ، وقد آلت بعد موته إلى مكتبة الحرم المكي - زاده الله تشریفاً .

أما هذه الطبعة التي بين أيدينا فقد روجعت على عدة مخطوطات منها :

١ - نسخة مكتبة الفتياي بالقدس ، وعدد أوراقها : (٢٤٩) ورقة ، وسيأتي وصفها ضمن وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق ، وبهذه النسخة سقط من الحديث رقم [١٢٥٥] إلى رقم [١٤٤٢] ، استكملنا هذا النقص بالاعتماد على نسخة خزانة جامعة القرويين .

٢ - نسخة خزانة جامعة القرويين بفاس بالمغرب ، وعدد أوراقها : (٢٠٤) ورقة وسيأتي وصفها .

٣ - نسخة الزيدانية بالخزانة الملكية بالرباط وعدد أوراقها : (١٢) ورقة .

٤ - نسخة المكتبة الصديقية واعتمدنا عليها من خلال الطبعة الأولى للكتاب .

ثانياً: إيراد مزيدٍ من أقوال علماء العلل على بعض الأحاديث ، مع مزيدٍ من التخريج حيث يحتاج الأمر إلى مزيد من التخريج .

ثالثاً: بعض التعديلات في الأحكام على بعض الأحاديث ، وهذا شيءٌ قليل ، وذلك بناء على تغير الاجتهادات وظهور العلل ، وكذلك ظهور مزيد من الطرق .

هذا : ولم تكن همتي - كما أسلفت - التوسع في التخريج لما قد أشرت إليه .

ثم إنه لا يفوتني بعد شكر الله عز وجل أن أشكر أخي الشيخ / أبا مصعب طلعت الحُلواني - جزاه الله خيراً، وهو أحد إخواننا من طلبة العلم النجباء الذين لهم اهتمامات بالمخطوطات - على ما قام به من إمدادي بالمخطوطات لهذا الكتاب .

هذا، وما كان من توفيقٍ في هذا الكتاب فمن الله وحده فله الحمد وله الشكر، وما كان من خطأٍ فمن نفسي ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان من ذلك .

نفع الله المسلمين بهذا السَّفَر الجليل، وجعله في موازين حسناتنا يوم نلقاه .
وصلِّ اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

كتبه

أبو عبد الله

مصطفى بن العدوي

كتاب: «المنتخب من مسند عبد بن حميد الكشي»

رواية أبي إسحاق إبراهيم بن خزيم الشاشي عنه،

رواية أبي محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي عنه،

رواية أبي الحسن عبد الرحمن بن محمد بن مظفر الداودي عنه،

رواية أبي الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي عنه،

رواية أبي بكر محمد بن مسعود بن بهروز الطيب عنه،

رواية أبي الحسن علي بن أحمد بن عبد المحسن الحسيني الغرافي عنه،

رواية العدل نور الدين أبي الحسن علي بن محمد بن أبي بكر القمي،

وولديه: جمال الدين أبو عبد الله محمد،

وشهاب الدين أبو العباس أحمد عنه.

ترجمة المصنف (عبد بن حميد)

هو أبو محمد عبد بن حميد بن نصر الكسبي^(١) ، ويقال له : الكشي ،
بافتح والإعجام ، يقال : اسمه عبد الحميد .

ولد بعد السبعين ومائة .

قال الذهبي في السير (١٢ / ٢٣٥) وحدث عن : علي بن عاصم الواسطي ،
ومحمد بن بشر العبدي ، وابن أبي فديك ، ويزيد بن هارون ، ويحيى بن آدم ،
وأبي علي الحنفي ، وأبي داود الحفري ، وعبد الرزاق ، وجعفر بن عون ، وأبي
أسامة ، وأبي داود الطيالسي ، وأبي بدر السكوني ، وعبد الرحمن بن عبد الله
الدشتكي ، ومسلم بن قتيبة ، وزيد بن الحباب ، وعبد الله بن بكر ، وعمر بن
يونس اليمامي ، والواقدي ، ومحاضر بن المورع ، ومصعب بن المقدم ، وأبي
عاصم ، وخلق كثير مذكورين في «تفسيره الكبير» وفي «مسنده» الذي وقع لنا
«المنتخب» منه .

حدث عنه : مسلم ، والترمذي ، والبخاري تعليقا في دلائل النبوة من
«صحيحه» فقال : وقال عبد الحميد : حدثنا عثمان بن عمر ، حدثنا معاذ بن

(١) قال ابن ماكولا في «الإكمال» (٧ / ١٨٥) : أما الكسي بالسين المهملة ، فجماعة كثيرة ينسبون إلى
«كس» بلد يقارب «سمرقند» منه جماعة من المحدثين ، والعراقيون وغيرهم يقولونه بفتح
الكاف ، وربما صحفه بعضهم فقال بالشين المعجمة وهو خطأ .
وقال ابن السمعاني في الأنساب (٤ / ٦٢٥) : الكسبي ، بكسر الكاف وتشديد السين المهملة ،
هذه النسبة إلى بلدة بما وراء النهر ، يقال له : كس ، أقيمت بها اثني عشر يوماً ، وقد ذكر الحفاظ في
تواريخهم أن اسم هذه البلدة «كس» ، بكسر الكاف والسين غير المنطوقة ، والنسبة إليها كسي ،
غير أن المشهور «كش» بفتح الكاف والشين المنطوقة ، بقرب «نخشب» والمعروف من هذه البلدة :
أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكشي ، وهو المعروف بعبد بن حميد .

العلاء، عن نافع، عن ابن عمر - «في حنين الجذع» فقليل: هذا هو عبد .
وروى أيضاً ولده محمد عنه، وبكر بن المرزبان، وشريح بن أبي عبد الله
النسفي الزاهد، والمكي بن نوح المقرئ، وعمر بن محمد بن بَجِير، ومحمد بن
عبد بن عامر السمرقندي، وإبراهيم بن خُزَيْم بن قمير الشاشي، وأبو معاذ
العباس بن إدريس بن الفرَج الكَسِّي، وأبو سعيد حاتم بن حسن الشاشي،
والحسن بن الفضل بن أبي البراز، وأبو عمرو حفص بن بُوخاش، وسلمان بن
إسرائيل بن جابر الحُجَنْدي، وسهل بن شاذويه البخاري، وأبو سعيد الشاه بن
جعفر بن حبيب النَّسَفي، وأبو بكر محمد بن عمر بن منصور الكَشِّي، ومحمد
بن موسى بن الهذيل النَّسَفي، ومحمود بن عنبر بن نُعيم الأزدي النَّسَفي،
وغيرهم من أهل ما وراء النهر ممن لا نعرفُ أحوالهم .

ثناء العلماء عليه:

قال ابن حبان: وكان ممن جمع وصنف^(١) .

وقال أبو سعد عبد الرحمن بن محمد الإدريسي: عبد الحميد بن حميد بن
نصر الكشي أبو محمد، يعرف بـ «عبد بن حميد»، صاحب «المسند»
و«التفسير»، وكان من الأئمة المتقين والثقات من المحدثين^(٢) .

وقال ابن السمعاني: إمام جليل القدر ممن جمع وصنف، . . . وكانت إليه
الرحلة في أقطار الأرض^(٣) .

(١) «الثقات» (٤٠١/٨) .

(٢) التقييد في رواية السنن والمسانيد (ص ٣٧٤) .

(٣) «الأنساب» (٦٢٥/٤) .

وقال ياقوت الحموي: صاحب «المسند» وأحد أئمة الحديث^(١).

وقال الذهبي: الإمام الحافظ الحجة الجوّال^(٢).

وقال: وكان من الأئمة الثقات^(٣).

مؤلفاته:

١ - «التفسير»: ذكره ابن نقطة في «التقييد»، والذهبي في «سير أعلام النبلاء»، وفي «تذكرة الحفاظ»، وابن كثير في «البداية والنهاية» وغيرهم.

٢ - «المسند الكبير»: ذكره العلماء باسم «المسند».

٣ - «المنتخب»: وهو الذي ذكره العلماء باسم «المنتخب»، وقالوا: إنه القدر المسموع لإبراهيم بن خزيم الشاشي من «المسند».

(١) «معجم البلدان» (٥/٤٦٠).

(٢) السير (١٢/٢٣٥).

(٣) تذكرة الحفاظ (٢/٥٣٤).

توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه

- ١- ذكره الذهبي في «السير» (١٢/ ٢٣٥) في ترجمة عبد بن حميد . . قال :
وفي «مسنده» الذي وقع لنا «المنتخب» منه .
وقال : وقد وقع لنا «المنتخب» عاليًا ، ثم لصغار أولادنا^(١) .
- ٢- قال ابن حجر في «المعجم المفهرس» (ص ١٣٤) برقم (٤٨٢):
«مسند عبد بن حميد بن نصر الكسي» ، ويسمى «المنتخب» ، وهو القدر
المسموع لإبراهيم بن خزيم من عبد ، وهو أعلى المسانيد التي وقعت لي ، ثم
ساق أسانيده إليه .
- ٣- وقال ابن نقطة في «التقييد» في ترجمة إبراهيم بن خزيم الشاشي
(ص ١٨٩): حدث عن عبد بن حميد الكشي بكتاب مختصر «المسند» وغيره .
- ٤- وقال ابن نقطة في «التقييد» في ترجمة عبد الأول السجزي (ص ٣٨٦):
أنه حدث بالمنتخب من مسند عبد بن حميد .
- ٥- تخريج العلماء لزوائد هذا المسند في كتبهم بنفس أسانيده وامتونه
ومنهم :
- أ- الحافظ ابن حجر في كتابه «المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية» .
- ب- الحافظ البوصيري في كتابه «إتحاف الخيرة المهرة في زوائد المسانيد
العشرة» .

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٢٣٦) .

٦- ذكره فؤاد سزكين في كتاب «تاريخ التراث العربي» (ص ١١٣) برقم (٦٤) وفي النسخة المطبوعة بالعربية (٢١٦/١) فقال:

آثاره: «المسند الكبير»، ومن المرجح أنه وصلت إلينا منه مختارات في المخطوطات التالية. ثم ذكر المخطوطات.

وذكره بروكلمان ملحق (٢٥٧/١).

سبب تسمية الكتاب بـ«المنتخب»

قال ابن حجر في «المعجم المفهرس»: «مسند عبد بن حميد الكسي»، ويسمى «المنتخب»، وهو القدر المسموع لإبراهيم بن خزيم بن عبد^(١).

وقال الكتاني في «الرسالة المستطرفة»: إن عبد بن حميد له مسندان أحدهما كبير والآخر صغير، وهو المسمى بـ«المنتخب»، وهو القدر المسموع لإبراهيم ابن خزيم الشاشي منه، وهو الموجود بين أيدي الناس مجلد لطيف، وهو خال من مسانيد كثير من مشاهير الصحابة^(٢).

(١) المعجم المفهرس (ص ١٣٤) برقم (٤٨٢).

(٢) الرسالة المستطرفة (ص ٥٩).

تراجم سند نسخة

«المنتخب من مسند عبد بن حميد»

١ - أبو الوقت عبدالأول بن عيسى السجزي (*) :

قال الذهبي : الشيخ الإمام الزاهد الخير الصوفي ، شيخ الإسلام ، مُسند الآفاق أبو الوقت ، عبد الأول ابن الشيخ المحدث المعمر أبي عبد الله عيسى بن شعيب بن إبراهيم بن إسحاق ، السَّجْزِيُّ ، ثم الهروي الماليني .
مولده في سنة ٤٥٨ هـ^(١) .

وقال ابن نقطة : حدث بـ«صحيح البخاري» عن عبد الرحمن بن محمد الداودي ، و«مسند الدارمي» عن أبي الحسن الداودي ، و«المنتخب من مسند عبد بن حميد»^(٢) .

وقال ابن نقطة : سمعت والده عيسى حمله على رقبتة من هراة إلى بوشنج وسمَّعه «مسند الدارمي» ، و«صحيح البخاري» ، و«المنتخب من حديث عبد ابن حميد»^(٣) .

قال السمعاني : شيخ صالح ، حسن السميت والأخلاق ، متودد متواضع ، سليم الجانب ، استسعد بصحبة الإمام عبد الله الأنصاري ، وخدمه مدة ، وسافر إلى العراق وخوزستان والبصرة ، نزل بغداد برباط البسطامي فيما حكاه

(*) من عند أبي الوقت اختلفت أسماء الرواة في النسخ ، فلم نترجم لهم خشية الإطالة .

(١) «السير» (٢٠ / ٣٠٣ - ٣٠٤) .

(٢) «التقييد» لابن نقطة (ص ٣٨٦) ، وذكر ذلك الذهبي في «السير» (٢٠ / ٣٠٤) .

(٣) «التقييد» (ص ٣٨٧) والمستفاد من «ذيل تاريخ بغداد» لابن الدمياطي (ص ١٥٠) .

لي، وسمعتُ منه بهراً ومالين، وكان صبوراً على القراءة محباً للرواية، حدث بـ «الصحيح»، و«مسند عبدٍ»، و«الدارمي» عدة نوب^(١).

قال زكي الدين البرزالي: طاف أبو الوقت العراق وخوزستان، وحدث بهراً ومالين وبوشنج وكرمان ويزد وأصبهان والكرج وفارس وهمدان، وقعد بين يديه الحفاظ والوزراء، وكان عنده كتب وأجزاء، سمع عليه من لا يحصى ولا يُحصَر^(٢).

وقال ابن الجوزي: كان صبوراً على القراءة، وكان صالحاً، كثير الذكر والتهجد والبكاء، على سَمْتِ السَّلَفِ، وعزمَ عامَ موْتِهِ على الحج وهياً ما يحتاج إليه، فمات^(٣).

قال أبو الفرج ابن الجوزي: حدثني محمد بن الحسين التكريتي الصوفي قال: أسندته إلي^(٤)، وكان آخر كلمة قالها: ﴿يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾^(٥) بما غفرَ لي ربي وجعلني من المكرمين ﴿ ومات^(٥).

قال الذهبي: أنبأنا طائفة عن ابن النجار، قال: أنشدنا داود بن معمر بأصبهان، أنشدنا محمد بن الفضل العقيلي لنفسه في سنة إحدى وخمسين: أتاكمُ الشيخُ أبو الوقتِ بأحسنِ الأخبارِ عن ثبَّتِ طوى إليكمُ ناشراً علمه مراحِلَ الأبرقِ والخبَّتِ^(٦)

(١) «السير» (٣٠٦/٢٠).

(٢، ٣) «السير» (٣٠٧/٢٠).

(٤) أي: وهو يحضر. (٥) «المنتظم» (١٨٣/١٠).

(٦) الأبرق: الأرض المتسعة الغليظة مختلطة بحجارة ورمل.

والخبَّت: ما اطمأن من الأرض واتسع، وقيل: هو الوادي العميق الوطيء.

أَلْحَقَ بِالْأَشْيَاحِ أَطْفَالَكُمْ وَقَدِ رَمَى الْحَاسِدَ بِالْكَبْتِ
 فَمِنَّةُ الشَّيْخِ بِمَا قَدْ رَوَى كَمِنَّةِ الْغَيْثِ عَلَى النَّبْتِ
 بَارِكْ فِيهِ اللَّهُ مِنْ حَامِلٍ خِلَاصَةَ الْفِقْهِ إِلَى الْمُفْتِي
 أَنْتَهَزُوا الْفُرْصَةَ يَا سَادَتِي وَحَصِّلُوا الْإِسْنَادَ فِي الْوَقْتِ
 فَإِنَّ مَنْ فَوَّتَ مَا عِنْدَهُ يَصِيرُ ذَا الْحَسْرَةِ الْمَقْتِ (١)

توفي أبو الوقت في ليلة الأحد سادس ذي القعدة سنة ٥٥٣ هـ ودفن بالشونيزية (٢) ، وكان مستقيم الرأي حاضر الذهن (٣) .

٢ - أبو الحسن عبدالرحمن بن محمد بن المظفر الداودي (٤) :

قال ابن السمعاني : وجه مشايخ خراسان فضلاً عن ناحيته ، والمشهور في أصله وفضله وسيرته وورعه ، له قدم راسخ في التقوى ، ينسب إلى جده الأعلى داود بن أحمد ، قرأ الأدب على أبي علي الفنجكردى ، وقرأ الفقه بمرور على أبي بكر القفال ، وبنيسابور على أبي سهل الصعلوكي ، وبنجداد على أبي

(١) «السير» (٢٠/٣١٠-٣١١).

(٢) «تكملة الإكمال» لابن نقطة (٣/٣١٦) ، والمستفاد من «ذيل تاريخ بغداد» لابن الدمياطي (ص ١٥٢-١٥٣).

(٣) «التكملة» لابن نقطة (٣/٣١٦) .

* انظر لمزيد من ترجمة أبي الوقت عبد الأول بن عيسى «السير» (٢٠/٣٠٣-٣١١) و«الأنساب» (٣/٢٤٩) ، و«المنتظم» (١٠/١٨٢-١٨٣) ، و«تكملة الإكمال» (٣/٣١٥-٣١٦) ، و«التقييد» لابن نقطة (٢/١٦٣) ، و«وفيات الأعيان» (٣/٣٦٦) ، و«تذكرة الحفاظ» (٤/١٣١٥) ، و«العبر» (٣/٢٠) و«المستفاد» (ص ١٥٠-١٥٣) ، و«النجوم الزاهرة» (٥/٣٢٨) وغيرهم .

(٤) قال ابن السمعاني في «الأنساب» (٢/٥١١) : الداودي بفتح الدال المهملة والألف والواو المضمومة بين الدالين المهملتين ، هذه النسبة إلى مذهب داود .

حامد الإسفراييني، وبيوشنج على أبي سعيد يحيى بن منصور الفقيه .
 وكان حال التفقه يحمل ما يأكله من بلاده احتياطاً وتورعاً، صحب الأستاذ
 أبا علي الدقاق وأبا عبدالرحمن السلمي، سمع ببغداد أبا الحسن بن الصلت
 المجبر، وبنيسابور أبا عبد الله الحافظ، وبهراة أبا محمد بن أبي شريح،
 وبيوشنج أبا محمد الحموي، وجماعة كثيرة من هذه الطبقة .

روى لنا عنه : أبو الحسن مسافر وأبو محمد أحمد ابنا محمد بن علي
 البسطامي بنيسابور، وأبو الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي بهراة، وأبو
 المحاسن أسعد بن علي الحنفي بمالين، وأم الفضل عائشة بنت أبي بكر بن بحر
 البلخي بيوشنج وغيرهم .

أخبرنا أبو الحسن الفارسي كتابة، أنشدنا أبو القاسم أسعد بن علي البارع
 لنفسه في الحسن الداودي :

أئمة العالم جريتهم من بين مذموم ومحمود
 سيرة داوديهم خيرهم وخير درع درع داود^(١)

سمع «صحيح البخاري» من أبي محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه
 السرخسي في صفر سنة ٣٨١ هـ^(٢) .

ولد أبو الحسن الداودي في شهر ربيع الآخر سنة ٣٧٤ هـ، وتوفي بيوشنج
 في شوال سنة ٤٦٧ هـ^(٣) .

(١) «الأنساب» (٢/٥١١-٥١٢).

(٢) «التقييد» لابن نقطة (ص ٣٣٥).

(٣) «الأنساب» لابن السمعاني (٢/٥١٢).

٣- أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي:

قال الذهبي: الإمام المحدث الصدوق المسند، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه بن يوسف بن أعين، خطيب سرخس^(١).

قال ابن السمعاني: نزيل بوشنج وهراة، كان رحل إلى بلاد ما وراء النهر، وسمع بفربر أبا عبد الله بن محمد بن يوسف بن مطر الفربري راوية «الصحيح»^(٢)، في سنة ست عشرة وثلاثمائة^(٣)، وبسمرقند أبا عمر العباس بن عمر السمرقندي^(٤)، راوي «الدارمي»، وبخرشكت أبا إسحاق إبراهيم بن خزيم الشاشي^(٥)، راوي «عبد بن حميد»^(٦).

حدث عنه: الحافظ أبو ذرّ الهروي، والحافظ أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم القرّاب، ومحمد بن عبد الصمد الترابي المروزي، وعلي بن عبد الله الهروي، ومحمد بن أحمد بن محمد بن محمود، وأبو الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودي، وآخرون^(٧).

قال أبو ذرّ عبد الله بن أحمد بن محمد الحافظ الهروي: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حمويه أبو محمد السرخسي قرأت عليه، ثقة صاحب أصول سنة^(٨).

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٦/٤٩٢).

(٢) «الأنساب» للسمعاني (٢/٣١٣).

(٣) «السير» (١٦/٤٩٢).

(٤) «الأنساب» (٢/٣١٣) وأضاف الذهبي أنه سمع منه مسند الدارمي.

(٥) «الأنساب» (٢/٣١٣) وأضاف الذهبي أنه سمع منه «المسند الكبير» و«التفسير» عبد بن حميد.

(٦) «الأنساب» (٢/٣١٣). «السير» (١٦/٤٩٣).

(٨) «التقييد» لابن نقطة (ق ١٢٥-١٢٦)، ونقل هذا النص الذهبي في «السير» إلا أنه قال: «صاحب أصول حسان».

قال الذهبي: له جزء مفرد، عدّ فيه أبواب «الصحيح» وما في كل باب من الأحاديث، فأورد ذلك الشيخ محي الدين النواوي في أول شرحه لـ «صحيح البخاري». وقد بقي حديثه يُروى عالياً في سنة ثلاثين وسبعمئة عند أبي العباس الحجار.

مولده في سنة ثلاث وتسعين ومائتين.

وقال أبو يعقوب القُرَّاب: توفي لليلتين بقيتا من ذي الحجة سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة^(١).

٤ - أبو إسحاق إبراهيم بن خزيم الشاشي:

قال الذهبي عنه: المحدث الصدوق، أبو إسحاق الشاشي، المروزي الأصل.

سمع من عبد بن حميد «تفسيره» و«مسنده» في سنة تسع وأربعين ومائتين، وحدث بهما، وطال عمره.

حدث عنه: أبو حاتم بن حبان، وعبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، وغيرهما. وسمع ابن حمويه منه بالشاش - مدينة من مدائن الترك - وكان ذلك في سنة ثمانين عشرة وثلاثمائة في شعبان^(٢).

وقال ابن ماكولا: يروي عنه محمد بن عبد الله البروجردي وغيره^(٣).

(١) «السير» (٤٩٣/١٦)، وانظر غي ما ذكرنا من مراجع، «العبر» (١٧/٣)، و«تاريخ الإسلام» (ج٤/٤٢٢ب) ومشتهبه النسبة (٢٥٠/١) وتبصير المنتبه (٥١٥/٢)، و«النجوم الزاهرة» (١٦١/٤)، و«شذرات الذهب» (١٠٠/٣).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٤٨٦-٤٨٧). (٣) «الإكمال» لابن ماكولا (١٣٤/٣).

وقال ابن نقطة: حدث عن عبد بن حميد الكشي بكتاب مختصر «المسند» وغيره^(١).

وقال الذهبي: ولم تبلغنا وفاة ابن خزيم ولا شيء من سيرته. وهو في عداد الثقات، ومن أبناء التسعين - رحمه الله^(٢).

(١) «التقييد في رواة السنن والمسانيد» (ص ١٨٩).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٤٨٧/١٤) وانظر لمصادر ترجمته غير ما ذكرنا «المشتبه» للذهبي (١/٢٦٣)، و«تبصير المنتبه» لابن حجر (٢/٥٢٨)، و«توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين (٣/٤١٠).

وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق

اعتمدنا في تحقيق الكتاب على النسخ الآتية :

١ - نسخة مكتبة الفتياي بالقدس، ونرمز لها بالرمز «س»، وهي نسخة قديمة، كتبت سنة (٦٨٠) هجرية بخط علي بن محمد بن شاملي، وعليها قراءات عديدة، غير أن بها آثار أرضة كثيرة وتقطيع، إلا أنها مقروءة وقد سقط منها الأحاديث من رقم [١٢٥٥] إلى رقم [١٤٤٢]. وعدد أوراقها (٢٤٩) ورقة.

٢ - نسخة خزانة جامعة القرويين بفاس بالمغرب ونرمز لها بالرمز «م»، وهي نسخة بقلم نسخي نفيس، من خطوط القرن السابع - ظناً، وبآخرها تحبيس للوزير أبي الحسن علي بن يوسف الوطاسي سنة ٨٥٥هـ، وعلي حواشيها مقابلات، وبها أكل أرضة أيضاً، وأولها مبتور ويبدأ الموجود منها بقوله: حصين بن عمر، عن مخارق بن عبد الله بن جابر، عن طارق بن شهاب، عن عثمان بن عفان، قال: قال رسول الله ﷺ: «من غشَّ العرب لم يدخل في شفاعتي ولم تنله مودتي».

وآخرها: عن أم أيمن أنها سمعت رسول الله ﷺ يوصي بعض أهله، فقال: «لا تشرك بالله شيئاً...» كان الموصى بهذه الوصية ثوبان رضي الله عنه. تم الكتاب. وعدد أوراقها: (٢٠٤) ورقة.

٣ - نسخة الزيدانية بالخزانة الملكية بالرباط، ونرمز لها بالرمز «ز»،

وهي بخط مغربي رقيق، كتبت سنة (٧٢٠) هجرية، وتبدأ من مسند أبي بكر الصديق - وهو أول الكتاب - وآخرها مبتور، وتنتهي أثناء حديث عمرو بن عبسة من مسند زيد بن أرقم.

وأخر ما فيها: قال: سمعته يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله كان ذلك عدل عتق رقبة».

وعدد أوراقها: (١٢) ورقة.

٤ - نسخة المكتبة الصديقية بالحرم المكي الشريف، وهي التي اعتمدنا عليها في التحقيق الأول للكتاب، وقد اكتفينا بالرجوع إلى المطبوع بتحقيقنا.

٥ - النسخة المطبوعة بتحقيق صبحي السامرائي، ومحمد خليل الصعيدي، وقد اعتمدا في تحقيقها على ثلاث نسخ خطية:

أ- نسخة الظاهرية.

ب- نسخة آيا صوفيا.

ج- نسخة جامعة القرويين، وهي إحدى النسخ التي اعتمدنا عليها - كما بينا

- فيما سقط من نسخة الخالدية بالقدس، وفي بعض المواضع الأخرى.

منهج التحقيق

- ١ - قمنا بمقابلة النسخ الخطية على المطبوعتين بتحقيق السامرائي والصعيدي، وبتحقيقنا الأول.
- ٢ - قمنا بإضافة الزيادات على المطبوع من النسخ الخطية، ونضع الزيادات بين أقواس صغيرة هكذا ()، ونكتب في الحاشية مثلاً: من «س» أو: من «م» أو: من «ز».
- ٣ - قمنا بتصويب النص، والكلمة التي نصوبها في النص نضعها بين معقوفتين هكذا [] ونشير إلى ذلك في الحاشية.
- ٤ - قمنا بوضع علامات الترقيم المناسبة للكتاب، حيث أن المطبوعين ليس بهما علامات ترقيم مناسبة.
- ٥ - قمنا بشرح بعض الكلمات الغريبة التي قد تشكل في القراءة من المخطوط.
- ٦ - أشرنا إلى بعض الأخطاء في المطبوع في الحاشية.
- ٧ - قمنا بعمل تراجم موجزة لرجال سند الكتاب، وقد اعتمدنا رجال سند نسخة الفتياي بالقدس.
- ٨ - أثبتنا نسبة الكتاب إلى «عبد بن حميد».
- ٩ - قمنا بعمل ترجمة موجزة للمصنف «عبد بن حميد» من كتب التراجم.
- ١٠ - قمنا بوصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق.

- ١١ - قمنا بتخريج أحاديث الكتاب والحكم على الأسانيد .
- ١٢ - قمنا بعمل فهرس علمية للمسانيد والآيات والأحاديث والآثار الموجودة في الكتاب ليتسنى للقارئ سهولة الوصول إليها .
- ونسأل الله - عز وجل - أن يتقبل هذا العمل منا بقبول حسن ، وأن يجعله في ميزان حسناتنا يوم نلقاه ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

**نماذج من النسخ الخطية
التي اعتمدنا عليها في
تحقيق الكتاب**

«السماعات الموجودة في آخر نسخة القتياني بالقدس»

من غير ان الله انما في سماعاته في ارض
 ارضها الطيبى رحمه الله على جميع العالمين انفسه او
 من يهدى والطيب ساعه من اى الارض عظمه ارضه على السميرى
 بقاها : العالم الارض او غيره محمد ارضه ارضه الكرى الشقى
 صاحب الشايب ، والله انه يظلم امام الله او الله اس الهل على
 الحق على القامى محمد على ملكه من العوائى رضاه عنه وتكلمه
 انصر من ابيه ابو الحسن على هداية الله وهو ابيه ابو الله محمد بن
 ابي القاسم من قوله من الله تعالى عيسى كان ابا محمد موسى ابي
 حارور والجراسه بسطوا ك بسطوا ما اعطى الله الكرم
 ابي الجراح سئل اس من الله عنه وهو حمد الكايف واحار
 اسخ اشجع المورج جميع سمعوا له ومره بانه وما كثر
 له ان يروه على وجه العرف في ذلك وحج ذلك : ثبت بوجه
 عنه بوجه جرحه بله : ليس عيسى ، ولما جرحه محمد اسمه العمدى
 نفعه محمدا اول عمر الله على محمد اسما له وعنه عنه

جميع بما انفسه من بعد ان جرحه من ارضه ارضه على الله
 عناه ان الله لا ما عن العورج على القامى ساعه من ارضه
 وكانه السطوح الصمد ابو العول الامين بنو الذين ابو شمس على ابي بكر القاسمى
 وفيه الله وراه حسال المومع والره جرحه وشها ليل بن ابي ابي شمس
 والله العمدى سها القامى ليل على جرحه من ليل ابو القاسمى ابو الجراح
 لوصف جرحه على ابي القاسمى ابو الجراح ابو القاسمى ابو الجراح
 على ارضه ابو القاسمى ابو الجراح ابو القاسمى ابو الجراح
 والله العمدى سها القامى ليل على جرحه من ليل ابو القاسمى ابو الجراح
 والله العمدى سها القامى ليل على جرحه من ليل ابو القاسمى ابو الجراح



الشعارة
سكنة

ام كلثوم

ام العلاء
الاصارية

حدثني صاحبنا محمد بن القاسم بن المسعودي عن عبد الله بن يحيى بن حاتم عن
وكانت من المهاجرات فالت سحلا بن الحارث بن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف بن
وحدثني سليل بنه وحمير بن زياد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جابر بن
عزاه ام كلثوم انت عفة وكانت من المهاجرات الاول فانها بعثت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ليس بالكاذب من اهل بيتي انما هو من قبلي غير انني اخبرنا محمد بن زياد
ان معمر بن الزهري عن خارج بن زيد قال كانت ام العلاء الاصارية لما في المدينة
المدينة افتقرت الانصار على سكنة فانهم اتوا عترة من مطعون فرزوا منها
ثم توفي جده رسول الله صلى الله عليه وآله فدخل عليه فمالت رحمته الله عليه ابنا
فناهدني ان قد اكرمك الله قال النبي صلى الله عليه وسلم وما ابريك ان الله اكرمك قلت
لا ادرى الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما هو قد اتاه اليقين من ربه عز وجل
وانى لا رجولة الخبير من الله عز وجل والله ما ادرى وانا رسول الله بما يفعل في
ولا يكتم قالت فقلت والله اذرى بعهده احدا انما قالت ثم رايت لعنتم في الاديان
عياضها بعضهما على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذاك عمله قال عمرو بن عبد
الزهري يقول كون المسلمون بافال سوانه صلى الله عليه وسلم لعنتم حتى نزلت
الله صلى الله عليه وسلم فقال الخفي بفرطنا عترة من مطعون وحدثنا عن
الدصقي سعيد بن عبد الرحمن بن عمرو بن عمار بن ابي ايمن بن ابي ايمن بن ابي
عليه وسلم يوم يوم يوم فقال لا تسرك الله شيئا وان جفقت ورحمت
ولا تعرفون الزحف وان اصاب الناس موت وانت معهم فانك والموت والادام
فان امرالك الخروج من مكة لسرك الصلاة سعديا فانها من ترك الصلاة سعديا
حدثت منه الله عز وجل وان لم يفرقتها من خارج كل شهر انما لم تعصه فانها
سخط الله وتنازع الامم عليه وانما كان انك انما يبل اهلك من طولك
ترفع عصاك عنهم واهمهم ربه عز وجل قال عمرو بن سعيد ان
قال في الموضوع بعد انه منه فومان صلى الله عليه وسلم في الكبار والجد
انما يشتم الخو فدمه في الكبار والجد

حدثني صاحبنا محمد بن القاسم بن المسعودي عن عبد الله بن يحيى بن حاتم عن
وكانت من المهاجرات فالت سحلا بن الحارث بن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف بن
وحدثني سليل بنه وحمير بن زياد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جابر بن
عزاه ام كلثوم انت عفة وكانت من المهاجرات الاول فانها بعثت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ليس بالكاذب من اهل بيتي انما هو من قبلي غير انني اخبرنا محمد بن زياد
ان معمر بن الزهري عن خارج بن زيد قال كانت ام العلاء الاصارية لما في المدينة
المدينة افتقرت الانصار على سكنة فانهم اتوا عترة من مطعون فرزوا منها
ثم توفي جده رسول الله صلى الله عليه وآله فدخل عليه فمالت رحمته الله عليه ابنا
فناهدني ان قد اكرمك الله قال النبي صلى الله عليه وسلم وما ابريك ان الله اكرمك قلت
لا ادرى الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما هو قد اتاه اليقين من ربه عز وجل
وانى لا رجولة الخبير من الله عز وجل والله ما ادرى وانا رسول الله بما يفعل في
ولا يكتم قالت فقلت والله اذرى بعهده احدا انما قالت ثم رايت لعنتم في الاديان
عياضها بعضهما على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذاك عمله قال عمرو بن عبد
الزهري يقول كون المسلمون بافال سوانه صلى الله عليه وسلم لعنتم حتى نزلت
الله صلى الله عليه وسلم فقال الخفي بفرطنا عترة من مطعون وحدثنا عن
الدصقي سعيد بن عبد الرحمن بن عمرو بن عمار بن ابي ايمن بن ابي ايمن بن ابي
عليه وسلم يوم يوم يوم فقال لا تسرك الله شيئا وان جفقت ورحمت
ولا تعرفون الزحف وان اصاب الناس موت وانت معهم فانك والموت والادام
فان امرالك الخروج من مكة لسرك الصلاة سعديا فانها من ترك الصلاة سعديا
حدثت منه الله عز وجل وان لم يفرقتها من خارج كل شهر انما لم تعصه فانها
سخط الله وتنازع الامم عليه وانما كان انك انما يبل اهلك من طولك
ترفع عصاك عنهم واهمهم ربه عز وجل قال عمرو بن سعيد ان
قال في الموضوع بعد انه منه فومان صلى الله عليه وسلم في الكبار والجد
انما يشتم الخو فدمه في الكبار والجد

«صورة غلاف نسخة الزيدانية بالخزانة الملكية بالرباط ويبدو عليها عنوان الكتاب»

كتاب المنتخب من مسند عبد الرحمن بن محمد بن نصر البغدادي

فرس الله وجهه وبسرة ضربه

رواه أبو عبد الرحمن بن محمد بن نصر البغدادي
رواه أبو عبد الرحمن بن محمد بن نصر البغدادي
رواية زينة بنت أحمد بن محمد بن نصر البغدادي

رواه أبو عبد الرحمن بن محمد بن نصر البغدادي
رواه أبو عبد الرحمن بن محمد بن نصر البغدادي
رواية زينة بنت أحمد بن محمد بن نصر البغدادي

٨٣٨

٨٣٨

بالحرف عنه هل الله عليه

بالحرف عنه هل الله عليه

بالحرف عنه هل الله عليه

بالحرف عنه هل الله عليه

بالحرف عنه هل الله عليه

بالحرف عنه هل الله عليه

بالحرف عنه هل الله عليه

بالحرف عنه هل الله عليه

بالحرف عنه هل الله عليه

بالحرف عنه هل الله عليه

بالحرف عنه هل الله عليه

صورة الورقة الأولى من نسخة الزيدانية

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين أجمعين
اللهم صل على سيدنا محمد
وآله الطيبين الطاهرين
الذين هم خير خلقك
أجمعين وأفضلهم
عليك وأحبهم إليك
وأجمعين

في سنة ١٢٥٠ هـ الموافق ١٨٣٥ م
تمت في مدينة القاهرة
بخطه العباسية
الشيخ محمد بن عبد الله
الزيداني
الذي هو
الشيخ
محمد
بن
عبد
الله
الزيداني
الذي هو
الشيخ
محمد
بن
عبد
الله
الزيداني
الذي هو
الشيخ
محمد
بن
عبد
الله
الزيداني

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين أجمعين
اللهم صل على سيدنا محمد
وآله الطيبين الطاهرين
الذين هم خير خلقك
أجمعين وأفضلهم
عليك وأحبهم إليك
وأجمعين

الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين أجمعين
اللهم صل على سيدنا محمد
وآله الطيبين الطاهرين
الذين هم خير خلقك
أجمعين وأفضلهم
عليك وأحبهم إليك
وأجمعين

« صورة الورقة الأخيرة من نسخة الزيدانية »

الورقة الثانية من المخطوط (نسخة زيدانية) ٢٨٧٨

المخطوط من نسخة من نسخة المخطوط الشريف (نسخة زيدانية)

الورقة الثانية من المخطوط (نسخة زيدانية) المخطوط الشريف (نسخة زيدانية)

الورقة الثانية من المخطوط (نسخة زيدانية) المخطوط الشريف (نسخة زيدانية)

٢٨٧٨

٢٨٧٨

٢٨٧٨

Handwritten Arabic text, likely a manuscript page, showing dense script in a cursive style. The text is arranged in horizontal lines across the page, with some variations in line length and spacing. The ink appears dark, and the paper shows some signs of age and wear.

السماعات

شاهدت على الأصل المنقول منه ما مثاله : عارضته بأصل سماع الشيخ أبي بكر - المذكور أعلاه - على أبي الوقت ، وهذه صورة سماعه .

وسمع جميع هذا الكتاب وهو «مسند عبد بن حميد» على الشيخ أبي الوقت الهروي بقراءة الشيخ عبد المغيث بن زهير الحربي ، ابنه عبد الرحمن وعبد المعز ، وعبد المحسن ويعقوب أبناء يوسف بن عمرو ، وعمرو بن علي اللتي ، وابنه عبد الله ، وابن أخيه عبد الرحمن ، وابن أخته محمد بن سليمان بن الأصفر ، وأبو بكر محمد بن مسعود بن بهروز الطيب ، في آخرين لا يمكن إحصاؤهم في هذه الورقة .

ذكرت من سطر اسمه هنا مختصراً ، وبتاريخ هذا السماع في شهور سنة اثنتين وخمسين وخمسمائة .

كتبه أحمد بن عبد المحسن بن أبي العباس بن محمد بن علي بن الحسن العرافي حامداً لله عز وجل ومصلياً على سيد البشر محمد النبي وآله وسلم تسليماً ، وذلك لثلاث خلون من ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة .

نقله كما شاهده ؛ العبد الفقير إلى الله تعالى المستجير بعفوه والمتشفع بالنبي

ﷺ :

علي بن محمد بن أبي بكر ، عرف بـ«القُمِّي» - عفا الله عنه .

شاهدت على الأصل : أنه . . . سمعت جميع كتاب . . . عبد بن حميد الكشي - رحمه الله - على الشيخ الصالح الأمين الثقة أبي بكر محمد بن مسعود بن بهروز الطيب ، بسماعه من أبي الوقت عبد الأوّل بن عيسى

السجزي، بقراءة الإمام العالم جمال الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد البكري الشريشي صاحب الكتاب وبالله الثقة الإمام العالم أبو العباس أحمد بن عبد المحسن بن أبي العباس بن محمد بن علي بن الحسن العرافي رضي الله عنه وعن سلفه الكريم وابنه أبو الحسن علي - هداه الله - وحضر ابنه أبو عبد الله محمد في أول الثالثة من قوله: «مسند ابن عباس» كان أصحاب النبي الذين جاوزوا البحر اثنا عشر سبطاً، كل سبط اثنا عشر ألفاً. إلى حديث أبي الدحداح مسند أنس رضي الله عنه، وهو حديث الحائط، وأجاز الشيخ المسمع . . . جميع مسموعاته ومروياته وما يجوز له أن يرويه علي وجه العرف في ذلك، وصح ذلك وثبت يوم الجمعة غرة ربيع الآخر سنة ثلاثة وثلاثين وستمائة.

وكتب أحمد بن محمد بن أمية العبدي .

نقلته ملخصاً أول عبيد الله علي بن محمد بن أبي بكر عفا الله عنه .

سمع علي جميع هذا «المنتخب من مسند عبد بن حميد» من لفظي إلا . . . كراسين من أول الكتاب . . . بقراءة أبي الوفاء كامل بن عبد العزيز بن أبي محمد الشقيري، بسماعي فيه نقلاً، صاحب هذا . . . ، وكاتبه السيد الأجل الصدر الرئيس العدل الأمين نور الدين أبو الحسن علي بن محمد بن أبي بكر القمي وفقه الله - ووكده جمال الدين أبو عبد الله محمد، وشهاب الدين أبو العباس أحمد، نفع [الله] (١) بهما . . . العدل شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسن بن إبراهيم المخزومي القوصي، وأبو الحجاج يوسف بن أحمد بن عبد الجبار المؤذن الأنصاري، وسمع آخرون . . . وصح وثبت في مجالس آخرها يوم السبت لثمان بقين من ربيع الآخر سنة ثمانين وستمائة .

(١) لعلها سقطت من الناسخ .

النص المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[وبه نستعين] (١)

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد

(٢) أخبرنا الشيخ الأمين تقي الدين أبو الخطاب محفوظ بن عمر بن أبي بكر بن الحامض الحنبلي البغدادي، قال: أخبرنا الشيخ الأجلّ أبو المنجا عبد الله بن عمر بن اللتي - قراءة عليه وأنا أسمع - في جمادى الأولى سنة سبع وعشرين وستمائة قال: أخبرنا أبو الوقت - عبد الأوّل بن عيسى بن شعيب السجزي (٣) -، قال: أنبأ أبو الحسن - عبد الرحمن بن محمد بن مظفر الداودي - قراءة عليه فأقرّ به (٤)، قال: أنبأ أبو محمد - عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي - قراءة عليه من أصله في المسجد الجامع ببوشنج في سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة، قال: أنا إبراهيم بن خزيم الشاشي، قال: ثنا أبو محمد (عبد بن حميد بن نصر) (٥) :

(١) من «س» .

(٢) في «س»: أخبرني الشيخ الثقة الأمين أبو بكر محمد بن مسعود بن بهروز الطيب بقراءة الفقيه المحدث الفاضل أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد البكري الشريشي ببغداد جبرها الله - تعالى - في سنة ثلاث وثلاثين وستمائة قال: قرئ على الشيخ الإمام بقية المشايخ أبي الوقت عبد الأوّل بن عيسى . . .

(٣) في «س»: الهروي الماليني الصوفي، قدم علينا قراءة عليه جميع هذا الكتاب فأخبر به يوم الأحد حادي عشر محرم سنة ثلاث وخمسمائة، بقراءة ابن لييد وأنا حاضر أسمع .

(٤) في «س»: في رجب سنة خمس وستين وأربعمائة ببوشنج، فأقرّ به وقال: نعم .

(٥) في «س»: عبد الحميد بن نصر الكشي .

١- مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه

١ - قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : إنكم تقرؤون هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥] وإنني سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول : «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ؛ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ» .

(١) إسناده صحيح، وقد أُعلِّ بالوقوف:

وقد أخرجه الإمام أحمد (١/ ٢٠٥، ٧، ٩)، وأبو داود (حديث ٤٣٣٨)، والترمذي (مع التحفة ٦/ ٣٨٨، ٤٤٢/ ٨)، وابن ماجه (٤٠٥)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٢٨، ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٩/ ٩)، والطبري موقوفاً ومرفوعاً (١٢٨٧١، ١٢٨٧٢)، وغيرهم جم غفير .

أما وجه إعلاله :

فإن جماعة من الرواة الأثبات رووه عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر . فذكر الحديث، وفيه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه .

وتمَّ رواية آخرون رووه عن إسماعيل بن قيس عن أبي بكر من قوله ، لم ذكر النبي ﷺ .

وهذه بعض أقوال العلماء في ذلك ، فهذه بعضها :

● قال الترمذي رحمه الله : هكذا روئى غير واحد عن إسماعيل نحو حديث يزيد ورفع بعضهم عن إسماعيل ، ووقفه بعضهم .

● وقال أبو زرعة (كما نقل عنه ابن أبي حاتم في «العلل») بعد أن ذكر بعض وجوه الاختلاف فيه : وأحسب إسماعيل بن أبي خالد كان يرفعه مرةً ويوقفه مرةً .

● وقال الدارقطني رحمه الله تعالى (العلل ١/ ٢٥٠) : هو حديث رواه إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ، فرواه عنه جماعة من الثقات فاختلفوا عليه فيه ، فمنهم من أسنده إلى النبي ﷺ ومنهم من أوقفه على أبي بكر .



ثم ذكر عدداً كبيراً جداً من الرواة الذين رووه عن إسماعيل عن قيس عن أبي بكر مرفوعاً . =

وجماعة من الدين روهه موقوفاً .

ثم قال أيضاً : ورواه بيان وطارق بن عبد الرحمن وذو بن عبد الله الهمداني والحكم بن عتيبة وعبد الملك بن عمير ، وعبد الملك بن ميسرة ، فرووه عن قيس عن أبي بكر موقوفاً .
قال : وجميع رواة هذا الحديث ثقات ويشبهه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرة فُيسند ، ومرة يجبن عنه فيقفه على أبي بكر .

● وأشار الحافظ ابن كثير رحمه الله أيضاً إلى الخلاف في وقفه ورفعته ، وقال : وقد رجح رفعه الدارقطني وغيره .

قلت : فيمكنني أن أُلخص صورة الخلاف على النحو التالي :



فحصل على إسماعيل اختلاف ، فبالنسبة لرواية إسماعيل يمكن أن يُقال : إنه روى على الوجهين ويصح المرفوع والموقوف .
ولكن بالنظر إلى الرواة الآخرين فكلهم (على ما ذكره الدارقطني) تابعوا إسماعيل على الوقوف .

فمن ثم فقد رجح بعض أهل العلم الوقف .

إلا أن الذين رجحوا الرفع ذهبوا إلى أن إسماعيل من أثبت الناس في قيس، وقد رواه إسماعيل على الوجهين على الرفع والوقف، والذين رووه عن إسماعيل على الرفع عدد هائل، فلا معنى لرد روايته.

فهذه وجهة من رجحوا الرفع. وعلى كل؛ ففي هذا الحديث وجهان للاجتهاد فمن رجح وقفه فله وجه ومن رجح رفعه فله وجه، والله تعالى أعلم.

هذا، وما يشهد للحديث من ناحية المعنى قوله تعالى: ﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالصبر﴾.

بل وقد حلت اللعنة على بني إسرائيل لتركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾ المائدة.

ومعنى الآية - والعلم عند الله تعالى -: أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به - وما كلفوا به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - فلا عليكم من ضلال غيركم. وقد قال تعالى: ﴿الآن ترزوا رزواً وزر أخرى﴾ النجم، وقد قال سبحانه لنبيه ﷺ: ﴿فلا تذهب نفسك عليهم حسرات﴾.

وليراجع البحث القيم الذي ذكره الشيخ محمد الأمين في «أضواء البيان» (ج ٢ ص ١٥١) وبما بعدها عند تفسير هذه الآية من سورة المائدة. ويراجع أيضاً (ج ٢٨) من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

قوله: «إذا رأوا الظالم» في بعض الروايات: «المنكر» وهما متلازمان.

قوله: «فلم يغيروه»: أي: وهم قادرون، لقول الله تعالى: ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾.

وقد جاء في معنى الحديث قوله تعالى: ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب﴾.

ومن حديث النعمان بن بشير عند البخاري والترمذي ففي البخاري في كتاب الشركة باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه؟ «فتح» (ج ٥ ص ١٣٢): حدثنا أبو نعيم، حدثنا زكريا، قال: سمعت عامراً يقول: النعمان بن بشير عن النبي ﷺ قال: «مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً».

٢ - أخبرني حَبَّانُ بن هِلَالٍ، حدثنا هَمَّامُ بنُ يَحْيَى، قال: حدثنا ثابت البناني، قال: ثنا أنس بن مالك، أن أبا بكر الصديق حَدَّثَهُ قال: نظرتُ إلى أقدام المشركين ونحن في الغار وهم على رءوسنا، فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه! فقال: «يا أبا بكر، ما ظنُّك باثنين اللَّهُ ثالثهما؟!».

(٢) صحيح:

أخرجه البخاري (حديث ٣٦٥٣)، (٤٦٦٣ و ٣٩٢٢)، ومسلم (ص ٩١٨٥٤)، والترمذي في «التفسير»، (تفسير سورة براءة)، وقال: حديث حسن صحيح غريب، إنما يروى من حديث همام وقد روى هذا الحديث حبان بن هلال وغير واحد عن همام نحو هذا. قلت: انظر التنبيه المتقدم.

وأخرجه أحمد (٤/١)، وابن جرير في «تفسيره» آية (٤٠) من سورة براءة (ج ٩ ص ١٣٦). وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (ج ٣ ص ٢٤٢) بالإضافة إلى من ذكرنا ابن سعد وابن أبي شيبه وأبي عوانة وابن حبان وابن المنذر وابن مردويه.

وعزاه أيضاً السيوطي (ج ٣ ص ٢٤١) إلى ابن شاهين وابن مردويه وابن عساكر من حديث حبشي بن جنادة نحوه.

حبان بن هلال: الباهلي ثقة ثبت من رجال الجماعة قال فيه أحمد (كما في التهذيب) كان إليه المنتهى في الثبوت بالبصرة.

همام بن يحيى: ابن دينار ثقة ربما وهم من السابعة من رجال الجماعة.

تنبيه: قال الحافظ في «فتح الباري» (ج ٧ ص ١١) من كتاب فضائل الصحابة وبعد شرحه للحديث: تنبيه: اشتهر أن حديث الباب تفرد به همام عن ثابت وممن صرح بذلك الترمذي والبخاري. وقد أخرجه ابن شاهين في «الأفراد» من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت بمتابعة همام، وقد قدمت له شاهداً من حديث حبش بن جنادة، ووجدت له آخر عن ابن عباس أخرجه الحاكم في «الإكليل» اهـ.

ثابت البناني: وهو: ابن أسلم البناني، ثقة، عابد، من الرابعة، ن رجال الجماعة، وقال أبو حاتم (كما نقله عنه في «التهذيب»): أثبت أصحاب أنس: الزهري، ثم ثابت، ثم قتادة.

أنس بن مالك: ابن النضر الأنصاري الخزرجي، خادم رسول الله ﷺ، خدمه عشر سنين، صحابي مشهور، مات سنة اثنتين، وقيل: ثلاث وتسعين، وقد جاوز المائة رضي الله عنه.

والحديث أخرجه البخاري في فضائل الصحابة، باب: مناقب المهاجرين وفضلهم حديث (٣٦٥٣)، وفي التفسير تفسير سورة براءة، باب (٩): ﴿ثاني اثنين إذ هما في الغار﴾ (٦٦٣)، وفي مناقب الأنصار، باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣٩٢٢)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم (ج٤/ ص١٨٥٤)، والترمذي في التفسير، تفسير سورة براءة وقال: حديث حسن صحيح غريب، إنما يروى من حديث همام، وقد روى هذا الحديث حبان بن هلال، وغير واحد عن همام نحو هذا.

قلت: انظر التنبيه المتقدم.

وأخرجه أحمد (٤/١)، وابن جرير في «تفسيره» آية (٤٠) من سورة براءة (ج٩/ ص١٣٦). وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (ج٣/ ص٢٤٢) بالإضافة إلى من ذكرنا: ابن سعد، وابن أبي شيبة، وأبي عوانة، وابن حبان، وابن المنذر، وابن مردويه. وعزاه أيضاً السيوطي (ج٣/ ص٢٤١) إلى ابن شاهين، وابن مردويه، وابن عساكر، من حديث حبشي بن جنادة نحوه.

قوله: «اللَّهُ ثالثهما»: قال الحافظ في «الفتح» (ج٧/ ص٢٥٩): معنى قوله: «اللَّهُ ثالثهما» أي: معاونهما وناصرهما، وإلا فهو مع كل اثنين بعلمه، كما قال: ﴿ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم﴾ الآية.

وقال النووي في «شرح مسلم» (١٥/١٤٩) معناه: ثالثهما بالنصر والمعونة والحفظ والتسديد، وهو داخل في قوله تعالى: ﴿إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾. قلت: وأهل السنة والماعة عليان «الرحمن استوى على عرشه في السماء». قال تعالى: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ [طه].

وقوله سبحانه: ﴿إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش...﴾ [الأعراف: ٥٤].

﴿هو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش...﴾ [الحديد: ٤]. وغير ذلك من الآيات.

أما كون الله سبحانه وتعالى في السماء:

قال تعالى: ﴿أأنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور!!! أم أنتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصباً فستعلمون كيف نذير﴾ [تبارك: ١٦، ١٧].

وقال سبحانه: ﴿إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه﴾ [فاطر: ١٠].

وقال عز وجل: ﴿يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون﴾ [النحل: ٥٠].

٣ - حدثنا أبو داود - سليمان بن داود - عن عبد الواحد بن زيد، عن أسلم الكوفي، عن مرة، عن زيد بن أرقم، عن أبي بكر الصديق: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - حَرَّمَ عَلَى الْجَنَّةِ جَسَدًا غُذِّيَ بِحَرَامٍ».

وهذا المعنى ثابت في عدة آيات . . .

وفي كثير من الأحاديث كذلك منها: حديث النزول، وحديث الجارية الذي فيه سؤال رسول الله ﷺ للجارية: «أين الله؟» قالت: في السماء. قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله. قال: «أعقتها فإنها مؤمنة» وهذا الحديث أخرجه الإمام مسلم - رحمه الله - من حديث معاوية بن الحكم السلمي حديث (٥٣٧).

قلت: وفي حديث الباب قوة توكل النبي ﷺ على الله.

● وفي الباب الحث على التوكل على الله، قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣].

● وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلَيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَمَعُوا لَكُمْ فَاشْخَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقال عز وجل: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

وقال تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يَصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [براءة: ٥١].

● وفي الحديث أيضاً منقبة لأبي بكر ﷺ وهي: بذل نفسه ومفارقتها أهله وماله ورياسته في طاعة الله ورسوله، وملازمة النبي ﷺ، ومعاداة الناس فيه . . . قاله النووي.

قلت: والمنقبة الكبرى: قول رسول الله ﷺ: «ما ظنك باثنين الله ثالثهما؟!».

(٣) ضعيف الإسناد جداً:

ففي سنده عبد الواحد بن زيد القاصر، أبو عبيدة البصري ضعيف جداً، وترجمته في «تعجيل المنفعة»، و«الجرح والتعديل» (٢٠/٣)، و«الميزان».

وفي إسناده أيضاً سلم بن عطية الفقيمي، لين الحديث.

لفتة: نلفت النظر هنا إلى طرف من استدلالات المرجثة، من جهة واستدلالات المعتزلة والخوارج من جهة أخرى.

- استدللت المرجئة ومن ذهب مذهبهم بأدلة نذكر طرفاً منها :
- ١ - حديث عبادة بن الصامت في «صحيح مسلم» (ج ١ / ص ٢٢٨) وفيه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . حرّمه الله على النار» .
- ٢ - حديث عثمان أيضاً في «صحيح مسلم» (ج ١ / ص ٢٢١) وفيه : «من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله . دخل الجنة» .
- ٣ - حديث محمود بن الربيع في قصة كعب بن مالك في «البخاري» باب : المساجد التي في البيوت (حديث ٤٢٥) وفيه : قال رسول الله ﷺ : «فإن الله حرّم على النار من قال : لا إله إلا الله . يبتغي بذلك وجه الله» .
- ٤ - حديث : «من صلى البردين دخل الجنة» ، متفق عليه من حديث أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه ، البخاري في كتاب الصلاة ، باب : فضل صلاة الفجر ، ومسلم في كتاب المساجد (حديث ٦٣٥) .
- ٥ - حديث أبي يعيس في «صحيح البخاري» في كتاب الصلاة ، باب (١٨) : المشي إلى الجمعة «فتح» (٢ / ٣٩٠) ، وفيه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من اغبرت قدماه في سبيل الله . حرّمه الله على النار» .
- ٦ - «لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبداً» أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (ص ١٥٠٥) . وغير ذلك من الأحاديث التي على هذا النمط فأخذها أقوام على ظاهرها وتجاهلوا نصوص الشريعة الأخرى فضلوا وأضلوا . وذلك لأننا أمرنا بالعمل بالشريعة كلها لقول الله تعالى : ﴿أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض ، فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ، ويوم القيامة يردون إلى أشد العذاب ، وما الله بغافل عما تعملون﴾ . فلا بد لنا من وقفة مع باقي نصوص الشريعة .
- قال الله سبحانه وتعالى : ﴿إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً﴾ ، إلى أن قال سبحانه : ﴿إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيراً﴾ [النساء] .
- وكلنا يعلم أن المنافقين كانوا يقولون : لا إله إلا الله محمداً رسول الله . بل وكانوا يصلون . وإن كانوا يقومون إلى الصلاة وهم كسالى . ، كما قال تعالى : ﴿وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى﴾ .
- وفي حديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» (ص ١٩٩٧) أن رسول الله ﷺ قال : «أتدرون من المفلس؟» قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع ، فقال : «إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي وقد شتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم =

هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحته عليه ثم طرح في النار.

وقال سبحانه: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار، ومن يولهم دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير﴾ [الأنفال].

وقال سبحانه: ﴿ويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون﴾ [الماعون].
فهذه نصوص تحتاج إلى وقفة للجمع بينها وبين ما تقدم، وكذلك غيرها من الآيات والأحاديث.

● أما الخوارج والمعتزلة: فذكروا أحاديث عن رسول الله ﷺ واحتجوا بها، وادعوا أن مرتكب الكبيرة إذا مات قبل التوبة منها في يُخلد في النار، ونذكر - إن شاء الله - طرفاً من أدلتهم:

١ - حديث أبي بكر في «صحيح مسلم» مرفوعاً: «من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام» (ص ٨٠)، وأخرجه البخاري من حديث سعد مرفوعاً في الفرائض «فتح» (ج ١٢/ص ٥٤).

٢ - «من قتل نفساً معاهدة بغير حقها حرم الله عليه الجنة» أخرجه البخاري من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً في كتاب الديات من «صحيحه» «فتح» (ج ١٢/ص ٢٥٩).

٣ - ما أخرجه مسلم في «صحيحه» (ص ٩٣) من حديث ابن مسعود كتاب الإيمان، باب: تجريم الكبر، قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء».

٤ - حديث حذيفة المتفق عليه [البخاري «فتح» (ج ١٠/ص ٤٧٢) كتاب الأدب، ومسلم (ص ١٠١)] مرفوعاً وفيه: «لا يدخل الجنة قنات»، وأحمد (٥/٣٨٢، ٣٨٩، ٣٩٢)...

٥ - حديث «لا يدخل الجنة قاطع» متفق عليه، من حديث جبير بن مطعم البخاري (٥٩٨٤)، ومسلم وقال في أخرج: «قال ابن أبي عمير، قال سفيان: يعني: قاطع رحم». (حديث ٢٥٥٦).

٦ - حديث: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه» أخرجه مسلم (ص ٦٨) من حديث زبي هريرة، وغير ذلك من الأحاديث التي على شاكلتها.

فهذه أياً تحتاج إلى وقفة للجمع بينها وبين ما تقدم وبين قول الله عز وجل: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾.

وحديث أنس في «صحيح البخاري» (حديث ٧٤١٠)، وفيه: فقال النبي ﷺ: «يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله. وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من قال: لا إله

إلا الله . وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ج ، ثم يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله . وكان في قلبه ما يزن من الخير ذرة «فتح» (ج ١٣ / ٣٩٢) .

وقبل أن نشرع في الجمع بين هذه الأدلة نقرر قواعد بأدلتها :

القاعدة الأولى : وهي : أن الجنة درجات والنار كذلك درجات ، وتقريراً لهذه القاعدة نسوق لها ما ييسره الله تبارك وتعالى من أدلة ، وإن أخطأنا فمن أنفسنا ومن الشيطان وإن أصبنا فمن الله عز وجل .

١ - قال الله تعالى : ﴿ومن يأتيه مؤمناً قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى ، جنات عدن تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك جزاء من تزكى﴾ [طه : ٧٥ ، ٧٦] .

٢ - في حديث أبي هريرة في «صحيح البخاري» حديث (٢٧٩٠) قال النبي ﷺ : «من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقاً على الله أن يدخله الجنة ، جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها . فقالوا : يا رسول الله ، أفلا نبشر الناس ؟ قال : إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض ، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس ؛ فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة - أراه قال - . وفوقه عرش الرحمن - ومنه تفتجر أنهار الجنة» .

٣ - قال الله سبحانه : ﴿والسابقون السابقون أولئك المقربون﴾ [الواقعة] .

وقال عز وجل في آخر السورة : ﴿وأما إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم ، وأما إن كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين﴾ [الواقعة] .

وأما الأدلة على أن النار درجات :

١ - قوله تعالى : ﴿إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار﴾ [النساء] .

٢ - وقوله تعالى : ﴿ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب﴾ [غافر] .

٣ - قوله تعالى : . حكاية عن أصحاب المائة : ﴿فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذاباً لا أعذبه أحدًا من العالمين﴾ [المائدة] .

٤ - أخرج مسلم في «صحيحه» (ص ١٩٥) من حديث العباس بن عبد المطلب ﷺ أنه قال : يا رسول الله ، هل نفعت أباً طلب بشيء ، فإنه كان يحوطك ويغضب لك ؟ قال : «نعم ، هو في ضحضاح من نار ، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار» .

وغير ذلك من الأحاديث والآيات .

القاعدة الثانية : وهي أن هناك من يدخل الجنة قبل غيره ، الأدلة على ذلك :

١- قال تعالى: ﴿وبينهما حجاب، وعلى الأعراف رجال يعرفون كلاً بسيماهم ونادوا أصحاب الجنة أن سلام عليكم لم يدخلوها وهم يطمعون...﴾، إلى أن قال سبحانه: ﴿أهؤلاء الذين أقسمت لا ينالهم الله برحمة ادخلوا الجنة لا خوف عليكم اليوم ولا أنتم تحزنون﴾ {الأعراف}.

٢- ﴿والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء﴾ {الطور}.

٣- قول رسول الله ﷺ: «أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والذي على إثرهم كأشد كوكب إضاءة...»، أخرجه البخاري وغيره من حديث أبي هريرة.

٤- حديث أبي هريرة في «صحيح البخاري» في كتاب التوحيد حديث (٧٤٣٧)، باب: قول الله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾، وهو حديث طويل جاء فيه: «... ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر أهل النار دخولا لها...» «فتح» (١٣/٤٢٠).

٥- حديث أبي هريرة في «مسند أحمد» وغيره (٣٤٣/٢، ٢٩٦، ٤٥١) وانظر أيضاً الترمذي في «الزهد» (٢٧)، حم (٥١٣/٢، ٥١٩، ٣٦٦/٥)، وابن ماجه في الزهد (٦)، وفيه قال رسول الله ﷺ: «يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم وهو خمسمائة عام» وإسناده حسن.

مما تقدم: يتبين لنا أن قول رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة من فعل كذا وكذا...»، وقوله ﷺ: «لا يدخل النار من فعل كذا...»، إذا كان المقول فيه من أهل التوحيد، قد يحمل على أحد الوجهين:

أولهما: أنه لا يدخل مع الداخلين الأولين، بل يتخلف حتى يأخذ حظه من العذاب - إلا إذا عفا الله عنه -، ثم يدخل الجنة.

ثانيهما: أنه قد لا يدخل نوعاً من الجنان التي أعدت لمن ترك هذا الفعل، وقد جاء ما يشهد لذلك في حديث من شرب الخمر في الدنيا حرمها في الآخرة.

وكذلك الحال بالنسبة لجهنم أعادنا الله منها بفضلته ورحمته، فقوله ﷺ: «حرم على النار من قال: لا إله إلا الله» قد يحمل على نار مخصوصة وهي نار المشركين.

هذا؛ والعلم عند الله سبحانه وتعالى ونسأل الله العفو والمغفرة، وقد ذهب بعض أهل العلم عند إمضاء مثل هذه الأحاديث على ظاهرها، حتى تكون أبلغ في الذكر والله أعلم.

٤ - حدثنا رَوْحُ بنِ عُبَادَةَ، ثنا سعيد بن أبي عَرُوبَةَ، عن أَبِي التِّيَّاحِ، عن المغيرة بن سَبِيْعٍ، عن عَمْرُو بنِ حُرَيْثٍ، عن أَبِي بكر الصديق رضي الله عنه قال: ثنا رسول الله ﷺ «أَنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا خُرَّاسَانٌ، يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهُهُمُ الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةُ».

(٤) رجاله موثقون:

إلا أن الإسناد يعتره ما يلي:

أولاً: سعيد بن أبي عروبة، وإن كان ثقةً حافظاً إلا أنه كان قد اختلط، ثم هو مدلسٌ، وقد عنعن.

ثانياً: المغيرة بن سبيع، وإن كان قد وثقه العجلي وابن حبان إلا أن العجلي وابن حبان من المعروفين بالتساهل في توثيق المجاهيل.

ويمكن أن يجاب على ما سبق بالآتي ذكره:

أولاً: اختلاط سعيد بن أبي عروبة لا يضر هاهنا؛ لأن الراوي عنه روح بن عبادة، وروح قد روى عنه قبل الاختلاط، ففي «تهذيب التهذيب» (قال الأجرى: سماع روح من هقيل الهزيمة).

أما بالنسبة لتدليس سعيد وعننته هنا، فقد ذكر بعض أهل العلم متابعة لسعيد، فقالوا: تابعه عبد الله بن شوذب، ومن ذكر هذا المتابع: الترمذي - رحمه الله -، والحاكم في «المستدرک».

فقال الحاكم - رحمه الله - بعد إخراج الحديث -: وقد رواه عبد الله بن شوذب، عن أبي التياح، عن المغيرة بن سبيع، عن عمرو بن حريث قال: مرض أبو بكر الصديق ﷺ، ثم كشف عنه فضلي

بالناس فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أنا لكم ناصح، سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج الدجال من قبل المشرق من أرض يقال لها خراسان معه قوم وجوههم كالمجان.

قلت: إلا أن هذا الجواب عليه بعض التعقب، وسيأتي قريباً.

ثانياً: بالنسبة للمغيرة بن سبيع، فإنه من طبقة التابعين، وكثير من العلماء يتجاوزون بعض الشيء في توثيق التابعين، ويقبل توثيق العجلي وابن حبان للتابعين، وذلك لأن الكذب لم يكن قد

تفشى في رواة التابعين تفشيه فيمن بعدهم، ثم هم خير قرن بعد الصحابة رضوان الله عليهم، وهذا إذا لم يكن هذا التابعي قد أتى بشيء مستنكر، وأيضاً ما لم يتكلم فيه بجرح ومن ثم فقد

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في المغيرة: «ثقة». إلا أن من سار على القواعد التقليدية في الحكم على الرواة سيحكم على المغيرة بالجهالة لكونه لم يوثق من معتبر؛ فالعجلي وابن حبان

من المتساهلين.

● أما أبو التياح فهو يزيد بن حميد الضبعي، وهو ثقةٌ ثبت، والحديث أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/٤، ٧)، والترمذي (مع التحفة ٦/٤٩٥)، وقال: وقد رواه عبد الله بن شوذب عن أبي التياح، ولا يعرف إلا من حديث أبي التياح. وأخرجه أيضاً ابن ماجه (حديث ٤٠٧٢)، والخطيب (٨٤/١٠)، والحاكم في «المستدرک» (٤/٥٢٧)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح رواه ابن أبي عروبة وابن شوذب عن أبي التياح. قلت (مصطفى): ولكن ما زالت هناك علة أيضاً، فقد ال دارقطني -رحمه الله- (العلل ١/٢٧٦): ويُقال: إن سعيد بن أبي عروبة إنما سمعنه من عبد الله ابن شوذب عن أبي التياح، ودلّسه عنه، وأسقط ذكره من الإسناد.

● وقال البزار عقب إخرجه (حديث ٤٦٦)، وسعيد بن أبي عروبة فلم يسمعه أبي التياح ويرون إنما سمعه من ابن شوذب أو بلغه عنه فحدث به عن أبي التياح، وكان ابن أبي عروبة قد حدث عن جماعة يرسل عنهم لم يسمع منهم، ولم يقل: حدثنا، ولا سمعت من واحدٍ منهم، مثل منصور بن المعتمر، وعاصم بن بهدلة، وغيرهما ممن روى عنهم ولم يسمع منهم، فإذا قال: (أنا، وسمعت) كان مأموناً على ما قال.

أما بالنسبة لمتن الحديث وبعض ما يتعلق به فقد وردت جملة أحاديث رسول الله ﷺ في ذكر صفة الدجال، ومن أين يخرج ومن يتبعه، وماذا معه، وفي أي زمان يخرج، ومن يقتله... أشار إليها الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ص ٩١).

أما بالنسبة لخروج الدجال فقد أخرج مسلم (ص ١٠٠٥) من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يأتي المسيح من قبل المشرق همته المدينة...».

وأخرج مسلم أيضاً (ص ٢٢٦) من حديث أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفاً عليهم الطيالة».

قال الحافظ في «الفتح» (١٣/٩١): وأما من أين خرج؟ فمن قبل المشرق جزمأل... قوله «خراسان»: في «معجم البلدان» (٢/٣٥٠) خراسان بلاد واسعة أول حدودها مما يلي العراق أزدوار قصبه جوين وبيهق، وآخر حدودها مما يلي الهند طخارستان وغزنة وسجستان وكرمان، وليس ذلك منها إنما هو أطراف حدودها، وتشتمل على أمهات من البلاد منها: نيسابور وهراة ومرو... إلخ ما ذكره.

قوله: «المجان المطرقة»: قال المباركفوري في «شرح التحفة»: «المجان: بفتح الميم وتشديد النون جم مجن بكسر الميم وهو الترس».

المطرقة: بضم الميم وسكون الطاء، وقال السيوطي: روي بتشديد الاء وتخفيفها فهي مفعولة من =

٥ - أخبرنا الحسن بن موسى، ثنا ليث بن سعد، قال: ثنا يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو، عن أبي بكر الصديق أنه قال: يا رسول الله، علمني دعاءً أدعوه به في صلاتي. فقال: «قل: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

إطراقة أو طرفه، أي جعل الطرق على وجه الترس. والطراق بكسر الطاء الجلد الذي يقطع على مقدار الترس فيلصق على ظهره، والمعنى أن وجوههم عريضة ووجناتهم مرتفعة كالمجنة، وهذا الوصف إنما يوجد في طائفة الترك والأزبك ما وراء النهر.

قلت: ولزيد، انظر كتابي «الصحيح المسند من أحاديث الفتن والملاحم وأشراف الساعة». وذكر بلدة خروج الدجال وأنها خراسان ما زال يحتاج إلى مزيدٍ من التحرير، أما خروج الدجال من قبل المشرق فذلك ثابت من عدة طرق عن النبي.

(٥) صحيح:

الحسن بن موسى: الأشيب أبو علي البغدادي، قاضي الموصل، ثقة، من التاسعة، من رجال الجماعة.

الليث بن سعد: بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، ثقة، ثبت، فقيه، إمام مشهور، من السابعة، من رجال الجماعة.

يزيد بن أبي حبيب: ثقة، فقيه مصري، وكان يرسل، من الخامسة، من رجال الجماعة.

أبو الخير: مرثد بن عبد الله الزيني، ثقة، فقيه، من الثالثة، من رجال الجماعة.

عبد الله بن عمرو: بن العاص السهمي بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سعد بن سهم السهمي، أبو محمد، وقيل: أبو عبد الرحمن، أحد السابقين الكثيرين من الصحابة، وأحد العبادة الفقهاء، مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأصح، بالطائف على الراجح.

وأخرجه البخاري (حديث ٨٣٤، ٦٣٢٦، ٨٣٨٧، ٨٣٨٨)، ومسلم (٢٠٧٨/٤)، وأحمد (٤٠٣/١)، والترمذي (مع التحفة ٥٠٩/٩)، والنسائي (٤٥/٣)، وابن ماجه (٣٨٣٥).

وقوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي»:

قال الحافظ في «الفتح»: فيه أن الإنسان لا يعرئ عن تقصير ولو كان صديقاً.

قلت (مصطفى): بل وقد قال الله تبارك وتعالى في شأن آدم وزوجته: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف].

٦ - حدثنا يعلى، ثنا الكلبي، عن سلمة بن السائب، عن أبي رافع - مولى النبي ﷺ - قال: احتجنا فأخذتُ خُلْخَالِي المرأة، فخرجتُ بهما في السنة التي استُخْلِيفَ فيها أبو بكر، فلقيني أبو بكر فقال: ما هذا؟ فقلت: خُلْخَالِي المرأة؛ احتاج [أهلي] ^(١) إلى نفقة، قال: فإنَّ معي وِرْقًا أريد بها فضة. قال: فدعا بالميزان، فوضع الخُلْخَالين في كفةٍ ووضع الِوَرِقَ في الكفة الأخرى، فشفَّ الخُلْخَالان نحواً من دانق [فقرضه] ^(٢) فقلت: يا خليفة رسول الله، هو لك

وقال سبحانه حاكياً عن نوح عليه السلام: ﴿وإلا تغفر لي وترحمني أكن من الخاسرين﴾ [هود].

وقال سبحانه حاكياً عن موسى عليه السلام: ﴿قال رب إنني ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له إنه هو الغفور الرحيم﴾ [القصص].

وقال سبحانه لنبينا ﷺ: ﴿واستغفر لذنبك وسبح بحمد ربك بالعشي والإبكار﴾ [غافر].
تنبيه: ساق البخاري هذا الحديث تحت باب: الدعاء قبل السلام، وصنيعه هذا يوحي أن هذا قبل التسليم وبعد الانتهاء من التشهد. وتعقب ابن دقيق العيد هذا الصنيع فقال: - كما نقل ذلك عنه الحافظ في «الفتح» والمباركفوري في «شرح الترمذي» -: هذا يقتضي الأمر بهذا الدعاء في الصلاة من غير تعيين محله، ولعل الأولى أن يكون في أحد موطنين: السجود أو التشهد لأنهما أمر فيهما بالدعاء، ونقل الحافظ في «الفتح» كلام النووي: وهو كاستدلال البخاري صحيح لأن قوله: «في صلاتي» يعم جميعها ومن مظانه هذا الموطن.

ثم تعقب الحافظ كلام ابن دقيق العيد والنووي بتعقبات لا وجه لها.

قوله: «كثيراً»: قال الحافظ في «الفتح» (ج ١٣ / ص ٣٧٥):

تنبيه: المشهور في الروايات: ظلماً كثيراً بالمثلثة ووقع هنا للقاسي بالوحدة.

● وقوله: «وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»: في بعض الروايات: «ولا يغفر الذنوب إلا أنت».

(٦) إسناده ضعيف جداً:

(١) من «س» وفي المطبوع: الحي. وقد ضرب عليهما في النسخة «س»، وفي «مسند أبي يعلى» (١/ ٥٥) برقم

[٥٥]. و«مجمع الزوائد» (٤/ ١١٥): أهلنا.

(٢) من «س»: ففرطه وفي نسخة السامرائي: ففرطه. وفي «الإتحاف» للبوصيري (٣/ ٣١٣-٣١٤) برقم

[٢٨٠٨/ ١] و«المطالب العالية» (٢/ ٨٦-٨٧) برقم [١٣٨٤] كما أثبتناه

حلال . فقال : يا أبا رافع ، إنك إن أحللتها ، فإن الله - عزَّ وجلَّ - لا يحلُّه ، سمعت النبي ﷺ يقول : «الذهبُ بالذهبِ وزنُ بوزنٍ ، والفضةُ بالفضةِ وزنُ بوزنٍ ، الزائدُ والمزيدُ في النارِ» .

٧ - حدثنا رُوِّح بن عباد ، ثنا موسى بن عبيدة الربذي ، قال : أخبرني مولى ابن سباع ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يحدث ، عن أبي بكر الصديق ، قال : كنت عند رسول الله ﷺ فأنزلت هذه الآية : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ [النساء: ١٢٣] فقال رسول الله ﷺ : «يا أبا بكر ، ألا أقرئك آيةً أنزلت عليّ؟» قال : قلتُ : بلى يا رسول الله . قال : فأقرأنيها ، قال : فلا أعلمُ إلا أنني وجدتُ انفصاماً في ظهري حتى تمطأت لها . فقال رسول الله ﷺ : «ما شأنك يا أبا بكر؟» فقلتُ : يا رسول الله ، بأبي أنت وأمي ، وأينألم يعملُ سوءاً ، وإننا لمجزيون بما عملنا؟! فقال رسول الله ﷺ : «أما أنت يا أبا بكر وأصحابك المؤمنون فتجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله - عزَّ وجلَّ - وليست لكم ذنوبٌ ، وأما الآخرون فيُجمع ذلك لهم حتى يُجزوا به يوم القيامة» .

فيه الكلبي ، وهو محمد بن السائب بن بشر الكلبي ، أبو النضر الكوفي النسابة المفسر ، متهم بالكذب ، ورمي بالرفض أيضاً .

● وفي الإسناد كذلك : سلمة بن السائب ، وهو مجهول .

أما قوله عليه الصلاة والسلام : «الذهب بالذهب ، وزن بوزن ، والفضة بالفضة وزن بوزن» فهذا صحيح من طرقٍ أخرى .

فقد أخرج البخاري (حديث ٢١٧٦) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «الذهب بالذهب مثلاً بمثل ، والورق بالورق مثلاً بمثل» .

وأخرج البخاري معناه أيضاً من حديث أبي بكره ﷺ مرفوعاً (حديث ٢١٧٥) ، وانظر «علل» الدارقطني (١/٢٤١) .

(٧) إسناده ضعيف :

فيه موسى بن عبيدة الربذي : وهو ضعيف .

٢- مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه

٨ - أخبرنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بينما هو قائم يخطب يوم الجمعة؛ إذ دخل رجل من أصحاب النبي ﷺ، فناداه عمر: أية ساعة هذه؟ قال: إني شغلت اليوم فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت النداء، فلم أزد على أن توضأت. فقال عمر: والوضوء أيضاً وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل؟!!

وفيه مولئ ابن سباع: قال فيه الترمذي: مجهول.

والحديث أخرجه الترمذي في التفسير «تفسير سورة النساء» «تحفة» (٤٠٢/٨)، وقال: هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، و«موسى بن عبيدة» يضعف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل. ومولئ بن سباع: مجهول، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر، وليس له إسناده صحيح أيضاً. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٢٢٦) إلى ابن المنذر أيضاً.

قال المباركفوري في «شرح التحفة»:

قوله: (إلا أني وجدت في ظهري اقتصاماً). بالقاف - من باب الافتعال، أي: انكساراً - وفي بعض النسخ: «انقساماً»، من باب الانفعال، قال في «القاموس»: قصمه يقصمه: كسره وأبانه، أو كسره وإن لم يبن، فانقصم وتقصم. قال في «الناحية»: ويروى انفصاماً - بالفاء - أي: انصداعاً.

(وأما الآخرون) أي: الكافرون. (فيجمع ذلك) أي: أعمالهم السيئة.

قلت: ومعنى هذا الحديث صحيح، فقد أخرج مسلم من حديث أبي هريرة (ص ١٩٩٣) قال: «لما نزلت: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾ بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً، فقال رسول الله ﷺ: «قاربوا وسددوا، ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى النكبة ينكبها أو الشوكة يشاكها».

ومن أراد الوقوف على مزيد من الأسانيد للأحاديث التي جاءت في هذا المعنى فليراجع تفسير الآية من «تفسير ابن كثير» (١/٥٥٨).

وانظر أيضاً: «علل الدارقطني» (١/٢٢٤).

(٨) صحيح:

والحديث أخرجه البخاري من طريق مالك عن الزهري به، كتاب الجمعة، باب: «فضل الغسل يوم الجمعة» (حديث ٨٧٨).

ومسلم (ص ٥٨٠)، وأحمد (٢٩/١)، ومالك في «الموطأ» (١/٣١٠).

وعزائم المزي في «الأطراف» إلى النسائي في [الصلاة: الكبرى ٧٢٢: ٣].

وأخرج البخاري نحو هذا الحديث من حديث أبي هريرة: أن عمر بينما هو يخطب - فذكره نحوه «فتح» (حديث ٨٨٢)، ومسلم أيضاً (ص ٥٨٠)، وأحمد (١٥/١، ٤٦).

قوله: «رجل من أصحاب النبي ﷺ»: قال الحافظ في «الفتح»: وقد سمي ابن وهب وابن القاسم في روايتهما عن مالك في «الموطأ» الرجل المذكور: عثمان بن عفان، وكذا سماه معمر في روايته عن الزهري عند الشافعي وغيره، وكذا وقع في رواية ابن وهب عن أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر، قال ابن عبد البر: لا أعلم خلافاً في ذلك، وقد سماه أيضاً أبو هريرة في روايته لهذه القصة عند مسلم كما سيأتي بعد باين.

قوله: «آية ساعة هذه؟»: هذا استفهام توبيخ وإنكار.

قوله: «وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل»: اختلف العلماء هل غسل الجمعة واجب أو ليس بواجب، فقال فريق من العلماء - وهو الرأي الأقوى - إنه واجب. واستدلوا بأحاديث منها:

١ - حديث عبد الله بن عمر - المتفق عليه - أن رسول الله ﷺ قال: «إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل» «فتح» (ج ٢ ص ٣٥٦).

٢ - حديث الباب: «... كان يأمر بالغسل».

٣ - حديث أبي سعيد الخدري المتفق عليه: أن رسول الله ﷺ قال: «غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم» لفظ البخاري.

وهذه كما ترى أسانيد في غاية الصحة.

واستدل القائلون بعدم الوجوب بأحاديث منها:

١ - حديث: «من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل» فإنه يقتضي اشتراك الوضوء والغسل في أصل الفضل، فيستلزم أجزاء الوضوء. وقال: ولا يعارض سنده سند هذه الأحاديث. وقال أيضاً «فتح» (٢/٣٦٢): ولهذا الحديث طرق، أشهرها وأقواها: رواية الحسن عن سمرة، أخرجهما: أصحاب السنن الثلاثة وابن خزيمة وابن حبان، وبه علتان:

- إحداهما: أنه من عننة الحسن.

- الأخرى: أنه اختلف عليه فيه.

٢ - حديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» مرفوعاً: (ص ٥٨٨): «من توضأ فأحسن الوضوء ثم =

أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام، ومن مسَّ الحصى فقد لغا» .

قال الحافظ في «الفتح»: وأجيب: بأنه ليس فيه نفي الغسل، وقد ورد من وجه آخر في «الصحيحين» بلفظ: «من اغتسل»، فيحتمل أن يكون ذكر الوضوء لمن تقدم غسله عن الذهاب فاحتاج إلى إعادة الوضوء .

٣- حديث ابن عباس: «أنه سئل عن غسل يوم الجمعة؛ أوجب هو؟ فقال: لا، ولكنه أطهر لمن اغتسل، ومن لم يغتسل فليس بواجب عليه، وسأخبركم عن بدء الغسل: كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون، وكان مسجدهم ضيقاً، فلما أذى بعضهم بعضاً قال النبي ﷺ: أيها الناس؛ إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا. قال ابن عباس: ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف، وكفوا العمل، ووسع المسجد» .

أخرجه: أبو داود والطحاوي، وإسناده حسن كما قال الحافظ، قال: لكن الثابت عن ابن عباس خلافه كما سيأتي، وعلى تقدير الصحة فالمرفوع منه ورد بصيغة الأمر الدالة على الوجوب، وأما نفي الوجوب فهو موقوف لأنه من استنباط ابن عباس، وفيه نظر، إذ لا يلزم من زوال السبب زوال المسبب كما في الرمل والحمار على تقدير تسليمه، فلمن قصر الوجوب على من به رائحة كريهة أن يتمسك به .

تنبيه: ليس معنى القول «بأن غسل يوم الجمعة واجب» أن من تركه بطلت صلاته، فهناك من الواجبات ما هو مستقل وليس له ارتباط بغيره .

قال الحافظ في «الفتح» (٢/ ٣٦١): «وقد قال الشافعي في «الرسالة» بعد أن أورد حديثي ابن عمر وأبي سعيد: احتتمل قوله: «واجب» معنيين الظاهر منهما: أنه واجب، فلا تجزئ الطهارة لصلاة الجمعة إلا بالغسل، واحتمل أنه واجب في الاختيار وكرم الأخلاق والنظافة، ثم استدل للاحتتمال الثاني بقصة عثمان مع عمر التي تقدمت قال: فلماً لم يترك عثمان الصلاة للغسل ولم يأمره عمر بالخروج للغسل دل ذلك على أنهما قد علما أن الأمر بالغسل للاختيار . اهـ .

وعلى هذا الجواب عول أكثر المصنفين في هذه المسألة، كابن خزيمة والطبري والطحاوي وابن حبان وابن عبد البر، وهلمَّ جرأً، وزاد بعضهم فيه: أن من حضر من الصحابة وافقوهما على ذلك، فكان إجماعاً منهم على أن الغسل ليس شرطاً في صحة الصلاة وهو استدلال قوي، وقد نقل الخطابي وغيره الإجماع على صلاة الجمعة بدون الغسل مجزئة . . .

٩ - أخبرنا عَبْدُ الرَّزَاقِ: قال: أنا معمر، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالم، عن ابن عمر، عن عُمَرَ قال: سمعني رسولُ اللَّهِ ﷺ أَحْلَفُ بِأَبِي، فقال: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ينهاكم أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» قال عمر: فوالله، ما حَلَفْتُ بِهَا ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا.

(٩) صحيح:

والحديث أخرجه: البخاري في الأيمان والنذور باب: (٤) لا تحلفوا بآبائكم حديث (٦٦٤٧)، ومسلم (ص ١٢٦٦)، وأحمد (١٨/١)، والترمذي في الأيمان والنذور باب: (٧) كراهية الحلف بغير الله «تحفة» (١٣٢/٥)، والنسائي في الأيمان والنذور، باب: الحلف بالآباء (٥/٧)، وأبو داود في الأيمان والنذور، باب: كراهية الحلف بالآباء (حديث رقم ٣٢٥١)، وابن ماجه كتاب الكفارات، باب: النهي أن يحلف بغير الله (حديث رقم ٢٠٩٤).

قوله: (ذاكرًا): أي: عامدًا.

قوله: (ولا آثِرًا): أي: حاكياً عن الغير، أي: ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيري، ويدل عليه ما وقع في رواية عقيل عن ابن شهاب عند مسلم: «ما حلف بها منذ سمعت رسول الله ﷺ ينهى عنها ولا تكلمت بها»، قاله الحافظ في «الفتح» (٥٣٢/١١)، ونقل الترمذي معناه عن أبي عبيد بعد أن قال: «حديث حسن صحيح» قال: قال أبو عبيد معنى قوله: «ولا آثِرًا» يقول: لا آثره عن غيري، يقول: لم أذكره عن غيري.

تنبیه: ورد في بعض الأحاديث في «الصحيح» وغيره قول رسول الله ﷺ: «أفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»، زعم البعض أن لفظ «وأبيه» تصحيف من لفظ: «والله»، ولكن باعتبار أنها صحيحة - وهو الراجح - فيجاء على ذلك بأجوبة ذكرها الحافظ في «الفتح» (٥٣٤/١١).

الأول: أن هذا اللفظ كان يجري على ألسنتهم من غير أن يقصدوا به القسم والنهي، إنما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف، وإلى هذا جنح البيهقي، وقال النووي: إنه الجواب المرضي.

الثاني: أنه كان يقع في كلامهم على وجهين: أحدهما: للتعظيم، والآخر: للتأكيد. والنهي إنما وقع عن الأول، فمن أمثلة ما وقع في كلامهم للتأكيد لا للتعظيم قول الشاعر (لعمر أبي الواشين إني أحبها)، وقول الآخر:

فإن تك ليلى استودعتني أمانة فلا وأبي أعدائها لا أذيعها

فلا يظن أن قائل ذلك قصد تعظيم والد أعدائها، كما لم يقصد الآخر تعظيم والد من وشئ به، فدل على أن القصد بذلك تأكيد الكلام لا التعظيم.

الثالث: أن هذا كان جائزاً ثم نسخ، قاله الماوردي، وحكاه البيهقي، وقال السبكي: أكثر =

١٠ - أخبرنا عبد الله بن يزيد، قال: ثنا حيوة بن شريح، قال: أخبرني بكر بن عمرو، أنه سمع عبد الله بن هبيرة، أنه سمع أبا تميم الجيشاني يقول: «لَوْ أَنكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ: تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرُوحُ بِطَانًا».

الشرح عليه .

الرابع: أن في الجواب حذفاً تقديره: أفلح ورب أبيه. قاله البيهقي. ذكرنا هذه الأقوال من «فتح الباري» بعضها مختصراً وبعضها مطولاً، وهناك أقوال أخرى في المسألة لم تذكر.

(١٠) صحيح:

والحديث أخرجه: أحمد (٣٠ / ١)، والترمذي «تحفة» (٨ / ٧) كتاب الزهد، باب: في التوكل على الله، وقال: هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأبو تميم الجيشاني اسمه: عبد الله بن مالك.

والحاكم (٣١٨ / ٤)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. وسكت عنه الذهبي. وأخرجه أحمد بمتابعة ليكر بن عمرو من ابن لهيعة، فقال أحمد (٥٢ / ١): ثنا يحيى بن إسحاق، أنبأنا ابن لهيعة، ثنا عبد الله بن هبيرة، قال: سمعت أبا تميم الجيشاني يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: . . . فذكر نحوه. وابن لهيعة مختلط إلا أنه هنا متابع.

وأخرجه ابن ماجه من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة به، وقد قبل كثير من أهل العلم رواية ابن وهب عن ابن لهيعة، إذ أنهم حملوها على ما قبل الاختلاط. (تغدو): أي: تذهب في أول النهار.

(خماصاً): جمع خميص أي: جياًعاً.

(تروح): ترجع آخر النهار، وقال الحافظ في «الفتح» (٩٥ / ١): السير بعد الزوال.

(بطاناً): أي: شباعاً، أي: ممتلئة البطن.

١١ - حدثنا محمد بن الفضل ، ثنا ديلم بن غزوان ، عن ميمون الكردي عن أبي عثمان النهدي ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال :
« إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ كُلَّ مَنَافِقٍ عَلِيمٍ ، يَتَكَلَّمُ بِالْحِكْمَةِ ، وَيَعْمَلُ بِالْجُورِ » .

(١١) رجح الدارقطني وقفه على عمر رضي الله عنه :

أما بالنسبة لإسناد هذا الحديث :

ففي إسناده : محمد بن الفضل ، وكان قد تغير حفظه ، وبمراجعة ترجمته في «التهذيب» ، و«الكواكب النيرات» وجد أن من هم في طبقة عبد بن حميد رووا عن محمد بن الفضل قبل الاختلاط ولم نجد تصريحاً لعبد بن حميد هل سمع من ابن الفضل قبل الاختلاط أم بعده .

وإن كان مسلم روى في «صحيحه» (١١٧٦/٣) حديثاً من طريق عبد بن حميد عن محمد بن الفضل في كتاب البيوع باب : كراء الأرض ، فبهذا يقوى كون عبد بن حميد روى عن ابن الفضل قبل التغير ، ولكنه أيضاً ليس قاطعاً .

ولكن أحمد أخرج الحديث في «مسنده» (٢٢/١) من طريق أبي سعيد عن ديلم بن غزوان به بدون الزيادة الأخيرة وأخرجه أحمد أيضاً (٤٤/١) من طريق يزيد عن ديلم به بدون الزيادة أيضاً .

والزيادة التي عنتها هي : (يتكلم بالحكمة ويعمل بالجور) فإذا وقف الأمر عند هذا الحد فيصح الحديث .

ولكن هناك شيء آخر وهو اختلاف آراء العلماء في ميمون الكردي ، فبعضهم قال : مقبول ، وعلى هذا يكون حديثه صالحاً في الشواهد .

وبعض قال ما يفيد أنه ثقة فيصح حديثه .

وهناك شيء آخر ذكره الدارقطني - رحمه الله - ألا وهو : الاختلاف في رفع الحديث ووقفه ، ففي «علل الدارقطني» (٢٤٦/٢) : وسئل - أي : الدارقطني رحمه الله - عن حديث أبي عثمان النهدي عن عمر قوله : «أخوف ما أخاف عليكم كل منافق عليم اللسان» .

فقال : رواه المعلى بن زياد ، عن أبي عثمان ، عن عمر موقوفاً غير مرفوع .

وكذلك رواه حماد بن زيد ، عن ميمون الكردي ، عن أبي عثمان ، عن عمر قوله . وخالفه ديلم بن غزوان - ويكنى أبا غالب - ، عن ميمون الكردي ، عن أبي عثمان ، عن عمر ، عن النبي ﷺ .

وتابعه الحسن بن أبي جعفر الجفري ، عن ميمون الكردي ، فرفعه أيضاً إلى النبي ﷺ .

والموقوف أشبه بالصواب . . . والله أعلم .

١٢ - أخبرنا الحسن بن موسى، قال: ثنا عبد الله بن لهيعة، قال: ثنا الضحاک بن شرحبيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ تَوْضَأُ مَرَّةً مَرَّةً.

١٣ - أخبرنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن زيد، عن أبيه، عن عمر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اتَّذِمُوا بِالزَّيْتِ وَادَّهِنُوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ».

(١٢) إسناده ضعيف ومعلول، والحديث ثابت من غير هذه الطريق:

أما ضعفه؛ ففيه ابن لهيعة ضعف لاختلاطه، والضحاک بن شرحبيل صدوق يهيم أيضاً، وقد نقل الذهبي تضعيف الإمام أحمد له، ثم إنه قد خولف في روايته لهذا الإسناد، فسائر الحفاظ رووا الحديث عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس، هكذا قال أكثر أهل العلم، فالحديث قد ذكره الترمذي «تحفة» (١/١٥٦) في كتاب الطهارة، باب: ما جاء في الوضوء مرة مرة فقال: وروى رشدين بن سعد وغيره هذا الحديث عن الضحاک بن شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب: «أن النبي ﷺ تَوْضَأُ مَرَّةً مَرَّةً».

وقال: وليس هذا بشيء، والصحيح ما روى ابن عجلان وهشام بن سعد وسفيان الثوري وعبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس. وقد أخرجه البخاري من هذه الطريق الأخيرة في صحيحه (١/٢٤٠-٢٥٨). وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (ص ٣٦)، وقال: قال أبي: هذا خطأ، إنما زيد عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

والحديث أورده الدارقطني في «العلل» فقال: هو حديث يرويه ابن لهيعة ورشدين بن سعد عن الضحاک بن شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر، وخالفه عبد الله بن سنان فرواه زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وكلاهما وهم، والصواب: عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس. كذا رواه الحفاظ عن زيد بن أسلم. (العلل ٢/١٤٤، ١٤٥). قلت: وقد ثبت أن النبي ﷺ تَوْضَأُ مَرَّةً مَرَّةً، وثبت أيضاً أنه تَوْضَأُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، كما في البخاري من حديث عبد الله بن زيد، وثبت أيضاً أنه تَوْضَأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، كما عند البخاري من حديث عثمان رضي الله عنه.

(١٣) فالحديث أخرجه: الترمذي في كتاب الأطعمة، باب: ما جاء في أكل الزيت «تحفة» (٥/٥٨٣)، وقال: هذا حديث لانعرفه إلا من حديث عبد الرزاق عن معمر، وكان عبد الرزاق =

١٤ - ثنا أبو نعيم، ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: سمعت عمر يقول: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق، ووافق ذلك مالاً عندي، فقلت: اليوم أسبقُ أبا بكر - إن سبقته يوماً - فجئتُ بنصف مالي، فقال لي رسول الله ﷺ: «ما أبقيت لأهلك؟» قلت: مثله. وأتى أبو بكر بكل ما عنده، فقال له: «يا أبا بكر، ما أبقيت لأهلك؟!» قال: أبقيت لهم الله ورسوله. فقلت: لا أسابقك إلى شيءٍ أبداً.

يضطرب في رواية هذا الحديث، فرمى ذكر فيه عن عمر عن النبي ﷺ، وربما رواه على الشك فقال: أحسبه عن عمر عن النبي ﷺ، وربما قال: عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا. وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأطعمة، باب: الزيت (حديث ٣٣١٩)، والحاكم (١/١٢٢)، في كتاب الأطعمة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وذكره الذهبي وقال عقبه: (خ م).

وقلنا: (خ م) ولم نقل: وافقه الذهبي؛ لأننا وجدنا البعض ينازع في هذه الاصطلاح. والحديث ذكره ابن أبي حاتم في كتاب «العلل» (٢/١٥-١٦)، وذكر فيه ثلاثة وجوه جعلتنا نتوقف في الحديث؛ لخشيته أن يكون مضطرباً.

الوجه الأول: قال: حدث مرة عن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي ﷺ هكذا، رواه دهرًا. قلت: وهذا مرسل.

الوجه الثاني: زيد بن أسلم، عن أبيه - أحسبه -، عن عمر، عن النبي ﷺ. قلت: وهذا فيه تردد.

الوجه الثالث: زيد بن أسلم عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ. بلا شك. قلت: فهذه الأوجه الثلاثة جعلتنا نتوقف عن الاستدلال بالحديث.

قلت أيضاً: في كتاب «التاريخ» ليعين بن معين كتاب الأطعمة (١/٢٧٨) كتاب الأطعمة قال: سمعت يحيى يقول: حدث معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «كلوا الزيت وادهنوا به» ليس هو بشيء، إنما هو عن زيد مرسلًا.

وللحديث شواهد أخرى كلها ضعيف، وبعضها شديد الضعف جداً. ساقها الشيخ ناصر الدين الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (حديث رقم ٣٧٩).

● أما كون شجرة الزيتون مباركة: فقد قال تعالى: ﴿شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسها نار﴾ [النور].

في سنده: هشام بن سعد: المدني أبو عبادة، أو أبو سعد، صدوق له أوهام، وحديثه لا ينتهز للاحتجاج به، ولكن روايته عن زيد جيدة، قال أبو داود: هو أثبت الناس في زيد بن أسلم. انظر «ميزان الاعتدال».

والحديث أخرجه: أبو داود في كتاب الزكاة، باب: الرجل يخرج من ماله (حديث رقم: ١٦٧٨).

والترمذي «تحفة» (١٠/١٦١)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد (٣/١١٢)، والدارمي في الزكاة، باب: الرجل يتصدق بجميع ما عنده (١/٣٩١)، والحاكم في «مستدرکه» (١/٤١٤)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وأخرجه أيضاً أبو يعلى (٥/٢٨٩ - ٢٩٠).

كلهم من طريق هشام بن سعد.

والحديث أشار إليه البخاري في «صحيحه» في كتاب الزكاة، باب (١٨): لا صدقة إلا عن ظهر غنى «فتح» (١٣/٢٩٤) فقال: «... إلا أن يكون معروفاً بالصبر فيؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة، كفعل أبي بكر رضي الله عنه حين تصدق بماله».

وقال الحافظ في «الفتح» قوله: «كفعل أبي بكر حين تصدق بماله»، هذا مشهور في السير، ثم ذكر الحديث وقال عقبه: الحديث تفرد به هشام بن سعد عن زيد، وهشام صدوق فيه مقال من جهة حفظه. اهـ.

أما بالنسبة لفقهاء المسألة فيتوارد لنا هنا أمران:

الأمر الأول: جواز التصدق بالمال كله، وأدلة القائلين بهذا الرأي منها:

١- هذا الحديث الذي بين أيدينا.

٢- وقول الرسول ﷺ في الحديث الصحيح الذي أخرجه البخاري وغيره: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق...» «فتح» (٣/٢٧٦).

٣- قول الله تعالى: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾.

٤- حديث أبي هريرة في «صحيح البخاري» كتاب التفسير، تفسير قوله تعالى: ﴿ويؤثرون على أنفسهم﴾ «فتح» (٨/٦٣١)، وفيه: «أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أصابني الجهد. فأرسل إلى نسائه فلم يجد عندهن شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: ألا رجل يضيفه الليلة يرحمه الله؟ فقام رجل من الأنصار فقال: أنا يا رسول الله. فذهب إلى أهله فقال لامرأته: ضيف رسول الله ﷺ؛ لا تدخرين شيئاً. فقالت: والله ما عندي إلا قوت الصبية. قال: فإذا أراد الصبية العشاء فنومهم وتعالى فأطفئ السراج ونطوي بطوننا الليلة. ففعلت، ثم غدا الرجل على رسول الله ﷺ فقال: لقد عجب الله عز وجل - أو: ضحك من فلان وفلانة-؛

فأنزل الله عز وجل: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾.

الأمر الثاني: النهي عن التصدق بالمال كله. وأدلة القائلين بهذا الرأي منها:

١- حديث أبي هريرة مرفوعاً في «صحيح البخاري» وغيره: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول»، ومعناه كما قال الحافظ في «الفتح» (٢٩٦/٣): أفضل الصدقة ما وقع من غير محتاج إلى ما يتصدق به لنفسه أو لمن تلزمه نفقته. قال الخطابي: لفظ الظهر يرد في مثل هذا إشباع للكلام. والمعنى: أفضل الصدقة ما أخرج الإنسان من ماله بعد أن يستبقي منه قدر الحاجة، ولذلك قال بعده: «وابدأ بمن تعول».

٢- حديث كعب بن مالك في «صحيح البخاري» وغيره. «قلت: يا رسول الله، إن من تويتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله. قال: أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك. قلت: فإني أمسك سهمي الذي بخيبر».

٣- حديث سعد بن أبي وقاص في البخاري «فتح» (٣٦٣/٥)، وفيه: «قلت: يا رسول الله؛ أوصي بمالي كله؟ قال: لا. قلت: فالشطر؟ قال: لا. قلت: الثلث؟ قال: فالثلث والثلث كثير؛ إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس في أيديهم، وإنك مهما أنفقت من نفقة فإنها صدقة، حتى اللقمة التي ترفعها إلى في امرأتك، وعسى الله أن يرفعك فينتفع بك ناس ويضربك آخرون. ولم يكن له يومئذ إلا ابنه».

٤- قول الله عز وجل: ﴿وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا﴾ [الأنعام].

٥- قول الله تبارك وتعالى: ﴿وأت ذا القرنين حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيراً﴾ [الإسراء].

أما بالنسبة لفقهاء الأحاديث والجمع بينها:

قال الحافظ في «فتح الباري» (٢٩٥/٣): قال الطبري وغيره: قال الجمهور: من تصدق بماله كله في صحة بدنه وعقله حيث لا دين عليه وكان صبوراً على الإضافة ولا عيال له، أو له عيال يصبرون أيضاً فهو جائز. . .

قال الطبري: والصواب عندنا: الأول من حيث الجواز. يقصد بالأول: قول الجمهور والمختار من حديث الاستحباب أن يجعل ذلك من الثلث؛ جمعاً بين قصة أبي بكر وحديث كعب بن مالك، والله أعلم.

قلت: وللبخاري فقه في المسألة يظهر من ترجمته؛ حيث قال: «فتح» (٢٩٤/١): باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى، ومن تصدق وهو محتاج أو أهله محتاج أو عليه دين فالدين أحق أن يقضى من الصدقة والعنت والهبة، وهو رد عليه، ليس له أن يتلف أموال الناس، وقال النبي ﷺ: «من أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه الله»، إلا أن يكون معروفاً بالصبر فيؤثر على =

١٥ - أخبرنا عبد الرزاق، قال: أنا يونس بن سليمان، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، قال: سمعتُ عُمَرَ بن الخطاب يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا (نزل) ^(١) عليه الوحي يُسْمَعُ عِنْدَ وَجْهِهِ كَدَوِي النَّحْلِ، فَأُنزِلَ عَلَيْهِ يَوْمًا فَسَكَّتْنَا سَاعَةً، فَسُرِّيَ عَنْهُ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلَا تَقْصِنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا، وَأَعْظِمْنَا وَلَا تُحْرِمْنَا، وَآثِرْنَا وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا، وَأَرْضْنَا وَارْضَ عَنَّا» ثم قال: «قد أنزل عليَّ عشرُ آياتٍ من أقامهنَّ دخلَ الجنةَ» ثم قرأ: ﴿قد أفلح المؤمنون﴾ [المؤمنون: ١-١٠] حتى ختمَ عشرَ آياتٍ.

نفسه ولو كان به خصاصة، كفعل أبي بكر حين تصدق بماله، وكذلك أثر الأنصار المهاجرين ونهى النبي ﷺ عن إضاعة المال، فليس له أن يضيع أموال الناس بيلة الصدقة. وقال كعب رضي الله عنه: «قلت: يا رسول الله، إن من تويتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله؟ قال: أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك. قلت: فإني أمسك سهمي الذي بخبير»، والله أعلم.

(١٥) إسناده ضعيف:

فيه: يونس بن سليمان: في «مسند أحمد» (٣٤/١) ثنا عبد الرزاق، أخبرني يونس بن سليم، قال: أملى عليَّ يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب به، وكذا في «مستدرک الحاكم» (٥٣٥/١)، والترمذي في تفسير سورة المؤمنون.
و«يونس بن سليم» هذا: مجهول، من التاسعة، من رجال الترمذي والنسائي، ولا يعرف إلا بهذا الحديث.
وقيل في أبيه: سليمان. راجع: «التهذيب»، و«الميزان». والحدِيث أَخْرَجَهُ: أحمد (٣٤/١)، والترمذي في التفسير، تفسير سورة المؤمنون «تحفة» (١٦١٩)، من طريق عبد بن حميد وغيره، وفي إحدى روايات الترمذي: أخبرنا عبد الرزاق عن يونس بن سليم عن الزهري، ورواية أخرى: أخبرنا عبد الرزاق عن يونس بن سليم عن يونس بن يزيد عن الزهري به. وقال: وهذا أصح من الحديث الأول، سمعت إسحاق بن منصور يقول: روى أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق، عن

(١) في «س»: أنزل.

١٦ - ثنا هارون بن إسماعيل الخزاز، قال: ثنا علي بن المبارك، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني عكرمة - مولى ابن عباس -، عن ابن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب، قال: حدثني رسول الله ﷺ قال: «أتاني الليلة آت من ربي - عز وجل - وأنا بالعقيق، أن صل في هذا الوادي المبارك وقل: عمرة في حجة» .

يونس بن سليم، عن يونس بن يزيد، عن الزهري هذا الحديث . ومن سمع من عبد الرزاق قديماً فإنهم يذكرون فيه عن يونس بن يزيد، وبعضهم لا يذكر فيه: عن يونس بن يزيد، ومن ذكر فيه: «عن يونس بن يزيد» فهو أصح، وكان عبد الرزاق ربما ذكر في هذا الحديث يونس بن يزيد وربما لم يذكره .

والحديث أيضاً أخرجه: (١/٥٣٥) وقال في آخره: قال عبد الرزاق: «ويونس بن سليم» - هذا -: كان عمه والياً على أيلة، قال: أرسلني عمي إلى يونس بن يزيد حتى أملى علي أحاديث . ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه . وقال الذهبي: صحيح .

قلت: كيف يكون على شرط الشيخين و«يونس» ليس من رجالهما؟! وكيف يكون صحيحاً والذهبي نفسه ترجم في «ميزانه» ليونس بن سليم، ويونس لا نعرفه، والله أعلم .

قلت: وذكر نحو من هذا في «التهذيب» .

والحديث عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٥) تفسير سورة المؤمنون، بالإضافة إلى من ذكرنا إلى عبد الرزاق وابن المنذر والعقيلي والبيهقي في «الدلائل» والضياء في «المختارة» . وقال أبو حاتم في «العلل» (٢/٨١): روى عبد الرزاق هذا الحديث مرة أخرى، فقال: عن يونس بن سليم، عن يونس بن يزيد . «ويونس بن سليم»: لا أعرفه، ولا يعرف هذا الحديث من حديث الزهري .

(١٦) صحيح:

والحديث أخرجه: البخاري في كتاب الحج باب (١٦) قول النبي ﷺ: «العقيق واد مبارك» «فتح» (٣/٣٩٢) من طريق الأوزاعي، حدثنا يحيى به . وفي الحرث والمزارعة «فتح» (٢٠/٥) .

ومن طريق علي بن المبارك عن يحيى به في كتاب: «الاعتصارم بالكتاب والسنة» (١٣/٣٠٥)، وفيها: (عمرة وحجة) بدلاً من: «عمرة في حجة»، وقال البخاري عقبه: وقال هارون بن

١٧ - أخبرنا يزيد بن هارون، قال: أنا الهيثم بن رافع، قال: ثنا أبو يحيى المكي، عن فروخ مولى عثمان أن عمر خرج ذات يوم من المسجد، فرأى طعاماً منشوراً على باب المسجد، فأعجبه كثرتة فقال: ما هذا الطعام؟! فقالوا: طعامٌ جلب إلينا، فقال: بارك الله فيه وفيمن جلبه إلينا. فقال له بعض أصحابه الذين يمشون معه: يا أمير المؤمنين، إنّه قد احتكر! قال: ومن احتكره؟ قالوا: فلان مولى عثمان وفلان مولاك، فأرسل إليهما فقال لهما: ما حملكما على أن تحتكرا طعام المسلمين؟! قالوا: يا أمير المؤمنين، نشترى بأموالنا ونبيع إذا شئنا، فقال عمر: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من احتكر طعاماً على المسلمين ضربهُ اللهُ بالجدامِ (أو) ^(١) بالإفلاس». قال: فروخ: يا

إسماعيل: «حدثنا علي: عمرة في حجة».

وقوله: وأخرجه أبو داود في المناسك (حديث رقم ١٨٠٠)، وابن ماجه في المناسك، باب: التمتع بالعمرة إلى الحج (حديث رقم ٢٩٧٦)، وأحمد (٢٤/١).

«أتاني الليلة أت»: قال الحافظ في «الفتح» (٣/٣٩٢) هو جبريل - عليه السلام.

«العقيق»: هو بقرب المدينة، بينه وبين المدينة أربعة أميال، روى الزبير بن بكار في «أخبار المدينة» أن تبعاً لما رجع إلى المدينة انحدر في مكان فقال: «هذا عقيق الأرض» قاله الحافظ.

«عمرة في حجة»: أي: قل جعلتها عمرة. وهذا دال على أنه كان قارناً.

قال الحافظ في «فتح الباري» (٣/٤٢٧): والذي تجتمع به الروايات: أنه ﷺ كان قارناً، بمعنى: أنه أدخل العمرة على الحج بعد أن أهله به مفرداً، لأنه أول ما أهله بالحج والعمرة معاً، وقد تقدم حديث عمر مرفوعاً: «وقل عمرة في حجة»، وحديث أنس: «ثم أهل بحج وعمرة»، ولمسلم من حديث عمران بن حصين: «جمع بين حج وعمرة»...

(١٧) ضعيف جداً:

فيه: الهيثم بن رافع - الحنفي - أو الباهلي - أو يحيى - أو: أبو الحكم، أو: أبو الحارث وقيل: هم ثلاثة.. صدوق ربما أخطأ - قاله الحافظ ابن حجر، وذكره الذهبي في «الميزان» وقال: وقد أنكر حديثه في الحكرة، وذكر الحديث وعزاه إلى «أحمد» وقال في آخره: وأبو يحيى لا يدرى من هو؟ =

أمير المؤمنين، أعاهدُ الله أن لا أعودَ في طعامٍ بعدهُ أبداً. فتحول إلى بز مصر، وأما مولى عمر فقال: يا أمير المؤمنين، أموالنا نشترى بها إذا شئنا ونبيع إذا شئنا، فزعم أبو يحيى أنه رأى مولى عمر مجذوماً [مشدوخاً] (١).

وفيه: أبو يحيى المكي: قال الذهبي في «الميزان»: أبو يحيى المكي، عن فروخ مولى عثمان في الاحتكار، لا يعرف، والخبر منكر.

وفروخ: عن عمر بن الخطاب، روى له ابن ماجه؛ لا يعرف، روى عنه أبو يحيى، رجل مكي - في ذم الاحتكار.

والحديث أخرجه: أحمد في «مسنده» (٢١/١)، وابن ماجه في التجارات، باب: الحكرة والجلب (حديث رقم ٢١٥٥) من طريق الهيثم به مختصراً.

وقد حسن الحافظ ابن حجر هذا الحديث كما في «الفتح» (٣٤٨/٤)، ولا وجه لتحسين الحافظ ابن حجر للحديث.

أمّا الاحتكار: فإمسك الطعام عن البيع وانتظار الغلاء مع الاستغناء عنه وحاجة الناس إليه، قاله الحافظ «فتح» (٣٤٨/٤).

وقد أخرج مسلم من حديث معمر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ: «لا يحتكر إلا خاطئ» (ص ١٢٢٨).

وقال النووي في «شرح مسلم» (٤٣/١١): قوله ﷺ: «من احتكر فهو خاطئ»، وفي رواية: «لا يحتكر إلا خاطئ»، قال أهل اللغة: الخاطئ بالهمز: هو العاصي الآثم. وهذا الحديث صريح في تحريم الاحتكار، وقال أصحابنا: الاحتكار المحرم هو: الاحتكار في الأقوات خاصة، وهو: أن يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال، بل يدخره ليغلو ثمه، فأماً إذا جاء من قريبته أو اشتراه في وقت الرخص وادخره أو ابتعاه في وقت الغلاء لحاجته إلى أكله، أو ابتعاه لبيعه أو وقته؛ فليس باحتكار، ولا تحريم فيه، وأماً غير الأقوات: فلا يحرم الاحتكار فيه بكل حال. هذا تفصيل مذهبنا.

قال العلماء: والحكمة في تحريم الاحتكار: دفع الضرر عن عامة الناس، كما أجمع العلماء على أنه لو كان عند إنسان طعام واضطر الناس إليه ولم يجدوا غيره أجبر على بيعه، دفعاً للضرر عن الناس، وأما ما ذكر في الكتاب عن سعيد بن المسيب ومعمر راوي الحديث: «أنهما كانا يحتكران»، فقال ابن عبد البر وآخرون: إنما كانا يحتكران الزيت. وحمل الحديث على احتكار القوت عند الحاجة إليه والغلاء، وكذا حمله الشافعي وأبو حنيفة وآخرون، وهو الصحيح.

(١) من «س»، والشدخ: الشيء الأجوف، تقول: شدخت رأسه فانشدخ «النهاية» مادة: «شدخ»، وفي «ز»: مخدوجاً.

١٨ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا الأصبغ بن زيد، قال: أنا أبو العلاء، عن أبي أمامة قال: لبس عمر بن الخطاب ثوباً جديداً، فقال: الحمد لله الذي كساني ما أوارني به عورتِي وأتجملُ به في حياتي، ثم قال عمر: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثَّوْبِ الَّذِي (أَخْلَقَ)»^(١) - أو قال: ألقى - فنصدق به كان في حفظِ الله، وفي كتفِ الله، وفي سترِ الله، حياً وميتاً، حياً وميتاً، حياً وميتاً.

(١٨) ضعيف:

ففي إسناده أصبغ بن زيد بن علي: الجهني الوراق، أبو عبد الله، الواسطي، كاتب المصاحف، صدوق يغرب.

أبو العلاء: هو الشامي كما جاء موضحاً في «مسند أحمد» (٤٤ / ١)، قال الحافظ في «التهذيب»: لا يعرف اسمه، روى عن أبي أمامة الباهلي في القول إذا استجد ثوباً، وعنه: أصبغ بن زيد الوراق. وقال في «التقريب»: مجهول، من الخامسة.

والحديث أخرجه: أحمد في «مسنده» (٤٤ / ١)، والترمذي في الدعوات [أحاديث شتى من أبواب الدعوات] «تحفة» (٥ / ١٠)، وقال: هذا حديث غريب. وقد رواه يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة.

وقال المباركفوري في «شرحه للتحفة»: وأخرجه أحمد وابن ماجه وابن أبي شيبه والحاكم وصححه. قلت: ورواية يحيى بن أيوب رواها الحاكم (١٩٣ / ٤) من طريق عبد الله بن المبارك عن يحيى، وقال: هذا حديث لم يحتج الشيخان بإسناده، ولم أذكر أيضاً في هذا الكتاب مثل هذا، علي أنه حديث تفرد به إمام خراسان عبد الله ابن أئمة أهل الشام رضي الله عنهم أجمعين، فأثرت إخراجهم ليرغب المسلمون في استعماله.

قلت: فعلى هذا فقول المباركفوري: «إن الحاكم صححه» فيه نظر.

والحديث أخرجه: ابن ماجه في اللباس، باب: ما يقول الرجل إذا لبس ثوباً جديداً (حديث رقم ٣٥٥٧).

● والحديث ضعفه الدارقطني في «العلل» (١٣٨ / ٢) بعد أن أورد له طرقاً تالفة، وبين وجوه الخلاف فيها.

(١) في «س»: خلق.

١٩ - حدثني يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: لما توفي عبد الله بن أبي دُعَيْ رسولُ الله ﷺ للصلاة عليه فقام إليه، فلماً وقف عليه يريد الصلاة تحوَّلتُ حتى قمتُ في صدره، فقلتُ: يا رسول الله، أعلَى عدوُّ الله عبدَ الله بن أبي القائل يوم كذا وكذا؟! أتعدد أيامه؟ قال: ورسولُ الله ﷺ يتبسَّمُ حتى إذا أكثرتُ عليه، قال: «أخرُّ عني يا عمر، إني خيرتُ فاخترتُ، قد قيل لي: ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾ [التوبة: ٨٠]، لو أعلمُ أنني إن زدتُ على السبعين غُفر له لزدتُ» قال: ثم صلَّي عليه ومشى معه، فقام على قبره حتى فرغ منه، قال: (فُعجِب) ^(١) لي وجُرءُتي على رسولِ الله ﷺ واللَّه ورسولُهُ أعلم، فواللَّه ما كان إلا يسيراً حتى نزلتُ هاتان الآيتان: ﴿ولا تصلُّ على أحدٍ منهم مات أبداً ولا تقم على قبره...﴾ [التوبة: ٨٤] إلى آخر الآية، فما صلَّي رسولُ الله ﷺ بعدهُ على منافقٍ، ولا قام على قبره حتى مضى لله - عزَّ وجلَّ.

(١٩) صحيح لغيره:

ففي سنده: محمد بن إسحاق بن يسار: أبو بكر المطلبى، مولا هم، المدني، نزيل العراق، إمام المغازي، صدوق لكنه يدلس. وقد توبع ابن إسحاق، فالحديث أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: (٨٤): ما يكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار للمشركين، من حديث الليث عن عقيل عن ابن شهاب به (حديث ١٣٦٦).

وفي التفسير، تفسير سورة براءة، باب (١٢): ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾ (حديث ٤٦٧١)، وأخرجه أحمد (١/١٦٦)، والترمذي في التفسير، تفسير سورة براءة «تحفة» (٨/٤٩٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح. وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في التفسير في «الكبرى».

(١) في «س»: فأعجب.

٢٠ - ثنا عبد الملك بن عمرو العقديّ، قال: ثنا سليمان بن سفيان، قال: ثنا عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر قال: لما نزلت: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥] سألت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، على ما نعمل؛ على شيء قد فرغ منه أو على شيء لم يفرغ منه؟ قال: «بل على شيء قد فرغ منه يا عمر وجرت به المقادير، ولكن كل يعمل لما خلق له».

٢١ - حدثني أبو الوليد، قال: ثنا ليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري، عن جابر بن عبد الله، أن عمر بن الخطاب، قال: هَشَشْتُ يَوْمًا فَقَبَلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(٢٠) إسناده ضعيف جداً، والمتن صحيح:

أما ضعف الإسناد: فلوجود سليمان بن سفيان، وهو ضعيف تالف. والحدِيث أَخْرَجَهُ: الترمذي في تفسير سورة هود - عليه السلام - «تحفة» (٨/ ٥٣٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث عبد الملك بن عمرو. وأخرجه الترمذي من وجه آخر عن عمر في أبواب القدر، باب: ما جاء في الشقاء والسعادة، «تحفة» (٦/ ٣٣٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد (١/ ٢٩). والحدِيث أَخْرَجَهُ: ابن جرير في تفسير سورة هود (١٢/ ١١٧)، وابن أبي عاصم في «السنن» (١/ ٧٤) وغيرهم.

والحدِيث بهذا الإسناد؛ ضعيف، إلا أن له شواهد صحيحة في «الصحيحين» وغيرهما، فأخرج البخاري ومسلم من حديث علي رضي الله عنه قال: «كنا جلوساً مع النبي ﷺ ومعه عود ينكت به في الأرض، فنكس وقال: ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من النار أو من الجنة. فقال رجل من القوم: ألا تتكل يا رسول الله؟ قال: لا، اعملوا فكل ميسر، ثم قرأ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ الآية. أخرجه البخاري في القدر، باب: (٤) وكان أمر الله قدرًا مقدوراً «فتح» (١١/ ٤٩٤)، ومسلم (ص ٢٠٤٠).

وأخرجه البخاري ومسلم من حديث عمران بن حصين قال: «قال رجل: يا رسول الله، أيعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: نعم. قال: فلم يعمل العاملون؟ قال: كل يعمل لما خلق له، أو لما ييسر له». «فتح» (١١/ ٤٩١)، ومسلم (٢٠٤١).

(٢١) صحيح لشواهد:

فَقُلْتُ: لَقَدْ صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا، قَالَ: «وَمَا هُوَ؟» قُلْتُ: قَبَلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ! قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضَّمْتُ مِنَ الْمَاءِ؟» قُلْتُ: إِذَا لَا يَضُرُّ، قَالَ: «فَفَيْمٌ؟».

٢٢ - حدثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَخُطُبُ، فَذَكَرَ مَا أَصَابَ النَّاسَ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْتَوِي، مَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ.

والحديث ذكره الذهبي في «الميزان» في ترجمة عبد الملك بن سعيد وقال: قال النسائي: هذا منكر. رواه بكير بن الأشج - وهو مأمون - عن عبد الملك، وقد روى عنه غير واحد، فلا أدري من هذا؟

قلت: يكفيني في «بكير» و«عبد الملك» قول أحمد بن صالح - فضلاً عن غيره - . في ترجمة بكير من «التهذيب»: إذا رأيت بكير بن عبد الله روى عن رجل فلا تسأل؛ فهو الثقة الذي لا شك فيه، وقد قال النسائي في ترجمة عبد الملك: لا بأس به «تهذيب». والحديث أخرجه أحمد (٢١/١، ٥٢)، والحاكم (١/٤٣١)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن حبان - وصححه - «موارد الظمان» (حديث رقم ٩٠٥)، وفي سنده هناك سقط، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣/٢٤٥).

وأخرجه أبو داود (حديث رقم ٢٣٨٥).

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» (في الصيام ٨٥).

وقد ثبت من حديث عائشة رضي الله عنها في «صحيح البخاري» وغيره قالت: «إن كان رسول الله ﷺ يقبل بعض أزواجه وهو الصائم، ثم ضحكت» «فتح» (٤/١٥٢).

وثبت ذلك أيضاً في «صحيح البخاري» من حديث أم سلمة رضي الله عنها.


(٢٢) صحيح:

● وقد أخرجه مسلم (ص ٢٢٨٥)، وأحمد (١/٢٤)، وابن ماجه (٤١٤٦)، كلهم من طريق شعبة، عن سماك، عن النعمان، عن عمر ﷺ به، وشعبة قد روى عن سماك قبل الاختلاط.

● بينما أخرجه مسلم أيضاً (ص ٢٢٨٤)، وأحمد (٤/٢٦٨)، والترمذي مع «التحفة» =

٢٣ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الله بن الزبير أن عمر بن الخطاب قام بالجائية خطيباً، فقال: إن رسول الله ﷺ قام فينا مقامي فيكم، فقال: «أكرموا أصحابي، فإنهم خياركم، ثم الذين يلونهم،

(٤٠ / ٧)، من طرق عن سماك عن النعمان بن بشير قال: أستم في طعام وشراب ما شئتم؟ لقد رأيت نبيكم ﷺ وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه. فجعلوا الحديث من حديث النعمان بن بشير ليس من حديث عمر ويمكنني أن أصور الخلاف على النحو التالي:



أي أن شعبة ذكر عمر، وغير شعبة لم يذكره، وقال الترمذي بعد أن أخرجه: حدثنا أبو عوانة وغير واحد عن سماك بن حرب نحو حديث أبي الأحوص، وروى شعبة هذا الحديث عن سماك عن النعمان بن بشير عن عمر.

قلت: وقد سبق بيان أن رواية شعبة عن سماك قبل التغير بعكس رواية الآخرين. وما ذهبنا إليه هو ما ذهب إليه ابن أبي حاتم في «العلل» (١٠٦/٢)، فإنه قال بعد أن ذكر رواية شعبة: كذا قال شعبة، وأما غيره من أصحاب سماك فليس يتابعه أحد منهم إنما يقولون: سماك عن النعمان عن النبي ﷺ.

قال: وإن لم يتابعه أحد فإن شعبة أحفظهم.

«الدقل»: رديء التمر. قاله النووي (١٠٩/١٨) مسلم بشرحه.

(٢٣) صحيح بمجموع طرقه:

والحديث أخرجه: أحمد (٢٦/١) من حديث جرير، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة قال: «خطب عمر الناس بالجائية» فذكره.

ثم الذين يلونهم، ثم يظهر الكذب حتى يحلف الإنسان على اليمين لا يسألها، ويشهد على الشهادة لا يسألها، فمن سره بحبوحه الجنة فعليه بالجماعة، فإن الشيطان مع الفد وهو من الاثنين أبعد، ولا يخلون رجل بامرأة؛ فإن الشيطان ثالثهما، ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن».

وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في «عشرة النساء» «الكبرى» (٨٤- ألف: ٥)، من طريق: عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الزبير.

وأخرجه أحمد (١٨/١) من حديث ابن عمر: «أن عمر خطب الناس»، فقال أحمد: ثنا علي بن إسحاق، أنبأنا عبد الله بن المبارك، أنبأنا محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر: «أن عمر رضي الله عنه خطب الناس بالجابية» - فذكر نحوه.

وهذه الطريق الأخيرة ذكرها البخاري في «التاريخ الكبير» (١/١٠٢) وقال: وقال لنا عبد الله بن صالح: حدثني الليث، قال: حدثني يزيد بن الهاد، عن ابن دينار، عن ابن شهاب: أن عمر، عن النبي ﷺ نحوه.

وقال بعضهم: عن ابن دينار عن أبي صالح.

وحديث ابن الهاد أصح، وهو مرسل، بإرساله أصح.

وتعقبه الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه لـ: «مسند أحمد» (حديث رقم ١١٤) فقال: وهذا تعليق من البخاري للحديث بعله غير قادحة؛ فإن محمد بن سوقة ثبت مرضي، وقد وصل الحديث، بإرسال من أرسله لا يضر. وانظر (١٧٧) (أي: في «مسند أحمد» بتحقيقه)، و«الرسالة» للشافعي (بتحقيقه رقم ١٣١٥).

قلت: وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (٣٧١/٢)، وبمراجعة «الرسالة» للشافعي (١٣١٥ ص ٤٧٢) قال الشافعي: أخبرنا سفيان، عن عبد الله بن أبي ليلى، عن ابن سليمان بن يسار، عن أبيه: «أن عمر بن الخطاب خطب الناس بالجابية... فذكره».

وقال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - في تعليقه على «الرسالة» للشافعي بعد ذكره هذه الحديث: ولكنه حديث صحيح معروف عن عمر، رواه أحمد في «المسند» من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر ومن طريق عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن عمر (رقم ١١٤، ١٧٧ ج ١/ ص ١٨، ٢٦)، ورواه الطيالسي من الطريق الثاني أيضاً (ص ٧)، وكذلك روى ابن ماجه قطعة منه (٣٧/٢)، ورواه الترمذي في أبواب الفتن، في باب: لزوم الجماعة، من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر (٢٧/٣ - من شرح المباركفوري) وقال: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وكذلك رواه الحاكم في «المستدرک» بأسانيد من طريق عبد الله بن دينار، وصححه، ورواه أيضاً من طريق عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن عمر، =

وصححه ووافقه الذهبي (١/١١٣-١١٥)، وورد المعنى أيضاً في أحاديث صحاح من حديث ابن مسعود وعمران بن حصين وعائشة وجعدة بن هبيرة، أشار إليها العجلوني في «كشف الخفا» (رقم ١٢٦٥).

قلت: وأما حديث سعد بن أبي وقاص: فأخرجه الحاكم في «المستدرک» (١/١١٤)، فقال الحاكم: وحدثناه أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن علي بن زياد بمكة، (قالا: ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثني محمد بن مهاجر بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: «وقف عمر بالجابية . . .» فذكر نحوه، وقال الذهبي: وهذا صحيح. وقبله صححه الحاكم.

وبالجملة؛ فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح.

قلت: والحديث أورده الدارقطني في «العلل» (٢/٦٥) فقال: وقد سئل عن حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر في خطبته بالجابية وفيها: عن رسول الله ﷺ: «أوصيكم بأصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم يفسو الكذب، ألا ولا يخلون رجل بامرأة، وعليكم بالجماعة وإياكم والفرقة، من أراد بجبوحه الجنة فليلزم الجماعة، ومن سرتة حسنته وساءته سيئاته فهو مؤمن».

فقال: رواه محمد بن سوقة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر.

ورواه عبد الله بن جعفر المدني، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر.

واختلف عن ابن سوقة، فرواه النضر بن إسماعيل وابن المبارك، والحسن بن صالح، عن محمد بن سوقة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر.

بمتابعة رواية عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن دينار.

وخالفهما يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، فرواه عن عبد الله بن دينار، عن محمد بن مسلم الزهري: «أن عمر خطب الناس بالجابية» - وهو الصواب - عن عبد الله بن دينار.

وعن ابن سوقة فيه أقاويل أخر.

رواه الحارث بن عمران، عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ.

ورواه عطاء بن مسلم، عن مسلم بن سوقة، عن أبي صالح ذكوان: «أن عمر خطب بالجابية».

وقيل: عن ابن سوقة عن زاذان: أن غمير خطب.

والصحيح من ذلك رواية يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن الزهري أن عمر بن الخطاب «قوله: «أن عمر بن الخطاب قام بالجابية»، في نسخة الشافعي - «الرسالة» - : «أن عمر

بن الخطاب خطب الناس بالجابية» وقال في سائر النسخ: «قام بالجابية خطيباً . . .»، وما هنا هو =

٢٤ - حدثنا علي بن عاصم، عن يحيى البكاء، قال: أخبرني عبد الله بن عمر، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ تُحْسَبُ بِمَثَلِهنَّ فِي صَلَاةِ السَّحَرِ». قال: قال رسول الله ﷺ: «وَلَيْسَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَهُوَ يُسَبِّحُ اللَّهَ تِلْكَ السَّاعَةَ» ثم قرأ: ﴿يَتَفَاءُ ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا...﴾ [النحل: ٤٨] الآية كلها.

الذي في الأصل، ثم ضرب بعضهم على كلمتي «خطب الناس»، وكتب فوقه كلمة: «قام»، ثم كتب فوق قوله: «فقال» كلمة: «خطيباً» لتقرأ الجملة كما في النسخ الأخرى، وهو عبث لا حاجة إليه!!، و«الجابية» قرية من أعمال دمشق، وفيها خطب عمر خطبته المشهورة. كما قال ياقوت. وكان خرج إليها في صفر سنة ١٦، وأقام بها عشرين ليلة كما في «طبقات ابن سعد» (ج ٣/ ق ١/ ص ٢٠٣). قاله أحمد شاكر في «شرح الرسالة».

قوله: (بحبوحة): في «الرسالة» للشافعي: «بحبوحة»، قال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله -: البحبوحة: بموحدين مفتوحتين وحائين مهملتين الأولى ساكنة والثانية مفتوحة، وهي: التمكن في المقام والحلول وتوسط المنزل، وقد ضبطت الكلمة في نسخة ابن جماعة بضم الباءين، ولم أجد له وجهاً في اللغة، وفي نسخة: «ألا فمن سره أن يسكن بحبوحة الجنة»، وهو مخالف للأصل، وإن وافق بعض روايات الحديث.

و«البحبوحة» بضم الباءين: وسط الدار أو المكان، ومعنى الكلمتين من أصل واحد وكلمة واحدة.

قوله: (ثالثهما): في «الرسالة»: «ثالثهم»، وقال أحمد شاكر: «ثالثهما» مخالف للأصل، وكلاهما صحيح، عربية، يقال: «فلان ثالث ثلاثة»، و«رابع أربعة»، وهكذا، ويقال أيضاً: «ثالث اثنين»، و«رابع ثلاثة»، وانظر «اللسان» مادة: (ث ل ث).

قلت: وذكر نحو ذلك الطبري في «تفسيره» عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [براءة].

قال الشافعي في لزوم جماعة المسلمين: ومن قال بما تقول به جماعة المسلمين فقد لزوم جماعتهم، ومن خالف ما تقول به جماعة المسلمين فقد خالف جماعتهم التي أمر بلزومها.

(٢٤) ضعيف:

في إسناده: يحيى البكاء، وهو يحيى بن مسلم البصري، وهو ضعيف.

والحديث أخرجه: الترمذي «تحفة» (٥٥٨/٨) في التفسير، تفسير سورة النحل، وقال: هذا =

٢٥ - حدثنا محمد بن بشر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن مصعب بن سعد، قال: قالت حفصة لأبيها: قد أوسع الله - تعالى - عليك الرزق، فلو أنك أكلت طعاماً ألين من طعامك، ولبست ثوباً ألين من ثوبك؟ فقال: سأخاصمك إلى نفسك. فجعل يذكرها ما كان فيه رسول الله ﷺ وما كانت فيه من الجهد حتى أبكها، فقال: قد قلت لك أنه كان لي صاحبان سلكا طريقاً، وإني إن سلكت غير طريقهما سلك بي غير طريقهما، وإني والله لأشاركهما في مثل عيشهما، لعلني أن أدرك معهما عيشهما الرخي.

٢٦ - أخبرنا عبد الرزاق، قال: أنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر قبل الحجر ثم قال: قد علمت أنك حجر، ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبّلتك.

= حديث غريب لا تعرفه إلا من حديث علي بن عاصم .

وعزاه المباركفوري في «شرح التحفة» إلى البيهقي في «شعب الإيمان» وقال: في إسناده يحيى وهو ضعيف. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» إلى ابن المنذر وأبي الشيخ.

(٢٥) ضعيف:

إسماعيل بن أبي خالد يروي عن أخيه، وإسماعيل أربعة أخوة، وهم: النعمان، وأشعث وخالد وسعيد، أما سعيد: فترجمته في «التهذيب»، وأشعث والنعمان: فترجمتهما في «الجرح والتعديل»، وكلهم لم يرو عنهم غير إسماعيل، وعلى هذا فكلهم مجهولون، أما خالد: فلم أقف له على ترجمة. هذا، ولم يذكر لمصعب سماع من عمر ولا من حفصة.

والحديث أخرجه: عبد الله بن أحمد في «الزهد» (ص ١٢٥) من حديث إسماعيل بن أبي خالد عن مصعب بن سعد به، بلا واسطة بين إسماعيل ومصعب.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (رقم ٥٧٤)، من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أخيه عن مصعب به، ولم يسم أخوه أيضاً.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الزهد» (ص ٦٧ - المخطوطة). باب: الزهد في الطعام، فقال: حدثنا هناد، حدثنا أبو أسامة، عن ابن أبي خالد، عن مصعب بن سعد، عن حفصة به.

(٢٦) إسناده ضعيف ومتن صحيح:

٢٧ - أخبرنا سليمان بن داود، عن عبد الله بن المبارك، عن عبد الله بن عقبة الحضرمي، عن عطاء بن دينار الهذلي، عن أبي يزيد الخولاني، عن فضالة بن عبيد الأنصاري، قال: سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الشهداءُ أربعةٌ: فرجلٌ مؤمنٌ جيدُ الإيمانِ لقيَ العدوَّ فصدقَ اللهَ حتَّى يُقتلَ، فذلك الذي يرفعُ الناسُ إليه أعينَهُم يومَ القيامةِ» قال: فرفع رأسه حتَّى سقطتُ قلنسوته عن رأسه أو عن رأس عمر - «فهذا في الدرجة الأولى، ورجلٌ مؤمنٌ إذا لقيَ العدوَّ فكأنَّما يضربُ جلدَهُ بشوكِ الطلح من الجنب أصابهُ سهمٌ غربٌ فقتلَهُ، فهذا في {الدرجة} (١) الثانية، ورجلٌ مؤمنٌ خلطَ عملاً صالحاً وآخر سيئاً لقيَ العدوَّ فقاتلَ حتَّى قتلَ؛ فهذا في الدرجة الثالثة، ورجلٌ مؤمنٌ قرَفَ على نفسه من الذنوبِ والخطايا لقيَ العدوَّ فقاتلَ حتَّى يُقتلَ؛ فهذا في الدرجة الرابعة».

= أما ضعف الإسناد؛ ففيه:

عبد الله بن عمر: ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ضعيف.
أما الحديث: فأخرجه البخاري في «صحيحه» «فتح» (٣/٤٦٢، ٤٧١، ٤٧٥)، ومسلم في «صحيحه» (ص ٩٢٥، ٩٢٦)، وأحمد (١٦/١-١٧، ٢١، ٢٦، ٣٤، ٣٥، ٣٩، ٤٦، ٥٠، ٥١، ٥٣، ٥٤)، وغيرهم من أصحاب السنن والمسانيد من طرق كثيرة عن عمر رضي الله عنه. نقل الحافظ ابن حجر عن الطبري قوله: «إنما قال ذلك عمر»؛ لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام، فخشي عمر أن يظن الجهال أن استلام الحجر من باب تعظيم بعض الأحجار كما كانت العرب تفعل في الجاهلية، فأراد عمر أن يعلم الناس أن استلامه اتباع لفعل رسول الله ﷺ، لا لأن الحجر ينفع ويضر بذاته كما كانت الجاهلية تعتقده في الأوثان. «فتح» (٣/٤٦٣).

(٢٧) سند ضعيف:

فيه: أبو يزيد الخولاني، وهو مجهول.

وفيه أيضاً: عبد الله بن عقبة: وهو: عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن =

٢٨ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنا الأزهر بن سنان، قال: سمعت محمد بن واسع يقول: قدمت مكة فلقيت بها أخي سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، فقال: ألا أحدثك حديثاً حدثني به أبي عن جدِّي عن رسول الله ﷺ؟ قلت: بلى، قال: «من دخل سوقاً من أسواق المسلمين فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، كتب الله له ألف ألف حسنة، وخط عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة». قال: فقدمت خراسان فلقيت

المصري، القاضي، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرها.

● وكذلك فيه: عطاء بن دينار: الهذلي، مولا هم، صدوق، إلا أن في روايته عن سعيد بن جبير من صحيفته.

والحديث أخرجه: الترمذي في فضائل الجهاد، باب (١٤): ما جاء في فضل الشهداء عند الله «تحفة» (٥/٢٧٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب، لا يعرف إلا من حديث عطاء بن دينار سمعت محمداً يقول: قد روى سعيد بن أبي أيوب هذا الحديث عن عطاء بن دينار: عن أشياخ من خولان، ولم يذكر فيه: «عن أبي يزيد». وقال: عطاء بن دينار ليس به بأس.

وأخرجه أحمد (١/٢٣) من طريق: ابن لهيعة، عن عطاء بن دينار، عن أبي يزيد الخولاني به. وأخرجه أحمد أيضاً (١/٢٢) من نفس الطريق، ولكن بلفظ: «الشهداء ثلاثة».

وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٤/٣١٢) تفسير سورة الحديد عند تفسير قوله تعالى: ﴿والشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم﴾ وقال: وهكذا رواه علي بن المدني، عن أبي داود الطيالسي، عن ابن المبارك، عن ابن لهيعة، وقال: هذا إسناد مضمري صالح.

والحديث ذكره البخاري في كتاب «الكنى» (رقم ٧٨٣) من طريق: أبي يزيد الخولاني، عن فضالة بن عبيد، عن عمر، عن النبي ﷺ قال: «الشهداء أربعة»، قاله عبد الله بن يوسف، عن معاوية بن يحيى، سمع سعيد بن أبي أيوب، عن عطاء بن دينار، عن أشياخ من خولان.

وأخرجه السيوطي في «الجامع الصغير» [«فيض القدير» (٤/١٨٠ رقم ٤٩٥٥)، ورمز لصحته]، وقال المعلق (الناوي): ورواه أبو يعلى والدليمي وفيه ابن لهيعة. وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (١/٣٤٦).

(٢٨) ضعيف:

قُتَيْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ فَقُلْتُ: قَدْ جِئْتُكَ بِهَدِيَّةٍ! فَحَدَّثْتَهُ الْحَدِيثَ، فَكَانَ يَرْكَبُ فِي مَوْكِبِهِ فَيَأْتِي السُّوقَ فَيَقُولُهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ.

في إسناده أزهر بن سنان: البصري، أبو خالد القرشي، ضعيف، وقال الحافظ في «التهذيب»: وقال أبو غالب الأزدي: ضعفه علي بن المديني جداً في حديث رواه عن ابن واسع، وقد بين ذلك العقيلي فقال: روى عن محمد بن واسع، عن سالم بن عبد الله بن عمير، عن أبيه - حديث الذُّكْرِ في السوق.

هذا وقد قال العجلي (كما نقل عنه في «التهذيب») في ترجمة محمد بن واسع: عابد ثقة، لكنه بُلي برواةٍ سوءٍ.

أما الحديث؛ أخرجه: الترمذي «تحفة» (٣٨٦/٩) في كتاب الدعوات، باب: ما يقول إذا دخل السوق، وقال في آخره: هذا حديث غريب، وقد رواه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله، هذا الحديث نحوه.

ولم يذكر الترمذي في حديثه: «قال: فقدمت خراسان. . .» إلى آخره.

وأخرجه الحاكم من حديث محمد بن واسع (٥٣٨/١) من رواية أزهر عنه، ثم قال في آخره: هكذا رواه عبد الله بن وهب، ورواه إسماعيل بن عياش عن عمر بن محمد بن زيد عن سالم. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه الدارمي في الاستئذان/ باب (٥٧): ما يقول إذا دخل السوق (٢/٢٩٣).

قلت: فالحديث بالسند المتقدم ضعيف من أجل أزهر بن سنان.

وللحديث متابعات (لمحمد بن واسع) لا يخلو كل منها من مقال:

١ - أخرج أحمد من حديث عمرو بن دينار مولى آل الزبير، عن سالم، عن أبيه، عن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في سوق: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير. كتب الله له بها ألف ألف حسنة، ومحا عنه بها ألف ألف سيئة، وبنى له بيتاً في الجنة». «مسند أحمد» (٤٧/١).

وأخرجه ابن ماجه في كتاب التجارات، باب: الأسواق ودخولها (حديث ٢٢٣٥).

قلت: وفي هذا الإسناد عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، ضعيف، وقالوا عنه في «التهذيب»: روى عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ أحاديث منكرة.

٢ - قال الذهبي في التعليق على حديث أزهر بن سنان في «المستدرک» (٥٣٨/١): (قال وله شاهد): «ابن وهب»، أخبرني عمر بن محمد بن زيد، حدثني رجل بصري، عن سالم بن عبد الله عن أبيه، عن جده مرفوعاً: «من خرج إلى السوق فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو حي لا يموت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير. كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، وبنى له بيتاً في الجنة».

قلت: وفيه رجل لم يسم، وأيضاً التعليق الموجود بالحديث، وقد ذكر الحاكم هذا الحديث في «مستدركه» فقال: (وقد روي) عن عمر بن محمد بن زيد عن سالم، [ولم يذكر الرجل البصري]. . . به. ثم قال: وقد كتبناه من حديث هشام بن حسان عن عبد الله بن دينار. قلت: وهذا معلق.

٣- قال الحاكم في «المستدرك» (١/٥٣٩): حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا أبو العباس محمد بن الحسن بن حيدرة البغدادي، ثنا مسروق بن المرزبان، ثنا حفص بن غياث، عن هشام بن حسان، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من دخل السوق فباع فيها واشترى فقال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير. كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، وبني له بيتاً في الجنة». قال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، والله أعلم. تابعه عمران بن مسلم عن عبد الله بن دينار. وتعبه الذهبي فقال: مسروق بن المرزبان ليس بحجة.

ثم تعقب الذهبي أيضاً طريق عمران بن مسلم التي ذكرها الحاكم متابعة (١/٥٣٩) فقال: وقال البخاري: «عمران» منكر الحديث.

قلت: وكل هذه الطرق كما رأيت شديدة الضعف. فإله أعلم.

قال أبو حاتم في «العلل» (٢/١٧١). بشأن حديث عمرو بن دينار عن سالم عن أبيه عن عمر مرفوعاً: هذا حديث منكر جداً، لا يحتمل سالم هذا الحديث.

أما الحافظ الدارقطني - رحمه الله - فقد قال في «العلل»، وقد سئل عن حديث سالم، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ: «من قال في سوق من الأسواق: لا إله إلا الله وحده لا شريك له».

فقال: هو حديث يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير البصري، - وكنته أبو يحيى - عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عمر، واختلف عن عمرو في إسناده.

رواه حماد بن زيد، وعمران بن مسلم المنقري، وسماك بن عطية، وحماد بن سلمة وغيرهم عن عمرو بن دينار هكذا.

واختلف عن هشام بن حسان.

فرواه عنه عبد الله بن بكر السهمي، فتابع حماد بن زيد ومن تابعه. ورواه فضيل بن عياض، عن هشام، عن سالم، عن أبيه، ولم يذكر «عمر».

ورواه سويد بن عبد العزيز، عن هشام، عن عمرو، عن ابن عمر، عن عمر موقوفاً.

ولم يذكر فيه سالماً.

٢٩ - حدثنا أبو نعيم، ثنا شريك، عن زبيد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عمر قال: «صلاة الجمعة ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة السفر ركعتان، تمامٌ غيرُ قصرٍ». على لسان رسول الله ﷺ.

= ويشبه أن يكون الاضطراب فيه من عمرو بن دينار؛ لأنه ضعيف قليل الضبط. وروي عن المهاصر بن حبيب، وعن أبي عبد الله الفراء، عن سالم، عن أبيه، عن عمر مرفوعاً. وروي عن عمر بن محمد بن زيد قال: حدثني رجل من أهل البصرة مولى قريش عن سالم. فرجع الحديث إلى عمرو بن دينار وهو ضعيف الحديث لا يحتج به. وروي هذا الحديث عن راشد أبي محمد الحماني، عن أبي يحيى، عن ابن عمر، عن عمر. وأبو يحيى هذا هو عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، ولم يسمع من ابن عمر، إنما روى هذا عن سالم عن ابن عمر.

(٢٩) صحيح لغيره:

في إسناده شريك بن عبد الله: النخعي، صدوق، يخطئ كثيراً، وقد تغير حفظه منذ ولي القضاء.

وفي سنده أيضاً انقطاع - على رأي كثير من العلماء - بين عبد الرحمن بن أبي ليلى وعمر، فقد نفى سماع عبد الرحمن من عمر عدد من العلماء.

قال الحافظ في «التهذيب»: «وقال الدوري عن ابن معين: لم ير عمر. قال: فقلت له: فالحديث الذي يروى: «كنا مع عمر نترأى الهلال»؟ فقال: ليس بشيء».

ونقل الحافظ عن ابن أبي حاتم: قلت لأبي: يصح لابن أبي ليلى سماع من عمر؟ قال: لا. قال أبو حاتم: روي عن عبد الرحمن أنه رأى عمر. وبعض أهل العلم يدخل بينه وبين عمر البراء بن عازب وبعضهم كعب بن عجرة، وقال الآجري عن أبي داود: رأى عمر، ولا أدري يصح أم لا؟ وقال أبو خيثمة في «مسنده»: ثنا يزيد بن هارون، أنا سفيان الثوري، عن زبيد - وهو الأمامي -، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: سمعت عمر يقول: «صلاة الأضحى ركعتين، والفطر ركعتين...» الحديث.

قال أبو خيثمة: تفرد به يزيد بن هارون هكذا، ولم يقل أحد: «سمعت عمر» غيره، ورواه يحيى بن سعيد وغير واحد، عن سفيان عن زبيد، عن عبد الرحمن، عن الثقة، عن عمر.

ورواه شريك، عن زبيد، عن عبد الرحمن، عن عمر. ولم يقل: «سمعت»، وقال ابن أبي خيثمة في «تاريخه»: وقد روي سماعه من عمر من طرق ليست بصحيحة، وقال الخليلي في =

٣٠- أخبرنا جعفر بن عون، قال: أنا أبو عميس، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: جاء رجلٌ من اليهود إلى عمر، فقال: يا أمير المؤمنين، آيةٌ في كتابكم تقرءونها، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. فقال: وأي آية؟! قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فقال عمر: إنني لأعلم اليوم الذي أنزلت فيه، والمكان الذي أنزلت فيه، نزلت على رسول الله بعرفات يوم الجمعة.

«الإرشاد»: الحفاظ لا يشتون سماعه من عمر. وقال ابن المديني: كان شعبة ينكر أن يكون سمع من عمر.

وفي «تاريخ بغداد» للخطيب (٢٠٠/١٠): حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثني أحمد بن أبي الحجاج، حدثنا النضر بن شميل، حدثنا شعبة، عن الحكم بن أبي ليلى قال: «ولدت لست سنين بقيت من خلافة عمر».

فهذه الأخبار تجعلنا نرجح عدم سماع عبد الرحمن من عمر، والله تعالى أعلم. والحديث أخرجه أحمد (٣٧/١)، وابن ماجه (٣٣٨/١)، والنسائي في صلاة العيدين، باب: عدد صلاة العيدين (١٤٩/٣).

وانظر الطيالسي (١٢٤/١)، وابن حبان في «موارده» (٥٤٤)، فقد صححه ورواه ابن ماجه (٣٣٨/١) من طريق: يزيد بن أبي الجعد، عن زبيد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة، عن عمر- به. ورجاله رجال الصحيح، إلا «يزيد» وهو صدوق، كما في «التقريب»، وقد وثقه أحمد وابن معين والعجلي.

والحديث معناه صحيح متواتر عند أهل العلم وجماهير المسلمين، وسيأتي إن شاء الله. تنبيه: قال أبو حاتم في «العلل» لابنه: وقد أخطأ قوم فرووه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن ابن عمر. قال أبو حاتم: رواه الثوري، عن زبيد، عن ابن أبي ليلى، عن عمر- الحديث، ليس فيه «كعب»، و«سفيان» أحفظ.

(٣٠) صحيح:

والحديث أخرجه: البخاري في التفسير، تفسير سورة المائدة، «فتح» (٢٧٠/٨) من طريق سفيان عن قيس به، وأخرجه أيضاً في المغازي، «فتح» (١٠٨/٧)، وفي الإيمان (١٠٥/١) من طريق جعفر بن عون، وفي الاعتصام بالكتاب والسنة (١/١) «فتح» (٢٤٥/١٣)، ومسلم من =

طريق : عبد بن حميد، أخبرنا جعفر به (ص ٢٣١٣).
 وفي مسلم من طرق أخرى أيضاً عن قيس به (٢٣١٢-٢٣١٣).
 وفي رواية البخاري ومسلم التي من طريق سفيان قال سفيان : أشك ؛ كان يوم جمعة أم لا؟
 وأخرجه الترمذي في التفسير، تفسير سورة المائدة «تحفة» (٤٠٨/٨)، وقال : حسن صحيح .
 والنسائي في الحج، باب : ما ذكر في يوم عرفة (٢٠٢/٥)، وأحمد (٣١/١)، وعزاه السيوطي
 في «الدر المنثور» -بالإضافة إلى ما ذكرنا- إلى : الحميدي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن
 حبان، والبيهقي في «سننه» .
 قوله : (أن رجلاً من اليهود) : في «تفسير ابن جرير الطبري» (٨٢/٦) : حدثني يعقوب بن
 إبراهيم، قال : ثنا ابن علية، قال : ثنا رجاء بن أبي سلمة، قال : أخبرنا عبادة بن نسي، قال : ثنا
 أميرنا إسحاق، (قال أبو جعفر : إسحاق هو : ابن حرسة)، عن قبيصة قال : قال كعب : «لو أن
 هذه الأمة نزلت عليهم هذه الآية لنظروا اليوم الذي أنزلت فيه عليهم فاتخذوه عيداً يجتمعون
 فيه . فقال عمر : أي آية يا كعب؟ . . .» فذكره .
 فسُمي الرجل هنا : «كعب» . وقد وردت بعض الروايات وفيها : «أن ناساً من اليهود قالوا . . .»
 فهذا يحمل على أحد وجهين :
 إما تكرار القول .
 أو كان فيهم «كعب» وتكلم عنهم .
 وهذا الإسناد المتقدم رجاله ثقات، ما عدا إسحاق، فلم أقف على ترجمته، واكتفيت فيه بقول
 عبادة : «حدثنا أميرنا» .
 «وقبيصة» هو : ابن ذؤيب، فقد أوضحه الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٠٥/١) وعزاه (أي :
 الأثر) إلى مسند مسدد، والطبراني في «الأوسط» أيضاً .
 قوله : ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ : قال جمع من أهل العلم : لم ينزل بعد هذه الآية تحليل ولا
 تحريم . وقال غيرهم : تمام الحج ونفي المشركين عن البيت . ذكر ذلك ابن جرير الطبري بأسانيده
 في «تفسيره» وعزاه إلى قائله . وقال في آخر البحث : وأولئ الأوقال في ذلك بالصواب : أن
 يقال : إن الله عز وجل أخبر نبيه ﷺ والمؤمنين به : أنه أكمل لهم يوم أنزل هذه الآية على نبيه
 دينهم، بإفرادهم بالبلد الحرام وإجلاله عنه المشركين، حتى حجّه المسلمون دونهم لا يخالطونهم
 المشركون .
 فأما الفرائض والأحكام : فإنه قد اختلف فيها هل كانت أكملت ذلك اليوم أم لا؟ فروي عن ابن
 عباس والسدي ما ذكرنا عنهما قبل [وهو معنى الرأي الأول]، وروي عن البراء بن عازب : «أن
 آخر آية نزلت من القرآن : ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله﴾»، ولا يدفع ذو علم أن =

٣١ - أخبرنا عمر بن يونس اليمامي، قال: ثنا عكرمة بن عمار، قال: ثنا أبو زميل، قال: حدثني عبد الله بن عباس، قال: حدثني عمر بن الخطاب، قال: لما كان يوم بدرٍ نظر نبيُّ الله ﷺ إلى المشركين وهم ألفٌ وأصحابه ثلاثمائةٍ وتسعة عشر رجلاً، قال: فاستقبل نبيُّ الله ﷺ القبلة ثم مَدَّ يَدَيْهِ فجعل يهتفُ بربِّه: «اللَّهُمَّ أنجز لي ما وعدتني، اللَّهُمَّ أين ما وعدتني؟! اللَّهُمَّ إن تَهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تُعبدُ في الأرض أبداً»، فما زال يهتفُ بربِّه ماداً يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبه، فأتاه أبو بكر فأخَذَ رِداءه فألقاه على منكبيه، ثم التزمه من ورائه، فقال: يا نبيَّ الله، كفَّاكَ مُنَاشِدَتِكَ رَبِّكَ؛ فإنه سينجزُ لك ما وعدك. فأنزل الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ﴾ [الأنفال: ٩]، فأمدَّ الله - عزَّ وجلَّ - بالملائكة. قال أبو زميل: فحدثني ابنُ عباسٍ قال: بينما

الوحي لم ينقطع عن رسول الله ﷺ إلى أن قبض، بل كان الوحي قبل وفاته أكثر ما كان تتابعاً، فإن كان ذلك كذلك وكان قوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يفتيكم في الكلالة﴾ آخرها نزولاً، وكان ذلك من الأحكام والفرائض كان معلوماً أن قوله: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ على خلاف الوجه الذي تأوله من تأوله، أعني: كما العبادات والأحكام والفرائض، فإن قال قائل: «فما جعل قول من قال: قد نزل بعد ذلك فرض، أولئ من قول من قال: لم ينزل؟» قيل: لأن الذي قال: «لم ينزل»، مخبرٌ أنه لا يعلم نزول فرض، والنفي لا يكون شهادة، والشهادة قول من قال: «نزل»، وغير ذلك جائز، دفع خير الصادق، فيما أمكن أن يكون فيه صادقاً.

(٣١) صحيح:

وأخرجه: مسلم (ص ١٣٨٣) في الجهاد والسير، باب (١٨): الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، وإباحة الغنائم.

وأبو داود مختصراً جداً (٤/١٣٨/١) حديث رقم (٢٦٩٠).

وأخرجه الترمذي في تفسير سورة الأنفال، «تحفة» (٨/٤٦٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه من حديث عمر، إلا من حديث عكرمة بن عمار عن أبي زميل، وأبو زميل اسمه: سماك الحنفي، وأحمد (١/٣٠، ٣٢).

رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ [يَوْمئِذٍ] ^(١) (يشدد) ^(٢) فِي إِثْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ: أَقْدِمَ حَيْزُومَ، إِذْ نَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ، فَخَرَّ مُسْتَلْقِيًّا فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ خُطِمَ عَلَى أَنْفِهِ وَشَقَّ وَجْهَهُ كَضَرْبَةِ بِالسَّوْطِ فَاحْضَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ، فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَحَدَّثَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «صَدَقْتَ، ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ» فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ وَأَسْرَوْا سَبْعِينَ، قَالَ أَبُو زَمِيلٍ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا أُسْرُوا الْأَسَارِيُّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارِيِّ؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ الْفِدْيَةَ فَتَكُونَ لَنَا قُوَّةٌ عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟» قَالَ: لَا، وَاللَّهِ مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَرَى أَنْ تَمَكَّنَّا مِنْهُمْ فَضَرْبَ أَعْنَاقِهِمْ وَتَمَكَّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبُ عُنُقَهُ، وَتَمَكَّنَنِي مِنْ فُلَانٍ - نَسِيبًا لِعَمْرِ - فَأَضْرِبُ عُنُقَهُ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصِنَادِيدُهَا وَقَادَتُهَا! قَالَ: فَهَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهُوَ مَا قُلْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ [قَاعِدًا] ^(٣) بِيَكْيَانَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؛ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءَ بَكِيْتُ وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءَ تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكَمَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْكِي لِلَّذِي

= وعزاه ابن كثير في تفسير سورة الأنفال (٢/٢٨٩) بالإضافة إلى هؤلاء إلى: ابن جرير وابن مردويه من طريق عن عكرمة بن عمار، وصححه علي بن المديني والترمذي وقال: لا يعرف إلا من حديث عكرمة بن عمار اليمامي.

(١) من: «س».

(٢) في «س»: يسير.

(٣) من «س»: وكتب الناسخ في هامش «س» فوقها صح.

عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ؛ فَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ» - شَجَرَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُثَخَّنَ فِي الْأَرْضِ تَرِيدُونَ عَرْضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿٦٧﴾ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لِمَسْكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾ فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا... ﴿[الأنفال: ٦٧]﴾ «فَأَحَلَّ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْغَنِيمَةَ لَهُمْ» .

٣٢ - حدثنا محمد بن بشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قيل لعمر: ألا تستخلف؟ قال: إن أترك؛ فقد ترك من هو خير مني: رسول الله ﷺ، وإن أستخلف؛ فقد استخلف من هو خير مني: أبو بكر.

٣٣ - حدثنا أبو نعيم، قال: ثنا إسرائيل بن يونس، عن علي بن سالم بن ثوبان، قال: حدثني علي بن زيد بن جدعان، قال: سمعتُ سعيد بن المسيب يقول: قال عمر بن الخطاب: قال رسول الله ﷺ: «إن الجالب مَرزوقٌ، والمحتكر مَلْعونٌ» .

(٣٢) صحيح:

وأخرجه: البخاري في «صحيحه» في كتاب الأحكام باب (٥١): الاستخلاف «فتح» (٢٠٥/١٣)، ومسلم (ص ١٤٥٤).

وأخرجه مسلم مطولاً من حديث معمر، عن الزهري، أخبرني سالم، عن ابن عمر... (ص ١٤٥٥)، وأحمد (١/٤٣، ٤٧)، وأحمد من حديث ابن عباس (١/٤٦)، وأبو داود من حديث معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر (حديث ٢٩٣٩)، والترمذي «تحفة» (٤٧٩/٦) من حديث الزهري، عن سالم، عن ابن عمر - به .

(٣٣) ضعيف جداً:

في إسناده: علي بن زيد بن جدعان، هو: علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان، التيمي، البصري، وهو ضعيف.

وكذلك فقد تكلم في سماع سعيد من عمر رضي الله عنه.

والحديث أخرجه: ابن ماجه في التجارات (٢/٧٢٨)، والدارمي في البيوع (٢/٢٤٩).

٣٤ - حدثني يحيى بن عبد الحميد، ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، ثنا يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عثمان بن سراقه، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَظْلَغَ غَاظِيَا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حَتَّى يَرْجِعَ أَوْ يَمُوتَ، وَمَنْ بَنَى مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

٣٥ - حدثني يحيى بن عبد الحميد، ثنا حصين بن عمر، ثنا مخارق، عن طارق بن شهاب، عن عمر بن الخطاب، قال: جاء أناس من اليهود إلى النبي

(٣٤) مرسل، ولبعضه شواهد:

ففي إسناده يحيى بن عبد الحميد الحماني حافظ إلا أنه متهم بسرقة الحديث، وقد كذبه كثير من العلماء. لكنه متابع كما في المصادر التي سنشير إليها قريباً.

ووجه الإرسال: أن من أهل العلم من نفى سماع عثمان بن سراقه من عمر، والحديث أخرجه أحمد (٢٠/١) قال: ثنا أبو سلمة الخزازي أنبأنا ليث ويونس ثنا ليث عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن عبد الله - يعني ابن سراقه -، عن عمر نحوه مرفوعاً، وأخرجه أحمد أيضاً (٥٣/١) من حديث ابن لهيعة، ثنا الوليد بن أبي الوليد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤٣/١)، ولمزيد انظر تعليق الشيخ أحمد شاكر على «المسند» حديث (١٢٦) هذا، وقوله (ومن بنى مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة) صحيح متواتر.

هذا، وقد أورد الدارقطني هذا الحديث في كتابه «العلل» فقال: (العلل ٢/١٩٥ - ١٩٦): هو

حديث يرويه يزيد بن الهاد، واختلف عنه فرواه الدراوردي والليث عن ابن الهاد عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان عن عبد الله بن سراقه عن عمر بن الخطاب، ورواه ابن وهب عن عمر بن مالك الشرعي، وابن لهيعة والليث عن ابن الهاد، فقال عن الوليد بن عثمان، عن أبي أمه، عن عمر بن الخطاب، ووهم فيه، وإنما هو الوليد بن أبي الوليد عن عثمان عن جده أبي أمه عمر؛ لأن عثمان هذا أمه زينب بنت عمر بن الخطاب، والصواب قول الدراوردي ومن تابعه.

هذا، وقد قال الدارقطني رحمه الله في «العلل» (٢/٥٣ - ٥٤) وقد سئل عن هذا الحديث فقال:

يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم، واختلف عنه فرواه حماد بن زيد عن عمرو بن سالم عن أبيه عن عمر. وتابعه عبد الوارث بن سعيد، وإسماعيل ابن علية وخارجة بن مصعب ورواه الحاكم بن سنان أبو عون صاحب القرب عن عمرو بن دينار عن نافع عن ابن عمر، ووهم فيه عليه، والصواب عن سالم.

(٣٥) إسناده ضعيف جداً:

فيه: يحيى بن عبد الحميد: تقدم ذكره قريباً.

ﷺ فقالوا: يا مُحَمَّد، أفي الجنة فاكهة؟ قال: «نعم، فيها فاكهة ونخل ورمّان»
«قالوا»^(١) أفيأكلون كما يأكلون في الدنيا؟ قال: «نعم، وأضعاف» قال:
أفيقضون الحوائج؟ قال: «لا، ولكنهم يعرّفون ويرشّحون؛ فيذهبُ الله بما في
بُطونهم من أذى».

٣٦ - حدثني عمرو بن طلحة، قال: ثنا الأسباط بن نصر، عن سماك،
عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر، قال: حلفتُ يوماً بأبي، فإذا رجلٌ
خلفي يقول: «لا تحلفوا بأبائكم» قال: فالتفتُ فإذا هو رسولُ الله ﷺ.

٣٧ - حدثني يحيى بن عبد الحميد، ثنا أبو عوانة، عن داود بن عبد الله
الأودي، قال: حدثني عبد الرحمن المُسلي، قال: سمعت الأشعث بن قيس
يقول: ضيفتُ بعمر بن الخطاب ذات ليلة فسمعتُه يضربُ امرأته، فلما أصبحَ
قلتُ: فيم يا أمير المؤمنين، فيم سمعتك البارحة تضربُ امرأتك؟ فقال: يا

= وفيه أيضاً: حصين بن عمر: الاحمسي، متروك.

والحديث عزاه السيوطي في «الدر المنثور» - بالإضافة إلى عبد بن حميد - إلى: الحارث بن أبي
أسامة وابن مردويه.

أما معنى الحديث فثابت، وله شواهد من الكتاب والسنة.

(٣٦) صحيح لغيره:

فرواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب.

وأسباط بن نصر الهمداني: صدوق كثير الخطأ، يُغرب.

وللوقوف على شواهد الحديث انظر الحديث رقم (٩)، وانظر «مسند أحمد» بتحقيق الشيخ

أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - (رقم ١١٦ - ٢١٤، ٢٤٠، ٢٩٠).

(٣٧) إسناده ضعيف:

في إسناده عبد الرحمن المُسلي، وفي بعض النسخ: «المكي»، وفي «مسند أحمد»، و«سنن
أبي داود»: المسلي، وفي «ابن ماجه»: المسلمي، وفي «الطيالسي»: السلمي، وفي «تحفة =

(١) في «ز»: قال.

أشعث، احفظ عليّ ثلاثَ خِصَالٍ حَفِظْتُهَا من رسولِ اللَّهِ ﷺ: «لا تسأل رجلاً فيم يَضْرِبُ أهلهُ، ولا تنمَ إلا على وترٍ» قال: ونسيتُ الثالثةَ.

٣٨ - حدثنا محمد بن الفضل، ثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار - قهرمان آل الزبير، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «من رأى عبداً به بلاء فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً؛ لم يصبه ذلك البلاء كائناً ما كان».

الأشرف» عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وتعقبه الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» فقال: كذا بخط المزي، والصواب: عبد الرحمن المسلي، قال الحافظ في «التقريب»: المُسْلِي بضم الميم وسكون المهملة، الكوفي، مقبول، من الثالثة، من رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه. قلت: في «التهذيب»: ما روى عنه إلا داود. وفي «الميزان»: لا يعرف إلا في حديثه عن الأشعث. فعلى هذا لا يحتج بحديثه.

والحديث أخرجه: أبو داود في النكاح، باب (٤٣): في ضرب النساء (حديث رقم ٢١٤٧)، وابن ماجه في النكاح، باب: ضرب النساء (حديث رقم ١٩٨٦)، والطيالسي (١٠/١). وعزه صاحب «تحفة الأشرف» إلى النسائي في «عشرة النساء» «الكبرى» (٦١: ٦)، وأحمد (٢٠/١).

وقال الحافظ في «التهذيب» في ترجمة عبد الرحمن السلمي، روى عن الأشعث بن قيس، وعنه داود بن عبد الله الأودي الزعافري، ليس له عندهم سوى حديث واحد في ضرب الزوجة، وفي الحض على الوتر.

قلت: وصححه الحاكم، وأما أبو الفتح الأزدي: فذكر عبد الرحمن هذا في الضعفاء وقال: فيه نظر. وأورد له هذا الحديث.

(٣٨) إسناد ضعيف:

في إسناده عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، وهو ضعيف.

والحديث أخرجه الترمذي في الدعوات، «تحفة» (٩/٣٩٠) باب (٣٨): ما يقول إذا رأى مبتلياً، من طريق عمرو بن دينار، وقال: هذا حديث غريب. وفي الباب عن أبي هريرة، وعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير: هو شيخ، بصري، وليس بالقوي في الحديث، وقد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبد الله بن عمر.

وانب ماجه في كتاب الدعوات، باب: ما يدعو به الرجل إذا نظر إلى أهل البلاء (رقم ٣٨٩٢). =

وللحديث شواهد:

١- قال الترمذي (٣٩١/٩): حدثنا أبو جعفر السمناني وغير واحد، قالوا: أخبرنا مطرف بن عبد الله المدني، أخبرنا عبد الله بن عمر العمري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى منكم مبتلياً فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به، وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً. لم يصبه ذلك البلاء». هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

قلت: في هذا الإسناد عبد الله بن عمر العمري، وهو ضعيف.

٢- روى أبو نعيم في «الحلية» (١٣/٥): ثنا سليمان بن أحمد، ثنا الحسن بن جعفر، ثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا محمد بن عبد الله بن بكار (ح). وحدثنا عبد الله بن محمد، ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، ثنا بكار بن عبد الله الوشي، قالوا: ثنا مروان ابن محمد الطاطري، ثنا الوليد بن عتبة، عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ - فذكره. وقال: غريب من حديث محمد، تفرد به مروان عن الوليد.

وفي هذا الإسناد الوليد بن عتبة، ترجم الحافظ في «التهذيب» للوليد بن عتبة (تميز)، وقال فيه: قال البخاري في «تاريخه»: معروف الحديث، وقال أبو حاتم: مجهول.

وروى مروان بن محمد الطاطري عن الوليد بن عتبة عن محمد بن سوقة، فالظاهر أنه هو هذا. هكذا قال الحافظ في «التهذيب».

تعقيب بشأن حديث عمرو بن دينار: عزاه الشيخ ناصر في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم ٦٠٢) أيضاً إلى ابن الأعرابي في «المعجم» (ق ٢/٢٣٨) والخرائطي في «فضيلة الشكر» (٢/١)، وتمام الرازي في «الفوائد» (ق ١/١١٧)، والحناطي في «الفوائد» (٢/٢٥٨/٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢/١٤٩/١)، وقال الحناطي: «غريب، لا نعرفه إلا من حديث عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير مولاهم، واختلف عليه فيه، فرواه عنه ابن علية كما أخرجه، ورواه عنه حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار. قال: سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله . فلم يستده بل أرسله. قال: وقد رواه أحمد بن منصور الرمادي، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن سالم بن عبد الله قال: كان يقال: «من رأى مبتلياً» - الحديث.

وهذا أقرب إلى الصواب إن شاء الله تعالى، وإنما تفرد عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بذكر النبي ﷺ على الاختلاف الذي ذكرناه عليه فيه، وعمرو بن دينار هذا فيه نظر، وهو غير عمرو بن دينار المكي مولى ابن باذان صاحب جابر، ذاك ثقة جليل حافظ. قال الشيخ ناصر: قلت: ومن وجوه الاختلاف على عمرو هذا: ما أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/٦٦) من =

٣٩ - حدثني حماد بن عيسى البصري، قال: ثنا حنظلة بن أبي سفيان، قال: سمعت سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يحدث، عن أبيه، عن جده قال: كان رسول الله ﷺ إذا مد يديه في الدعاء لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه.

٤٠ - حدثني ابن أبي شيبة، قال: حدثني حفص بن غياث، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: نذرت نذراً في الجاهلية فسألت النبي ﷺ بعدما أسلمت، فأمرني أن أفي بنذري.

طريق الحكم ابن سنان، حدثنا عمرو بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. وقال: إنما يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، عن سالم بن عبد الله عن أبيه، عن جده. ومن قال: عن عمرو بن دينار عن نافع عن ابن عمر؛ فقد أخطأ.

هذا، وقد قال الدارقطني - رحمه الله - في «العلل» (٢/ ٥٣ - ٥٤) وقد سئل عن هذا الحديث فقال: يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم، واختلف عنه فرواه حماد بن زيد، عن عمرو بن سالم، عن أبيه، عن عمر.

وتابعه عبد الوارث بن سعيد، وإسماعيل ابن عليّة وخارجه بن مصعب، ورواه الحكم بن سنان أبو عون صاحب القرب عن عمرو بن دينار عن نافع عن ابن عمر، ووهم فيه عليه، الصواب عن سالم.

(٣٩) إسناده ضعيف:

ففيه حماد بن عيسى: بن عبيدة بن الطفيل الجهني الواسطي نزيل البصرة ضعيف. والحديث أخرجه: الترمذي في الدعوات، باب (١١): ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء «التحفة» (٩/ ٣٢٨) وقال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى، وقد تفرد به، وهو قليل الحديث، وقد حدث عنه الناس، وحنظلة بن أبي سفيان الجمحي ثقة، وثقه يحيى بن سعيد القطان.

(٤٠) صحيح:

وأخرجه: البخاري في كتاب الاعتكاف (٤/ ٢٧٤) «فتح الباري» باب: الاعتكاف ليلاً، و(٤/ ٢٨٤) «فتح»، باب (١٥): من لم ير عليه إذا اعتكف صوماً، باب: إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم، وفي كتاب فرض الخمس (٦/ ٢٥٠) «فتح»، وفي المغازي (٨/ ٣٤) «فتح»، وفي الأيمان والنذور، باب: إذا نذر أو حلف أن لا يكلم إنساناً في الجاهلية ثم أسلم.

٤١ - حدثني ابن أبي شيبة، قال: ثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يُقتل»^(١) الوالد بالولد».

مع اختلاف في اللفظ، وتحدد فيها نوعية النذر.

ومسلم في الأيمان، باب: نذر الكافر وما يفعله إذا أسلم (ص ١٢٧٧)، وأبو داود في الأيمان والنذور، باب: نذر الجاهلية إذا أدرك الإسلام (٣/ ٢٤٠).

والترمذي في الأيمان والنذور (٣٧٢/٢) «تحفة»، والنسائي في الأيمان والنذور (٧/ ٢٢).

وابن ماجه في الصيام، باب: اعتكاف يوم وليلة (حديث رقم ١٧٧٢)، وفي الكفارات (حديث رقم ٢١٢٩) باب: الوفاء بالنذور.

(٤١) صحيح لشواهده:

ابن أبي شيبة: تقدم (٤٠).

أبو خالد الأحمر: هو: سليمان بن حيان الأزدي، أبو خالد الأحمر، الكوفي، صدوق، يخطئ، من الثامنة، من رجال الجماعة.

ففي هذه السند حجاج بن أرطاة، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس، ثم إنه قد أخطأ، وأيضاً ففي سنده اختلاف شديد.

والحديث أخرجه: الترمذي «تحفة» (٤/ ٦٥٦)، وأحمد (١/ ٤٩)، وفي كلا الروايتين لم يصرح

حجاج بالسمع، وكذلك في الطرق الآتية، وابن ماجه في الديات، باب: (٢٢): لا يقتل

الوالد بولده (حديث ٢٦٦٢)، والبيهقي في كتاب الجنائيات من «سننه الكبرى» (٨/ ٣٨-٣٩)،

والدارقطني (٣/ ١٤١) كتاب الديات حديث (١٨١)، وابن أبي شيبة في «المصنف»

(٩/ ٤١٠)، وأبو عاصم في «الديات» (ص ٣٢)، وقال بعد أن ساق حديث حجاج عن عمرو

بن شعيب: حدثنا المقدمي، حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، عن المثني بن الصباح، عن

عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر، عن عمر - مثله.

لكن المثني هذا ضعيف مختلط، فقد اتضح اختلاطه في رواية الترمذي فقال الترمذي - «تحفة»

(٤٠/ ٦٥٥): حدثنا علي بن حجر، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثنا المثني بن الصباح، عن

عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن سراقه بن مالك قال: «حضرت رسول الله ﷺ يقيد

الأب من ابنه، ولا يقيد الابن من أبيه. وقال الترمذي عقبه: هذا حديث لا نعرفه من حديث =

(١) في «س»: تقتلوا.

سراقة إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بصحيح. رواه إسماعيل بن عياش عن المثني بن الصباح، و«المثني بن الصباح» يضعف في الحديث، وقد روى هذا الحديث أبو خالد الأحمر عن الحجاج عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن عمر، عن النبي ﷺ، وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن شعيب مرسلًا، وهذا حديث فيه اضطراب.

قلت: أما الرواية التي ذكر الترمذي أنها مرسلة: ففي «سنن البيهقي» (٣٨/٨).

قلت أيضًا: والرواية الأخيرة -رواية أبي عاصم والترمذي التي هي من طريق المثني- لا تصلح شاهدة، ولا تعارض الحديث في كونها تشير إلى أن هناك تردداً في اسم الصحابي؛ وذلك لضعف المثني واختلاطه، وتبقى لنا الرواية الأولى وفيها بالدرجة الأولى عنعنة حجاج وهو مدلس. وقد وجدنا لها شاهداً، ففي «المنتقى» لابن الجارود حديث رقم (٧٨٨): حدثنا محمد بن مسلم بن وارة الرازي، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، قال: ثنا عمرو بن أبي قيس، عن منصور- يعني: ابن المعتزم-، عن محمد بن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاصم قال: كان لرجل من بني مدلج جارية، فأصاب منها ابناً، فكان يستخدمها، فلماً شبَّ الغلام دُعي بها يوماً فقال: اصنعي كذا وكذا، فقال الغلام: لا تأتيك، حتى متى تستأمر أمي؟! قال: فغضب أبوه فخذفه بسيفه، فأصاب رجله أو غيرها فقطعها، فنزف الغلام فمات، فانطلق في رهط من قومه إلى عمر رضي الله عنه، فقال: يا عدو نفسه، أنت الذي قتلت ابنك؟ لولا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقاد الأب بابنه» لقتلتك، هلم ديتي. قال: فاتاه بعشرين أو ثلاثين ومائة بعير، قال: فتخير منها مائة فدفعها إلى ورثته، وترك أباه.

أخرجه البيهقي (٣٨-٣٩)، والدارقطني مختصراً (٣/١٤٠-١٤١). وهذا إسناده حسن.

وللحديث شاهد آخر منقطع، أخرجه: أحمد (١/١٦).

حدثنا أسود بن عامر، قال: أخبرنا جعفر- يعني: الأحمر-، عن مطرف، عن الحكم، عن مجاهد قال: حذف رجل ابناً له بسيف فقتله، فرفع إلى عمر فقال: لولا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقاد الوالد من ولده» لقتلتك قبل أن تبرح. وهذا كما قلنا: «منقطع»؛ فمجاهد لم يسمع من عمر.

وللحديث شاهد آخر ضعيف، أخرجه: الحاكم (٢/٢١٦) و(٤/٣٦٨)، فالحديث الآن -من حديث عمر- حديث حسن.

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس، وهو شاهد ضعيف، إلا أنه يزيد الحديث حسناً. فأخرج الترمذي. «تحفة» (٤/٦٥٦) من طريق: إسماعيل بن مسلم، عن عمرو بن دينار، وعن طائوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا تقام الحدود في المساجد، ولا يقتل الوالد بالولد»، ثم قال الترمذي عقبه: هذا حديث لا نعرفه بهذا الإسناد مرفوعاً إلا من حديث =

٤٢ - حدثني ابن أبي شيبة، قال: ثنا عبد الله بن نمير، ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: أرسل إليَّ رسول الله ﷺ بمال فرددته. قال: فلما جئته قال: ما حملك علي أن ترد ما أرسلتُ به إليك؟! قال: قلت: يا رسول الله، قلتَ لي: «إن خيرَ لك أن لا تأخذ من الناس». قال: «إنما ذاك أن تسأل الناس، وما جاءك عن غير مسألة فإنما هو رزق رزقكهُ الله - عز وجل».

إسماعيل بن مسلم، وإسماعيل بن مسلم المكي تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. ونقل المباركفوري عن الحافظ قوله، لكن تابعه الحسن بن عبيد الله العنبري عن عمرو بن دينار. قلت: متابعة العنبري هذه أخرجها: الدارقطني في «سننه» (١٤٢/٣) لكنها متابعة ضعيفة فيما دون العنبري، وتابعه سعيد بن بشير كما في «مستدرک الحاكم» (٣٦٩/٤). وحديث الترمذي - أعني: حديث إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار -: أخرجهُ ابن ماجه (حديث رقم ٢٦٦١)، والدارمي (١٠/٢)، والدارقطني (١٤١/٣)، والبيهقي (٣٩/٨). وراجع أيضاً: «مجمع الزوائد» (٢٨٨/٦)، و«تلخيص الحبير» (٣٣٦/١)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٨/٤).

هذا، وقد ورد هذا الحديث في كتاب «العلل» للدارقطني (١٠٧/٢) فقال: هو حديث يرويه عمرو بن شعيب، واختلف عليه فيه، فرواه الحجاج بن أرطاة والمثنى بن الصباح ومحمد بن عجلان وعبد الله بن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن عمر، عن النبي ﷺ. ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرو بن شعيب، واختلف عنه، فرواه إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

ورواه علي بن مسهر عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عمر. ورواه مالك بن أنس وحماد بن سلمة، وأبو خالد الأحمر وهشيم ويزيد بن هارون وغيرهم، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب مرسلًا، عن عمر، عن النبي ﷺ. وكذلك رواه عبد الكريم أبو أمية عن عمرو بن شعيب مرسلًا أيضًا عن عمر. والمرسل أولى بالصواب.

ورواه إبراهيم بن رستم المروزي عن حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عمر.

ووهم، وإنما رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب مرسلًا عن عمر.

(٤٢) صحيح لغيره:

٤٣ - حدثني ابن أبي شيببة، ثنا يحيى بن آدم، عن يحيى بن زكريا، عن صالح بن حي، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر: أن النبي ﷺ طلق حفصة، ثم راجعها.

فهام بن سعد، وإن كان فيه كلام إلا أنه من أثبت الناس في زيد بن أسلم. وللحديث شواهد:

١ - أخرجه أحمد من حديث أبي هريرة (٢/٢٩٢)، قال أحمد: حدثنا يزيد، أنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن عبد الملك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أتاه الله من هذا المال شيئاً من غير أن يسأله فليقبله؛ فإنما هو رزق ساقه الله عز وجل إليه»، وأخرجه أحمد أيضاً (٢/٣٢٣، ٤٩٠).

٢ - قال أحمد (٤/٢٢٠ - ٢٢١): حدثنا عبد الله بن يزيد، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني أبو الأسود، عن بكير بن عبد الله، عن بسر بن سعيد، عن خالد بن عدي الجهني قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بلغه معروف عن أخيه من غير مسألة ولا إشراف نفس فليقبله ولا يرده؛ فإنما هو رزق ساقه الله - عز وجل - إليه».

٣ - قال أحمد (٦/٧٧): ثنا منصور بن سلمة، قال: ثنا ليث، عن يزيد بن الهاد، عن عمرو، عن المطلب بن حنطب، أن عبد الله بن عامر بعث إلى عائشة بنفقة وكسوة فقالت للرسول: إني يا بني لا أقبل من أحد شيئاً. فلما خرجت قالت: ردوه عليّ. فردوه، فقالت: إني ذكرت شيئاً قاله لي رسول الله ﷺ قال: «يا عائشة؛ من أعطاك عطاء بغير مسألة فاقبله؛ فإنما هو رزق عرضه الله لك». وأخرجه أحمد أيضاً (٦/٢٥٩).

(٤٣) صحيح:

والحديث أخرجه: أبو داود (حديث رقم ٢٢٨٣) كتاب الطلاق، باب (٣٨): في المراجعة، وابن ماجه في كتاب الطلاق (رقم ٢٠١٦).

والنسائي في كتاب الطلاق، باب: الرجعة (٦/١٧٨).

وقال ابن كثير في «تفسيره»: قال ابن أبي حاتم: ثنا حاتم بن محمد بن ثواب بن سعيد الهباري، ثنا أسباط بن محمد، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس قال: «طلق رسول الله ﷺ حفصة، فأت أهلها، فأنزل الله تعالى: ﴿يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن﴾، فقيل له: راجعها؛ فإنها صوامة قوامة، وهي من أزواجك ونسائك في الجنة».

ورواه ابن جرير: عن ابن بشار، عن عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة - فذكره مرسلًا.

وقد ورد من غير وجه: «أن رسول الله ﷺ طلق حفصة ثم راجعها».

٤٤ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا الحسن بن موسى، قال: ثنا ابن لهيعة، قال: ثنا أبو الأسود، أنه سمع محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة يحدث، عن أبي سنان الدؤلي أنه دخل على عمر بن الخطاب، فقال عمر رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُفتح الدنيا على أحد إلا ألقى الله - عز وجل - بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة». وأنا أشفق من ذلك.

(٤٤) ضعيف:

ففي سنده: ابن لهيعة، وقد ضُعِفَ لاختلاطه .
وفيه أيضاً: محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة: كثير الإرسال، في «الخلاصة»: ليس حديثه بشيء، وفي «الميزان»: محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن سعيد بن المسيب، قال: يحين ليس حديثه بشيء، وقال الدارقطني: ضعيف . . .
وأبو سنان الدؤلي: هو: يزيد بن أمية، مشهور بكنيته، ثقة، من الثانية، ومنهم من عدّه في الصحابة، ولم يُذكر له سماع من عمر .
والحديث أخرجه: أحمد في «مسنده» (١٦/١).

٣- مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه

٤٥ - حدثنا يزيد بن هارون، أنا سعيد بن أبي عروبة، عن أيوب، عن نافع، عن نبيه، عن أبان بن عثمان، عن أبيه عثمان رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا ينكح المحرم ولا ينكح».

٤٦ - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: ثنا حريث بن السائب، قال: سمعت الحسن يقول: حدثني حمّان، عن عثمان بن عفان أن النبي ﷺ قال: «ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال: بيت يسكنه، وثوب يوارى به عورته، وجلف الخبز والماء».

(٤٥) صحيح:

والحديث أخرجه: مسلم من طرق عن نبيه بن وهب - به (ص ١٠٣١)، ومن طرق أيضاً غير نبيه عن أبان - به (ص ١٠٣٠ - ١٠٣١)، وأبو داود في الحج، باب (٣٩): المحرم يتزوج (حديث رقم ١٨٤١)، والترمذي «تحفة» (٣/٥٧٨) باب (٢٣): ما جاء في كراهية تزويج المحرم، وقال: حديث عثمان حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أصحاب النبي ﷺ، منهم: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وابن عمر. وهو قول بعض فقهاء التابعين، وبه يقول مالك والشافعي وأحمد وإسحاق، لا يرون أن يتزوج المحرم وقالوا: إن نكح فنكاحه باطل.

وأخرجه: النسائي في المناسك (٥/١٥١)، وابن ماجه (حديث ١٩٦٦)، وأحمد (١/٥٧، ٦٤، ٦٥، ٦٨، ٦٩، ٧٣)، وانظر «علل الدارقطني» (١/١٠-١٢).

(٤٦) إسناده حسن لكنه معل:

قال الحافظ في «التهذيب» في ترجمة حريث بن السائب: قال الساجي: قال أحمد: روى عن الحسن، عن حمّان، عن عثمان حديثاً منكرًا - يعني: الذي أخرجه الترمذي، وقد ذكر الأثر من أحمد علته، فقال: سئل أحمد عن حريث؟ فقا: هذا شيخ بصري، روى حديثاً منكرًا عن الحسن عن حمّان عن عثمان: «كلُّ شيء فضل عن ظل بيت وجلف الخبز وثوب يوارى عورة ابن آدم، فلا حق لابن آدم فيه». قال: قلت: قتادة يخالفه؟ قال: نعم، سعيد عن قتادة عن الحسن عن حمّان عن رجل من أهل الكتاب، قال أحمد: حدثناه روح، ثنا سعيد، عن قتادة - به.

والحديث أخرجه: الترمذي، من طريق عبد بن حميد «تحفة» (٧/٤)، وقال: هذا حديث =

٤٧ - حدثنا محمد بن الفضل : ثنا حماد بن سلمة ، عن يونس بن عبيد ، عن عطاء بن فروخ أن عثمان بن عفان ابتاع من رجل أرضاً ، فندم الرجل فاستقاله ، فأقاله عثمان ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : «أدخل الله الجنة رجلاً كان سهلاً بائعاً ومشترياً وقاضياً ومقتضياً» .

٤٨ - حدثني أبو الوليد ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، قال : ثنا أبو سنان ، عن يزيد بن عبد الله بن موهب أن عثمان بن عفان قال لابن عمر : اقض بين الناس . فقال : لا أقضي بين رجلين ولا أوئهما . قال : فإن أباك قد كان يقضي ! فقال : إن أبي كان يقضي ؛ فإن أشكل عليه شيء سأل النبي ﷺ فإذا

صحیح ، وهو حديث حريث بن السائب ، وسمعت أبا داود سليمان بن سلم البلخي يقول : قال النضر بن شميل : «جلف الخبز : ليس معه إدام» . وأخرجه أحمد (٦٢/١) من طريق حريث أيضاً . وأخرجه الحاكم في «مستدرکه» (٣١٢/٤) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح . هذا ، وقد قال الدارقطني - رحمه الله - في «العلل» (٣/٢٩ - ٣٠) : والصواب : عن حمران عن بعض أهل البيت .

(٤٧) ضعيف :

في سنده : عطاء بن فروخ ، وهو مقبول ، ومعنى «مقبول» : مقبول إذا توبع ، والا فلين ، وأيضاً فقد نقل الحافظ ابن حجر في «الفتح» عن علي بن المديني في «العلل» أنه لم يلق عثمان رضي الله عنه .

والحديث أخرجه : أحمد (٥٨/١ ، ٦٧ ، ٧٠) من طريق عطاء ، وأحمد أيضاً (٥٨/١) ، من طريق شعبة ، عن عمرو بن دينار ، قال : سمعت رجلاً يحدث عن عثمان - به . والحديث أخرجه : ابن ماجه في التجارات ، عن يونس بن عبيد ، عن عطاء - به (رقم ٢٢٠٢) ، والنسائي في البيوع .

(٤٨) ضعيف :

فيه : أبو سنان : عيسى بن سنان الحنفي القسملبي الفلسطيني نزيل البصرة لين الحديث . وزيد بن عبد الله موهب : لم أقف له على ترجمة .

أشكل على النبي ﷺ شيء سأل جبريل، وإني لا أجد من أسأله، وإني لست مثل أبي، وإنه بلغني أن القضاة ثلاثة رجل حاف فمال به الهوى؛ فهو في النار، ورجل تكلف القضاء فقضى بجهل؛ فهو في النار، ورجل اجتهد فأصاب؛ فذلك ينجو كفافاً لاله ولا عليه. قال: وقال: أسمعت رسول الله ﷺ يقول: «من عاذ بالله فقد عاذ (بمعاذ)^(١)؟ قال: بلى. قال: فإني أعوذ بالله منك أن تجعلني قاضياً. فأعفاه وقال: (لا تخبرن)^(٢) أحداً.

والحديث في «مسند أحمد» مختصراً (١/٦٦). . أنبأنا أبو سنان عن يزيد بن موهب، وبمراجعة ترجمة يزيد بن موهب من «تعجيل المنفعة» قال ما نصه:

يزيد بن موهب: عن عثمان، وعنه أبو سنان، قال ابن أبي حاتم: يزيد بن موهب الأملوكي عن مالك بن يخامر، وعنه ابنه موسى، فلعلّه هذا.

قلت (أي الحافظ): ليس هو هذا، بل هذا يزيد بن عبد الله بن موهب، نُسب لجدّه.

وقال البخاري في ترجمته في «التاريخ الكبير» (٣/٣٦٥): يزيد بن عبد الله بن موهب، قاضي أهل الشام، سمع منه رجاء وأبو سنان.

قلت: فعلى قول الحافظ ابن حجر والبخاري يكون أبو سنان مجهولاً، وساق الترمذي الحديث مختصراً قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت عبد الملك، يحدث عن عبد الله بن موهب، أن عثمان قال لابن عمر - فذكر نحوه مختصراً، وأكثر ألفاظه مغايرة.

قال الترمذي: وفي الحديث قصة، وفي الباب عن أبي هريرة، وحديث ابن عمر حديث غريب، وليس إسناده عندي بمتصل، وعبد الملك روى عنه المعتمر هذا، هو: عبد الملك بن أبي جميلة، «تحفة» (٤/٥٥٢).

وتوقف الشيخ أحمد شاكر عن تصحيح الحديث، وقال: في إسناده بحث. . ثم قال: فإن كان يزيد الراوي هنا هو ابن عبد الله بن موهب - والراجع أنه هو - كان الإسناد في غالب الظن منقطعاً، لأن رجاء بن أبي سلمة الذي سمع منه - كما ذكر البخاري - مات سنة ١٦١، عن ٧٠ سنة، أي: أنه ولد سنة ٩١، فلا يستقيم أن يسمع من يزيد، إلا إن كان يزيد عاش إلى ما بعد ١٠٠ سنة، فيبعد جداً أن يكون أدرك عثمان، وإلا كان من المعمرين المعروفين بكثرة الرواية، إذ =

(١) في «س، ك» معاذاً.

(٢) في «ك»: «لا تخبرون»، وفي «س» وردت على الوجهين «لا تخبرن، لا تخبرن».

٤٩ - حدثني روح بن عبادة، قال: ثنا عمران بن حدير، عن عبد الملك بن عبيد، قال: حدثني حمران بن أبان، قال: قال عثمان بن عفان وكان قليل الحديث عن نبي الله ﷺ أنه قال: «من علم أن الصلاة عليه حق واجب - أو: حق مكتوب - دخل الجنة».

٥٠ - حدثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن عثمان بن حكيم، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن عثمان بن عفان، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة، ومن صلى الفجر في جماعة كان كقيام ليلة».

يكون قد عاش نحو الثمانين أو أكثر، وأبو سنان القسملبي في حديثه لين، وأما الحافظ الهيثمي فقد أراح نفسه فذكر الحديث في «مجمع الزوائد» (٢٠٠/٥) وقال: «يزيد: لم أعرفه، وبقيته رجاله رجال الصليح».

قلت: بالنظر إلى رواية أحمد ورأي الحافظ ابن حجر في «تعميل المنفعة» في «يزيد بن موهب» ورأي البخاري في «التاريخ الكبير» في «يزيد»: يحكم على الحديث بالضعف من هذا السند. والحديث ذكره أبو حاتم في «العلل» (٤٦٨/١)، وقال: وهو عن عثمان مرسل، والجزء المرفوع منه له شواهد صحيحة في «البخاري» وغيره.

(٤٩) ضعيف الإسناد:

في إسناده عبد الملك بن عبيد: أو ابن عبيدة، وهو مجهول. والحديث أخرجه: أحمد، من طريق عمران، عن عبد الملك - به (٦٠/١)، وابن خزيمة في كتاب «توحيد الأسماء والصفات» من طريق عبد الملك أيضاً (ص ٣٥٠).

(٥٠) إسناده صحيح:

والحديث أخرجه: مسلم (ص ٤٥٤)، وأحمد (٥٨/١، ٦٨)، وأبو داود في الصلاة، باب: في فضل صلاة الجماعة (حديث ٥٥٥)، والترمذي في الصلاة، باب: ما جاء في فضل العشاء والفجر في جماعة. «تحفة» (١٢/٢)، وقال: حديث عثمان حديث حسن صحيح، وقد روي هذا الحديث عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن عثمان موقوفاً، وروي من غير وجه عن عثمان مرفوعاً.

وانظر «علل الدارقطني» (٤٨/٣ - ٤٩).

٥١ - حدثني أبو الوليد، ثنا الليث بن سعد، قال: حدثني أبو عقيل زهرة بن مَعْبَد، عن أبي صالح مولى عثمان، قال: سمعتُ عثمان بن عفان على المنبر يقول: إني كنت كتمتكم حديثاً سمعته من رسول ﷺ كراهية تفرقكم عني، ثم بدا لي أن أحدثكموه؛ ليختار امرؤٌ لنفسه ما بدا له، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل».

٥٢ - حدثني يحيى بن عبد الحميد، قال: أنا ابن المبارك، عن ابن لهيعة، قال: حدثني موسى بن وَرْدَانَ، أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: سمعت عثمان بن عفان على المنبر يقول: كنت أنطلق فأبتاع التمر، فأكتاله في أوعيتي ثم أهبط به إلى السوق، فأقول: فيه كذا وكذا مكيلة، فأخذ ربحي وأتخلى

(٥١) ضعيف:

في إسناده أبو صالح مولى عثمان، وهو إلى الجهالة أقرب. والحديث أخرجه: أحمد (١/٦٢، ٦٥، ٦٦)، والترمذي «تحفة» (٣٠٨/٥، ٤٠٩) قُبيل باب الجهاد، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، والنسائي في كتاب الجهاد من «سننه» باب: فضل الرباط (٦/٣٩).

والحديث ذكره البخاري أيضاً في «التاريخ الكبير» في ترجمة بركان - بالوحدة التحتانية - (ق٢ - ج١/ص١٤٨).

وللحديث شاهد منقطع من حديث مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن عثمان أخرجه أحمد (١/٦١).

(٥٢) حسن لغيره:

ففي هذا السند يحيى بن عبد الحميد الحماني، وقد كذبه بعض العلماء، واتهموه بسرقة الحديث، وفيه ابن لهيعة، وكان قد اختلط، وكذلك فموسى به وردان إلى الضعف أقرب، لكن يحيى قد تويع، وابن لهيعة روي عنه ابن المبارك قبل الاختلاط.

والحديث أخرجه: أحمد من طريق ابن لهيعة (١/٦٢)، وابن ماجه (حديث رقم ٢٢٣٠) كتاب التجارات، باب: بيع المجازفة من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، عن ابن لهيعة بلفظ: =

بينهم وبين ما بقي، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «يا عثمان، إذا ابتعت فاكتل، وإذا بعته فكل».

٥٣ - حدثنا محمد بن بشر، ثنا عبد الله بن عبد الله بن الأسود، عن حصين بن عمر، عن مخارق بن عبد الله بن جابر، عن طارق بن شهاب، عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: «من غش العرب لم يدخل في شفاعتي، ولم تنله مودتي».

«إذا سميت الكيل فكله».

وفي «مجمع الزوائد» (٩٨/٤) رواه أحمد، وإسناده حسن.

وأخرجه الدارقطني (٨/٣) فقال: ثنا إبراهيم بن حماد، ثنا أحمد بن منصور ومحمد بن إسحاق ومحمد بن إسماعيل السلمي، قالوا: نا أبو صالح، حدثني يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن المغيرة، عن منقذ مولى سراقه، عن عثمان بن عفان، أن رسول الله ﷺ قال لعثمان: «إذا ابتعت فاكتل، وإذا بعته فكل» وأخرجه البيهقي (٣١٥/٥)، وهذا يصلح شاهداً للحديث.

وحديث الباب - حديث ابن لهيعة عن موسى بن وردان - أخرجه البيهقي (٣١٥/٥)، وقال بعده: رواه ابن المبارك والوليد بن مسلم، وجماعة من الكبار، عن ابن لهيعة، ورواه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن سعيد.

أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة، أنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة، ثنا مالك بن إسماعيل أبو غسان، ثنا عبد السلام بن حرب، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان بن عفان... فذكره نحوه. يبهقي (٣١٥/٥).

وأخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه» نحوه من لفظ ابن ماجه (٣٦٣/٦).

والحديث ذكره البخاري في «صحيحه» - أعني: حديث الباب - مُعلقاً بصيغة التضعيف، فقال في كتاب البيوع، باب: الكيل على البائع والمعطي: «ويذكر عن عثمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: «إذا بعته فكل، وإذا ابتعت فاكتل» «فتح» (٣٤٤/٤).

وقال الحافظ في «الفتح» بعد أن عزاه إلى البزار أيضاً: وفيه ابن لهيعة، ولكنه من قديم حديثه؛ لأن ابن عبد الحكم أورده في «فتوح مصر» من طريق الليث عنه. قلت: وعزاه بعض الحفاظ إلى عبد الرزاق أيضاً.

(٥٣) ضعيف:

٥٤ - حدثنا محمد بن عمرو، قال: ثنا ابن أبي فديك، عن يزيد بن فراس، عن أبان بن عثمان، عن عثمان بن عفان يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «من قال حين يُصبح: باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم، حُفظ حتى يمسي، ومن قالها حين يمسي حُفظ حتى يُصبح».

في إسناده حصين بن عمر، وهو متروك.

والحديث أخرجه: أحمد (٧٢ / ١) قال أبو عبد الرحمن - يعني: عبد الله بن أحمد بن حنبل -: «وجدتُ في كتاب أبي»، قال أحمد شاكر: وهذا الحديث مما وجده عبد الله بخط أبيه، ولم يسمعه منه، فأثبتته في «المسند»، ولعل أحمد ترك قراءته في «المسند» لهذا الضعف الشديد. والترمذي في المناقب، مناقب العرب. «تحفة» (٤٢٩ / ١٠).

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث حصين بن عمر الأحمسي عن مخارق، وليس حصين عند أهل الحديث بذاك القوي.

(٥٤) صحيح لغيره:

هذا الإسناد فيه يزيد بن فراس، مجهول، ولكنه قد توبع، فالحديث أخرجه: أحمد (٦٢ / ١)، (٦٦).

والترمذي في الدعوات، باب: ما جاء في الدعاء إذا أصبح، وإذا أمسى، وقال الترمذي: حسن غريب صحيح.

وابن ماجه (حديث ٣٨٦٩) كلهم من طريق: أبي الزناد، عن أبيه، عن أبان بن عثمان، قال: سمعت عثمان بن عفان فذكر نحوه مرفوعاً، وأخرجه الحاكم (٥١٤ / ١)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح.

وأخرجه أحمد (٧٢ / ١) من طريق محمد بن كعب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان - به مرفوعاً.

وأخرجه أبو داود، وفي إسناده رجل لم يسم (حديث ٥٠٨٨).

وانظر «العلل» لابن أبي حاتم، إذ أنه أعل بعض طرقه هناك (١٩٦ / ٢، ١٩٧، ٢٠٥).

وانظر أيضاً «علل الدارقطني» (٨ - ٧ / ٣).

٥٥ - حدثنا ابن أبي شيبة، قال: ثنا ابن علية، عن خالد، قال: حدثني الوليد بن مسلم، عن حمران، عن عثمان بن عفان، قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله؛ دخل الجنة».

٥٦ - حدثني يعقوب بن إبراهيم الزهري، ثنا محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري، عن عمه محمد بن مسلم الزهري، قال: أخبرني صالح بن عبد الله بن أبي فروة، أن عامر بن سعد بن وقاص أخبره أنه سمع أبان بن عثمان يقول: قال عثمان: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أرأيت لو كان بفناء أحدكم نهر يجري يغتسل فيه كل يوم خمس مرات، ماذا كان مَبْقِيًا من دَرَنِهِ؟ قالوا: لا شيء، قال: «فإن الصلوات يذهبن الذنوب كما يذهب الماء الدرن».

٥٧ - حدثني أبو الوليد، ثنا إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، قال: حدثني أبي، عن أبيه قال: كنت عند عثمان فدعا بطهور؛ فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرئ مسلمٍ تحضره صلاة مكتوبة، فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب،

(٥٥) صحيح:

والحديث أخرجه: مسلم في «صحيحه» (ص ٥٤) كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، وأخرجه أحمد (١/٦٥، ٦٩).

(٥٦) صحيح لغيره:

والحديث أخرجه: أحمد (١/٧١-٧٢)، وابن ماجه في الصلاة (حديث رقم ١٣٩٧). وللحديث شواهد متكاثرة، منها: ما أخرجه مسلم (ص ٢٠٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن».

(٥٧) صحيح لغيره:

ما لم تُؤتَ كبيرة، وذلك الدهر كله».

٥٨ - حدثنا سليمان بن داود، عن شعبة، عن جامع بن شداد قال: سمعت حمران بن أبان يحدث أبا بردة، عن عثمان أن النبي ﷺ قال: «من أتم الوضوء كما أمره الله؛ فالصلوات كفارات لما بينهن».

٥٩ - أخبرنا عثمان بن عمر، قال: ثنا عوف عن معبد الجهني، عن حمران قال: رأيت عثمان توضأ فأتم وضوءه ثم استضحك، فقال: أتدرون مم ضحكت؟ قلنا: لا، قال: فإني رأيت رسول الله ﷺ توضأ فأتم وضوءه ثم استضحك، فقال: «أتدرون مم ضحكت؟» قلنا: الله ورسوله أعلم قال: «فإن العبد المسلم إذا توضأ فأتم وضوءه ثم دخل الصلاة فأتم صلاته، خرج من ذنوبه كما ولدته أمه».

= ففي الإسناد عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي، الأموي، المعروف بـ: «الأشدق»، وهم من زعم أن له صحبة وإنما لأبيه رؤية، وكان مسرفاً على نفسه.

أما الحديث فقد أخرجه مسلم (ص ٢٠٦).

وللحديث شاهد من حديث حمران، عن عثمان، عند «مسلم»، مرفوعاً: «من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه، وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة»، وأيضاً: «لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة إلى غفر له ما بينه وبين الصلاة التي تليها» مسلم (ص ٢٠٦ - ٢٠٧)، وللحديث شواهد أخرى عند أحمد. انظر «المسند» (١/٦٦ - ٦٧ - ٦٨)، وانظر الحديث السابق.

(٥٨) صحيح:

حمران بن أبان: سبق (٤٦).

والحديث أخرجه: مسلم في الطهارة (ص ٢٠٨)، وأحمد (١/٥٧، ٦٦، ٦٩)، وابن ماجه في الطهارة (حديث رقم ٤٥٩)، والنسائي في الطهارة (١/٧٧).

(٥٩) صحيح لغيره:

٦٠ - حدثني محاضر بن المورع، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن حمران مولى عثمان بن عفان، عن عثمان قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى، غفر الله له ما بينه وبين الصلاة الأخرى».

٦١ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن عثمان بن موهب قال: قال حمران بن أبان: كنت مع عثمان إذ أتاه مؤذنه يؤذنه بالصلاة، فقال: كنا عند النبي ﷺ فجاءه بلال يؤذنه بالصلاة ثم قال نبي الله ﷺ: «لقد أردت أن أحدثكم أمراً، ثم بدا لي أن أسكت». فقلنا: يا رسول الله، حدثنا؛ فإن يك خيراً سارعنا فيه، وإن يك غير ذلك ننته عنه، فقال: «ما من رجل مسلم يتوضأ كما أمره الله ثم يصلي كما أمره الله، يتم الركوع والسجود إلا كفرت ما قبلها من ذنب».

٦٢ - حدثني ابن أبي شيبة، قال: ثنا عبد الله بن نمير، قال: ثنا إسرائيل،

ففي هذه السند معبد الجهني: هو: ابن خالد القدري، ويقال: إنه ابن عبد الله بن عكيم، ويقال: اسم جده: عويمر، صدوق، مبتدع، وهو أول من أظهر القدر بالبصرة. والحديث أخرجه: أحمد (١/٦١)، و«معبد» - كما رأيت - مبتدع، إلا أن للحديث شواهد من غير هذه الطريق، انظر الأحاديث الثلاثة المتقدمة، وله شواهد أخرى أيضاً، انظر: «مسند أحمد» (١/٥٨).

(٦٠) صحيح لشواهده:

ففي «محاضر» كلام يسير، وقد قال الحافظ ابن حجر فيه: صدوق، له أوهام. إلا أن الحديث أخرجه البخاري مع اختلاف يسير في اللفظ في كتاب الطهارة، باب: الوضوء ثلاثاً ثلاثاً «فتح» (١/٢٥٩)، ومسلم (ص ٢٠٥-٢٠٦)، وأحمد (١/٥٧).

(٦١) صحيح، وقد تقدم معناه.

(٦٢) في بعض رجال إسناده كلام:

عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل قال: رأيت عثمان بن عفان يتوضأ، فغسل يديه ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً ومضمض (واستنشق)^(١) ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما، ثم غسل قدميه ثلاثاً ثم خلل أصابعه وخلل لحيته حين غسل وجهه، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل كالذي رأيتموني فعلت.

ألا وهو: عامر بن شقيق: فقد قال الحافظ في ترجمته في «التقريب»: لين الحديث، من السادسة. وقال في «التهذيب»: قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وليس من أبي وائل بسبيل. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. قال الحافظ: قلت: صحَّح الترمذي حديثه في التخليل، وقال في «العلل الكبير»: قال محمد: أصح شيء في التخليل عندي حديث عثمان.

قلت: إنهم يتكلمون في هذا؟ فقال: هو حسن. وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم.

والحديث أخرجه: الترمذي مختصراً جداً بلفظ: «أن النبي ﷺ كان يخلل لحيته» «تحفة» (١/١٣٣).

وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقال الترمذي قبل أن يسوق الحديث: قال محمد بن إسماعيل: أصح شيء في هذا الباب: حديث عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان. وأخرجه ابن ماجه مختصراً أيضاً (ص ١٤٨)، كتاب الطهارة، باب: ما جاء في تخليل اللحية (حديث رقم ٤٣٠).

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/٧٨-٧٩ حديث رقم ١٥٢)، والحاكم في «المستدرک» (١/١٤٨-١٤٩)، وقال: قد اتفق الشيخان على إخراج طرق لحديث عثمان في دبر وضوته ولم يذكر في روايتهما تخليل اللحية ثلاثاً، وهذا إسناد صحيح قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنًا بوجه من الوجوه، وتعقبه الذهبي فقال: ضعّفه ابن معين قال: وله شاهد صحيح عن عمار وأنس وعائشة، رضي الله عنهم. ثم ذكر =

(١) في «ك»: واستنثر.

٤- من مسند أبي الحسن

علي بن أبي طالب رضي الله عنه

٦٣ - أخبرنا يزيد بن هارون، قال: أنا العوام بن حوشب، ثنا عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه قال: أتانا رسول الله ﷺ حتى وضع قدميه بيني وبين فاطمة، فعلمنا ما نقول إذا أخذنا مضاجعنا: «ثلاثاً وثلاثين تسيحة، وثلاثاً وثلاثين تحميدة، وأربعاً وثلاثين تكبيرة».

قال علي رضي الله عنه: فما تركتها بعد. فقال رجل له: ولا ليلة صفين؟! قال ولا ليلة صفين.

أحاديثهم .

وقال الحافظ ابن حجر في «تلخيص الحبير» (١/ ٨٧): «فائدة: قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس في تخليل اللحية شيء صحيح. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: لا يثبت عن النبي ﷺ في تخليل اللحية شيء».

وقال الحافظ الزيلعي في «نصب الراية»: أمثلها (أي: أحاديث تخليل اللحية) حديث عثمان.

والحديث أخرجه: الدارقطني في الطهارة، باب: ما زوي في الحث على المضمضة (١/ ٨٦).

(٦٣) صحيح:

وأخرجه: أحمد (رقم ١٢٢٨ بتحقيق أحمد شاكر)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٣: ٢٢٦)، وأخرجه البخاري من طريق: الحكم ومجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي به مرفوعاً في النفقات «فتح» (٩/ ٥٠٦)، ومسلم في الدعوات (ص ٢٠٩)، وأحمد أيضاً من طرق عن عبد الرحمن بن أبي ليلى (رقم ١١٤١، ٧٤٠، ٦٠٤)، ولزيد بحث انظر: «علل الدارقطني» (٣/ ٢٨٠، فما بعدها).

٦٤ - أخبرنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن عبد الكريم الجزري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي بن أبي طالب قال: أمرني رسول الله ﷺ في بَدْنِهِ أَنْ أَمْضِيَ لِحُومَهَا وَجُلُودَهَا وَجَلَالَهَا فِي الْمَسَاكِينِ، وَلَا أُعْطِيَ الْجَزَارَ مِنْهَا شَيْئاً، وقال: «نحن نعطيه الأجر من عندنا».

٦٥ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، قال: ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إنا قد عفونا لكم عن الخيل والرقيق؛ فأدوا زكاة أموالكم: من كل أربعين درهماً درهم».

(٦٤) صحيح:

وأخرجه البخاري في الحج، باب: الجلال للبدن «فتح» (٣/٥٤٩)، وأشار هناك إلى «الأطراف».

ومسلم في الحج (ص ٩٥٤)، وأحمد رقم (٥٩٣، ٨٩٤، ٨٩٧، ١٠٠٢، ١٠٠٣). بتحقيق الشيخ أحمد شاكر، وأبي داود في الحج (٢٠-٣) باب: كيف تُنَحَّرُ الْبَدَنُ؟ (حديث رقم ١٧٦٩)، والنسائي في المناسك «الكبرى» (٢٦٦: ١، ٢)، وابن ماجه في المناسك (حديث رقم ٣٠٩٩)، باب: من جلل بدنه.

وليزيد انظر: «علل الدارقطني» (٣/٢٧١).

(٦٥) سندٌ ضعيف:

ففيه الحارث: هو الأعور كما في «سنن أبي داود» وهو: ابن عبد الله الكوفي أبو زهير، صاحب علي، كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف، وفي السند أيضاً أبو إسحاق السبيعي مدلس وقد عنعن، لكن قد روى أبو إسحاق هذا الحديث من طريق عاصم بن ضمرة عن علي عن النبي ﷺ، فمن ثم فقد صحح بعض أهل العلم هذا الحديث وذلك لمتابعة عاصم للحارث لكن قد اختلف علي عاصم أيضاً فمرة رواه موقوفاً، ومرة رواه مرفوعاً وهذا بعض البيان لذلك.

فالحديث؛ أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة، من طريق الحارث عن علي عن النبي ﷺ (حديث ١٥٧٤)، وأخرجه أبو داود من طريق: أبي عوانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي - عليه السلام - قال: قال رسول الله ﷺ (حديث ١٥٧٤)، وقال في آخره: وروى حديث النفيلي: شعبة وسفيان وغيرهما عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي. لم يرفعه.

٦٦ - حدثنا عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: « كان رسول الله ﷺ إذا عوذ المريض قال: أذهب الباس رب الناس، واشف أنت الشافي، ولا شفاء إلا شفاؤك شفاءً لا يغادر سقماً ».

[أوقفوه على علي].

وأخرجه: أحمد من طريق أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي مرفوعاً (٩٢/١)، ١١٣-١١٤، ١٤٥، ١٤٨).

ومن طريق: أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي - مرفوعاً: (١٢١/١، ١٣٢، ١٤٦)، والدارمي من طريق عاصم بن ضمرة (٣٨٣/١) كتاب الزكاة، باب: زكاة الورق، وأخرجه الترمذي في الزكاة، باب: ما جاء في زكاة الذهب والورق. «تحفة» (٢٤٩/٣). من طريق: أبي عوانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي مرفوعاً به بزيادة، وقال: روى هذا الحديث الأعمش وأبو عوانة وغيرهما، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي. وروى سفيان الثوري وابن عيينة وغير واحد عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي. قال: وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث؟ فقال: كلاهما عندي صحيح عن أبي إسحاق، يحتمل أن يكون عنهما جميعاً.

والنسائي من طريق: أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي - به مرفوعاً (٢٧/٥)، وأخرج أحمد في «مسنده» (١٨/١) من حديث عمر بن الخطاب وحذيفة بن اليمان: «أن النبي ﷺ لم يأخذ من الخيل والرقيق صدقة».

وحديث علي حسنه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» كتاب الزكاة، باب: ليس على المسلم في عبده صدقة، وقد أخرج البخاري من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «ليس على المسلم صدقة في عبده ولا في فرسه». «فتح» (٣٢٧/٣). وانظر «علل الدارقطني» (١٥٨-١٥٦/٣).

(٦٦) متن صحيح وإسناد ضعيف:

فهذا إسناد ضعيف، ففيه الحارث الأعور، وقد كذب كما سبق بيانه، وفيه أيضاً عنعنة أبي إسحاق، لكن الحديث أخرجه البخاري من طرق أخرى من حديث عائشة رضي الله عنها في كتاب المرضى من «صحيحه»، «فتح» (١٣١/١٠) بلفظه، ومسلم (ص ١٧٢٢).

وحديث الباب أخرجه: الترمذي في الدعوات، باب: في دعاء المريض. «تحفة» (١٠/١٠).

٦٧ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: قال لي النبي ﷺ: «يا علي، إني أحب لك ما أحب لنفسي، وأكره لك ما أكره لنفسي؛ لا تقرأ وأنت راكع ولا وأنت ساجد، ولا تصل وأنت عاقص شعرك؛ فإنه كفلُ الشيطان، ولا تُقَع بين السجدين، ولا تعبت بالحصى، ولا تفتح على الإمام، ولا تَخْتَم بالذهب، ولا تلبس القسي، ولا تركب الميائثر، ولا تفترش ذراعيك».

٦٨ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: كان النبي ﷺ يوتر بتسع سورٍ من المفصل في الركعة الأولى: ﴿ألهاكم التكاثر﴾، و﴿إنا أنزلناه﴾، و﴿إذا زلزلت (الأرض)﴾^(١)،

(٦٧) إسناد ضعيف:

انظر الإسناد السابق.

والحديث أخرجه: الترمذي في الصلاة، باب: ما جاء في كراهية الإقعاء بين السجدين. «تحفة» (١٥٧/٢)، وقال: هذا حديث لا نعرفه من حديث علي، إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي، وقد ضعّف بعض أهل العلم الحارث الأعور. وأخرجه ابن ماجه مختصراً (حديث رقم ٨٩٥)، وأحمد مختصراً (رقم ٦١٩ - بتحقيق أحمد بن شاكر)، وأبو داود مختصراً مقتصراً على جزء من الحديث وهو: «يا علي، لا تفتح على الإمام في الصلاة» (٥٥٩/١) حديث رقم ٩٠٨، وقال أبو داود: أبو داود لم يسمع من الحارث إلا أربعة أحاديث، ليس هذا منها.

قلت: لبعض ألفاظ الحديث شواهد صحيحة وقوية، والبعض الآخر ضعيف.

ولزيد بحث؛ انظر: «علل الدارقطني» (٣/١٠٥-١٠٦).

(٦٨) ضعيف:

رجال هذا السند تقدموا في الحديث السابق.

وبهذا السند أخرجه أحمد (رقم ٦٧٨)، وأخرجه الترمذي في أبواب الوتر من كتاب الصلاة،

باب: ما جاء في الوتر بثلاث. «تحفة» (٥٤٨/٢).

وفي الركعة الثانية: ﴿والعصر﴾، و﴿إذا جاء نصر الله﴾، و﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وفي الركعة الثالثة: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، و﴿تبت﴾، و﴿قل هو الله أحد﴾.

٦٩- أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يُستغنى الرجل من أصحابي كما تُبتغى الضالة لا توجد».

٧٠- أخبرنا يزيد بن هارون، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي قال: ليس الوتر بحتم كالصلاة، ولكنه سنة؛ فلا تدعوه.

٧١- حدثنا أبو نعيم، قال: ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي قال: لئن كان النبي ﷺ يصلي في إثر كل صلاة مكتوبة ركعتين، إلا العصر والفجر.

(٦٩) ضعيف:

وانظر الإسناد السابق.

وبهذا السند أخرجه أحمد (رقم ٦٧٥، ٧٢٠).

(٧٠) حسن:

وأبو إسحاق، وإن كان مدلساً إلا أن الراوي عنه هنا شعبة، أما عاصم بن ضمرة: السلولي الكوفي: فهو صدوق.

وقد أخرجه أحمد (رقم ٧٨٦)، بزيادة: «ولكنه سنة من رسول الله ﷺ، وإن الله عز وجل وتر يحب الوتر».

وأخرجه أبو داود (رقم ١٤١٦)، والترمذي في الصلاة، باب: ما جاء أن الوتر ليس بحتم، وقال: حديث حسن «تحفة» (٥٣٦/٢)، والنسائي في قيام الليل، باب: الأمر بالوتر (حديث ١٦٧٦)، وابن ماجه في إقامة الصلاة، باب: في الوتر (حديث ١١٦٩)، والحاكم (٣٠٠/١).

(٧١) حسن:

٧٢- حدثنا سعيد بن عامر وسليمان بن داود، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي قال: من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ، من أوله وأوسطه وآخره، وانتهى وتره إلى آخر الليل.

٧٣- أخبرنا يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة أن علياً اشتكى، فقال: اللهم إن كان أجلي قد حضر فأرحني، وإن كان بلاء فصبرني، وإن كان إلى أجل فعافني. قال علي: فمري النبي ﷺ وأنا أقول ذلك، فقال: «كيف قلت؟» قال: فأعدت عليه الكلام فقال: «اللهم اشفه وعافه». قال: فشفيت، فما اشتكيت ذلك الوجد بعد.

= والحديث أخرجه: أبو داود (رقم ١٢٧٥)، وأحمد (رقم ١٠١٢)، وسفيان هنا هو: الثوري، ففي رواية أبي داود: أن الراوي عن سفيان هو محمد بن كثير، وفي رواية أحمد: الراوي عن سفيان هو عبد الرحمن ووكيع، وهؤلاء يروون عن الثوري. والثوري أثبت الناس في أبي إسحاق كما في «التهذيب» وكما قال يحيى في «تاريخ دمشق» (ج ٢٤ / ص ٢٧١ - مخطوطة): وإنما أصحاب أبي إسحاق: سفيان الثوري، وشعبة. والحديث عزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» في الصلاة (١٨: ١).

(٧٢) حسن:

وأخرجه: أحمد رقم (٥٨٠ و ٦٥٣)، وأبو إسحاق وإن كان مدلساً إلا أن الراوي عنه هنا هو شعبة، وشعبة قد قال: كفيتمك تدليس ثلاثة، منهم أبو إسحاق. وأخرجه ابن ماجه (حديث رقم ١١٨٦) بلفظ: «وانتهى وتره إلى السحر».

(٧٣) إسناد ضعيف:

ففيه عبد الله بن سلمة: المرادي الكوفي، صدوق، تغير حفظه قال البخاري: لا يتابع علي حديثه.

والحديث أخرجه: الترمذي في كتاب الدعوات من «جامعه»، باب: في دعاء المريض، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

والحديث أخرجه: أحمد أيضاً (رقم ٦٣٧، ٨٤١، ١٠٥٧)، وعزاه المباركفوري في «شرح التحفة» إلى الحاكم في «مستدرکه»، وابن حبان في «صحيحه».

٧٤ - أخبرني ابن أبي شيبة، ثنا محمد بن عبد الله الأسدي، عن علي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي قال: قال النبي ﷺ: «ألا أعلمك كلمات إذا قُلْتِهِنَّ غُفِرَ لَكَ (مع)»^(١) أنه مغفور لك: لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله العلي العظيم، سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم، والحمد لله رب العالمين.

٧٥ - حدثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن رجل عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن عبدٌ حتى يؤمن بأربع: يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله بعثني بالحق، ويؤمن بالقدر، ويؤمن بالبعث بعد الموت».

(٧٤) إسناده ضعيف:

والحديث أخرجه: أحمد (رقم ٧١٢ ج ١/٩٢)، وأخرجه أحمد (رقم ١٣٦٣) من طريق أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي. والحاكم في «مستدرکه» (٣/١٣٨) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. أخرجه الترمذي في الدعوات. «تحفة» (٩/٤٧٨ باب رقم ٨٤)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من هذا الوجه، إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي. وفي هذه الطرق عن أبو إسحاق وهو مدلس، وحديث دعاء الكرب ثابت في «الصحيح» وغيره من حديث ابن عباس «البخاري» (٦٣٤٥) رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يدعو عند الكرب يقول: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب السموات والأرض ورب العرش العظيم»، ولكن هنا زيادة: «غفر الله لك، مع أنه مغفور لك».

(٧٥) سندٌ ضعيف، أما المتن فصحيح بلا شك:

إذ الحديث في سنده رجل مبهم، وكذا رواه أحمد (رقم ١١١٢)، ورواه أحمد (رقم ٧٥٨) عن شعبة، عن منصور، عن ربعي، عن علي - به بدون ذكر الرجل. وأخرجه الترمذي في القدر وابن ماجه في السنة. قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على (حديث رقم ١١١٢): إسناده فيه رجل مبهم، وقد =

(١) في «س»: علي.

٧٦ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا بشر بن نُمير، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف أنه كان يقول عن قول رسول الله ﷺ أنه كان يقول: «عُرِيَ الإيمان أربع، والإسلام توابع عُرِيَ الإيمان: أن تؤمن بالله وحده، وبمحمد ﷺ وما جاء به من شيء، وتؤمن بالله، وتعلم أنك مبعوثٌ بعد الموت، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة وصيام رمضان، وحج البيت، والجهاد في سبيل الله - عز وجل».

٧٧ - أخبرنا يزيد بن هارون، ثنا هشام بن حَسَّان، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ يوم الخندق: «ما لهم؟! ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً كما حبسونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس».

مضى (٧٥٨) من طريق: شعبة، عن منصور، عن ربعي، عن علي - دون واسطة مبهم - والخلاف في هذا قديم، فقد رواه الطيالسي في «مسنده» (رقم ١٠٦) عن شعبة وورقاء عن منصور عن ربعي قال: وقال ورقاء: عن ربعي عن رجل عن علي، ورواه الترمذي (٣: ٢٠١)، من طريق الطيالسي عن شعبة، عن منصور، عن ربعي، عن علي. ثم رواه من طريق النضر بن شميل: «عن شعبة نحوه»، إلا أنه قال: ربعي عن رجل عن علي، ثم قال الترمذي: «حديث أبي داود عن شعبة عندي أصح من حديث النضر، وهكذا روى غير واحد: عن منصور، عن ربعي، عن علي».

ورواه ابن ماجه (١: ٢٢) من طريق: شريك، عن منصور، عن ربعي، عن علي. وانظر - إن شئت - «علل الدارقطني» (٣/ ١٩٦ - ١٩٧).

(٧٦) سنده واه جداً:

الحديث واه جداً بهذا الإسناد، أفته: «بشر بن نُمير» الكذاب، وفي إسناده القاسم هو: ابن عبد الرحمن الشامي، وقد تكلموا في رواية بشر بن نُمير على وجه الخصوص عن القاسم، ووصفوها بالنكارة، والاضطراب كما في «تاريخ دمشق» (ص ١٧٠/ ج ٢٥ - مخطوطة)، وكما أشير إلى ذلك في «تهذيب التهذيب».

(٧٧) صحيح:

هشام بن حسان: الأزدي، من أثبت الناس في ابن سيرين، وهو ثقة، لكن في روايته عن =

٧٨ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا سعيد بن زيد - أخو حماد بن زيد -، قال: ثنا عمرو بن خالد، عن محمد بن علي، عن آبائه، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ لفاطمة: «قومي فاشهدي أضحيتك، أما إن لك بأول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب سلف، أما إنه يؤتى بها يوم القيامة لحومها ودمائها سبعين ضعفاً حتى توضع في ميزانك». قال: فقال أبو سعيد الخدري: أي رسول الله، أهذه لآل محمد خاصة - وهم أهل لما خُصوا به من غيرهم - أم لآل محمد والناس عامة؟ فقال: «لا، بل لآل محمد وللناس عامة».

٧٩ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا سالم بن عبيد، عن أبي عبد الله، عن أبي جعفر مولى علي بن أبي طالب، أن علياً قال في يوم: قال نبي الله ﷺ

= الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنهما، من السادسة، من رجال الجماعة. محمد بن سيرين: أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة، ثبت، عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، من رجال الجماعة. عبيدة بن عمرو السلماني المرادي: أبو عمرو الكوفي، تابعي، كبير، مخضرم، ثقة، ثبت، كان شريح إذا أشكل عليه شيء سأل، من رجال الجماعة إلى البخاري. وأصح الأسانيد عند ابن المديني والفلاس هو: محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن علي. وأخرجه البخاري (حديث: ٢٩٣، ٤١١، ٤٥٣٣، ٦٣٩٦)، ومسلم في الصلاة (حديث: ٦٢٧)، وأحمد (رقم: ٩٤٤، ١٢٢٠). ومن طرق أخرى عن عبيدة (رقم: ٥٩١، ١١٥٠، ١١٥١)، ومن طرق عن علي (رقم: ٦١٧، ٩١١، ١٠٣٦، ١١٣٢، ١٢٤٥ - وغيرها). وأخرجه أيضاً: أبو داود (حديث: ٤٠٩)، والترمذي في التفسير (٢٩٨٤)، والنسائي في الصلاة (٤٧٤).

(٧٨) ضعيف جداً:

الحديث ضعيف جداً؛ ففي إسناده عمرو بن خالد الواسطي، كذاب، وقال الأثرم عن أحمد كما في «التهذيب»: كذاب يروي عن زيد بن علي عن آبائه أحاديث موضوعة، يكذب، وكذبه أيضاً ابن معين وغيره. اهـ.

(٧٩) في إسناده من لم أقف على تراجمهم:

لفاطمة: «سبّحي حين تنامين ثلاثاً وثلاثين، واحمدي ثلاثاً وثلاثين، وكبّري أربعاً وثلاثين؛ فهذه مائة، وهي ألفُ حسنة، من قالها كلَّ ليلةٍ حين ينام فهي خيرٌ له من أن يعتق رقبةً كلَّ ليلة، وكلَّ عرق في جسده يمحو عنه به سيئة ويكتب له حسنة». قال علي: فما تركتهن منذ سمعتُ فاطمة قالتها لي ولا يوم صفين.

٨٠ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن إسحاق، ثنا يزيد بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصَّعبة، عن أبي أفلح الهمداني، عن عبد الله بن زهير الغافقي، عن عليٍّ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وفي إحدى يديه ذهبٌ وفي الأخرى حرير فقال: «هذان حرامٌ عليّ ذكور أمتي».

= سالم بن عبيد: لم نجد له ترجمة، وقد ترجم البخاري في «التاريخ الكبير» لسالم بن عبد الله أبو عبيد الله، وذكر هناك بحث في «الحاشية» حول سالم هذا، لم نستطع من خلاله الجزم بشيء.

ابن عبيد الله: لم نقف له على ترجمة، وفي بعض النسخ: أبي عبد الله.
أبو جعفر: مولى علي، لم نقف له على ترجمة.

(٨٠) صحيح لغيره:

في سنده أبو الأفلح الهمداني، وحديثه لا يرتقي للحسن.
والحديث أخرجه: أحمد (٩٦/١) من نفس الطريق (١١٥/١)، وأبو داود في اللباس، باب (١٤): في الحرير للنساء (حديث رقم ٤٠٥٧)، والنسائي في الزينة، باب: تحريم الذهب على الرجال (١٣٨/٨)، وابن ماجه (رقم ٣٥٩٥).

وأخرجه أحمد شاهداً له (٤٠٧/١) فقال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، عن النبي قال: «أحل لبس الحرير والذهب لئساء أمتي، وحرم عليّ ذكورها».

وأخرجه أحمد أيضاً (٣٩٤/١)، والترمذي «تحفة» أبواب اللباس (٣٨٣/٥)، باب: ما جاء في الحرير والذهب للرجال، والنسائي (١٣٩/٨).

لكن أخرجه أحمد (٣٩٢/٤)، من طريق سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى - به مرفوعاً..

٨١ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عمرو الفزاري، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن علي بن النبي ﷺ كان يقول في آخر وتره: «اللهم إنِّي أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناءً عليك أنت كما أئنتت على نفسك».

٨٢ - أخبرنا عبد الرحمن بن سعد، قال: أنا أبو جعفر الرازي، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب قال: «صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت

وقال الحافظ في «الفتح» بشأن حديث أبي موسى هذا: أعله ابن حبان وغيره بالانقطاع، وأن رواية سعيد بن أبي هند لم تسمع من أبي موسى. وللحديث شواهد متكاثرة في البخاري وغيره. انظر: «فتح الباري» كتاب اللباس (باب ٢٥-٣٠ ج ١٠/٢٨٤). وانظر: «علل الدارقطني» (٣/٢٦٠-٢٦١).

(٨١) صحيح غريب:

وهشام بن عمرو الفزاري: وإن قال فيه الحافظ في «التقريب»: مقبول ولكن في «التهذيب» نقل عن ابن معين وأحمد وابن حبان توثيقه، وقال ابن أبي حاتم فيه - كما في «التهذيب» أيضاً - ثقة، شيخ قديم. والحديث أخرجه: أبو داود (١٤٢٧)، وقال أبو داود: هشام أقدم شيخ لحماد، وبلغني عن يحيى بن معين أنه قال: لم يرو عنه غير حماد بن سلمة.

وأخرجه الترمذي في كتاب الدعوات، باب: دعاء الوتر مع «التحفة» (١١/١٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث حماد بن سلمة، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (حديث رقم ١١٧٩)، والنسائي في الوتر (٣/٢٤٨)، وأحمد في «مسنده» (حديث رقم/٧٥١). ولمزيد انظر «علل الدارقطني» (٤/١٤-١٥).

(٨٢) في سنده اضطراب:

أبو عبد الرحمن السلمي: هو: عبد الله بن حبيب بن ربيعة، الكوفي، المقرئ. والحديث أخرجه: الترمذي في التفسير، تفسير سورة النساء. «تحفة» (٨/٣٨٠) وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح.

الخمير منا، وحضرت الصلاة، فقدّموني فقرأت: قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبُد ما تعبدون، قال: فأنزل الله - عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣].

وقال المباركفوري: وقد اختلف في إسناده ومثته، فأما الاختلاف في إسناده: فرواه سفيان الثوري وأبو جعفر الرازي عن عطاء بن السائب، فأرسلوه وأما الاختلاف في مثته: ففي كتاب أبي داود والترمذي ما قدمناه، وفي كتاب أبي جعفر النحاس والنسائي أن المصلي بهم: عبد الرحمن بن عوف، وفي كتاب أبي بكر البزار: «أمروا رجلاً فصلى بهم» ولم يسمه، وفي حديث غيره: «فتقدم بعض القوم». انتهى كلام المنذري.

وأخرجه أبو داود في الأشربة فقال: (٤/ ٨٠ حديث رقم ٣٦٧١): حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب عليه السلام: «أن رجلاً من الأنصار دعاه». فلا أدري كيف قال المنذري: «أنه مرسل في سنن أبي داود»!

وسفيان من روى عن عطاء قبل الاختلاط، فحديثه عنه صحيح، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «الكبرى» [التفسير]، من طريق: سفيان، عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن، عن علي.

وقال الجصاص في «أحكام القرآن»: روى سفيان، عن عطاء بن السائب، عن علي قال: «دعا رجل من الأنصار قوماً، فشربو الخمر، فتقدم عبد الرحمن بن عوف لصلاة المغرب». «أحكام القرآن» (٢/ ٢٠١).

فمن هذا نرى أن دعوى المباركفوري قد تبددت، ولم يبق منها إلا الاختلاف في المتقدم إلى الصلاة، هل هو علي أم عبد الرحمن بن عوف؟ والظاهر أنه هذا - والله أعلم - يرجع إلى اختلاط عطاء بن السائب.

والحديث عزاه السيوطي في «الدر المنثور» - بالإضافة إلى ما ذكرناه - إلى: ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس والحاكم وصححه (٢/ ١٦٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾.

والحديث أخرجه: الحاكم في «مستدرکه» (٢/ ٣٠٧) من حديث علي: «فتقدم رجل فقراً: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾»، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال: وفي هذا الحديث فائدة كثيرة، وهي: أن الخوارج تنسب هذا السكر وهذه القراءة إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب دون غيره، وقد برأه الله منها، فإنه راوي الحديث.

وقال الذهبي في «التلخيص»: صحيح.

٨٣ - حدثني يوسف بن بهلول، ثنا عبد الله بن إدريس، قال: حدثني حصين بن عبد الرحمن، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي قال: بعثني رسول الله ﷺ والزبير بن العوام وأبا مرثد الغنوي وكلنا فارس فقال: «انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ؛ فإن بها امرأة من المشركين معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين». قال: فأدركنها تسيير علي جمل لها حيث قال لنا رسول الله ﷺ. قال: قلنا: أين الكتاب الذي معك؟! قالت: ما معي كتاب. فأخذنا بها فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئاً. فقال صاحبها: ما نرى كتاباً. قال: قلت لقد علمت ما كذب رسول الله ﷺ والذي يحلف به لتخرجن الكتاب أو لأجر دنك. فلما رأته الجدة مني أهوت بيدها إلى حجزتها، وهي محتجزة بكساء، فأخرجت الكتاب، فانطلقنا به إلى رسول الله ﷺ فقال: «ما حملك يا حاطب على ما صنعت؟!» قال: مالي ألا أكون مؤمناً بالله ورسوله، ولكنني أردت أن يكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن مالي وليس من أصحابك هناك إلا وله من يدفع الله به عن أهله وماله. قال: «صدق فلا تقولوا إلا خيراً». فقال عمر بن الخطاب: إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني أضرب عنقه، فقال: «يا عمر، وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة». قال: فدمعت عينا عمر، فقال: الله ورسوله أعلم.

(٨٣) صحيح:

يوسف بن بهلول: التيمي الأنباري، نزيل الكوفة، ثقة، من العاشرة، من رجال البخاري.
عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن: الأودي، الكوفي، ثقة، فقيه، عابد، من الثامنة، من رجال الجماعة.

حصين بن عبد الرحمن: السلمي، أبو الهذيل، الكوفي، ثقة، تغير حفظه في الآخر، من الخامسة.

٨٤ - أخبرنا عبد الرزاق بن همام، عن معمر، عن منصور، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب قال: خرجنا على جنازة، فبينما نحن بالبقيع إذ خرج علينا رسول الله ﷺ ويده مخصرة، فجاء فجلس ثم نكت بها في الأرض ساعة ثم قال: «ما من نفس منقوسة إلا قد كتبت مكانها من الجنة أو النار، وإلا قد كتبت شقية أو سعيدة». فقال رجل: أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ فقال: «لا؛ ولكن اعملوا، كل ميسر، أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة». ثم تلا: ﴿فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى﴾ [الليل: ١٠٥].

٨٥ - حدثنا أبو نعيم، ثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن أبي عبد الرحمن، عن علي قال: «كان رسول الله ﷺ يواصل إلى السحر».

سعد بن عبيدة: السلمي، أبو حمزة، الكوفي، ثقة، من الثالثة، من رجال الجماعة.
أبو عبد الرحمن السلمي: سبق.

والحديث أخرجه: البخاري في المغازي والاستئذان والجهاد وفي استنابة المرتدين، ومسلم في الفضائل (حديث ٢٤٩٤)، وأبو داود في الجهاد (٢٦٥١)، وأحمد في «مسنده» (رقم ٨٢٧، ١٠٨٣، ١٠٩٠). وأبو يعلى (١/٣١٨-٣١٩).

(٨٤) صحيح:

وأخرجه البخاري في التفسير، وفي الجنائز، وفي الأدب، وفي القدر، وفي التوحيد، انظر أحاديث رقم: (٤٩٤٥، ٤٩٤٦، ٤٩٤٧، ٤٩٤٨)، وفي عدة مواطن من «الصحيح» ومسلم في القدر (٢٦٤٧)، والترمذي في القدر، وفي التفسير (تفسير سورة الليل)، وأبو داود في السنة (٤٦٩٤)، وابن ماجه في السنة (المقدمة ١٠: ٣)، وأحمد رقم (٦٢١-١٠٦٧-١٠٦٨).
وانظر: «علل الدارقطني» (٤/١٦٠).

(٨٥) صحيح لغيره:

٨٦ - حدثنا أبو نعيم، ثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن أبي عبد الرحمن، عن علي - رفع الحديث إلى النبي ﷺ - قال: «من كَذَبَ في حُلْمِهِ كُفٌّ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

= أبو نعيم: هو الفضل بن دكين سبق (١٤).

إسرائيل: سبق (١٤).

ففي هذا السند عبد الأعلى الثعلبي: هو: عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، وهو ضعيف على الراجح.

والحديث أخرجه: أحمد رقم (٧٠٠ / ج ١ / ٩١).

وأخرجه أحمد (١ / ١٤١) من طريق: عبد الأعلى، عن محمد بن علي، عن علي - به.

وكون النبي ﷺ واصل: ثابت في «صحيح البخاري» وغيره، «فتح الباري» (٤ / ٢٠٢) كتاب الصوم.

أما تقييد وصاله ﷺ أنه إلى السحر: فقد أخرج أبو داود بسند صحيح إلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «إني أوصل إلى السحر، وربّي يطعمني ويسقيني» (حديث ٢٣٧٤) في أبواب: الحجامة للصائم.

وذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» شيئاً من هذا فقال: (٤ / ٢٠٩).

تنبیه: وقع عند ابن خزيمة في حديث أبي صالح عن أبي هريرة من طريق عبدة بن حميد، عن الأعمش - عنه تقييد وصال النبي ﷺ بأنه إلى السحر، ولفظه: «كان رسول الله ﷺ يواصل إلى السحر، ففعل بعض أصحابه ذلك، فنهاه، فقال: يا رسول الله، إنك تفعل ذلك...» الحديث، وتكلم على شذوذ رواية عبدة بن حميد في أحد جوانبها.

(٨٦) صحيح لغيره:

هذا الإسناد هو نفسه المتقدم في الحديث السابق، إسناد ضعيف، لكن المتن صحيح.

وأخرجه: أحمد (٥٦٨، ٦٩٤، ٦٩٩، ٧٨٩، ١٠٧٠، ١٠٨٨)، والترمذي في الرؤيا (٢٢٨١).

لكن ثبت معنى هذا الحديث في البخاري كتاب الرؤيا، باب: من كذب في حلمه «فتح» =

٨٧ - حدثني أحمد بن يونس، قال: ثنا أبو شهاب، عن ثابت الشمالي، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة السُّوائي، قال: دخلنا على عليٍّ فقال: ألا أحدثكم عن رسول الله ﷺ حديثاً ينبغي للمؤمنين أن يعوه؟ قلنا: بلى يا أمير المؤمنين، قال: فحدثنا، فلما خرجنا نسيناه، قال: فعدنا إليه فقرأ هذه الآية . ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾ [الشورى: ٣٠] ، ما عاقب الله عليه من ذنب في الدنيا؛ فالله - عز وجل - أحلم من أن يُثني عليه العذاب في الآخرة، وما عفا الله عنه من ذنب في الدنيا، فالله أكرم من أن يعودَ في عَفوه .

(١٢/٤٢٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين . . .» .

وذكر له الحافظ في «الشرح» (١٢/٤٢٩) شاهداً موقوفاً على أبي هريرة، ساق سنده إليه هناك: «من كذب في رؤيا كلف أن يعقد بين طرفي شعيرة» .

(٨٧) إسناده ضعيف؛

في إسناده: ثابت الشمالي: أبو حمزة، واسم أبيه: دينار، وقيل: سعيد، كوفي، ضعيف، رافضي .

وأبو إسحاق: مدلس وقد عنعن .

والحديث أخرجه: أحمد (رقم ٣٦٥، ٧٧٥) من طرق عن أبي إسحاق، والحاكم (٢/٥٥٤)، وقال: صحيح على شرطهما . ووافقه الذهبي .

هذا وقد ورد للحديث طريق آخر ضعيف أيضاً عند أحمد بزيادة (رقم ٦٤٩): ثنا مروان ابن معاوية الفزاري، أنبأنا الأزهر بن راشد الكاهلي، عن الخضر بن القواس، عن أبي سحيلة قال: قال علي - فذكره بزيادة، وهذا سند ضعيف، إلا أن كل ما نحتاجه من هذا السند هو ما يجبر عنعنة أبي إسحاق فقط، فحيثئذ يصح الحديث، وقد صححه الحاكم (٢/٤٤٥)، ووافقه الذهبي وقال: وأخرجه ابن راهويه في تفسير قوله تعالى: ﴿فبما كسبت أيديكم﴾، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٦/٩) تفسير سورة الشورى إلى: أحمد، وابن راهويه، وابن منيع، وعبد بن حميد، والحكيم الترمذي، وأبو يعلى، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والحاكم .

وانظر: «علل الدارقطني» (٣/١٢٨) .

٨٨ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أبي إسحاق، قال: أخبرنا علي بن ربيعة أنه شهد علياً حين ركب، فلما وضع رجله في الركاب قال: «باسم الله»، فلما استوى قال: «الحمد لله»، ثم قال: ﴿سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون﴾ [الزخرف: ١٣، ١٤]، ثم حمد ثلاثاً وكبّر ثلاثاً، ثم قال: «لا إله إلا أنت، ظلمت نفسي، فاغفر لي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت». ثم ضحك، فقيل: ما يضحكك يا أمير المؤمنين؟! قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل مثل ما فعلت، وقال مثل ما قلت ثم ضحك. فقلنا: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: «العبد - أو قال: عجبت للعبد - إذا قال: لا إله إلا أنت، ظلمت نفسي؛ فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، يعلم أنه لا يغفر الذنوب إلا هو».

(٨٨) إسناده معلول:

قال أبو حاتم في «العلل» (ص ٢٧١): حدثني أبو زياد القطان، عن يحيى بن سعيد قال: كنت أعجب من حديث علي بن ربيعة: «كنت ردف علي» لأن علي بن ربيعة كان حدثاً في عهد علي، ومثله أنكرت أن يكون ردف علي، حتى حدثنا سفيان: عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة. قلت لسفيان: سمعه أبو إسحاق من علي بن ربيعة؟ فقال: سألت أبا إسحاق عنه؟ فقال: حدثني رجل عن علي بن ربيعة. ثم قال ابن أبي حاتم: أخبرنا عبد الرحمن بن بشر النيسابوري فيما كتب إلي قال: ذكر عبد الرحمن بن مهدي حديث علي بن ربيعة الذي رواه: «كنت ردف علي، فلما ركب قال: سبحان الذي سخر لنا هذا»، فسمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: قال شعبة: فقلت لأبي إسحاق: ممن سمعته؟ قال: من يونس بن خباب. فأتيت يونس بن خباب فقلت: ممن سمعته؟ فقال: من رجل رواه عن علي بن ربيعة. «العلل» (ص ٢٧٢).

وللحديث شاهد من حديث أبي الزبير، عن علي، أخرجه: مسلم، وأبو داود، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤/١٤١) مع اختلاف في اللفظ.

وقال الدارقطني في «العلل» (٤/٥٩). وقد سئل عن حديث علي بن ربيعة الوالبي =

الأسدي، عن علي - في ركوب الدابة وما يقال عند ذلك؟ فقال: حدث به أبو إسحاق السبيعي عن علي بن ربيعة.

رواه عن أبي إسحاق كذلك منصور بن المعتمر وعمرو بن قيس الملائي، وسفيان الثوري، وأبو الأحوص، وشريك وأبو نوفل علي بن سليمان والأجلح بن عبد الله، واختلف عنه، فقال مصعب بن سلام: عن الأجلح، وأبو يوسف القاضي: عن ليث جميعاً عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي.

وهما والصواب ما رواه شيان عن الأجلح، عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة. وكذلك قال أصحاب أبي إسحاق عنه.

وأبو إسحاق لم يسمع هذا الحديث من علي بن ربيعة، يبين ذلك ما رواه عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة، قال: قلت لأبي إسحاق: سمعته من علي بن ربيعة؟ فقال: حدثني يونس بن خباب، عن رجل، عنه.

وروى هذا الحديث شعيب بن صفوان، عن يونس بن خباب، عن شقيق بن عقبة الأسدي، عن علي بن ربيعة.

ورواه المنهال بن عمرو وإسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصغير، عن علي بن ربيعة.

فهو من رواية أبي إسحاق مرسلًا، وأحسنها إسناداً حديث المنهال بن عمرو عن علي بن ربيعة. والله أعلم.

ورواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن الحكم بن عتيبة، عن علي بن ربيعة.

حدثنا القاضي حسين بن إسماعيل، قال: ثنا زكريا بن يحيى الباهلي، قال: ثنا يحيى بن القطان، ثنا سفيان، حدثني أبو إسحاق، عن علي بن ربيعة، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ قال: «يتعجب الرب - أو: ربنا - عز وجل إذا قال العبد: سبحانك اللهم لا إله إلا أنت، ظلمت نفسي فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت».

أما الحديث فقد أخرجه: أبو داود (٢٦٠٢) والترمذي في الدعوات (٣٤٤٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد في «المسند» (١/١٢٨).

وعبد الرزاق (١٠/٣٩٦-٣٩٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٢٣٧)، والبيهقي في =

٨٩ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة قال: كنت ردفَ علي، فلماً وضع رجله في الركاب قال: «باسم الله». فلما استوى على السرج قال: «الحمد لله ثم قال: ﴿سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين﴾ الآية، ثم قال: الحمد لله، الحمد لله، الحمد لله - ثلاثاً - الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر» - ثلاثاً. ثم قال: «سبحان الله، سبحان الله، سبحان الله» - ثلاثاً. ثم قال: «لا إله إلا أنت سبحانك، إنني قد ظلمت نفسي؛ فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت». ثم استضحك، فقلت: ممَّ ضحكت يا أمير المؤمنين؟! قال: كنت ردف رسول الله ﷺ ففعل كالذي رأيتني فعلت ثم ضحك، فقلت: ممَّ ضحكت يا رسول الله؟! قال: «عجبتُ لربنا يعجب لعبده إذا قال: اغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، قال: علم عبدي أن لا ربَّ له غيري».

٩٠ - حدثني ابن أبي شيبه، ثنا يحيى بن آدم، قال: حدثني عبيد الله الأشجعي، عن سفيان بن سعيد، عن عثمان بن المغيرة الثقفي، عن سالم بن

الأسماء والصفات (٩٨١) وغيرهم.

وأخرجه الحاكم (٩٨/٢ - ٩٩) من طريق ميسرة بن حبيب عن المنهال بن عمرو عن علي بن ربيعة أنه كان ردفاً لعلي - فذكر الحديث، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

إلا أن المنهال بن عمرو، وإن كان صدوقاً إلا أنه يهمل أيضاً، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم، وأخشى أن يرجع الحديث إلى يونس بن خباب، ويونس ضعيف. (٨٩) انظر الكلام على الحديث المتقدم. (٩٠) ضعيف:

في سننه علي بن علقمة الأنماري، وهو إلى الجهالة أقرب.

أبي الجعد، عن علي بن علقمة الأثمري، عن علي بن أبي طالب قال: لما نزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ﴾ [المجادلة: ١٢] قال لي رسول الله ﷺ: «ما ترى، ديناراً؟» قال: قلت: لا يطيقونه. قال: «فكم؟» قلت: شعيرة، قال: «إنك لزهيدٌ». قال: فنزلت: ﴿أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ﴾ [المجادلة: ١٣] الآية، فبني خففَ الله - عز وجل - عن هذه الأمة.

٩١ - حدثنا صفوان بن عيسى، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «إسباغ الوضوء في المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة؛ تغسلُ الخطايا غسلًا».

٩٢ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا ابن أبي الزناد، ثنا زيد بن أسلم، عن أبي سنان الدؤلبي يزيد بن أمية قال: مرض عليٌّ مرضاً خيفنا عليه منه، ثم إنَّه نَقِهَ وصَحَّ، فقلنا: الحمد لله الذي أصحَّكَ يا أمير المؤمنين، قد كُنَّا خِفْنَا عَلَيْكَ

والحديث أخرجه: الترمذي في التفسير، [تفسير سورة المجادلة]، وقال: حسن غريب. تحفة (١٩٢/٩).

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» إلى: ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والترمذي وحسنه، وأبي يعلى، وابن جرير، وابن المنذر، وابن مردويه، والنحاس. «الدر المنثور» (١٨٥/٦). (٩١) صحيح لغيره:

الحارث بن عبد الرحمن: صدوق لكنه يهمل، أما الحديث فمعناه في «صحيح مسلم» (حديث ٢٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟» قالوا: بلى، يا رسول الله. قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط».

(٩٢) في سنده ابن أبي الزناد:

في مرضك هذا، فقال: لكنني لم أخف على نفسي، حدثني الصادق المصدوق قال: «لا تموت حتى يضرب هذا منك - يعني: رأسه -، وتخضب هذه دمًا - يعني: لحيته -، ويقتلك أشقاها كما عقر ناقة الله أشقى بني فلان خصه إلى فخذة الدنيا دون ثمود».

٩٣ - حدثنا أبو نعيم وعبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن عليّ قال: كان رسول الله ﷺ يوقظ أهله في العشر الأواخر من رمضان.

٩٤ - حدثنا يعلى، ثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختری، عن عليّ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله، تبعثني

وأبو الزناد له ولدان: أحدهما: عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو متكلم فيه، والثاني: أبو القاسم بن أبي الزناد، ولا بأس به، ولم أستطع تحديده من بينهما. والحديث عزاه في «كنز العمال» (٣٢٩٩٨) إلى الدارقطني في «الأفراد».

(٩٣) صحيح لغيره:

هبيرة بن مريم: لا بأس به.

والحديث أخرجه أحمد (١٠٥٨، ١١٠٣، ١١٠٥، ١١٥٣، ٧٦٢٠ - وفي غير موضع)، والترمذي (٧٩٥) في الصيام.

وعند البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا دخل العشر... وأيقظ أهله» (البخاري مع الفتح ٤/٢٦٩).

تنبيه: بشأن سند حديث الباب قال الدارقطني في «العلل» (٤/٦٦-٦٧):

يرويه هشيم، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي، ووهم فيه. وخالفه غير واحد عن شعبة فقالوا: عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن علي، وكذلك قال الثوري وإسرائيل وأبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن علي. ووهم فيه، والصحيح حديث هبيرة.

(٩٤) صحيح لغيره:

هذا إسناد منقطع، حديث إن أبا البختری - وهو: سعيد بن فيروز - لم يسمع من علي شيئاً. =

وأنا شابٌ أقضي بينهم ولا أدري ما القضاء؟ قال: فضرب في صدري بيده وقال: «اللَّهُمَّ اهدِ قلبه وثبت لسانه». قال: فوالذي فلق الحبة، ما شككت بعد في قضاء بين اثنين.

ففي «جامع التحصيل»: ولم يدرك أبو البختري علياً ولم يره، وكذلك قال البخاري وأبو زرعة، وغيرهما.

وقال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على حديث رقم (٦٣٦) من «المسند»: وقال ابن سعد في «الطبقات» (٦/٢٠٥): كان أبو البختري كثير الحديث، يرسل حديثه ويروي عن أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يسمع من كبير أحدٍ، فما كان من حديثه سماعاً فهو حسن، وما كان «عن» فهو ضعيف.

قلت: الدليل على أن أبا البختري لم يسمع هذا الحديث من علي: ما رواه أحمد (حديث رقم ١١٤٥) قال: سمعت أبا البختري الطائي قال: أخبرني من سمع علياً يقول: . . . فذكره، وقال الترمذي - كما في «تحفة الأشراف» -: في تعقبه على حديث: «لما نزل ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾» في الحج وفي التفسير (تفسير سورة المائدة: ١٦)، سمعت محمداً يقول: أبو البختري لم يدرك علياً.

لكن للحديث طرق أخرى متصلة يرتقي بها إلى درجة الصحة، قال أحمد (رقم ٦٦٦، ١٣٤١): ثنا يحيى بن آدم، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي قال: «بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فقلت: يا رسول الله، إنك تبعثني إلى قوم هم أسن مني لأقضي بينهم. قال: اذهب، فإن الله تعالى سيثبت لسانك ويهدي قلبك». وأخرج الحديث أيضاً أحمد (رقم ٨٨٢) وأبو داود، من طريق: سماك، عن حنش، عن علي.

وحديث الباب أخرجه: ابن ماجه في الأحكام، وأحمد رقم (٦٣٦، ١١٤٥). وقال الدارقطني - رحمه الله تعالى - «العلل» (٤/١٦٧ - ١٦٨) في شأن هذا الحديث: يرويه الأعمش وشعبة وإسحاق عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي. وقيل: عن أبي خالد الأحمر عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن أبي سلمة. وهو وهم، والصواب: عن أبي البختري عن علي. ورواه أبان بن تغلب عن عمرو بن مرة عن أبي البختري أن النبي ﷺ بعث علياً - مرسلًا - والقول الأول أصح.

ورواه صالح بن الأسود، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن علي. ورواه شيبان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن حبشي، عن علي.

٩٥ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا المختار بن نافع، عن أبي مطر، قال: بينا نحن جلوس مع أمير المؤمنين في المسجد على باب الرحبة مع المسلمين، فجاء رجل إلى عليٍّ فقال: أرني وضوء رسول الله ﷺ وهو عند الزوال، فدعا قنبراً فقال: اثنتي بكويز من ماءٍ، فغسل كفيه ووجهه ثلاثاً، فأدخل بعض أصابعه في فيه واستنشق ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح رأسه واحدةً، ثم قال - يعني: الأذنين - فقال: خارجهما من الرأس وباطنهما من الوجه، ورجليه إلى الكعبين، ولحيته تهطل على صدره، ثم حسا حسوةً بعد الوضوء، ثم قال: أين السائل عن وضوء رسول الله ﷺ؟ هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ.

= حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار، ثنا جعفر بن محمد بن فضيل الراسبي، ثنا عبيد الله بن موسى، أنا شيبان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن حبشي، عن علي بذلك. ورواه ابن إسكاب محمد، عن عبيد الله بن موسى، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن حبشي، عن علي. حدثناه أحمد بن محمد بن إسماعيل الواسطي، ثنا محمد بن إسكاب. وقال إبراهيم بن هانئ، عن عبيد الله بن موسى، عن سفيان أو شيبان.

(٩٥) ضعيف:

في إسناده: أبو مطر: عمرو بن عبد الله الجهني البصري، عن: علي رضي الله عنه، وعنه: مختار بن نافع التيمي، قال أبو حاتم: مجهول، تركه حفص بن غياث. وقال أبو زرعة: لا يعرف اسمه.

وفي السند أيضاً: المختار بن نافع: ضعيف.

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على حديث (١٣٥٤): إن البخاري ترجم للمختار في «التاريخ الكبير» (٤/١/٨٦) فلم يجرحه، ولكن ترجمه في «الصغير» (١٧٣) وقال: «منكر الحديث»، وكذلك قال في «الضعفاء».

والحديث أخرجه أحمد (رقم ١٣٥٥)، وانظر «العلل» للدارقطني (٤/١٨٩ - ١٩٠). فما بعدها.

٩٦ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا المختار بن نافع، عن أبي مطر قال:
خرجت من المسجد، فإذا رجل ينادي من خلفي: ارفع إزارك؛ فإنه أتقى
لثوبك وأتقى لك، وخُذ من رأسك إن كنت مُسَلِّمًا. فمشيت خلفه وهو بين
يدي مؤتزر بإزار، مُرتدٍ برداءٍ، ومعه الدرّة كأنه أعرابي بدوي، فقلت: من
هذا؟! فقال لي رجلٌ: أراك غريبًا بهذا البلد، فقلت: أجل؛ رجل من أهل
البصرة، فقال: هذا عليُّ أمير المؤمنين. حتى انتهى إلى دار بني أبي مُعَيْط -
وهو سوق الإبل - فقال: بيعوا ولا تحلفوا؛ فإن اليمين تنفقُ السلعة وتمحق
البركة، ثم أتى أصحاب التمر فإذا خادمٌ تبكي، فقال: ما يبكيك؟ فقالت:
باعني هذا الرجل تمرًا بدرهم فردّه «مولاي»^(١) فأبى أن يقبله. فقال له علي:
خُذ تمرًا وأعطها درهمها؛ فإنها ليس لها أمر. فدفعه، فقلت: أتدري من
هذا؟ فقال: لا، فقلت: هذا علي أمير المؤمنين. فصبَّ تمره وأعطها
درهمها، قال: أحبُّ أن ترضى عني يا أمير المؤمنين! قال: ما أرضاني عنك
إذا أوفيتهم حقوقهم. ثم مرَّ مجتازًا بأصحاب التمر فقال: يا أصحاب التمر،
أطعموا المساكين يزد كسبكم. ثم مرَّ مجتازًا ومعه المسلمون حتى انتهى إلى
أصحاب السَّمك فقال: لا يُباع في سوقنا طافٍ. ثم أتى دار فراتٍ - وهي
سوقُ الكرايس - فأتى شيخًا فقال: يا شيخ، أحسن بيعي في قميص بثلاثة
دراهم، فلما عرفه لم يشتر منه شيئًا، ثم أتى آخر فلما عرفه لم يشتر منه شيئًا،
فأتى غلامًا حدثًا فاشترى منه قميصًا بثلاثة دراهم، فلبسه ما بين الرُّسغين إلى

(٩٦) ضعيف:

وانظر الإسناد المتقدم.

والحديث أخرجه أحمد مختصرًا (١٣٥٢، ١٣٥٤).

(١) في «ز»: «الموالي» على الجمع، وفي «الإتحاف» (٢٨٨/٣) برقم [٢/٢٧٥٤] كما أثبتنا.

الكعبيين يقول في لبسه : « الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس وأواري به عسورتي ». فقيل له : يا أمير المؤمنين ، هذا شيءٌ ترويه عن نفسك أو شيءٌ سمعته من رسول الله ﷺ فقال : لا ؛ بل شيءٌ سمعته من رسول الله ﷺ يقوله عند الكسوة . فجاء أبو الغلام صاحب الثوب فقيل له : يا فلان ، قد باع ابنك اليوم من أمير المؤمنين قميصاً بثلاثة دراهم ! قال : أفلا أخذت منه درهمين ، فأخذ أبوه درهماً ثم جاء به أمير المؤمنين وهو جالسٌ مع المسلمين على باب الرحبة ، فقال : أمسك هذا الدرهم ، فقال : ما شأن هذا الدرهم ؟! فقال : كان قميصنا ثمن الدرهمين ، فقال : باعني رضائي وأخذ رضاءه .

٥. مسند الزبير بن العوام رضي الله عنه

٩٧ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن شيبان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني يعيش بن الوليد بن هشام، قال: حدثت عن الزبير بن العوام أنه حدث عن رسول الله ﷺ قال: «دب إليكم داء الأمم قبلكم: الحسد والبغضاء، والبغضاء هي الحالقة، أما إني لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين». ثم قال: «والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا». ثم قال: «ألا أنبئكم بأمر إذا فعلتموه تحايبتم؟» قالوا: ما هو يا رسول الله؟ قال: «أفسوا السلام بينكم».

(٩٧) إسناده ضعيف:

وذلك لانقطاعه؛ يعيش لم يرو عن الزبير، وها هو هنا أيضاً يقول: حدثت عن الزبير، وفي «مسند أحمد» رقم (١٤١٢) عن يعيش بن الوليد عن الزبير.
وفي «مسند أحمد» رقم (١٤٣٠، ١٤٣٢) عن يعيش بن الوليد أن مولى لآل الزبير حدثه أن الزبير بن العوام حدثه وقال الحافظ في «التقريب» و«التهذيب» باب المبهمات: أن اسم المولى حبان سماه الطبراني.
والحديث أخرجه أيضاً -بالإضافة إلى أحمد- الترمذي في الزهد، وعزاه أيضاً الحافظ ابن حجر (كما في «النكت الطراف على تحفة الأشراف») إلى الطيالسي في «مسنده» (ص ٢٧ ح ١٩٣).

وقال أبو زرعة كما في «العلل» لابن أبي حاتم (٣٢٧/٢): رواه علي بن المبارك وشيبان وحرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد بن هشام أن مولى لآل الزبير حدثه أن الزبير حدثه عن النبي ﷺ. قال أبو زرعة: الصحيح هذا وحديث موسى بن خلف وهم.
وأورده الدارقطني في «العلل» (٢٤٧/٤) فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد بن هشام، عن مولى لآل الزبير.

قال ذلك عنه حرب بن شداد وعلي بن المبارك ومعمربن راشد وشيبان.

واختلف عنه، فقيل: عن شيبان، عن يحيى، عن يعيش، عن الزبير، عن النبي ﷺ.

وقال موسى بن خلف، عن يحيى، عن يعيش مولى ابن الزبير، عن الزبير.

وقال هشام الدستوائي: عن يحيى، عن يحيى، عن يعيش، عن الزبير.

٩٨ - حدثني ابن أبي شيبة، قال: حدثني ابن نمير وزيد بن الحباب، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن ثابت، عن أبي حكيم مولى الزبير، عن الزبير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من صباح يُصبح العبادُ إلا (مُنادٍ يُنادي)»^(١): «سَبِّحُوا الْمَلِكَ الْقُدُّوسَ».

٩٩ - حدثني ابن أبي شيبة، قال: ثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قعد يدعو، وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه السبابة، ووضع إبهامه على أصبعه الوسطى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى، ويلقِمُ كفه اليسرى ركبته.

= والقول قول حرب بن شداد ومن تابعه عن يحيى.

هذا، والحديث عند الترمذي (٢٥١٠) من طريق يعيش بن الوليد: أن مولى الزبير حدثه أن الزبير حدثه أن النبي ﷺ . . . فذكره.

قال الترمذي: هذا حديث قد اختلفوا في روايته عن يحيى بن أبي كثير، فروى بعضهم عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد عن مولى الزبير عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه: «عن الزبير».

(٩٨) ضعيف جداً:

في إسناده: موسى بن عبيدة، ومحمد بن ثابت، وكلاهما ضعيف.

وفيه أيضاً: أبو حكيم، قيل: إنه مولى الزبير، وقيل: مولى عثمان، وهو مجهول أيضاً. والحديث أخرجه: الترمذي (٣٥٦٩) وقال: غريب.

(٩٩) حسن:

فيه: محمد بن عجلان، وهو حسن الحديث.

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٨٥/٢)، ومسلم (٩٠/٢) في «مسند عبد الله بن الزبير» وليس الزبير كما هنا.

(١) في «س»: ينادي مناد.

٦- مسند طلحة بن عبيد الله بن عثمان

ابن عمرو بن كعب أبو محمد المدني رضي الله عنه

١٠٠ - حدثنا حسين الجعفي وأبو الوليد، عن زائدة، عن سماك، عن موسى بن طلحة، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ليجعل أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرّحل، ثم ليصل».

١٠١ - ثنا أبو نعيم، قال: ثنا شريك، عن سماك، عن موسى بن طلحة عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُجزى أحدكم أن يكون بين يديه مثل مؤخرة الرّحل، لا يضره ما مرّ بين يديه».

١٠٢ - حدثنا عفان بن مسلم، ثنا أبو عوانة، عن سماك، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، قال: مرّ رسول الله ﷺ على قوم في رءوس النخل فقال: «ما يصنع هؤلاء؟» قال: يلقّحونه يجعلون الذكر في الأنثى فتلقح^(١)، قال: «ما أظنّ ذلك يُغني شيئاً». فأخبروا بذلك فتركوه، فأخبر رسول الله ﷺ

(١٠٠) صحيح:

والحديث أخرجه: مسلم (ص ٣٥٨) كتاب الصلاة، باب: سترة المصلي، وأخرجه أحمد (رقم ١٣٨٨، ١٣٩٣) من رواية سفيان عن سماك، وسفيان من أصحاب الناس حديثاً عن سماك. كما في «التهذيب».

ورقم (١٣٩٤، ١٣٩٨)، وأبو داود في الصلاة، والترمذي في الصلاة، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه في الصلاة.

(١٠١) صحيح لغيره:

ففي هذا الإسناد «شريك»، وقد تكلم فيه، ولكن انظر الحديث المتقدم.

(١٠٢) صحيح:

أخرجه: مسلم (ص ٢٨٣٥)، وأحمد (رقم ١٣٩٥، ١٣٩٩)، وابن ماجه في الأحكام.

(١) في «س، ز»: فيلقح. وقد ورد على الوجهين في رواية مسلم برقم [٢٣٦١].

فقال: «إن كان ينفعهم فليصنعوه؛ فإنِّي إنَّما ظننتُ ظناً فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا أنا أخبرتكم عن الله - عز وجل - بشيء فخذوه؛ فإنِّي لم أكذب على الله - عز وجل - شيئاً».

١٠٣ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا سليمان بن سفيان، عن بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، عن أبيه، عن جدّه قال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال: «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْيَمَنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبِّكَ اللَّهُ».

١٠٤ - حدثني ابن أبي شيبه قال: ثنا وكيع، عن طلحة بن يحيى، قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عبد الله بن شداد قال: جاء ثلاثة رهط من بني عذرة إلى النبي ﷺ فأسلموا، فقال النبي ﷺ: «من يكفيني هؤلاء؟» فقال طلحة: أنا. قال: فكانوا عندي. قال: فضرب على الناس بعثٌ فخرج فيه أحدهم فاستشهد، ثم مكثوا ما شاء الله، ثم ضرب [بعثٌ] (١) آخر فخرج فيه الثاني فاستشهد، قال: وبقي الثالث حتى مات على فراشه. قال طلحة: فرأيت في النوم كأنني أدخلت الجنة، فرأيتهم أعرفهم بأنسابهم

(١٠٣) ضعيف:

والحديث أخرجه: الترمذي في الدعوات، وقال: حسن غريب (٤/ ٢٤٥ - طبعة هندية)، وأخرجه أيضاً عددٌ غير الترمذي.

(١٠٤) إسناده حسن:

وإن كانت صورة أوله صورة المرسل، فإن عبد الله بن شداد لم يدرك النبي ﷺ، وإن كان قد وُلد على عهد عليّ قول من الأقوال إلا أن قوله: «قال طلحة فرأيت...» يفهم أن طلحة حدثه بذلك.

(١) من «س، ز».

وسيماهم. قال: فإذا الذي مات على فراشه دخل أولهم، وإذا الثاني من المستشهدين على إثره، وإذا أولهم آخرهم. قال: فدخلني من ذلك فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقال رسول الله ﷺ: «ليس أحدٌ أفضل عند الله - عز وجل - من مؤمن يعمر في الإسلام؛ لتكبيره وتحميده وتسيححه وتهليله».

وأيضاً فالأحاديث (١٣٨٩، ١٤٠٣) من «مسند الإمام أحمد»، بمعناه تفيد أن مخرج الحديث عن طلحة رضي الله عنه.

والحديث أخرجه أحمد أيضاً رقم (١٤٠١)، ولزيد انظر «علل الدارقطني» (٤/٢١٧ - ٢١٨).

٧- مسند سعيد بن زيد رضي الله عنه

١٠٥ - حدثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عبد الرحمن بن سهل، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا، طُوِّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ».

١٠٦ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن سعيد بن زيد رضي الله عنه سمعت النبي ﷺ يقول: «مَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

(١٠٥) صحيح:

وأخرجه: البخاري في المظالم «فتح» (١٠٣/٥)، وأحمد (رقم ١٦٤١، ١٦٤٦)، وانظر: «علل الدارقطني» (٤/٤٢٤-٤٢٥).

(١٠٦) إسناده حسن:

في سنده أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، وثقه ابن معين، واضطربت فيه أقوال ابن أبي حاتم.

وأخرجه: أحمد (رقم ١٦٥٢)، والترمذي (٣١٦/٢)، وقال: حسن صحيح، وذلك في الدييات، وأبو داود في السنة، وابن ماجه في الحدود.

٨- مسند معاذ بن جبل رضي الله عنه

١٠٧ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا الجريري، عن أبي الوَرْد بن ثُمَامَة، عن اللّجلاج، عن مُعَاذ بن جبل رضي الله عنه قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ على رجل وهو يقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّبْرَ. قال رسولُ الله ﷺ: «سَأَلْتَ اللَّهَ الْبَلَاءَ، فَسَلِهِ الْبِعَافَةَ». ومرَّ على رجل وهو يقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمَامَ النِّعْمَةِ، فقال: «يا ابن آدم، وهل تدري ما تَمَامُ النِّعْمَةِ؟» قال: يا رسولَ الله، دعوة دعوتُ بها رجاءُ الخير. قال: «فإنَّ تَمَامَ النِّعْمَةِ دُخُولُ الْجَنَّةِ وَالْفَوْزُ مِنَ النَّارِ». ومرَّ على رجل وهو يقول: يا ذا الجلال والإكرام. قال: «قد استجيب لك؛ فَسَلْ».

١٠٨ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا بَقِيَّة بن الوليد، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جُبَيْر وشريح بن عُبَيْد الحضرميين، عن مُعَاذ بن جبل أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الْقَاضِي (لينزل)^(١) فِي حُكْمِهِ فِي مَزَلَّةٍ أَبْعَدَ مِنْ عَدَنِ أَبِيْن فِي جَهَنَّمَ».

(١٠٧) ضعيف:

ففي سننه الجريري، وهو سعيد بن إياس، وهو مختلط، وي زيد بن هارون - الراوي عنه هنا - قد روى عنه بعد الاختلاط، وفيه أيضاً أبو الوَرْد وحديثه لا يرتقي إلى الحسن. والحديث أخرجه أحمد (٢٣١/٥)، وقال: لو لم يرو الجريري إلا هذا الحديث كان وكذلك الترمذي (مع «التحفة» ٥/٥٤١)، وقال: هذا حديث حسن.

(١٠٨) سند ضعيف:

في إسناده بَقِيَّة بن الوليد: مدلس تدليس تسوية، وقد عنعن.

(١) في «س»، ز: «لينزل».

١٠٩ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا بقرية، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال: «الغزو غزوان: فأما من ابتغى به وجه الله وأطاع الإمام وأنفق الكريمة ويأسر الشريك واجتنب الفساد؛ فإن نومه نبهه أجرٌ كهُ، وأما من غزا غزواً فخرٍ ورياءٍ وسمعةٍ وعصى الإمام وأفسد في الأرض؛ فإنه لن يرجع بالكفاف».

١١٠ - حدثنا حسين الجعفي - وهو ابن علي -، عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل أتى رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أرأيت رجلاً لقي امرأة ليس بينهما معرفة، فليس يأتي الرجل شيئاً إلا امرأته إلا أتى هو إليها، إلا أنه لم يجامعها؟ قال: فأنزل الله - عز وجل - ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ (١٠٩) ضعيف:

وقد أخرجه: أحمد (٢٣٤/٥) من طريق: حيوة بن شريح ويزيد بن عبد ربه، قال: ثنا بقرية بن الوليد، حدثني بحير بن سعد - به، وأخرجه أبو داود، عن خالد بن معدان، عن أبي بحرية، عن معاذ - به [كتاب الجهاد، باب: من يغزو ويلتمس الدنيا]، والنسائي في الجهاد. وخالد بن معدان لم يدرك معاذاً، قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» - كما في «التهذيب» -: خالد عن معاذ مرسل، ربما كان بينهما اثنان.

(١١٠) إسناده ضعيف ومتن صحيح:

أما كون الإسناد ضعيف؛ فلأن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل، كما ذكر ذلك في «التهذيب» عن علي بن المديني، وكذا قال الترمذي في «العلل الكبير» وابن خزيمة. والحديث أخرجه: أحمد بهذا السند (٢٤٤/٥)، والترمذي في التفسير (تفسير سورة هود)، والنسائي في «السنن الكبرى» في الرجم، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/٣٥٢) إلى أحمد، والترمذي، والنسائي، وابن جرير، وأبي الشيخ، والدارقطني، والحاكم، وابن مردويه، عن معاذ.

أما كون المتن صحيح: لأن الحديث ثابت صحيح في البخاري ومسلم وأحمد من حديث ابن مسعود، وقد استفاض السيوطي في ذكر طرقه في تفسير الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ =

ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ ﴿﴾ [هود: ١١٤]، فأمره أن يتوضأ ويصلي، قال معاذ: فقلت: يا رسول الله، أهي له خاصة أم للمؤمنين عامة؟ قال: «بل للمؤمنين عامة».

١١١ - حدثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل قال: استبَّ رجلان عند رسول الله ﷺ فغضب أحدهما غضباً شديداً، حتى إنَّه ليخيل إليه أن أنفه «يتمزغ»^(١)، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف كلمة لو يقولها هذا الغضبان ذهب عنه غضبه: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم». قال: «يتمزغ»^(١) يقول: كأنه ينفطر من شدة الغضب.

١١٢ - أخبرنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن معاذ بن جبل قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فأصبحت يوماً قريباً منه ونحن نسير، فقلت: يا نبي الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين ﴿﴾ من سورة هود عليه السلام.

(١١١) سند ضعيف، ومتن صحيح:

عبد الرحمن بن أبي ليلى: لم يسمع معاذاً رضي الله عنه، والحديث أخرجه: أبو داود في الأدب، والترمذي في الدعوات وقال: مرسل كما في «تحفة الأشراف»، والحديث معناه ثابت صحيح من غير طريق معاذ، فقد ثبت في «البخاري» من حديث سليمان بن سرد، «فتح» (٣٣٧/٦) كتاب بدء الخلق صفة إبليس، وفي كتاب الأدب «فتح» (١٠/٤٦٥) باب: ما ينهى عن السباب واللعن.

(١١٢) صحيح بمجموع طرقه وشواهده:

(١) في «المطبوع»: يتمرغ. والصواب ما أثبتناه من النسخة «س، ز».

قال ابن الأثير في مادة «يتمرغ»: وفي حديث معاذ «حتى تخيل إلي أن أنفه يتمرغ من شدة غضبه» أي: يتقطع ويتشقق غضباً.

وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَيَّ مِنْ يَسْرِهِ
اللَّهُ عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ
شَهْرَ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ: الصَّوْمِ
جَنَّةً، وَالصَّدَقَةِ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ، وَصَلَاةَ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ». ثُمَّ قَرَأَ:
﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ﴾ [السجدة: ١٦] ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ
وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ: الْإِسْلَامُ،

والحديث أخرجه: أحمد (٥/ ٢٣٠)، والترمذي في الإيمان وقال: حسن صحيح، وابن
ماجه في الفتن، وعزاه المنذري في «الترغيب» للنسائي، وقال فيه الحافظ المنذري في
«الترغيب والترهيب» (٣/ ٥٢٩). باب: الترغيب في الصمت -: وأبو وائل أدرك معاذًا
بالسنن، وفي سماعه عندي نظر، وكان أبو وائل بالكوفة ومعاذ بالشام والله أعلم.
قال الدارقطني: هذا الحديث معروف من رواية شهر بن جوشب عن معاذ، وهو أشبه
بالصواب على اختلاف علمه فيه، كذا قال.

و«شهر» مع ما قيل فيه لم يسمع معاذًا، ورواه البيهقي وغيره عن ميمون بن أبي شيبه، (قال
مصطفى: صوابه: ميمون بن أبي شيبه كما في «الميزان») عن معاذ، وميمون هذا كوفي
ثقة، ما أراه سمع من معاذ، بل ولا أدركه، فإن أبا داود قال: لم يدرك ميمون بن أبي شيبه
عائشة، وعائشة تأخرت بعد معاذ نحوًا من ثلاثين سنة.

وقال عمرو بن علي: كان يُحدِّث عن أصحاب رسول الله ﷺ، وليس عندنا فيه شيء منه
يقول: «سمعت»، ولم أخبر أن أحداً يزعم أنه - أي: ميمون - سمع من أصحاب النبي ﷺ.
وهذا الحديث أورده الدارقطني - رحمه الله - (٦/ ٧٣ في العلل)، فقال - وقد سئل عنه من
طريق عروة بن النزال عن معاذ - قلت: يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة؟ قال: «بخ»،
لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله، تعبد له لا تشرك به شيئاً.. الحديث،
وفيه: «ألا أدلك على رأس الأمر وعموده وذروة سنامه..» الحديث.. فقال:

يرويه الحكم بن عتيبة واختلف عنه فرواه شعبة عن الحكم عن عروة بن النزال أو النزال ابن
عروة عن معاذ، وقال غندر وحجاج عن شعبة عن الحكم قال: وحدثنى به أيضاً ميمون بن
أبي شيبه عن معاذ.

وكذلك رواه الأعمش وفطر بن خليفة، عن الحكم، عن ميمون بن أبي شيبه، عن معاذ.
وكذلك قال شيبان وأبو الأحوص، عن منصور، عن الحكم، ورواه زبيد عن الحكم مرسلًا،
عن معاذ.

وعموده: الصلاة، وذروة سنامه: الجهاد». ثم قال: «ألا أخبرك بملاك ذلك كلّه؟» قلت: بلى يا رسول الله. فأخذ بلسانه فقال: «كفّ عليك هذا». فقلت: يا رسول الله، وإنّا لمؤاخذون بما نتكلّم به؟ فقال: «ثكلتك أمك يا معاذ! وهل يكبّ الناس في النار على وجوههم - أو: على مناخرهم - يوم القيامة إلا حصائدُ ألسنتهم؟».

١١٣ - حدثنا سليمان بن داود، عن عبد الحميد بن بهرام، قال: ثنا شهر بن حوشب، قال: حدثني عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، ما شحب وجهٌ ولا اغبرّت قدمٌ في عمَلٍ يُتغى به درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله، ولا نُقل ميزانٌ عبدٍ كدابةٍ تنفق له في سبيل الله - عز وجل - أو يُحمل عليها في سبيل الله».

وخالفه عبد الله بن إدريس وأبو إسحاق الفزاري فروياه عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب.

ورواه جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن الحكم، وحبيب عن ميمون عن معاذ، فصح القولان عن الأعمش.

وكذلك رواه فطر بن خليفة عن الحكم وحبيب أيضاً.

ورواه منصور واختلف عنه فقال شيبان: عن منصور عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ.

وقال أبو الأحوص: عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت.

وقيل: عن شيبان عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت أيضاً، وكذلك رواه حماد بن شعيب عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون عن معاذ، وهو صحيح من حديث الحكم وحبيب عن ميمون.

وانظر تنمة كلام الدارقطني هناك.

(١١٣) في سنده شهر بن حوشب متكلّم فيه.

١١٤ - حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن فضيل بن عياض، عن أبان، عن شهر بن حوشب، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان ذئبُ ابنِ آدمَ كذئبِ الغنم، وإنَّ ذئبَ الغنمِ يأخذُ من الغنمِ الشاةَ المهزولةَ والقاصيةَ، ولا يدخلُ في الجماعة؛ فالزموا العامةَ والجماعةَ والمساجدَ».

١١٥ - حدثنا محمد بن بشر العبدي، عن عبد الله بن عامر الأسلمي، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفيير، عن معاذ بن جبل قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «استعينوا بالله من طمعٍ يهدي إلى طبعٍ، ومن طمعٍ إلى غير مطمعٍ، ومن طمعٍ حيثُ لا طمعٌ».

١١٦ - حدثنا محمد بن الفضل، ثنا حماد بن زيد، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، عن معاذ بن جبل: أن النبي ﷺ قال لمعاذ: «يا معاذ» قال: لبيك يا رسول الله. قال: «يا معاذ» قال: لبيك يا رسول الله. قال: «يا معاذ» قال: لبيك يا رسول الله. قال: «بشر الناس: من يشهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة».

(١١٤) في سنده ضعف:

فشهر بن حوشب مُتَكَلِّمٌ فِيهِ، وَهُوَ أَيْضًا لَمْ يَدْرِكْ مَعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١١٥) ضعيف:

فِي سَنَدِهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ الْأَسْلَمِيِّ الْمَدَنِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٢/٥).

(١١٦) صحيح:

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ (٢٤٠/٥، ٢٤١) مِنْ طَرِيقِ: حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

١١٧ - حدثنا عثمان بن عمر، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال: «من قال عند الموت: لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة».

١١٨ - حدثنا محمد بن الفضل، ثنا سعيد بن زيد، قال: سمعت عمرو ابن دينار المكي، قال: ثنا جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: قال معاذ بن جبل في مرضه: لولا أن تتكلموا لحدثتكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، قال: «من مات وفي قلبه لا إله إلا الله موقناً دخل الجنة».

١١٩ - أخبرنا أبو عاصم النبيل، أنا ابن جريج، قال: ثنا سليمان بن موسى، قال: ثنا مالك بن يخامر، قال: ثنا معاذ بن جبل، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من قاتل في سبيل الله فواق ناقة من رجل مسلم وجبت له الجنة، ومن سأل الله القتل في نفسه صادقاً فله مثل أجر شهيد، ومن جرح جرحاً في

(١١٧) صحيح:

وأخرجه أحمد مع اختلاف في اللفظ من طريق: محمد بن جعفر، عن شعبة بلفظ: «من مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله من قلبه دخل الجنة». قال شعبة: لم أسأل قتادة أنه سمعه من أنس.

وأخرج أبو داود (٤٨٦/٣)، والحاكم، وأحمد (٢٣٣/٥) عن معاذ مرفوعاً: «من كان آخر كلامه: لا إله إلا الله دخل الجنة».

(١١٨) صحيح:

أخرجه أحمد (٢٣٦/٥)، والطبراني (٢٠) برقم (٦٣) وابن حبان برقم (٢٠٠) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار به بنحوه.

(١١٩) حسن لشواهده:

ففي سنده: سليمان بن موسى الأشدق: في حديثه لين وهو صدوق، وخولط قبل موته بقليل.

والحديث أخرجه: أحمد (٢٣٠/٥)، والترمذي في فضائل الجهاد مختصراً، باب: فيمن =

سبيل الله أو نكب نكبةً في سبيل الله جاءت كأغزر ما كانت، لوئها كالزعفران وريحها كالمسك، ومن جرح في سبيل الله كان عليه طابع الشهداء.

١٢٠ - حدثنا عبد الله بن يزيد قال: ثنا حيوة بن شريح، عن عقبة بن مسلم، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن الصنابحي، عن معاذ بن جبل قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي يوماً فقال: «يا معاذ، إني لأحبك لله». قال معاذ: بأبي أنت وأمي، والله إني لأحبك. فقال رسول الله ﷺ: «يا معاذ، لا تدع أن تقول دبر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك». وأوصى بذلك معاذ الصنابحي، وأوصى الصنابحي أبو عبد الرحمن، وأوصى به أبو عبد الرحمن عقبة بن مسلم.

١٢١ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثنا عبد العزيز بن المطلب، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عيَّاش، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن

سأل الشهادة بصدق، وقال: حسن صحيح، والنسائي في الجهاد. وأخرجه أبو داود من طريق آخرى إلى مالك بن يخامر: كتاب الجهاد، باب: فيمن سأل الله تعالى الشهادة (٤٦/٣)، وابن ماجه مختصراً في الجهاد، باب: القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى رقم (٢٧٩٢).

(١٢٠) صحيح:

أبو عبد الرحمن الحبلي: هو عبد الله بن يزيد المعافري، وهو ثقة. الصنابحي: هو عبد الرحمن بن عسيلة المرادي، ثقة أيضاً. والحديث أخرجه: أحمد (٥/٢٤٥، ٢٤٧)، وأبو داود في الصلاة (ص ١٨٠ رقم ١٥٢٢)، والنسائي (٤٦/٣) باب: الدعاء بعد الذكر.

(١٢١) إسناده منقطع:

طاوس لم يسمع من معاذ، وأيضاً ففي السند إسماعيل بن أبي أويس، به بعض الضعف، وبعض فقرات الحديث شواهد صحيحة.

معاذ، عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا طَلَّاقَ لِمَنْ لَمْ يَنْكَحْ، وَلَا عَتَاقَةَ لِمَنْ لَمْ يَمْلِكْ، وَلَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ».

١٢٢ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فكان لا يروح حتى يبرد ويجمع بين الظهر والعصر، فإذا أمسى جمع بين المغرب والعشاء.

١٢٣ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل بن يونس، عن يحيى، عن عبيد الله بن مسلم الحضرمي، عن معاذ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلمين يموت لهما ثلاث من الولد إلا أدخل الله والديه». قال: يعني: الجنة. «بفضل رحمته» قالوا: أو اثنين يا رسول الله؟ قال: «أو اثنين». قالوا: أو واحد يا رسول الله؟ قال: «إن السقط ليجر أمه بسرره إلى الجنة».

(١٢٢) صحيح لغيره:

فهشام بن سعيد فيه كلام.

وأخرجه مسلم مصرحاً بتحديث أبي الطفيل «عامر» لأبي الزبير (كتاب صلاة المسافرين)، باب: الجمع بين الصلاتين في السفر (١/٤٩٠ - ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي)، مع اختلاف يسير في اللفظ، وأبو داود في الصلاة، والنسائي في الصلاة، وابن ماجه في الصلاة أيضاً.

(١٢٣) ضعيف بهذا السند، ولبعضه شواهد صحيحة:

فيه يحيى، وهو: ابن عبيد الله كما في رواية ابن ماجه، حيث روى الجزء الأخير منه في الجنائز باب: ما جاء فيمن أصيب بسقط.

ومعناه في «البخاري» من حديث أنس رضي الله عنه كتاب الجنائز فضل من مات له ولد فاحتسب. «فتح» (١١٨/٣) بلفظ: «ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم».

والحديث - حديث الباب -: ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/٣) باب: فيمن مات له واحد. وقال: قلت: روى ابن ماجه منه: «إن السقط...» إلى آخره.

١٢٤ - حدثنا سليمان بن حرب، ثنا شعبة، قال: أنا أبو عون، عن الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة، عن أصحاب معاذ - من أهل حمص - عن معاذ أن النبي ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال له: «كيف تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟» قال: أَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، قال: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ» قال: سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟» قال: أَجْتَهِدُ رَأْيِي لَا أَلُو. قال: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ».

رواه أحمد والطبراني في «الكبير» وفيه: يحيى بن عبيد الله التيمي، ولم أجد من وثقه ولا من جرَّحه.

(١٢٤) ضعيف:

في إسناده: الحارث بن عمرو، مجهول، ويرويه عن مجاهيل، وقد أورده الجوزجاني في كتابه «الأباطيل».

وأخرجه: أحمد (٥/٢٣٠)، وأبو داود في كتاب الأفضية، باب: اجتهاد الرأي في القضاء (٤/١٨).

وأبو عون هو: محمد بن عبيد الله الثقفي كما في «سنن الترمذي»، فقد أخرجه الترمذي في الأحكام، باب: ما جاء في القاضي كيف يقضي؟ وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتصل.

قال الحافظ ابن حجر في «النكت الطراف على تحفة الأشراف» (٨/٤٢١): «وليس إسناده عندي بمتصل»، أراد: أي: الترمذي - بنفي الاتصال: المشي على اصطلاح من يرى أن الإسناد إذا كان فيه مبهم لم يسم يكون منقطعاً، وإلا فالجمهور على أنه متصل في إسناده مبهم، على أنه قد جاء من وجه متصل لكنه ضعيف أخرجه سعيد بن يحيى الأموي في كتاب «المغازي» - له -: عن أبيه، عن رجل، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل. ومن هذا الوجه أخرجه: الخطيب في «الفتاوى والمتفق» والرجل المبهم هو: «محمد بن سعيد المصلوب» بيته المصنّف في الكلام على الحديث الذي أخرجه ابن ماجه (في المقدمة ٨: ٤) عن الحسن بن حماد سجادة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن سعيد بن حسان، عن عبادة بن نسي في حديث رقم (١١٣٣٩) أوله: لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال: «لا تقضين ولا تفصلن إلا بما تعلمه...» الحديث، وهو طرف من الحديث أورده الخطيب.

١٢٥ - حدثنا القعنبى، ثنا مالك، عن أبي حازم، عن أبي إدريس، عن معاذ، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله - عز وجل - : وجبت محبتي للمتحابين في، والمتزاورين في، والمتباذلين في، والمتجالسين في».

١٢٦ - حدثني عمرو بن عاصم الكلابي، أنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن شهر بن حوشب، عن أبي ظبية، عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يبيت وهو على ذكر الله - عز وجل - طاهر، فيتعار من الليل، فيسأل الله خيراً من الدنيا والآخرة إلا أعطاه الله إياه». قال حماد: قال ثابت البناني: قدم علينا أبو ظبية فحدثنا بهذا الحديث.

(١٢٥) صحيح:

مختلف في سماع أبي إدريس من معاذ، فذهب أبو زرعة وغيره إلى عدم سماعه، وقال ابن عبد البر: سماع أبي إدريس من معاذ عندنا صحيح من رواية أبي حازم. وللحديث شاهد من حديث معاذ مرفوعاً أخرجه: الترمذي في كتاب الزهد، باب: ما جاء في الحب في الله، وقال: حسن صحيح.

وحديث الباب أخرجه: أحمد مع قصة (٢٣٣/٥) وأبو إدريس هو الخولاني عائذ الله. وفي «مسند أحمد» ما يشعر أن أبا إدريس سمع من معاذ، ففيه من حديث إسحاق بن عيسى، حدثني مالك، عن أبي حازم ابن دينار، عن أبي إدريس الخولاني قال: دخلت مسجداً دمشق، فإذا أنا بفتى براق الثنايا... فقبل لي: هذا معاذ بن جبل. وأخرجه الحاكم من طريق ابن وهب، أخبرني مالك - بنحوه، في «المستدرک» (٢٦٩/٣) والجزء الموجود منه: «فإذا أنا برجل براق الثنايا» بدون ذكر متن الحديث.

(١٢٦) حسن:

وأخرجه: أبو داود في الأدب (حديث رقم ٥٠٤٢)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٨٠٥ - ٨٠٦)، وابن ماجه في الدعاء رقم (٣٨٨١)، وأحمد (٢٣٤ - ٢٣٥). وفي الباب ما أخرجه: البخاري مع «الفتح» (٣/٣٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

وقد تويع شهر بن حوشب كما عند أبي داود، تابعه ثابت والحديث أخرجه أبو داود في الأدب (حديث ٥٠٤٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٠٥، ٨٠٦) وابن ماجه (٣٨٨١)، =

١٢٧ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن مُعَاذٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا عَمَلَ ابْنُ آدَمَ مِنْ عَمَلٍ أَنْجَى لَهُ مِنَ النَّارِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا أَنْ تَضْرِبَ بِسَيْفِكَ حَتَّى يَنْقَطِعَ، ثُمَّ تَضْرِبَ بِهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ - قَالَهَا ثَلَاثًا».

١٢٨ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا الحسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي رزين، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال له: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟» قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

١٢٩ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، عن داود بن أبي هند، عن

وأحمد في «المسند» (٥/٢٣٤ - ٢٣٥)، وفي الباب ما أخرجه البخاري (مع «الفتح» ٣/٣٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من تعار من الليل فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، الحمد لله وسبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله. ثم قال: اللهم اغفر لي - أو دعا.. استجيب؛ فإن توفياً قبلت صلاته».

(١٢٧) سند منقطع:

طاووس لم يسمع من معاذ رضي الله عنه.

(١٢٨) حسن:

وعطاء بن السائب وإن كان مختلطاً إلا أن كثيراً من أهل العلم ذهبوا إلى أن رواية حماد ابن سلمة عنه كانت قبل الاختلاط.

والحديث أخرجه: أحمد (٥/٢٤٤).

والحديث الثابت في البخاري وغيره: من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وفي: «لا حول ولا قوة إلا بالله كثر من كنوز الجنة».

(١٢٩) سنده ضعيف:

شهر بن حوشب، عن الحارث بن عميرة الزبيدي قال: وقع الطاعون بالشام، فقام معاذ بحمص فخطبهم، فقال: إنَّ هذا الطاعون رحمةٌ ربِّكم، ودَعْوَةٌ نبيِّكم، وموت الصالحين قبلكم.

في سنده شهر بن حوشب، مُتَكَلِّم فيه .
 وفيه أيضاً الحارث بن عميرة الزبيدي، قال في ترجمته في «الميزان»: «الصحيح: يزيد ابن عميرة الزبيدي - كذا قال البخاري - له حديث لا يصح» .
 قال الذهبي: قلت: «يزيد» صدوق، ولكن قال البخاري ذلك باعتبار السند إليه، وقد غلط أبو حاتم البستي وذكره فيما ذيل به على «الضعفاء»، وقيل: هو كندي، وقيل: زبيدي، وإنما قال البخاري: «لا يصح». يعني: قول من سماه الحارث بن عميرة، ذكره البناتي .
 والحارث ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
 وقال ابن حجر في «لسان الميزان»: الحارث بن عميرة هو: يزيد بن عميرة الذي أخرج له أبو داود والترمذي والنسائي . انتهى .
 وإن كان ما قاله ابن حبان في ترجمة الحارث بن عبيدة محفوظاً فيحتمل أن يكون هو .

٩- مسند سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

١٣٠ - أخبرنا يزيد بن هارون، قال: أنا سالم بن عبيد، عن أبي عبد الله، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لكل مسلم ثلاث: ما من رجل من المسلمين يرمي بسهم في سبيل الله في العدو أصاب أو أخطأ، إلا كان أجر ذلك السهم له كعدل نسمة، وما من رجل من المسلمين ابيضت منه شعرة في سبيل الله إلا كانت له نوراً يوم القيامة يسعى بين يديه، وما من رجل من المسلمين أعتق صغيراً أو كبيراً إلا كان حقاً على الله أن يجزيه بكل عضوٍ منه أضعافاً مضاعفة».

١٣١ - حدثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا إسرائيل، عن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال المشركون لرسول الله ﷺ: اطرد هؤلاء عنا لا يجترئون علينا! قال: وكانوا أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ فوقع في نفسه ما شاء الله أن يقع، فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ [الأنعام: ٥٢] إلى آخر الآية.

١٣٢ - حدثنا سلم بن قتيبة، ثنا (شعبة)^(١) عن سماك، عن مصعب بن

(١٣٠) في إسناده سالم بن عبيد، لم نقف له على ترجمة.

(١٣١) إسناده ضعيف وأصله ثابت صحيح:

ففي هذا السند: عبد العزيز بن أبان، كذبه ابن معين.

لكن الحديث أخرجه: مسلم (١٨٧٨)، ولكن بلفظ «سته» بدلاً من «أربعة» في كتاب فضائل الصحابة من «صحيحه». فضائل سعد بن أبي وقاص، وكذا في ابن ماجه في كتاب الزهد من «سننه». ولكن الذين سماهم سعد في حديث مسلم أربعة فقط.

(١٣٢) صحيح:

(١) التصويب من «س، ز». وفي الطبعة الأولى للكتاب «بقية» فليصح فيها.

سعد، عن أبيه قال: «نزلت في أربعة آيات. قال: حَلَفْتُ أُمِّي أَنْ لَا تَطْعَمَ طَعَامًا وَلَا تَشْرَبَ شَرَابًا حَتَّى أَكْفِرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ قَالَ: فَكُنَّا إِذَا أُرْدْنَا أَنْ نَطْعَمَهَا أَخَذْنَا عَوْدًا فَأَدْخَلْنَاهُ فِي فِيهَا وَصَبِينَا فِي فِيهَا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ، فَنَزَلَتْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ...﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [العنكبوت: ٨]. قَالَ: وَكُنَّا عَلَى شَرَابٍ فَتَفَاخَرْنَا، فَتَفَاخَرَتْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَفَعَ بِلِحْيِ جَمَلٍ، فَضْرَبَ بِهِ أَنْفِي (فَفَزَرَهُ) ^(١). قَالَ: فَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا. قَالَ: فَنَزَلَ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ. قَالَ: وَأَصَبْتُ سَيْفًا يَوْمَ بَدْرٍ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَفَلْنِيهِ. قَالَ: «ضَعِهِ». قَالَ: قُلْتُ: لَا تَجْعَلْ مَنْ لَهُ غَنَاءٌ كَمَنْ لَا غَنَاءَ لَهُ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ضَعِهِ». فَنَزَلَتْ فِي: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١]. قَالَ: وَنَزَلَتْ فِي آيَةِ الْوَصِيَّةِ.

١٣٣ - أخبرنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: كنت مع النبي ﷺ في حجة الوداع، فمرضت مرضاً أشفى عليّ منه الموت، فعادني رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إن

= وأخرجه أحمد (١٨١/٥)، لكن الحديث أخرجه مسلم في فضائل الصحابة (١٨٧٧/٤) فضائل سعد بن أبي وقاص، من طريق زهير، عن سماك، وأبو داود في الجهاد، والترمذي في التفسير.

(١٣٣) صحيح:

وأخرجه: البخاري في المغازي، والدعوات، والجنائز، والطب، وفي الفرائض، ومسلم في الوصايا، وأبو داود في الوصايا، والترمذي والنسائي وابن ماجه كلهم في الوصايا، وأحمد (١٧٩، ١٧٦/٥).

(١) قال ابن الأثير في مادة «فزر»: فيه «أن رجلاً من الأنصار أخذ لحي جزور فضرب.

لي مالا كثيراً وليس يرثني إلا ابنة لي ، أفأوصي بثلاثي مالي؟ قال : «لا» . قلت : فبشطر مالي؟ قال : «لا» . قلت : فبثلث مالي؟ قال : «الثلث، والثلث كثير، إنك يا سعد إن تدع ورثتك أغنياء بخير خير لك من أن تدعهم عالة يتكففون الناس، إك يا سعد لن تنفق نفقةً تبغني بها وجه الله إلا أجزتَ عليها، حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك» . قلت : يا رسول الله ، أُخلفُ بعد أصحابي؟ قال : «إنك (إن)»^(١) تُخلفَ فتعملَ عملاً تبغني به وجه الله - عز وجل - إلا ازددت به درجةً ورفعةً، ولعلك أن تخلف حتى ينتفع الله بك أقواماً ويضرُّ بك آخرون، اللهمَّ أمض لأصحابي هجرتهم، ولا تردهم على أعقابهم. لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله ﷺ وكان مات بمكة .

١٣٤ - حدثنا جعفر ، ثنا موسى الجهني ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ لجلسائه : «أيعجز أحدكم أن يكسب في اليوم ألفَ حسنة؟» قالوا : وكيف يكسب أحدنا في اليوم ألف حسنة؟! قال : «يسحُّ مائة تسبيحة، فيكتبُ له بها ألفُ حسنةٍ ويحطُّ عنه بها ألفُ خطيئةٍ» .

١٣٥ - حدثنا سعيد بن عامر ، عن شعبة ، عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان ، عن سعد وأبي بكر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : «من ادعى إلى أب

(١٣٤) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٢٠٧٣)، والترمذي في الدعوات، وأحمد في «مسنده» (١٨٠/٥).

(١٣٥) صحيح:

وأخرجه : البخاري في الفرائض والمغازي، ومسلم في الإيمان، وأبو داود في الأدب، وابن ماجه في الحدود، وأحمد (١٧٤/٤).
وانظر : «علل الدارقطني» (٣٩٥/٤).

(١) في «س» : لن .

غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه؛ فالجنة عليه حرام».

١٣٦ - أخبرنا جعفر، أنا موسى الجهني، عن مصعب، عن أبيه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، علّمني كلاماً أقوله: قال: «قل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله رب العالمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم». قال: هذا لربي؛ فما لي؟ قال: «قل: اللهم اغفر لي وارحمني، واهدني وعافني وارزقني».

١٣٧ - حدثنا عثمان بن عمر، ثنا أسامة بن زيد، عن ابن لبيبة، عن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الذكر: الخفي، وخير الرزق: ما يكفي».

١٣٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن عمر بن سعد بن أبي وقاص، قال: ثنا سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «قتال المسلم كفرٌ، وسبابه فسوقٌ، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام».

(١٣٦) صحيح:

وأخرجه مسلم (٢٠٧٢/٤) كتاب الذكر، وأحمد (١٨٠/١-١٨٥).

(١٣٧) سند ضعيف:

فيه «ابن لبيبة»، وقد ضعفوه.

وانظر «علل الدارقطني» (٣٩٣/٤).

(١٣٨) صحيح لغيره:

فقد روي عن غير واحد من الصحابة.

وأخرجه أحمد (١٣٧/١)، والحديث أخرجه: البخاري من حديث ابن مسعود. «فتح»

(١٠/٤٦٤)، ومسلم (٨٠/١)، وابن ماجه رقم (٦٩، ٣٩٣٩-٣٩٤١)، عن ابن مسعود

وأبي هريرة وسعد، وأحمد (٤٣٩/١) عن ابن مسعود.

١٣٩ - حدثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «عجبتُ للمؤمن؛ إن أصابه خيرٌ حمدَ الله - عزَّ وجلَّ - وشكر، وإن أصابته مصيبة حمدَ الله وصبر، فالمؤمنُ يؤجرُ في كلِّ أمره، حتى يؤجرَ في اللقمة يرفعها إلى في امرأته».

وله طرق أخرى عند أحمد.

أما سند حديث الباب: ففيه عمر بن سعد بن أبي وقاص، وكان أميراً على الجيش الذي قتل الحسين بن علي رضي الله عنه، ومن العلماء من قال: إنه هو الذي قتل الحسين. وعزاه المزي في «تحفة الأشراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وغيره، عن عبد الله.

قال الحافظ في «النكت الظرف»: حديث: «قتال المسلم كفر» ذكر فيه الاختلاف على أبي إسحاق، هل هو عنه عن «عمر بن سعد»، أو عن «محمد بن سعد»؟ قال: قلت: وقد ذكر البخاري في «التاريخ» (ج ١/ق ١/ص ٨٨-٨٩) أنه عنه - يعني: عن أبي إسحاق - عن «محمد بن سعد»، أصح، وساقه من رواية زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق كذلك، وهو عند النسائي - (لعله في «الكبرى») - أيضاً من رواية إسرائيل عن أبي إسحاق. وانظر: «علل الدارقطني» (٣٥٧/٤).

(١٣٩) صحيح لشواهده:

ففي سنده: عمر بن سعد وقد تقدم.

والحديث عزاه المزي في «تحفة الأشراف» إلى النسائي في «اليوم والليلة» عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق.

وأخرجه: أحمد (١/١٧٣)، وأخرجه أحمد أيضاً من طريق: شعبة عن أبي إسحاق (١٧٧/١، ١٨٢).

ومن طرق أخرى أخرجه: أحمد (٣/١١٧، ١٨٤) و(٤/٣٣٢، ٣٣٣)، (٦/١٥، ١٦).

ويأتي برقم (١٤٣) من رواية شعبة عن أبي إسحاق.

والحديث ذكره الدارقطني في «العلل» (٤/٣٥١-٣٥٢).

فقال: هو حديث يرويه العيزار بن حريث عن عمرو بن سعد عن سعد، واختلف عنه، فرواه بدر بن عثمان وجريير بن أيوب البجلي ومحمد بن جابر عن العيزار بن حريث عن عمر بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ.

١٤٠ - حدثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه أن رسول الله ﷺ أعطى رجلاً ولم يُعطِ رجلاً منهم شيئاً، فقلتُ: يا رسول الله، أعطيتَ فلاناً وفلاناً، ولم تُعطِ فلاناً وفلاناً وهو مؤمن؟! فقال

ورواه إسماعيل بن أبي خالد عن العيزار عن عمر بن سعد عن أبيه موقوفاً.

ورواه يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار، عن أبي بكر قال: «عجبت للمؤمن». الحديث موقوفاً.

ورواه أبو إسحاق الهمداني، عن العيزار، واختلف عن أبي إسحاق فرواه إسرائيل والثوري وأبو الأحوص ومعمر وحديج بن معاوية وشعبة، عن أبي إسحاق، عن العيزار، عن عمر بن سعد، عن سعد، عن النبي ﷺ.

ورواه أبو بكر ابن عياش عن أبي إسحاق، واختلف عنه فرواه مسلم بن سلام عن أبي بكر عن أبي إسحاق بمتابعة إسرائيل والثوري.

ورواه أبو بكر ابن أبي شيبة عن أبي بكر ابن عياش، عن أبي إسحاق، عن عمر بن سعد، عن أبيه. لم يذكر العيزار.

وكذلك قال أبو سنان عن أبي إسحاق.

واسم أبي سنان سعيد بن سنان.

ورواه عبيد الله بن عبد الله السجستاني - وهو شيخ من الشيوخ - عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد أو عمر بن سعد.

ولم يذكر العيزار.

ورواه الأعمش عن أبي إسحاق فقال: عن مصعب بن سعد عن سعد، ولم يذكر العيزار.

والصحيح من ذلك: قول الثوري وشعبة وإسرائيل عن أبي إسحاق.

ورواه زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن العيزار عن عمر بن سعد بن مالك عن سعد ابن مالك قال رسول الله ﷺ: «عجبت للمؤمن إن أصابه خير حمد ربه وشكر، وإن أصابته مصيبة حمد ربه وصبر، فالمؤمن يؤجر في كل شيء حتى في اللقمة يرفعها إلى في امرأته».

وفي «صحيح مسلم» (٢٢٩٥) من حديث صهيب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عجباً لأمر المؤمن؛ إن أمره كله خير، وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن؛ إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له».

(١٤٠) صحيح:

وأخرجه البخاري في الإيمان (١٩)، وفي الزكاة، ومسلم في الإيمان والزكاة، وأبو داود في السنة، والنسائي في الإيمان، وأحمد (١/١٧٦).

رسول الله ﷺ: «أو مسلم؟!» قالها ثلاثاً، قال الزهري: ففرى أن الإسلام الكلمة، والإيمان العمل».

١٤١ - حدثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الوزغ، وسماه فويسقاً.

١٤٢ - حدثنا وهب بن جرير، ثنا ليث بن سعد، عن حكيم بن عبد الله، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يسمع النداء: وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده»
(١٤١) إسناده صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ١٧٥٨) كتاب السلام، وأبو داود في الأدب (١٦٣)، وأحمد (١٧٦/١).

وقال الدارقطني في «العلل» (٤/٣٤٠-٣٤١). وقد ستل عن حديث عامر بن سعد، عن أبيه: «أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ. فقال: يحدث به عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه. قاله خالد الواسطي عنه.

وخالفه إبراهيم بن طهمان، فرواه عنه، عن عمر بن سعيد، عن الزهري. واختلف عن معمر، فرواه عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه.

ورواه عبد الأعلى عن معمر، عن الزهري، عن سعد، لم يذكر بينهما أحداً. وكذلك رواه يونس ومالك، عن الزهري، عن سعد. وهو الصحيح.

وحدث به الباغندي، عن عثمان بن أبي شيبة، عن خالد بن مخلد، عن مالك، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن سعد. ووهم فيه.

ورواه يحيى بن أبي أنيسة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن سعد، ووهم فيه أيضاً، والصواب المرسل.

ورواه عمر بن حبيب القاضي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن سعد. ولم يتابع عليه.

(١٤٢) صحيح:

ورسولُهُ، رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، غَفَرَ لَهُ ذَنْبُهُ». فقلت: «ما تقدم من ذنبه»؟ قال: ليس هكذا، قال سعد: قال: غفر له ذنبه.

١٤٣ - حدثنا سليمان بن داود، ثنا شعبة، ثنا أبو إسحاق، سمعت العيزار بن حريث يحدث عن عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «عجبت للمسلم إن أصابه خيرٌ حمد الله - عز وجل - وشكر، وإن أصابته مصيبةٌ احتسب وصبر، إن المسلم يؤجر في كل شيء، حتى اللقمة يرفعها إلى فيه».

١٤٤ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا عبد الله بن جعفر المخرمي، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا سلّم عن يمينه يرى بياض خده الأيسر، وإذا سلّم عن يساره يرى بياض خده الأيمن.

١٤٥ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، قال: ثنا أبو مصعب، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر قال: خرج ناس من عند عمر بن عبد العزيز فأخبروا أن

= وأخرجه مسلم بلفظ: «غفر له ذنبه» (١/٢٩٠)، وأخرجه أيضاً: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه في الصلاة، وأحمد (١/١٨١).

(١٤٣) صحيح لغيره:

ففي سننه عمر بن سعد، وقد تقدم الكلام عليه، وانظر: حديث (١٣٩).

(١٤٤) صحيح لغيره:

والحديث أخرجه: مسلم (ص ٤٠٩)، وأحمد (١/١٧٢)، والنسائي، وابن ماجه في الصلاة.

(١٤٥) صحيح لغيره:

إذ أن الذين أخبروا عبد الله بن عبد الرحمن مجهولون، وأخرجه مسلم عن عبد الله بن عبد =

عامر بن سعد قال : سمعتُ أبي يقول : قال رسول الله ﷺ : « من أكل سَبْعَ تمراتٍ ما بينَ لابتي المدينة ؛ لم يضره ذلك اليومَ سمٌّ إلى الليل » .

١٤٦ - حدثنا أبو نعيم ، ثنا سفيان ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن مصعب بن سعد ، عن سعد قال : سئل النبي ﷺ : أي الناس أشدُّ بلاءً؟ قال : « الأنبياءُ ، ثم الأمثلُ فالأمثلُ ، يُبتلى الرجلُ على حسب دينه ؛ فإن كان في دينه صلابةٌ زيد صلابة ، وإن كان في دينه رقةٌ خفف عنه ، ولا يزال البلاءُ بالعبد حتى يمشي على الأرض ما له خطيئة » .

١٤٧ - حدثنا أبو نعيم ، ثنا عبد السلام بن حرب ، عن يونس بن عبيد ، عن زياد بن جبير ، عن سعد قال : لما بايع رسول الله ﷺ النساءُ قامت إليه امرأةٌ كأنها من نساءِ مُضَرَ ، فقالت : يا رسول الله إنا كلُّنا على آبائنا وأبنائنا وأزواجنا ؛ فما يحلُّ لنا من أموالهم؟ قال : « الرُّطْبُ ، تأكلينه وتُهدينه » .

الرحمن مباشرة ، وقد جمع الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» بين رواية مسلم ورواية عبد بن حميد ، فقال : يحتمل أن يكون سمعه من «عامر» بعدُ .
وأخرجه مسلم من طريق : هشام بن هاشم عن عامر بن سعد - به .
وأخرجه البخاري من حديث هاشم عن عامر في كتاب الأُطعمة ، وأخرجه أيضاً في كتاب الطب ، وفي أكثر الروايات : «لم يضره ذلك اليومَ سمٌّ ولا سِحْرٌ» .
وانظر : «علل الدارقطني» (٣٣٩/٤) .

(١٤٦) صحيح لغيره :

وأخرجه أحمد (١٧٢/١ ، ١٧٤ ، ١٨٠ ، ١٨٥) ، والترمذي (٢٣٩٨) ، وابن ماجه (٤٠٢٣) ، والدارمي (٣٢٠/٢) ، وابن حبان رقم (٦٩٩) في «موارد الظمان» ، وأخرجه : ابن حبان أيضاً من طريق : العلاء بن المسيب ، عن أبيه ، عن سعد - به ، والحاكم (٤٠/١) ، (٤١) .
والطحاوي في «مشكل الآثار» (٦١/٣) من طريق : سماك ، عن مصعب - به .
وانظر : «علل الدارقطني» (٣١٦-٣١٧/٤) .

(١٤٧) ضعيف :

أخرجه أبو داود (١٦٨٦) .

١٤٨ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن موسى بن عبيدة الربذي ، عن عبد الله بن عبيدة ، عن بنت سعد ، عن أبيها قال : قال رسول الله ﷺ : « افترت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين ملة ، ولن تذهب الليالي ولا الأيام حتى تفترق أمتي على مثلها - أو قال : عن مثل ذلك - وكل فرقة منها في النار إلا واحدة ، وهي الجماعة » .

قال أبو زرعة ، وأبو حاتم : رواية زياد بن جبير عن سعد مرسله .
قال الحافظ في «النكت الظراف» بعد أن ذكر الحديث : قلت : «قال ابن المديني في «العلل» : سعد هذا ليس هو ابن وقاص ، والحديث مرسل ، هكذا حكى عبد الحق في «الأحكام» ، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه على يونس بن عبيد في «العلل» ، ثم قال : يقال : إن سعد هذا رجل من الأنصار ، وليس ابن أبي وقاص ، قال : وهذا أصح إن شاء الله .
قال الحافظ : قلت : ولكن أورد البزار في مسند سعد بن أبي وقاص ، فأخرجه من طريق : سفيان الثوري عن يونس بن عبيد ، ورجح ذلك أبو الحسن ابن القطان ، وقد أوضحت ذلك في كتابي في الصحابة «الإصابة في تمييز الصحابة» (ج ٢ / ٣٩ - ٤٠ ، ت ٣٢٤٠) .
وانظر : «علل الدارقطني» (٤ / ٣٨٢) .

(١٤٨) في سنده كلام ، ولكن كثير من ألفاظه شواهد :

في سنده موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف ، لكن الحديث ورد من طرق أخرى مع اختلافات يسيرة في اللفظ .

فأخرج أحمد من طريق : محمد بن عمرو ، ثنا أبو سلمة ، عن أبي هريرة - مرفوعاً : «افترت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة ، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة» (٢ / ٣٣٢) .

وحديث أبي هريرة هذا أخرجه أيضاً : أبو داود (حديث رقم ٤٥٩٦) أول حديث في كتاب السنة من «سننه» ، والترمذي في كتاب الإيمان ، باب : ما جاء في افتراق هذه الأمة (٥ / ٢٥) وقال : حسن صحيح .

وابن ماجه في حديث رقم (٣٩٩١) ، وابن حبان في «صحيحه» (١٨٣٤) ، والحاكم (١ / ١٢٨) ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وفي «المستدرک» (٦ / ١) أخرج الحاكم الحديث أيضاً وقال : وقد احتج مسلم بمحمد بن =

عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وتعقبه الذهبي فقال: ما احتج مسلم بمحمد بن عمرو منفرداً، بل بانضمامه إلى غيره. أرشد إلى ذلك الشيخ ناصر الدين الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٠٣).

وللحديث شاهد آخر من حديث عوف بن مالك، فأخرج ابن ماجه حديث رقم (٣٩٩٢) قال: حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي، ثنا عباد بن يوسف، ثنا صفوان بن عمرو، عن راشد بن سعد، عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «افترت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، فواحدة في الجنة وسبعون في النار، وافترت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، فإحدى وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، والذي نفس محمد بيده، لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، واحدة في الجنة واثنتان وسبعون في النار». قيل: يا رسول الله، من هم؟ قال: «الجماعة».

وشاهد آخر أخرجه أبو داود فقال: حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن يحيى، قالوا: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان/ح/ وحدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا بقرية، قال: حدثني صفوان - نحوه.

قال: حدثني أزهر بن عبد الله الحرازي، عن أبي عامر الهوزني، عن معاوية بن أبي سفيان: أنه قام (فيما) فقال: ألا إن رسول الله ﷺ قام فيما فقال: «إلا أن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين؛ ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة؛ هي الجماعة» حديث رقم (٤٥٩٧).

وأخرجه: أحمد (١٠٢/٤)، والدارمي (٢٤١/٢)، والحاكم (١٢٨/١).

وشاهد آخر أخرجه: ابن ماجه رقم (٣٩٩٣) فقال: حدثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد ابن مسلم، ثنا أبو عمرو، ثنا قتادة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل افترت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة».

ولزيد من البحث حول هذا الحديث انظر كتابي: «الصحيح المسند من أحاديث الفتن والملاحم وأشرط الساعة».

١٤٩ - حدثني خالد بن مخلد، قال: حدثني محمد بن صالح التمار، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن، قال: سمعت عامر بن سعد يحدث عن أبيه قال: لما حكم سعد بن معاذ في بني قريظة أن يقتل من جرت عليه المواسي، وأن يقسم أموالهم وذراريهم، فقال رسول الله ﷺ: «لقد حكم فيهم اليوم بحكم الله - عز وجل - الذي حكم فوق سبع سموات».

١٥٠ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، قال: ثنا عبد العزيز بن محمد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي كثير أن سعد بن أبي وقاص جاء يتقاضى ديناً له على رجل، فقالوا: قد خرج، قال: فأشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو أن رجلاً قُتل في سبيل الله ثم أُحْيى ثم قُتل ثم أُحْيى ثم قُتل، لم يدخل الجنة حتى يقضي دينه».

(١٤٩) إسناده معلول:

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٣٨٨١).

وفي بعض رجال إسناده كلام.

ولكن له شاهد أخرجه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

البخاري في الجهاد والمناقب والاستئذان، ومسلم في المغازي، والنسائي في المناقب.

قال الدارقطني - رحمه الله تعالى - («العلل» ٤/ ٣٣٢ - ٣٣٣):

حدث به سعد بن إبراهيم، واختلف عنه فرواه عنه محمد بن صالح التمار، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن سعد.

وخالفه عياض بن عبد الرحمن فرواه عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف، وكلاهما وهم.

وخالفهما شعبة فرواه عن سعد، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد الخدري، وهو الصواب.

(١٥٠) إسناده حسن:

وأخرجه البزار (١٣٣٥ - كشف) وقال: لا نعلمه عن سعد إلا من هذا الوجه.

و«أبو كثير» هو: مولى آل جحش، ويقال: مولى محمد بن عبد الله. «تهذيب»

(٢١١/١٢).

١٥١ - حدثنا أبو الوليد، قال: ثنا ليث بن سعد، ثنا عبد الله بن أبي مليكة، عن عبد الله بن أبي نهيك، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن».

(١٥١) إسناده معلول:

أخرجه أحمد (١/١٧٢، ١٧٥، ١٧٩) وأبو داود (١٤٦٩، ١٤٧٠). وله شاهد أخرجه البخاري (٧٥٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

وقد سئل الدارقطني في «العلل» (٤/٣٨٧) عن هذا الحديث فقال: حديث يرويه عبد الله بن أبي مليكة واختلف عنه، فرواه عمرو بن دينار، وعبد الملك بن جريج، وسعيد بن حسان المخزومي المكي، وحسام بن مصك، وعمر بن قيس، والليث بن سعد عنه، عن ابن أبي نهيك، عن سعد.

واختلف عن الليث في ذكر سعد بن أبي وقاص:

فأما الغرباء عن الليث فرووه عنه على الصواب.

وأما أهل مصر فرووه وقالوا: عن سعيد بن أبي سعيد كان سعد.

ومنهم من قال: عن سعيد أو سعد.

وقال قتيبة: عن الليث عن رجل، ولم يسم سعداً ولا غيره.

ورواه أبو رافع إسماعيل بن رافع، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الرحمن بن السائب.

ورواه عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن السائب، عن سعد بن أبي وقاص.

ولم يقل: عن ابن أبي نهيك.

ورواه عبد الجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: كنت أنا وعبد الله بن السائب واقفين، فمر بنا أبو لبابة.

فأسنده عن أبي لبابة عن النبي ﷺ، ولم يذكر سعداً، ووهم فيه.

ورواه عسل بن سفيان، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

قال شعبة: وتابعه الحارث بن مرة الحنفي.

١٥٢ - حدثنا عفان بن مسلم، ثنا حماد بن سلمة، أنا عاصم بن بهدلة، عن مصعب بن سعد بن مالك، عن أبيه أن رسول الله ﷺ أتى بقصعة، فأكل منها ففضلت فضلة، قال: «يَجِيءُ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الْفَجِّ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَأْكُلُ هَذِهِ الْفَضْلَةَ». قال سعد: وكنت تركت أخي عميراً يتوضأ، فقلت: هو عمير، قال: فجاء عبد الله بن سلام فأكلها.

١٥٣ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا عبد الله بن نمير، عن عثمان بن حكيم، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابِتِي الْمَدِينَةِ أَنْ يَقْطَعَ عِضَاهُمَا، أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا». وقال: «الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبْدَلَ اللَّهُ فِيهَا مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لَأَوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا - أَوْ: شَفِيعًا - يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وقال أيوب بن خوط، عن أيوب السخيتاني وعسل بن سفيان، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة أيضاً.

وقال عبید اللہ بن الأخنس أبو مالك، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

(١٥٢) صحيح:

وأخرجه: أحمد (١/١٦٩-١٨٣)، وأبو يعلى (٢/٧٥، ٩٨)، وابن حبان في «موارد الظمان» (٢٢٥٤)، والحاكم في «المستدرک» (٣/٤١٦)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(١٥٣) صحيح:

وأخرجه: مسلم في كتاب الحج، باب: فضل المدينة (حديث رقم ١٣٦٣). وأخرجه البخاري في بعض أجزائه في الجهاد والمغازي من غير طريق سعد. وأحمد مختصراً (١/١٦٩)، ومطولاً (١/١٨١).

١٥٤ - حدثني ابن أبي شيبة، قال: ثنا عبد الله بن نمير، عن بدر بن عثمان، قال: حدثني أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد، عن عمر بن سعد، عن سعد، عن رسول الله ﷺ قال: «تُسْتَشْهَدُونَ بِالْقَتْلِ وَالطَّاعُونَ وَالغَرَقِ وَالْبَطْنِ وَمَوْتِ الْمَرْأَةِ جُمُعًا - مَوْتَهَا فِي نَفْسِهَا».

١٥٥ - حدثنا ابن أبي شيبة، ثنا وكيع بن الجراح، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد، عن سعد بن مالك وأسامة بن زيد وخزيمة بن ثابت قالوا: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رَجَزٌ وَبَقِيَّةُ عَذَابِ عَذْبَ بِهِ قَوْمٌ؛ فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَدْخُلُوهَا».

١٥٦ - حدثنا ابن أبي شيبة، قال: ثنا محمد بن عمر، عن عبد الله بن

(١٥٤) في الإسناد كلام، والمتمن صحيح لشواهدة:

في السنن يزيد بن عثمان، والظاهر أنه بدر بن عثمان فإنه روى عن أبي بكر بن حفص، وروى عنه ابن نمير.

وفي السنن عمر بن سعد، وقد تقدم الكلام عليه، لكن قد أخرج البخاري معنى هذا الحديث من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً (كتاب الأذان ٢/١٣٩)، (وكتاب الجهاد ٦/٤٣).

والحديث أورده الدارقطني في «العلل» (٤/٣٥٤-٣٥٥) فقال: يرويه أبو بكر بن حفص ابن عمر بن سعد، عن أبيه، عن سعد، عن النبي ﷺ.

ورواه عمرو بن دينار، عن أبي بكر بن حفص مرسلاً، عن النبي ﷺ، وكذلك قال حماد بن سلمة، عن علي بن أبي العالية، عن أبي بكر بن حفص، عن النبي ﷺ. وقول عمرو بن دينار أشبه بالصواب.

(١٥٥) صحيح:

وأخرجه: البخاري في الطب، ومسلم في الطب، وأحمد (١/١٧٧-١٧٨-١٨٠-١٨٦).

(١٥٦) صحيح لغيره:

إذ أن في سننه الواقدي محمد بن عمر، متكلم فيه كثيراً.

وأخرجه: البخاري من حديث ابن عباس. «فتح» (١/٢٩٥) بدون زيادة: «فما لم يضع فقد انتقص».

ومسلم (١/٣٥٥ - ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي)، وابن ماجه (١/٢٨٦).

جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سجد العبدُ سجد على سبعة آرابٍ: وجهه وكفيه وركبتيه وقدميه، فما لم يضع فقد انتقص».

١٠- مسند عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

١٥٧ - حدثني خالد بن مخلد البجلي، قال: حدثني سليمان بن بلال، قال: حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: «إني لقيت جبريل - عليه السلام - فبشّرني وقال: إن الله - عز وجل - يقول لك: من صلّى عليك صليتُ عليه، ومن سلّم عليك سلّمتُ عليه. فسجدتُ لله شكراً».

١٥٨ - حدثني حبان بن هلال، ثنا القاسم بن الفضل، ثنا النضر بن شيبان قال: لقيت أبا سلمة فقلت: حدثني حديثاً سمعته من أبيك، سمعته أبوك من رسول الله ﷺ ليس بينك وبينه أحد، فقال: حدثني أبي عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - فرض صيام رمضان وسنّت قيامه، فمن صامه وقامه إيماناً واحتساباً خرج من الذنوب كيوم ولدته أمه».

(١٥٧) سنده ضعيف:

فيه عبد الواحد بن محمد، قال الحافظ في «تعجيل المنفعة»: روى عن جده، وروى عنه: عمرو بن أبي عمرو ومولى المطلب، وعاصم بن عمر بن قتادة. ذكره البخاري وتبعه ابن أبي حاتم، فلم يذكر فيه جرحاً.

وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولبعض ألفاظ الحديث شواهد، انظر «صحيح مسلم» (٣٠٦/١)، وأخرجه أحمد (١/١٩١).

ولمزيد انظر: «علل الدارقطني» (٤/٢٩٧-٢٩٨).

(١٥٨) سنده ضعيف:

في سنده النضر بن شيبان، قال الحافظ في «التهذيب»: روي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه - في فضل رمضان، وعنه: القاسم بن الفضل - الحديث . =

١٥٩ - حدثنا حبان بن هلال، ثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، قال: حدثني قاصٌّ من أهل فلسطين عن عبد الرحمن بن عوف، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ - والذي نفسُ محمد بيده - إن كنتُ لحالفاً عليهنَّ: لا ينقصُ مالٌ من صدقة فتصدَّقوا، ولا يعفو عبدٌ عن مظلمة يستغي بها وجه الله - تعالى - إلا رفعه الله بها عزراً يوم القيامة، ولا يفتحُ عبدٌ عليه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر».

قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ليس حديثه بشيء.

وقال البخاري في حديثه هذا: لم يصح، وحديث الزهري وغيره عن أبي سلمة عن أبي هريرة أصح. وقال النسائي لما أخرج حديثه: هذا خطأ، والصواب: حديث أبي سلمة عن أبي هريرة. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان ممن يخطئ.

قلت: فإذا كان خطأ في حديثه وليس له غيره فلا معنى لذكره في الثقات، إلا أن يقال: «هو في نفسه صادق»، وإنما غلط في اسم الصحابي فيتجه، لكن يرد على هذا أن في بعض طرقه عنه: «لقيت أبا سلمة فقلت له: حدثني بحديث سمعته من أبيك، وسمعه أبوك من النبي ﷺ؟ فقال أبو سلمة: حدثني أبي - فذكره»، وقد جزم جماعة من الأئمة بأن أبا سلمة لم يصح سماعه من أبيه، فتضعيف «النضر» على هذا متعين، وقد قال ابن خراش: لا يعرف بغير هذا الحديث. وأعله الدارقطني أيضاً بحديث أبي سلمة عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي في الصوم (٤/١٥٨)، وابن ماجه في الصلاة (١٣٢٨)، وأحمد (١/١٩١، ١٩٤).

قلت: قال الدارقطني (٤/٢٨٤): وحديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أشبه بالصواب.

(١٥٩) سند ضعيف:

فيه قاص من أهل فلسطين، وهو مجهول لا يعرف.

والحديث أخرجه أحمد (١/١٩٣)، وقال الدارقطني في «العلل» (٤/٢٦٦-٢٦٧):

يرويه يونس بن حباب، عن أبي سلمة، واختلف عنه، فرواه عمرو بن مجمع أبو منذر =

١٦٠ - أخبرني ابن أبي فديك، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن مسلم بن جندب، عن نوفل بن إياس الهذلي، قال: كان عبد الرحمن بن عوف لنا جليساً وكان نعم الجليس، وإنه انقلب بنا ذات يوم حتى أدخلنا بيته ودخل فاغتسل ثم خرج، فجلس معنا وأتينا بصحفة فيها خبز ولحم، فلما وضعت بكى عبد الرحمن، فقلت له: يا أبا محمد، ما يبكيك؟ قال: هلك رسول الله ﷺ ولم يشعب هو ولا أهل بيته من خبز شعير، فلا أرانا أخرنا لما هو خير لنا.

= السكوني، عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة، عن أبيه. وخالفه منصور بن المعتمر، واختلف عنه، فرواه محمد بن عمارة القرشي عن الثوري، عن منصور، عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة، عن أم سلمة. وقيل: عن القاسم بن يزيد الجرمي، عن الثوري مثله، ولا يصح. ورواه وكيع وغيره عن الثوري، عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة مرسلًا. وهو الصحيح. ورواه عمر بن أبي سلمة، عن أبيه قال: حدثني قاص فلسطين، عن عبد الرحمن بن عوف. ويشبه أن يكون عمر قد حفظ إسناده عن أبيه، والله أعلم. وفي «صحيح مسلم» (حديث ٢٥٨٩) من حديث أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله». (١٦٠) في سننه نوفل بن إياس الهذلي، قال الحافظ في «التهذيب»: «نوفل» هذا معروف في نقلة العلم والآثار. وأخرجه الترمذي في «الشمائل».

١١- حديث أبي بن كعب رضي الله عنه

١٦١ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي بن كعب، قال: كان رجلٌ ما أعلم من أهل المدينة ممن يصلي القبلة أبعد منزلاً من المسجد منه، فكان يشهد الصلاة مع النبي ﷺ، فقيل له: لو اشتريت حماراً تركبهُ في الرمضاء والظلماء؟! فقال: واللّه ما يسرُّني أن منزلي يلصق المسجد، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك؟ فقال: يا رسول الله، كيما يُكتبَ أثري وخُطاي ورجوعي إلى أهلي وإقبالي وإدباري - أو كما قال -، فقال رسول الله ﷺ: «أنطاك الله ذلك كله وأعطاك ما احتسبت أجمع - أو كما قال».

١٦٢ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة قال: خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت سوطاً فأخذته، فقالا: دعه، فقلت: لا أدعه للسباع؛ لآخذنه فلاستمعن به، فسألت أبي بن كعب فقال: أحسنت؛ إني وجدت على عهد رسول الله ﷺ صرةً فيها مائة دينار، فأتيته بها فقال: «عرّفها حولاً». فعرفتها حولاً فلم أجد من يعرفها، فأتيته فقال: «عرّفها حولاً آخر». ثم أتيتُهُ، فقال:

(١٦١) صحيح:

وأخرجه مسلم في الصلاة (ص ٤٦٠)، وأبو داود، وابن ماجه في الصلاة.

(١٦٢) صحيح:

وأخرجه البخاري في اللقطة «فتح» (٧٨/٥)، ومسلم في اللقطة (ص ١٣٥٠)، وأبو داود في اللقطة، والترمذي في الأحكام، وابن ماجه في الأحكام، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في اللقطة من «السنن الكبرى»، وأحمد (١٢٦/٥).

«عَرَّفَهَا حَوْلَ آخِرٍ». ثم قال: «أَحْصِ عِدَّتَهَا وَوَكَاةَهَا وَوَعَاءَهَا؛ فَإِذَا جَاءَ طَالِبُهَا فَأَخْبِرْكَ بَعْدَتَهَا وَوَكَاةَهَا وَوَعَاءَهَا فَادْفَعَهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا».

١٦٣ - أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، مَا تَقُولُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ؛ فَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: مَنْ يَقُمْ الْحَوْلَ يَصِيبُهَا؟ فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ إِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ، وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سِتِّعٍ وَعِشْرِينَ، وَلَكِنَّهُ عَمِّي عَلَى نَاسٍ كَثِيرٍ لَكِي لَا يَتَكَلَّمُوا؛ فَوَالَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ، وَإِنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، قَالَ: قُلْتُ: أَبَا الْمُنْذِرِ، بِمَ عَلِمْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: بِالآيَةِ الَّتِي حَدَّثْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَفِظْنَا وَعَدَدْنَا، فَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَهِيَ هِيَ مَا يَسْتَنِي، قَالَ: قُلْتُ لَزُرِّ: وَمَا الْآيَةُ الَّتِي قَالَ؟ «تَطْلُعُ الشَّمْسُ غَدَاتِنْدُ كَأَنَّهَا طُسْتُ لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ».

١٦٤ - أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا حَمِيدُ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: قَرَأْتُ رَجُلًا آيَةً وَقَرَأْتُهَا عَلَى غَيْرِ قِرَاءَتِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذَا؟! قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا

(١٦٣) صحيح لغيره:

فعاصم بن أبي النجود حديثه لا يرتقي للصحة.

لكن الحديث أخرجه مسلم (٧٦٢) من طريق عبدة بن أبي لبابة عن زر قال: سمعت أبي ابن كعب يقول - وقيل له: إن عبد الله بن مسعود يقول: من قام السنة أصاب ليلة القدر - فقال أبي: «والله الذي لا إله إلا هو إنها لفي رمضان - يحلف ما يستني - والله إنني لأعلم أي ليلة هي. هي الليلة التي أمرنا بها رسول الله ﷺ بقيامها، هي ليلة صبيحة سبع وعشرين، وأمارتها: أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها».

وأخرجه أيضاً أبو داود والترمذي في الصوم.

(١٦٤) إسناده صحيح:

رسول الله، أقرأتني آية كذا وكذا؟ فقال: «نعم». فقال الرجل: أقرأتني آية كذا وكذا؟ فقال: «نعم». ثم قال: «إن جبريل وميكائيل أتياني فجلس جبريل عن يميني وميكائيل عن يساري، فقال جبريل: يا محمد، اقرأ القرآن على حرف، فقال ميكائيل: استزده، فقلت: زدني، فقال: اقرأه على حرفين. فقال ميكائيل: استزده، فقلت: زدني، فقال: اقرأه على ثلاثة أحرف، فقال ميكائيل: استزده، فقلت: زدني، كذلك حتى بلغ سبعة أحرف، كل ذلك جبريل يقول: له اقرأ، وميكائيل يقول: استزده، حتى بلغ سبعة أحرف، فقال: اقرأه على سبعة أحرف، كل شاف كاف».

١٦٥ - أخبرني أبو أسامة، عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا أعلمك سورة ما أنزل في التوراة ولا في الزبور ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها؟». قلت: بلى يا رسول الله، قال: «لعلك أن لا تخرج من ذلك الباب حتى أخبرك بها». قال:

وأخرجه: أحمد (١١٤/٥) والنسائي (١٥٤/٢) برقم (٩٤٠) من طريق: حميد، عن أنس، عن عبادة: أن أبي بن كعب قال: ما حاك في صدري منذ أسلمت، إلا أنني قرأت آية، وقرأها آخر غير قراءتي... الحديث. وهذا لفظ النسائي.

وعزاه الحافظ ابن حجر في «النتك» إلى الطبري (١: ١٢) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس، عن عبادة بن الصامت. والحديث ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» من حديث: زهير، عن حميد، عن أنس بن أبي ابن كعب قال... فذكره.

ونقل عن أبيه أنه قال: روى هذا الحديث حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس، عن عبادة، عن أبي «العلل» (٨٤/٢).

(١٦٥) صحيح لغيره:

ففي سننه العلاء بن عبد الرحمن، وحديثه حسن، لكن للحديث شاهد وهو ما أخرجه البخاري في «صحيحه» من حديث أبي سعيد بن الملقى.

فقمتم معه فجعل يحدثني ويدي في يده، فجعلت أتباطأ كراهية أن يخرج قبل أن يخبرني بها، فلمّا دنوت من الباب قلت: يا رسول الله، السورة التي وعدتني! قال: «كيف تقرأ إذا قمت في الصلاة؟» فقرأت فاتحة الكتاب فقال: «هي هي، وهي السبع المثاني التي قال الله - عز وجل -: ﴿ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم﴾ هو الذي أُوتيته».

١٦٦ - حدثنا أبو نعيم، ثنا عبد الله بن عامر الأسلمي، عن عمران بن أبي أنس، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ سُئِلَ عن المسجد الذي أُسِّسَ على التقوى؟ فقال: «هو مسجدي».

أما حديث الباب: فأخرجه الترمذي في التفسير، تفسير سورة الحجر (٢٩٧/٥)، مع اختلاف يسير في اللفظ، فقال الترمذي: حدثنا قتيبة، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ خرج على أبي هريرة» - فذكر نحوه بمعناه.

قال أبو عيسى: حديث عبد العزيز بن محمد أطول وأتم، وهذا أصح من حديث عبد الحميد بن جعفر، هكذا روى غير واحد عن العلاء بن عبد الرحمن. وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى»، وعزاه الحافظ ابن حجر أيضاً إلى مالك فقال: ورواه مالك عن العلاء فقال: عن أبي سعيد مولى عامر بن كريز عن أبي بن كعب.

(١٦٦) صحيح لغيره:

إذ أن في هذا السند عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف. وأخرجه: أحمد (١١٦/٥)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢٧٧/٣) إلى: ابن أبي شيبة، وأحمد، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وأبي يعلى، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن خزيمة، وابن حبان، وأبي الشيخ، والحاكم، وابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل».

١٦٧ - حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب أن الريح هاجت على عهد رسول الله ﷺ فسبها رجل، فقال: «لا تسبها؛ فإنها مأمورة، ولكن قل: اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها، وخير ما أمرت به، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أمرت به».

١٦٨ - حدثني يحيى بن عبد الحميد، ثنا محمد بن أبان، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: حدثني أبي بن كعب، عن رسول الله ﷺ في قوله عز وجل: ﴿وذكرهم بأيام الله﴾ قال: «بِنِعْمِ اللَّهِ».

(١٦٧) صحيح:

وأخرجه: أحمد (١٢٣/٥)، وله شواهد، فقد أخرجه أحمد (٢/٢٥٠-٢٦٨، ٤٠٩، ٤٣٧، ٥١٨).

وانظر الترمذي في الفتن باب (٦٥)، وابن ماجه في الأدب (٢٩)، وأبو داود في الأدب (١٠٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧). وله شواهد منها:

ما أخرجه مسلم (١٩٦/٦)، من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا عصفت الريح قال: «اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به».

وعند أبي داود (٣٢٨/٥) بإسناد صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الريح من روح الله: تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبوها، وسلوا الله من خيرها، واستعيذوا بالله من شرها».

(١٦٨) ضعيف:

وأخرجه أحمد (١٢٢/٥). والحديث في إسناده محمد بن أبان الجعفي، ضعيف. انظر: «تعجيل المنفعة».

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٧٠/٤) إلى: النسائي، وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند»، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٢٢/٥).

١٦٩ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - وكنا عنده - فقال القوم: إن نَوْفًا الشامي يزعم أن الذي ذهب يطلب العلم ليس بموسى بن إسرائيل! قال: وكان ابن عباس مُتَكَنًّا فاستوى جالسًا، فقال: كذلك يا سعيد بن جبير؟! قلتُ: أنا سمعته يقول ذلك، قال ابن عباس: كذب نَوْفٌ، حدثني أبي بن كعب أنه سمع النبي ﷺ يقول: «رحمةُ الله علينا وعلى موسى، لولا أنه عَجَل واستحى وأخذته دمامة من صاحبه، فقال له: ﴿إِنْ سَأَلْتِكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تَصَاحِبْنِي﴾ لَرَأَى مِنْ صَاحِبِهِ عَجَبًا». قال: وكان النبي ﷺ إذا ذَكَرَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ، فقال: «رحمةُ الله علينا وعلى أخي صالح، رحمةُ الله علينا وعلى أخي عاد». ثم قال: «إِنَّ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ قَوْمَهُ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ قَالَ لَهُمْ: مَا فِي الْأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنِّي. فَأَوْحَى اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَيْهِ أَنْ فِي الْأَرْضِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، وَآيَةٌ ذَلِكَ أَنْ تَزُودَ حَوْتًا مَالِحًا؛ فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ حَيْثُ تَفْقَدُهُ فَتَزُودَ حَوْتًا مَالِحًا، فَانْطَلِقْ هُوَ وَفَتَاهُ حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرُوا بِهِ، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى الصَّخْرَةِ انْطَلَقَ مُوسَى يَطْلُبُ وَوَضَعَ فَتَاهُ الْحَوْتَ عَلَى الصَّخْرَةِ فَاضْطَرَبَ، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا. قَالَ فَتَاهُ: إِذَا جَاءَ نَبِيَّ اللَّهِ حَدَّثْتَهُ. فَأَنَسَاهُ الشَّيْطَانُ فَانْطَلَقَا، فَأَصَابَهُمَا مَا يَصِيبُ الْمَسَافِرَ مِنَ النَّصْبِ وَالْكَلالِ، وَلَمْ يَكُنْ يَصِيبُهُ مَا يَصِيبُ الْمَسَافِرَ مِنَ النَّصْبِ وَالْكَلالِ

(١٦٩) صحيح:

وأخرجه البخاري في: العلم والأنبياء والتفسير، وفي صفة إبليس، ومسلم في أحاديث الأنبياء (في الفضائل)، والترمذي في التفسير، وأحمد (٥/١١٦، ١١٨، ١١٩). وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» - بالإضافة إلى ما ذكرنا - إلى: النسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في «الأسماء والصفات».

حتى جاوز ما أمر به، فقال موسى لفتاه: آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبًا، قال له فتاه: يا نبي الله أرأيت إذ أؤينا إلى الصخرة؛ فإني نسيت الحوت أن أؤدِّئك، وما أنسانيه إلا الشيطانُ، فاتخذ سبيله في البحر سربًا. قال: ذلك ما كنَّا نبغي. فرجعا على آثارهما قصصًا يقصَّان الأثر حتى انتهيا إلى الصخرة فأطاف بها فإذا هو مسجى بثوب، فسلمَّ عليه فرفع رأسه فقال: من أنت؟ قال: موسى. قال: من موسى؟! قال: موسى بنى إسرائيل. قال: فما لك؟ قال: أُخبرتُ أنَّ عندك علمًا فأردت أن أصحبك. قال: إنك لن تستطيع معي صبرًا. قال: ستجدني - إن شاء الله - صابرًا ولا أعصي لك أمرًا. قال: كيف تصبر على ما لم تحط به خبيرًا؟! قال: قد أمرتُ أن أفعله، ستجدني - إن شاء الله - صابرًا. قال: فإن اتبعتني فلا تسألني عن شيءٍ حتى أُحدث لك منه ذكرًا.

فانطلقا حتى إذا ركبا في السفينة، فخرج من كان فيها وتخلف ليخرقها. فقال له موسى: تخرقها لتغرق أهلها! لقد جئت شيئًا إمراً؟ قال: ألم أقل: إنك لن تستطيع معي صبرًا. قال؟! لا تؤاخذني بما نسيتُ ولا ترهقني من أمري عسرًا.

فانطلقا حتى إذا أتوا على غلمان يلعبون على ساحل البحر وفيهم غلامٌ ليس في الغلمان أحسن ولا أنظف منه، فأخذه فقتله فنفر موسى عند ذلك، وقال: أقتلت نفسًا زكيةً بغير نفس! لقد جئت شيئًا نكرًا. قال: ألم أقل لك: إنك لن تستطيع معي صبرًا؟! قال: فأخذته دمامة من صاحبه واستحى، فقال: إن سألتك عن شيءٍ بعدها فلا تصاحبني، قد بلغت من لدني عذرًا.

فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية لثام، وقد أصاب موسى جهدٌ شديدٌ ولم يضيفوهما، فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقضَّ فأقامه، قال له موسى - مما أنزل

بهم من الجهد :- لو شئت لاتخذت عليه أجراً! قال: هذا فراقُ بيني وبينك.
فأخذ موسى بطرف ثوبه، فقالك: حدثني، فقال: أما السفينة فكانت
لمساكين يعملون في البحر، وكان وراءهم ملكٌ يأخذُ كلَّ سفينة غصباً؛ فإذا
مرَّ عليها فرأها منخرقةً تركها ورقعها أهلها بقطعة خشب فاتنفعوا بها، وأما
الغلام فإنه كان طُبعَ يوم طُبع كافرًا، وكان قد أُلقيَ عليه محبة من أبويه ولو
عصياه شيئًا لأرهقهما طغيانًا وكفرًا، فأراد ربك أن يُبدلَهما خيراً منه زكاةً
وأقربَ رحماً، فوقع أبوه على أمه فتلقَّت فولدت خيراً منه زكاةً وأقربَ رحماً
وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنزٌ لهما... إلى قوله:
وذلك تأويل من لم تسطع عليه صبراً» .

١٧٠ - حدثنا قبيصة بن عقبة، ثنا سفيان، عن عبد الله بن محمد بن
عقيل، عن الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا
ذهب ربيعُ الليل قامَ فقال: «أيها الناس، اذكروا الله، اذكروا الله، جاءت
الراجفةُ تتبعها الرادفةُ، جاءت الرادفةُ تتبعها الرادفةُ، جاء الموتُ بما فيه، جاء
الموتُ بما فيه». قال أبي بن كعب: فقلت: يا رسول الله، إني أكثرُ الصلاة
عليك؛ فكم أجعل لك من صلاتي؟ قال: «ما شئت». قال: الربيع؟ قال: «ما

(١٧٠) سند ضعيف:

في سنده عبد الله بن محمد بن عقيل: متكلم فيه كثيراً، وهو إلى الضعف أقرب .
وأخرجه الترمذي في «الزهد»، وقال: حسن. كما ذكره المزي. وفي المطبوع برقم (٢٤٥٧)
قال: حسن صحيح.
قال الحافظ ابن حجر في «النكت»: وفيه شيء أفرده بعضهم بالذكر، وجعله حديثاً مستقلاً،
وهو قوله فيه: «فقال: إني قلت: يا رسول الله، إني أكثرُ الصلاة عليك، فكم أجعل لك من
صلاتي؟» الحديث.

وقال الدارقطني في «الأفراد»: غريب من حديث الطفيل، تفرد به سفيان الثوري.
وأخرجه أحمد (١٣٦/٥).

شئت، وإن زدت فهو خير». قال: النصف؟ قال: «ما شئت وإن زدت فهو خير». قال الثلثين؟ قال: «ما شئت، وإن زدت فهو خير». قال: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: «إذَا يَكْفِي هَمَكَ وَيُغْفِرُ ذَنْبَكَ».

١٧١ - حدثني زكريا بن عدي، قال: أنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد، عن الطفيل بن أبي، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيئِهِمْ، وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ غَيْرِ فَخْرٍ».

١٧٢ - حدثني موسى بن مسعود، ثنا زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الطفيل بن أبي، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «مَثَلِي فِي النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا، فَأَحْسَنَهَا وَأَجْمَلَهَا وَأَكْمَلَهَا وَتَرَكَ مَوْضِعَ لَبْنَةٍ لَمْ يَضَعَهَا، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِالْبَنِيَانِ، وَيَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَقُولُونَ: لَوْ تَمَّ مَوْضِعُ هَذِهِ اللَّبْنَةِ؟! فَأَنَا فِي النَّبِيِّينَ مَوْضِعَ تِلْكَ اللَّبْنَةِ».

(١٧١) سند ضعيف، وللمتن شواهد صحيحة:

في سننه عبد الله بن محمد بن عقيل، تقدم.
وأخرجه أحمد (١٣٧/٥ - ١٣٨)، والترمذي. «تحفة» (٥/٤٤٣)، وابن ماجه في «الزهد»، وابن صاعد في «زوائد الزهد» لابن المبارك (ص ٥٦٢)، والحاكم في «المستدرک» (١/٧١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

والأحاديث في كون النبي ﷺ إمام النبيين أو شافع ثابتة صحيحة، فقد روى مسلم - رحمه الله - في «صحيحه» (١/١٨٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة، وأنا أكثر الناس تبعاً»، وفي رواية: «أول من يقرع باب الجنة».

(١٧٢) صحيح لغيره:

إذ أن في هذا السند زهير بن محمد التيمي وعبد الله بن محمد بن عقيل.
وأخرجه: أحمد (١٣٦/٥ - ١٣٧)، لكن الحديث أخرجه البخاري في كتاب المناقب من «صحيحه»، باب: خاتم النبيين، من حديث جابر بن عبد الله وأبي هريرة رضي الله عنهما. =

١٧٣ - حدثني سعيد بن عامر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن أبي بصير، عن أبي بن كعب قال: صَلَّى رسول الله ﷺ صلاة الصُّبْح ذات يوم، ثم أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانٌ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فُلَانُ!» قَالُوا: لَا. لِنَفَرٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ لَمْ يَشْهَدُوا الصَّلَاةَ، قَالَ: «أَمَّا إِنْ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أَنْقَلِ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا». ثُمَّ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالصَّفِّ الْمَقْدَمِ؛ فَإِنَّهُ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ فَضِيلَتَهُ لَابْتَدَرْتُمُوهُ». قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «صَلَاتُكَ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِكَ وَحَدِّكَ، وَصَلَاتُكَ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِكَ مَعَ رَجُلٍ، وَمَا كَانَ أَكْثَرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ».

١٧٤ - حدثني سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن جارود بن أبي سبرة، عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ فَتَرَكَ آيَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «أَيْكُمْ أَخَذَ عَلِيٌّ فِي قِرَاءَتِي شَيْئًا؟» فَقَالَ أَبِي: أَنَا يَا رَسُولَ

= وكذا مسلم في الفضائل (ص ١٧٩١)، وانظر أيضًا: الترمذي في الأدب (٧٧)، وأحمد (١٣٧/٢، ٢٥٦، ٣١٢، ٣٩٨، ٤١٢، ٣٦١/٣).

(١٧٣) سند ضعيف، ولبعض ألفاظ الحديث شواهد:

في سنده عبد الله بن أبي بصير، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف إلا برواية أبي إسحاق عنه. وانظر أيضًا قول الحافظ في «التهذيب».

وأخرجه: أحمد (١٤٠/٥)، وأبو داود في الصلاة (٤٨)، والنسائي (١٠٤/٢)، وابن ماجه في الصلاة من طرق عن أبي إسحاق به، وقال الحافظ ابن حجر في «النكت»: القدر الذي ساقه ابن ماجه في الحديث نضمه: «صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاة الرجل وحده أربعة أو خمسة وعشرين جزء»، وهذا القدر ما هو فيه ساقه منه أبو داود والنسائي، فكان ينبغي إفراده بالذكر، وإن كان الحديث في الأصل واحداً، فإن الطيالسي أخرجه في «مسنده» (ص ٧٥/٥٥٤ - حيدر آباد) عن شعبة عن أبي إسحاق - بتمامه.

(١٧٤) سند ضعيف:

اللَّهِ، فقال: «قد علمتُ أَنَّهُ إِنْ كَانَ أَحَدٌ أَخَذَهَا عَلَيَّ فَأَنْتَ».

١٧٥ - حدثني أبو الوليد، قال: ثنا همام بن يحيى، ثنا محمد بن جحادة، قال: أخبرني رجل يقال له: أبان، عن أبي بن كعب أنه علّم رجلاً سورةً من القرآن، فأهدى إليه ثوباً. أو قال: خميصة. قال: فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «لو أنك أخذته» - أو قال: «إن أخذته». شك محمد - أَلْبَسْتَ ثَوْبًا من النار».

١٧٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن سعد، أنا أبو جعفر الرازي، عن الأعمش، عن زيد وطلحة، عن زر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب قال: كان رسول الله ﷺ يوتر بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

١٧٧ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي

قال الحافظ في «التهذيب»: سُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ حَدِيثِ: حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنِ الْجَارُودِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ؟ فَقَالَ: مَرْسَلٌ. وَقَالَ ابْنُ خَلْفُونَ: رَوَى عَنْ أَبِي وَطْلِحَةَ، وَلَمْ يَسْمَعْ عِنْدِي مِنْهُمَا. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٢/٥).

(١٧٥) سند ضعيف:

وذلك لجهالة أبان.

وقد ساق الشيخ ناصر الألباني طرقاً من الأحاديث التي تتعلق بأخذ الأجرة على القرآن في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» رقم (٢٥٦ - ٢٦٠).

(١٧٦) صحيح:

وأخرجه: أحمد (١٢٣/٥) من هذه الطريق، ومن طريق سلمة بن كهيل عن ذر به. وأخرجه أيضاً: أبو داود (١٤٢٣)، والنسائي (٣/٢٣٥، ٢٤٤)، وابن ماجه في الصلاة (١١٧١).

(١٧٧) صحيح:

وأخرجه أحمد مطولاً مع قصة (١٤٠/٥)، والنسائي في الصلاة.

جمرة، قال: ثنا إياس بن قتادة، عن قيس بن عباد، عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ قال لنا: «كونوا في الصف الذي يليني».

١٧٨ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن الجريري، عن أبي السليل، عن عبد الله بن رباح الأنصاري، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «أبا المنذر، أي آية من كتاب الله - عز وجل - معك أعظم؟» قلت: الله ورسوله أعلم، ثم قال: «أبا المنذر، أي آية من كتاب الله - عز وجل - معك أعظم؟» قلت: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ قال: فضرب في صدري فقال: «ليهنك العلم أبا المنذر، والذي نفس محمد بيده إن لهذه الآية للساناً وشفقتين تُقدّسُ الملكَ عند ساق العرش».

١٧٩ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا عبد الله بن نمير، ثنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب قال: انتسب رجلان على عهد النبي ﷺ فقال أحدهما: أنا فلان ابن فلان؛ فمن أنت؛ لا أم لك؟ فقال رسول الله ﷺ: «انتسب رجلان على عهد موسى - عليه السلام - فقال أحدهما: أنا فلان ابن فلان - حتى عد تسعة -

(١٧٨) صحيح:

وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (ص ٥٥٦) من نفس الطريق بدون زيادة: «إن لهذه الآية شفتين».

وأبو داود في الصلاة، وأحمد (١٤٢/٥)، والحاكم، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» - بالإضافة إلى ما ذكرنا - إلى ابن الضريس والهروي في «فضائله».

(١٧٩) صحيح:

الحديث عزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «عمل اليوم والليلة»، وعبد الرحمن هو: ابن أبي ليلى هناك.

وأخرجه: أحمد (١٢٨/٥) أيضاً من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى.

فمن أنت لا أم لك؟ فقال: أنا فلان ابن فلان ابن الإسلام. فأوحى الله - عز وجل - إلى موسى: إن هذين المنتسبين، أما أنت أيها المتتمي - أو المنتسب - إلى تسعة في النار، فأنت عاشرهم في النار، وأما أنت يا هذا المنتسب إلى اثنين، فأنت ثالثهما في الجنة».

١٨٠ - أخبرني ابن أبي شيبة، قال: وجدت في كتاب أبي محمد بن أبي شيبة، عن عبد الحميد بن جعفر، قال: أخبرت عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ قال: «يوشك الفرات أن يحسر عن جبل من ذهب؛ فإذا سمع به الناس ساروا إليه فيقول الذين عنده: لئن تركنا الناس يأخذون منه ليذهبوا به، فيقتلون عليه حتى يُقتل من كلِّ مائة تسعة وتسعون».

١٨١ - حدثني سليمان بن حرب ويعقوب بن إسحاق قالا: ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي بن كعب: أن النبي ﷺ كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان، فسافر عاماً فلم يعتكف، فاعتكف في العام المقبل عشرين ليلةً.

(١٨٠) صحيح لغيره:

إذ أن لفظ «أخبرت عن سليمان بن يسار» يفيد أن هناك راوياً قد سقط.

لكن الحديث أخرجه: مسلم (ص ٢٢٢٠) كتاب الفتن، وأحمد (٥/١٣٩ - ١٤٠).

وأخرجه البخاري من حديث أبي هريرة كتاب الفتن (٢٤)، وأبو داود في الملاحم، والترمذي

في الجنة، وابن ماجه في الفتن. وانظر: (حم ٢/٢٦١ - ٣٠٦)، (٦/٤٥٤).

(١٨١) صحيح:

وأبو رافع هو نفع بن رافع الصائغ.

وأخرجه أحمد (١/١٤١) وأبو داود في الصيام (٢٤٦٣)، وابن ماجه في الصيام (١٧٧٠)،

وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في الاعتكاف في «سننه الكبرى».

١٢- مسند عبادة بن الصامت رضي الله عنه

١٨٢ - حدثني أبو الوليد، ثنا همام بن يحيى، عن زيد بن أسلم، ثنا عطاء بن يسار، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ قال: «الجنة مائة، درجة ما بين كلّ درجتين كما بين السماء والأرض، الفردوس أعلى درجة، من فوقها يكون الفردوس، منها تنفجر أنهار الجنة الأربعة؛ فإذا سألتم الله الجنة فاسألوه الفردوس الأعلى».

١٨٣ - أخبرنا أبو عاصم، عن المغيرة بن زياد، عن عبادة بن نسي، عن الأسود بن ثعلبة، عن عبادة بن الصامت قال: كنت أعلم ناساً من أهل الصفة، فأهدي إليّ قوساً، فقلت: ليست بمال أرمي عنها في سبيل الله، ثم بدا لي أن أسأل رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «إن أردت أن يطوك الله بها طوقاً من النار فاقبلها».

(١٨٢) صحيح:

وأخرجه: الترمذي في صفة الجنة، وأحمد (٣١٦/٥).
وأخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه كتاب الجهاد. «فتح» (١١/٦)، وفي التوحيد باب: ٢٢، مع اختلاف يسير في اللفظ.

(١٨٣) سند ضعيف:

في سنده الأسود بن ثعلبة، قال الحافظ في «التقريب»: مجهول.
وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة الأسود بعد أن ذكر الحديث: لا يُعرف، ومدار الحديث عليّ المغيرة بن زياد الموصلي عن عبادة بن نسي عنه.
والحديث أخرجه: أبو داود في البيوع (٣٤١٦، ٣٤١٧)، وأحمد (٣١٥/٥)، وابن ماجه في التجارات (٢١٥٧)، من طريق: عبادة بن نسي عن الأسود.
وأخرجه أحمد من طريق أخرى مع اختلاف في اللفظ عن عبادة بن الصامت فقال: ثنا أبو المغيرة، ثنا بشر بن عبد الله - يعني: بن يسار السلمي -، قال: حدثني عبادة بن نسي، عن =

١٨٤ - حدثني أبو الوليد، ثنا همام بن يحيى، أنا قتادة، عن أنس، عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه» قالت عائشة - أو بعض أزواجه -: إنا لنكره الموت! قال: «ليس ذلك، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بُشِّرَ برضوان الله وكرامته، فليس شيء أحب إليه مما أمامه؛ فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه، وأما الكافر إذا حضره الموت بُشِّرَ بعذاب الله وعقوبته، فليس شيء أكره إليه مما أمامه؛ فكره لقاء الله وكره الله لقاءه».

١٨٥ - حدثني إسماعيل بن عبد الكريم، قال: حدثني الوليد بن مسلم وعبد المجيد بن أبي رواد، عن مروان بن سالم، عن خالد بن معدان، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في أمتي رجلان: أحدهما وهب؛ تهب له الحكمة، والآخر: غيلان؛ فتتسه على هذه الأمة أشد من فتنة الشيطان» قال أبو محمد: سمعته من عبد المجيد.

= جنادة بن أبي أمية، عن (عبادة). (٣٢٤/٥).

ومن أجل هذا الاختلاف على عبادة بن نسي ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٧٤/٢).

(١٨٤) صحيح:

وأخرجه: البخاري في الرقاق، باب: من أحب لقاء الله. «فتح» (٣٥٧/١١)، ومسلم في

الدعوات (ص ٢٠٦٥، ٢٠٦٦، ٢٠٦٧).

وقال البخاري: اختصره أبو داود وعمرو عن شعبة، وقال سعيد: عن زرارة، عن سعد، عن

عائشة، عن النبي ﷺ.

والترمذي في الزهد والجنائز، والنسائي في الجنائز، وأحمد (٣٢١-٣١٦/٥).

(١٨٥) ضعيف جداً:

في سننه مروان بن سالم، وهو الجزري، وهو متروك، والحديث ذكره الذهبي في «الميزان»

في ترجمته.

١٨٦ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان، عن محمد بن عجلان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز قال: كنا جلوساً عند عبادة بن الصامت إذ جاءه الصنابحي فبكى، فقال له: ما يبكيك؟! فوالله لئن استشهدت لأشهدن لك، ولئن شفعت لأشفعن لك، ولئن استطعت لأنفعنك، وما كتمتكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ إلا حديثاً واحداً، وسأحدثكموه وقد أحيط بي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله - عز وجل - حرم النار على من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله».

١٨٧ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا زيد بن حباب، عن عبد الرحمن بن ثوبان، قال: أخبرني عمير بن هاني، قال: سمعت جنادة بن أبي أمية يقول: سمعت عبادة بن الصامت يحدث عن رسول الله ﷺ: «أن جبريل - عليه السلام - رقاه وهو يوعك فقال: باسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك، من كل حاسد إذا حسد، ومن كل عين، واسم الله يشفيك».

(١٨٦) صحيح:

وأخرجه: مسلم (ص ٥٧) من طريق: محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز - به. والترمذي في الإيمان (١٧: ١)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٣٩٠-١) كما ذكر ذلك المزي في «الأطراف».

(١٨٧) صحيح:

وأخرجه ابن ماجه في الطب (ص ١١٦٥-١١٦٦)، وأحمد (٣٢٣/٥).
وعبد الرحمن بن ثوبان هو: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان.
وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة: كتاب السلام (حديث ٢١٨٥، ٢١٨٦).

١٣- مسند أبي قتادة بن ربعي الأنصاري رضي الله عنه

١٨٨ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا سليمان التيمي، قال: حَدَّثْتُ عَنْ عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «هل تقرأون خلفي؟» قالوا: نعم، والله يا رسول الله. قال: «فلا تقرأوا إلا بأم الكتاب».

١٨٩ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قد خرجت إليكم».

١٩٠ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن عمرو، عن المقبري، عن عبد الله، عن أبيه قال: أتني رسول الله ﷺ بجنائز ليصلي عليها فقال: «أعليه دين؟» قالوا: نعم، ديناران. فقال: «أترك لهما وفاء؟» قالوا: لا. قال: «صلوا على صاحبكم». قال أبو قتادة: هما إلي يا رسول الله، فصلني عليه.

(١٨٨) سند ضعيف:

وأخرجه: أحمد (٣٠٨/٥).

قول سليمان التيمي: «حَدَّثْتُ عَنْ عبد الله بن أبي قتادة» يفيد أنه سقط رجل من السند.

وأخرجه البخاري في «جزء القراءة خلف الإمام» (ص ٦١)، من حديث عبادة بن الصامت، وأبو داود (حديث رقم ٨٢٤، ٨٢٥).

(١٨٩) صحيح:

وأخرجه: أحمد (٢٩٦/٥).

والبخاري في كتاب الأذان (٢٣) «فتح» (١٢٠/٢)، ومسلم في الصلاة (ص ٤٥٤)، وأبو داود، والترمذي في الصلاة.

(١٩٠) صحيح، وانظر ما بعده.

وأخرجه: أحمد (٢٩٧/٥، ٣٠٤)، والمقبري هو: سعيد بن أبي سعيد المقبري، كما هو واضح في رواية أحمد.

١٩١ - أخبرنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، عن عبد الله، عن أبيه أن رسول الله ﷺ أتى برجل ليصلي عليه فقال: «صلوا على صاحبكم؛ فإن عليه ديناً»، فقال أبو قتادة: هو عليّ يا رسول الله، قال: «بالوفاء؟» قال: بالوفاء. وإنما كان عليه ثمانية عشر - أو تسعة عشر - درهماً.

١٩٢ - حدثنا سليمان بن داود، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، عن أبيه قال: خطب رسول الله ﷺ فذكر الجهاد، فلم يُفضّل عليه شيئاً إلا المكتوبة، فقام رجل فقال: يا رسول الله، أرأيت إن قتلت في سبيل الله، أين أنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر فأنت في الجنة» قال:

= ومحمد بن عمرو هو: ابن علقمة، كما في ترجمة يزيد بن هارون. والحديث أخرجه: البخاري من حديث سلمة بن الأكوع كتاب الحوالة، باب: (٣) «فتح» (٤٦٤/٦). وانظر أيضاً الدارمي في البيوع (٥٣)، وأبا داود في البيوع (٩)، والنسائي في الجنائز (٦٧)، والبخاري في الكفالة وفي النفقات.

(١٩١) صحيح:

وأخرجه أحمد (٣٠١/٥ - ٣٠٢، ٣١١). والترمذي في الجنائز. «تحفة» (٣٧٢/٣)، وقال: حسن صحيح، باب: ما جاء في الصلاة على المديون بدون زيادة «وإنما كان عليه». والنسائي في الجنائز وفي البيوع. وابن ماجه في الأحكام.

(١٩٢) صحيح:

وأخرجه: مسلم (حديث رقم ١٨٨٥). وأحمد (٢٩٧/٥، ٣٠٤)، والنسائي في الجهاد، والترمذي في الجهاد وقال: حسن صحيح.

ورؤينا أنه ينزل عليه، فلما أدبر الرجل دعاه فقال له: «إلا أن يكون عليه دين؛ فإنه مأخوذ بدينه، كذلك زعم جبريل - عليه السلام».

١٩٣ - أخبرنا صفوان بن عيسى، عن عبد الله بن سعيد، عن محمد بن عمرو بن حلحلة قال: حدثني ابن لكعب بن مالك أنه سمع أبا قتادة بن ربيع يقول: مرَّ على رسول الله ﷺ بجزاة فقال: «مُستريح ومستراح منه!» قلنا: يا رسول الله، ما مستريح ومستراح منه؟! قال: «العبد المؤمن يُستريح من نصب الدنيا وأذاها، والعبد الفاجر يُستريحُ منه العبادُ والبلادُ والشجرُ والدواب».

١٩٤ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن حرمة بن إياس الشيباني، عن أبي قتادة قال: سئل رسول الله ﷺ عن صيام يوم عاشوراء فقال: «يُكْفَرُ السنة». وسئل عن صيام يوم عرفة فقال: «يكفر سنتين: سنة ماضية، وسنة مستأخرة».

(١٩٣) صحيح:

وأخرجه: البخاري في الرقاق، باب: سكرات الموت. «فتح» (٣٦٢/١١)، وابن كعب هو: معبد، كما في رواية البخاري.

(١٩٤) صحيح لغيره:

رواه أحمد (٢٩٦/٥ - ٣٠٤).

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى»: الصوم (٦٢: ١). وقال الحافظ في ترجمته في «التهذيب»: روى عن أبي قتادة، وقيل: عن مولى لأبي قتادة، وقيل: عن أبي الخليل عن أبي قتادة في صيام عاشوراء ويوم عرفة، وعنه: صالح أبو الخليل ومجاهد، أخرج له النسائي الحديث على الاختلاف فيه. وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة حرمة: ذكره البخاري في كتاب «الضعفاء» فقال: اختلفوا في إسناده، ولم يصح إسناده.

قلت: لكن الحديث صحيح من غير هذه الطريق، فقد أخرجه مسلم من حديث عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة (ص ٨١٩)، وأخرجه أحمد (٢٩٥/٥ - ٢٩٧). وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه كلهم في الصوم.

١٩٥ - حدثنا محمد بن الفضل، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب القرظي أن أبا قتادة كان له على رجل دين، فكان يأتيه يتقاضاه فيختبئ منه، فجاء ذات يوم فخرج صبي فسأله عنه، فقال: نعم، هو في البيت. فناده: يا فلان، اخرج؛ فإنني قد أخبرت أنك ههنا، فخرج إليه فقال: ما يغيبك عني؟ قال: إني معسر وليس عندي شيء! فقال: آله إنك لمعسر؟ قال: نعم. قال: فبكى أبو قتادة، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نفس عن غريمه أو محا عنه كان في ظل العرش يوم القيامة».

١٩٦ - حدثني يعقوب بن إبراهيم الزهري، قال: حدثني أبي، عن أبيه، قال: ثنا عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دعي للجنابة سأل عنها؛ فإن أثنى عليها خيراً قام فصلى عليها، وإن أثنى عليها غير ذلك قال لأهلها: «شأنكم بها» ولم يصل عليها.

١٩٧ - ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن عبد العزيز بن رفيع، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الدهر؛ فإن الله هو الدهر».

(١٩٥) مرسل:

وأخرجه أحمد (٣٠٨/٥)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٣٦٩/١) إلى: أحمد، والبيهقي في «الشعب»، والدارمي. ومحمد بن كعب القرظي: لم يدرك رسول الله ﷺ.

(١٩٦) صحيح:

وأخرجه: أحمد (٢٩٩/٥).

(١٩٧) صحيح:

والحديث في «مسند أحمد» (٢٩٩/٥-٣١١).

وأخرجه: مسلم من حديث أبي هريرة (ص ١٧٦٣).

١٩٨ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله ابن أبي قتادة، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي بنا الظهر فرجما أسمعنا الآية، وكان يطول الركعة الأولى من صلاة الفجر والركعة الأولى من صلاة الظهر، فظننا أنه كان يريد بذلك أن يدرك الناس الركعة - يعني الأولى» .

(١٩٨) صحيح:

وأخرجه: أحمد (٥/٣٠٠، ٣٠٧، ٣١٠) بدون زيادة: «فظننا...» .
 وأخرجه: البخاري مع اختلاف في اللفظ، «فتح» (٢/٢٤٣) باب: القراءة في الظهر،
 ومسلم في الصلاة.
 وأحمد (٥/٢٩٥-٣٠١-٣٠٥-٣١١).
 وأبو داود والنسائي وابن ماجه، كلهم في الصلاة من طرق كثيرة عن يحيى به .

١٤- مسند أبي الدرداء رضي الله عنه

١٩٩ - حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، ثنا فطر بن خليفة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحيى بن جعدة، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «الريح من نفس الله؛ فإذا رأيتموها فاسألوا الله - عز وجل - من خيرها وتعوذوا بالله من شرها».

٢٠٠ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة الربذي، عن محمد بن إبراهيم، عن يحيى بن جعدة، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ في ليلة بمائة آية لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ بمائتي آية بعث من القانتين، ومن قرأ خمسمائة آية إلى ألف أصبح وله قنطار؛ أجر القيروط منه مثل التل العظيم».

٢٠١ - حدثنا يعلى بن عبيد، ثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي

(١٩٩) صحيح لغيره:

قال ابن معين: يحيى بن الجعدة: لم يسمع من أبي الدرداء، وقد ثبت تعوذ الرسول ﷺ من شر الريح وسؤاله ﷺ من خيرها في «صحيح مسلم» (ص ٦١٦)، كتاب صلاة الاستسقاء، باب: التعوذ عند رؤية الغيم.

وللحديث شاهد في «أبي داود» (٣٢٩/٥) كتاب الأدب.

ثنا أحمد بن محمد المروزي وسلمة - يعني: ابن شبيب -، قال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، قال: حدثني ثابت بن قيس، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الريح من روح الله، [قال أبو سلمة: فروح الله] تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبوا، وسألوا الله خيرها، واستعيذوا بالله من شرها».

وأخرجه أيضاً ابن ماجه في الأدب (حديث ٣٧٢٧) باب: النهي عن سب الريح.

(٢٠٠) سند ضعيف:

في سنده موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

(٢٠١) صحيح:

الزبير، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان - وكان تحته الدرداء - قال: أتيت الشام فأتيت أبا الدرداء، فلم ألقه ولقيت أم الدرداء فقالت: تريد الحج العام؟ قلت: نعم، قالت: فادع لنا بخير؛ فإن النبي ﷺ كان يقول: «دعاء المرء المسلم مستجاب لأخيه بظهر الغيب، عند رأسه ملك موكل ما دعا لأخيه بخير إلا قال: آمين، ولك بمثل». قال: فخرجت إلى السوق فلقيت أبا الدرداء فقال لي مثل ذلك.

٢٠٢ - ثنا يعلى، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حبيبة قال: أوصني إلي رجل بطائفة من ماله أضعها، فأتيت أبا الدرداء فاستأمرته في الفقراء أو في المجاهدين، فقال: أمّا أنا فلو كنت لم أعدل بالمجاهدين، سمعت رسول الله ﷺ يقول: مثل الذي يعتق عند الموت كالذي يهدي بعد الشبع».

٢٠٣ - أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن زيد بن أسلم قال: كان عبد الملك بن مروان يرسل إلي أم الدرداء فتبّيت عند نسائه، ويسألها عن النبي ﷺ، فقام ليلة. قال: فدعا خادمة فأبطأت عليه فلعنها، فقالت: لا تلعن؛ فإن أبا

= وأخرجه: مسلم (ص ٢٠٩٤).

وأخرجه أحمد (٤٥٢/٦)، وفيه: «وكانت تحبه» بالباء الموحدة، من طريق أبي الزبير عن صفوان مطولاً، ومن طريق طلحة بن عبيد الله بن كريب مختصراً. وأبو داود مختصراً فقط (١٨٦/٢) حديث رقم (١٥٣٤).

(٢٠٢) سند ضعيف:

في سنده أبو حبيبة وهو الطائي، لم يذكر راو عنه إلا السبيعي، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف من هو.

والحديث أخرجه: أبو داود (٢٧٦/٤) حديث رقم (٣٩٦٨) كتاب العتق باب فضل العتق في الصحة.

(٢٠٣) صحيح:

الدرداء أخبرني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن اللعانين لا يكونون يوم القيامة شفعاء ولا شهداء».

٢٠٤ - حدثنا وهب بن جرير وأبو الوليد قالوا: ثنا شعبة، عن القاسم بن أبي بزة، عن عطاء الكيخاراني، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «ما من شيء أثقل في الميزان من خلق حسن».

٢٠٥ - حدثني يحيى بن عبد الحميد، ثنا عبد الله بن المبارك، عن أبي بكر ابن أبي مريم، عن خالد بن محمد الثقفي، عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ [قال] ^(١): «إن لحبك ^(٢) الشيء ما يعمي ويصم».

= وأخرجه: مسلم، من طريق: زيد بن أسلم وأبي حازم، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، سمع رسول الله ﷺ. (ص ٢٠٦).

وأبو داود في الأدب رقم (٤٩٠٧) باب (٥٣): في اللعن، وأحمد (٤٤٨/٦).

(٢٠٤) صحيح:

وأخرجه أحمد (٤٤٦/٦).

ومن طرق أخرى عن عطاء وطرق عن أم الدرداء (٤٤٢/٦، ٤٥١، ٤٥٢).

وأخرجه أبو داود في الأدب، باب: حُسن الخلق (حديث ٤٧٩٩)، والترمذي في البر والصلة، باب: ما جاء في حسن الخلق (حديث رقم ٢٠٠٤)، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

(٢٠٥) سند ضعيف:

أبو بكر ابن أبي مريم ضعيف، وانظر: «كشفا الحفا» (٣٤٣/١).

والحديث أخرجه: أحمد (٤٥٠/٦)، و(١٩٤/٥)، وأبو داود (٣٤٦/٥) في كتاب الأدب، باب: في الهوى (حديث ٥١٣٠).

(١) من «س، ز».

(٢) في «ز»: بحبك.

٢٠٦ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن ابن أبي الدرداء، عن أبيه قال: نال رجلٌ من رجلٍ عند النبي ﷺ، فردَّ عليه رجلٌ، فقال النبي ﷺ: «من ردَّ عن عرض أخيه، كان له حجاباً من النار».

٢٠٧ - حدثنا الحسن بن موسى، ثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن قتادة، عن خليد العصري، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «ما طلعت شمسٌ قط إلا بعث بجنبتيها ملكان يناديان إنهما لیسمعان من على الأرض غير الثقلين: يا أيها الناس، هلمُّوا إلى ربكم؛ فإن ما قلَّ وكفى خير مما كثر وألهى، ولا آبتُ شمسٌ إلا بعث بجنبتيها ملكان يناديان: اللهم أعط منفقاً خلفاً، وأعط ممسكاً تلفاً».

(٢٠٦) صحيح لشواهده:

وله شاهد عند أحمد (٤٤٩/٦) من طريق: إسماعيل، عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «من ردَّ عن عرض أخيه المسلم كان حقاً على الله - عز وجل - أن يردَّ عنه نار جهنم يوم القيامة».

وشاهد آخر (٤٥٠/٦) من طريق: علي بن إسحاق، أنا عبد الله - يعني: ابن المبارك -، قال: أنا أبو بكر النهشلي، عن مرزوق أبي بكر التيمي، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «من ردَّ عن عرض أخيه ردَّ الله عن وجهه النار يوم القيامة».

(٢٠٧) سند ضعيف:

وذلك لأمرين:

أولهما: قتادة مدلس وقد عنعن.

وثانيهما: خليد العصري، لا ندرى أسمع من أبي الدرداء أم لا؟ فقد ذكر الحافظ في «التهذيب» بعد أن ذكر عدم سماعه من علي وأبي ذر.

وأما أبو الدرداء؛ فقال ابن حبان في «الثقات» لمَّا ذكره، فقال: إن هذا مولى لأبي الدرداء رضي الله عنه.

ولم يذكر في «الجرح والتعديل» له سماع من أبي الدرداء، ولا في «التاريخ الكبير».

ولبعض ألفاظ الحديث شواهد في «الصحيح». ففي البخاري في كتاب الزكاة، (٣/٣٠٤) =

٢٠٨ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا هشام بن سعد، عن عثمان بن حبان
الدمشقي، قال: أخبرتني أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: لقد رأيتنا مع
رسول الله ﷺ في بعض أسفاره في اليوم الحار الشديد الحر، حتى إن الرجل
ليضع يده على رأسه من شدة الحر، وما في القوم صائم إلا رسول الله ﷺ
وعبد الله بن رواحة.

٢٠٩ - حدثني فھر بن عوف، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن
بلال بن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أظلت
الخصراء ولا أظلت الغبراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر».

٢١٠ - حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، ثنا يزيد بن خمير، عن سليمان
بن مرثد، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «لو تعلمون ما أعلم لبيكم

= «فتح». من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان
فيقول أحدهما: اللهم أعط مُنفقًا خلفًا. ويقول الآخر: اللهم أعط مُمسكًا تلفًا».
وأخرجه أحمد أيضاً (٢/٣٠٥-٣٠٦-٣٤٧).

(٢٠٨) صحيح:

وأخرجه: مسلم (ص ٧٩٠)، وأحمد (٥/١٩٤-١٩٥)، وابن ماجه في الصيام، من طرق
عن عثمان بن حيان به.

(٢٠٩) صحيح لغيره:

إذ أن في هذا السند علي بن زيد، وهو ضعيف.

لكن الحديث أخرجه: أحمد من حديث عبد الرحمن بن غنم عن أبي الدرداء (٥/١٩٧)،
و(٦/٤٤٢).

وأخرجه: أحمد من حديث أبي حرب الديلي، سمعت عبد الله بن عمرو به (٢/١٦٣-١٧٥).
والترمذي في المناقب (٥/٦٦٩)، وابن ماجه في المقدمة (حديث ١٦٥).

(٢١٠) سند ضعيف:

قال الذهبي في «الميزان» في ترجمة سليمان بن مرثد: سليمان بن مرثد عن عائشة وأبي =

كثيراً وضحكتم قليلاً، ولخرجتم تجأرون لا تدرّون تنجون أو لا تنجون».

٢١١ - أخبرنا سليمان بن داود، عن شعبة، عن قتادة قال: سمعت سالم بن أبي الجعد، يحدث عن معدان بن أبي طلحة، عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال: «أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟» قيل: يا رسول الله، ومن يطيق ذلك؟! قال: «يقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾».

٢١٢ - حدثنا عمر بن يونس اليمامي، ثنا أبو سعيد البكري، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ قال: «ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد أفضل - أو: خير - من أبي بكر، إلا أن يكون نبي».

الدرداء؛ لا يعرف له سماع منهما، وعنه: أبو التياح فقط. ولفظ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبيكتم كثيراً» أخرجه البخاري كتاب الكسوف، من حديث عائشة (٥٢٩/٣) «فتح»، ومسلم (ص٦١٨، حديث ٩٠١). وأحمد من حديث أبي هريرة (٢/٢٥٧)، ومن حديث عائشة (٦/٨١، ١٦٤)، والنسائي في السهو، والترمذي في الزهد (٩)، وابن ماجه في الزهد، والدارمي في الرقاق (٢٦)، ومالك في كتاب الكسوف. والحديث ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/١٠٠)، وقال: قال أبي: كذا حدثنا مسلم، وحدثنا أبو عمر الحوضي عن شعبة، عن يزيد بن خمير، عن سليمان، عن ابن بنت أبي الدرداء، عن أبي الدرداء قال: «لو تعلمون» - موقوف. قال أبو حاتم: وهذا أشبهه، وموقوف أصح، وأصحاب شعبة لا يرفعون هذا الحديث.

(٢١١) صحيح:

وأخرجه: مسلم (ص٥٥٦)، وأحمد (٥/١٩٥)، و(٦/٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٧)، وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في «اليوم والليلة».

(٢١٢) في سننه كلام:

عطاء لم نستطع تحديده، فإنه كان ابن أبي رباح - وهو المشهور برواية ابن جريج عنه - ففي سماعه من أبي الدرداء كلام، وكذلك إن كان هو الخراساني أو الكيخُراني. وانظر هذا الحديث عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٤).

٢١٣ - حدثني عمرو بن عون، ثنا هشيم، عن داود بن عمرو، عن عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم، فأحسنوا أسماءكم».

٢١٤ - حدثني ابن أبي شيبه، ثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعطي حظه من الرفق أعطي حظه من الخير».

(٢١٣) سند ضعيف مرسل:

في سنده «هشيم»: مدلس وقد عنعن، وعبد الله بن أبي زكريا قال أبو داود: لم يدرك أبا الدرداء.

وأخرجه أحمد (١٩٤/٥)، وأبو داود في الأدب (٢٣٦/٥)، حديث رقم (٤٩٤٨).

(٢١٤) سند ضعيف:

يعلى بن مملك: مجهول.

قال الذهبي في «الميزان»: ما حدث عنه سوى ابن أبي مليكة.

وأخرجه الترمذي في البر.

١٥- حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه

٢١٥ - أخبرنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أنه سمع عروة بن الزبير، يحدث عن عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي الشيطان الإنسان فيقول: من خلق السموات؟ فيقول: الله، فيقول: من خلق الأرض؟ فيقول: الله، فيقول: فمن خلق الله؟ فإذا وجد أحدكم ذلك فليقل: آمنت بالله ورسوله».

٢١٦ - حدثنا ابن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه أن خزيمة رأى في المنام كأنه يسجد على جبين رسول الله ﷺ قال: فذكر ذلك للنبي ﷺ قال: «إن الروح لتلقى الروح - أو: إن الروح تلقى - الروح» شك يزيد، فأقنع رسول الله ﷺ وأمره، فسجد من خلفه على جبين رسول الله ﷺ.

(٢١٥) صحيح لغيره:

ففي هذا السند ابن لهيعة: مُختلطٌ.

وأخرجه أحمد (٢١٤/٥)، ومسلم (ص ١٢٠).

وأخرج البخاري معناه في بدء الخلق (٣٣٦/٦) «فتح»، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يقول: من خلق ربك؟ فإذا بلغه ذلك فليستعذ بالله وأكْبِتْته».

(٢١٦) صحيح:

وأخرجه: أحمد (٢١٤-٢١٥)، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» كتاب الرؤيا.

وأخرجه أحمد (٢١٥/٥) من حديث: الزهري، عن ابن خزيمة، عن عمه: «أن خزيمة ابن ثابت...»، فذكر الرؤية وسجوده على جبهة رسول الله ﷺ.

وأخرجه أحمد (٢١٦/٥) من حديث الزهري عن عمارة: «أن خزيمة رأى في المنام»، وأيضاً =

١٦- حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه

٢١٧ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا رياح بن عمرو، ثنا أبو يحيى الرقاشي، حدثني أبو سورة ابن أخي أبي أيوب، عن أبي أيوب قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «حبذا المتخللون في الوضوء والطعام».

٢١٨ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا واصل الرقاشي، عن أبي سورة، عن أبي أيوب أن النبي ﷺ كان إذا توضأ تغمض، ومسح لحيته من تحتها بالماء.

٢١٩ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا واصل الرقاشي، عن أبي سورة، عن أبي أيوب: أن رسول الله ﷺ كان يستاك من الليل مرتين أو ثلاثاً، إذا قام يصلي من الليل صلى أربع ركعات ولا يتكلم ولا يأمر بشيء، ويسلم بين كل ركعتين.

= من حديث الزهري عن عمارة عن عمه: «أن خزيمية...» (٢١٦/٥)، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في الرويا في «السنن الكبرى» عن ابن بشار عن غندر عن شعبة عن أبي جعفر قال: سمعت عمارة بن عثمان بن حنيف يحدث عن خزيمية. وفي بعض طرق أحمد بإثبات لفظ: «إن الروح لتلقى الروح»، وفي بعضها بدونها.

(٢١٧) سنده ضعيف جداً:

فيه واصل الرقاشي، وهو ضعيف.

وأبو سورة: ضعيف جداً.

(٢١٨) سنده ضعيف جداً:

فيه واصل وأبو سورة، وانظر الحديث السابق.

(٢١٩) سنده ضعيف جداً:

فيه واصل، وأبو سورة، سبق بيان حالهما.

٢٢٠ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا الحجاج بن أرطاة، عن مكحول قال:
قال أبو أيوب الأنصاري: قال رسول الله ﷺ: «أربع من سنن المرسلين:
التعطر، والنكاح، والسواك، والحناء».

٢٢١ - أخبرنا يزيد بن هارون، قال: أنا داود بن أبي هند، عن عامر، عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب الأنصاري، عن رسول الله ﷺ
قال: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده
الخير وهو على كل شيء قدير، كن له كعدل عشر رقاب - أو: رقبة».

(٢٢٠) سند ضعيف منقطع:

حجاج: مدلس وقد عنعن.

ومكحول: لم يسمع من أبي أيوب.

(٢٢١) سند صحيح:

لكن المتن مخالف للصحيح المحفوظ عن أبي أيوب، فالمحفوظ: عن أبي أيوب أنه: «من قال
لا إله إلا الله . . . عشر مرات، كان كمن أعتق أربعة رقاب من ولد إسماعيل»، وفي بعض
الروايات: «رقبة»، وكل الروايات التي وقفنا عليها اتفقت على أن التهليل عشر مرات .
فقد أخرج البخاري ومسلم وأحمد الحديث من طرق عن أبي أيوب. انظر: «فتح الباري»
(١١/٢٠١)، ومسلم (ص ٢٠٧)، وأحمد (٥/٤١٥، ٥٢٠).

ثم إن الحديث من الطريق المذكور أخرجه أحمد (٥/٤١٨)، والبخاري معلقاً، ولم يذكر
لفظه، ولكنه ذكر الحديث من طريق: عمرو بن ميمون، عن ابن أبي ليلى، عن أبي أيوب
قال: «من قال عشرًا كان لمن أعتق رقبة من ولد إسماعيل»، ثم قال: وقال موسى: حدثنا
وهيب، عن داود، عن عامر، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ -
مثله.

قال الحافظ في «الفتح» (١١/٢٠٣): «قوله: (وقال موسى: ثنا وهيب . . . إلخ) مرفوعاً
وصله أبو بكر ابن أبي خيثمة في ترجمة الربيع بن خثيم من «تاريخه»؛ فقال: حدثنا موسى،
حدثنا وهيب بن خالد، عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي - فذكره، ولفظه: «كان له
من الأجر مثل من أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل».

وقد أخرجه أبو جعفر في «الذكر» من رواية خالد الطحان عن داود بن أبي هند بسنده، لكن =

٢٢٢ - حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن منصور، عن هلال ابن يساف، عن ربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأة من الأنصار قال: قال أيوب - يعني: الأنصاري - قال رسول الله ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟ فإنه من قرأ في ليلة: ﴿.. الله الواحد الصمد﴾، فقد قرأ الثلث - أو: قرأ ثلث القرآن».

٢٢٣ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري يرويه قال: «لا يحلّ لمسلم أن يهجر أخاه لفظه: «كان له عدل رقبة أو عشر رقاب».

ثم أخرجه من طريق: عبد الوهاب بن عبد الحميد، عن داود قال - مثله .
ومن طريق محمد بن أبي عدي ويزيد بن هارون، كلاهما عن داود نحوه - وأخرجه النسائي من رواية يزيد، وهو عند أحمد عن يزيد بلفظ: «كن له كعدل عشر رقاب»، وأخرجه الإسماعيلي من طريق خلف بن راشد قال - وكان صاحب سنة -: عن داود بن أبي هند - مثله، وزاد في آخره: «قال: قلت: من حدثك؟ قال: عبد الرحمن . قلت لعبد الرحمن: من حدثك؟ قال: أبو أيوب عن النبي ﷺ». لم يذكر فيه الربيع بن خثيم، ورواية وهيب تؤيد رواية عمر بن أبي زائدة، وإن كان اختصر القصة فإنّه وافقه في رفعه وفي كون الشعبي رواه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب .

قلت: والظاهر؛ أن الوهم من داود، فقد قال ابن حبان - كما في «التهذيب» -: كان يهم إذا حدث من حفظه، وجاء عن أحمد بعد قوله: «ثقة ثقة»: أنه كثير الاضطراب، والخلاف، كما نقله الأثرم عنه .

(٢٢٢) صحيح لغيره:

لجهالة المرأة التي من الأنصار، ولك الحديث جاء من طرق أخرى ومن غير طريق أبي أيوب .
انظر: (حديث ٢١١).

وأخرجه الترمذي في فضائل القرآن، فضل: ﴿قل هو الله أحد﴾؛ والنسائي في الصلاة، وقال: ما أعرف إسناداً أطول من هذا . انظر: «تحفة الأشراف» (١٠٨/٣) .
وأخرجه أحمد (٤١٨/٥ - ٤١٩).

وبشأن الحديث انظر «العلل» لابن أبي حاتم (٨١/٢).

(٢٢٣) صحيح لغيره:

فوق ثلاثة أيام؛ يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام».

٢٢٤ - أخبرنا عثمان بن عمر، أنا شعبة، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، عن البراء بن عازب، عن أبي أيوب أن رسول الله ﷺ خرج حين وجبت الشمس فقال: «هذه أصوات يهود تعذب في قبورها».

٢٢٥ - أخبرنا عبد الله بن يزيد، ثنا سعيد بن أبي أيوب، قال: حدثني شرحبيل المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، أنه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول: قال رسول الله ﷺ: «غدوة في سبيل الله أو روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت».

٢٢٦ - حدثنا يعلى، ثنا عبيدة بن معتب، عن إبراهيم، عن ابن منجاب،

وأخرجه أحمد بلفظٍ عن أبي أيوب الأنصاري يرويه قال: «لا يحل . . .» فذكره، (٤٢١/٥).

وأخرجه أحمد مرفوعاً: عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ (٤٢٢/٥)، (٤١٦/٥) بلفظٍ عن أبي أيوب يذكر فيه النبي ﷺ: «لا يحل . . .» فذكره. والحديث أخرجه: البخاري في «صحيحه» كتاب الأدب «فتح» (٤٩٢/١٠)، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ. ومسلم (ص ٩٨٤).

وأخرجه مسلم من حديث ابن عمر أيضاً (ص ١٩٨٤)، والترمذي في البر والصلة (٢١)، وأبو داود في الأدب.

(٢٢٤) صحيح:

وأخرجه: البخاري في الجناز (ص ٢٤١)، ومسلم (ص ٢٢٠٠)، وأحمد (٤١٧/٥)، والنسائي في الجناز.

(٢٢٥) صحيح:

وأخرجه: مسلم (ص ١٥٠٠)، وأحمد (٢٢١/٥)، والنسائي في الجهاد.

(٢٢٦) سند ضعيف:

في سنده عبيدة بن معتب، وهو ضعيف، واختلط بأخرة.

عن القرثع، عن أبي أيوب الأنصاري قال: كان رسول الله ﷺ يصلي حين تزول الشمس أربع ركعات، فقال أبو أيوب: يا رسول الله، ما هذه الصلاة؟ قال: «إن أبواب السماء تفتح حين تزول الشمس؛ فلا ترتج حتى يصلي الظهر، وأحب أن يصعد لي فيهن خير قبل أن ترتج أبواب السماء» قال: يا رسول الله، تقرأ- أو: يُقرأ- فيهن كلهن؟ قال: «نعم». قال: فيهن سلام فاصل؟ قال: «لا، إلا في آخرهن».

٢٢٧ - حدثني أحمد بن يونس، ثنا ليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سفيان بن عبد الرحمن، عن عاصم بن سفيان: أنهم غزوا غزوة السلاسل فقاتهم الغزو فربطوا، ثم رجعوا إلى معاوية وعنده أبو أيوب وعقبة بن عامر فقال عاصم: يا أبا أيوب، فاتنا الغزو العام، وقد أخبرنا أنه من صلى في المساجد الأربعة غفر له ذنبه، فقال: يا ابن أخي، أدلك على أيسر من ذلك؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ كما أمر وصلى كما أمر؛ غفر له ما قدم من عمل» أ كذلك يا عقبة؟ قال: نعم.

٢٢٨ - حدثني محاضر بن المورع، ثنا سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت الأنصاري قال: سمعت أبا أيوب الأنصاري يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال؛ فهو كصيام الدهر».

(٢٢٧) سنده ضعيف:

فيه سفيان بن عبد الرحمن؛ مجهول الحال، والحديث أخرجه: النسائي في الطهارة، وابن ماجه في الصلاة رقم (١٣٩٦).

(٢٢٨) صحيح:

وأخرجه: مسلم (ص ٨٢٢) من طرق عن عمر بن ثابت، وأحمد (٥/٤١٧، ٤١٩).

وأبو داود في الصوم، وابن ماجه في الصوم، والترمذي في الصوم.

٢٢٩ - حدثنا سعد بن الربيع، ثنا شعبة، عن سماك بن حرب قال: سمعت جابر بن سمرة، عن أبي أيوب قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل طعاماً بعث إلي بفضله. قال: فبعث إلي بقصعة لم يأكل منها شيئاً. قال: وكان فيها ثوم، فسألته أحرام هو؟ قال: «لا، ولكن كرهته لريحه».

٢٣٠ - حدثني يحيى بن إسحاق، ثنا ليث بن سعد، عن محمد بن قيس، عن أبي صرمة، عن أبي أيوب الأنصاري أنه لما حضرته الوفاة قال: أيها الناس، إني سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً كتمتكموه، ولولا ما قد حضر ما حدثتكم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أنكم تذبون، لخلق الله خلقاً يذبون فيغفر لهم».

٢٣١ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا زيد بن حباب، عن كثير بن زيد المدني، قال: حدثني المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: لقيت أبا أيوب فقال: ألا أمرك بما أمرني به رسول الله ﷺ: «أن أكثر من: لا حول ولا قوة إلا بالله؛ فإنه من كنز الجنة».

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي.

(٢٢٩) صحيح:

وأخرجه مسلم في «الأشربة» (ص ١٦٢٣)، وأحمد (٤١٧/٥) بسند آخر عن أبي أيوب.

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في الوليمة.

(٢٣٠) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٢١٠٥) من طريقين عن أبي أيوب وأخرجه أيضاً من حديث أبي هريرة،

وأخرجه الترمذي في الدعوات، وأحمد (٤١٤/٥).

(٢٣١) سند ضعيف، ومتن صحيح:

فيه المطلب بن عبد الله بن حنطب: كثير التدليس، وقد عنعن.

والحديث صحيح من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعاً في البخاري =

٢٣٢ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن عبادة بن عمرو بن عبادة بن عوف قال: قال أبو أيوب: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا أيوب، ألا أدلك على صدقة يحبها الله ورسوله: تُصلح بين الناس إذا تباغضوا وتفاسدوا».

= وغيره. «فتح» (١١/٢١٣).

(٢٣٢) سند ضعيف:

فيه موسى بن عبيدة، ضعيف.

١٧- مسند أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه

٢٣٣ - أنا يزيد بن هارون، أنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه».

٢٣٤ - حدثني أحمد بن يونس، ثنا زهير بن معاوية، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن محمد بن عبد الله بن زيد عن عقبة بن عمرو قال: أتى رسول الله ﷺ رجلٌ حتى جلس بين يديه، فقال: يا رسول الله، أما السلام عليك فقد عرفناه، فما الصلاة؛ فأخبرنا بها كيف نصلي عليك؟ قال: فصمت رسول الله ﷺ حتى وودت أن الرجل الذي سأله لم يسأله، ثم قال: «إذا صليتم عليّ فقولوا: اللهم صلّ على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك

(٢٣٣) صحيح:

وأخرجه: البخاري في المغازي، وفي فضائل القرآن، ومسلم في الصلاة، وأبو داود في الصلاة، والترمذي والنسائي في فضائل القرآن، وابن ماجه في الصلاة، وأحمد (١٢١/٤).

(٢٣٤) حسن:

وأخرجه: أحمد (١١٩/٤)، وصرّح فيه ابن إسحاق بالتحديث، ومسلم، لكن بلفظ: «قولوا: اللهم صلّ على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد. والسلام كما علمتم». (ص ٣٠٥)، والنسائي (٣/٣٩)، وأحمد (٥/١١٨).

وأخرجه الترمذي في التفسير، تفسير سورة الأحزاب، بدون إثبات «الآل» بلفظ: «اللهم صلّ على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم في العالمين، إنك حميد مجيد» (ص ٣٥٩). وأخرجه أبو داود في الصلاة.

على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد»

٢٣٥ - أخبرنا الأسود بن عامر، ثنا شريك بن عبد الله، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ قال: «المستشار مؤتمن».

٢٣٦ - حدثنا سليمان بن داود، عن شعبة، قال: أخبرني الأعمش، قال: سمعت أبا وائل، عن أبي مسعود البديري قال: صنع رجلٌ منّا - يكتنّى أبا شعيب - لرسول الله ﷺ طعاماً، فقال: تعال أنت وخمسة معك، فقال رسول الله ﷺ: «أتأذن لي في السادس؟».

٢٣٧ - حدثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن رجل، عن أبيه - قال سفيان: أراه عياض بن عياض -، عن أبي مسعود قال: خطبنا

(٢٣٥) صحيح لغيره:

وأخرجه: أحمد (٥/٢٧٤)، وابن ماجه (حديث رقم ٣٧٤٦).

وأخرجه ابن ماجه أيضاً من طريق أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه (حديث رقم ٣٧٤٦)، قال: ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، ثنا يحيى بن أبي بكير، عن شيان، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المستشار مؤتمن».

(٢٣٦) صحيح:

وأخرجه: البخاري في البيوع، باب: ما جاء في اللحم والجزار «فتح» (٣١٢/٤)، وفي المظالم «فتح» (١٠٦/٥)، وفي الأطعمة (٩/٥٥٩، ٥٨٣)، ومسلم (ص ١٦٠٨).
والترمذي في النكاح، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في الوليمة.
وأخرجه أحمد (٤/١٢٠، ١٢١).

(٢٣٧) سند ضعيف:

رسول الله ﷺ فقال: «إن فيكم منافقين؛ فمن سميته فليقم» فقام ستة وثلاثون، فقال: «إن فيكم - أو: منكم -؛ فسلوا الله العافية». فمر عمر برجل مقنع كان يعرفه، فقال: ما شأنك؟ فأخبره بما قال النبي ﷺ، فقال: بعداً لك سائر اليوم!

٢٣٨ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن مجالد بن سعيد، عن عامر، عن عقبة بن عمرو قال: وعدنا رسول الله ﷺ أصل العقبة يوم الأضحى ونحن سبعون رجلاً، قال عقبة: إني لأصغرهم سنًا، فأتانا رسول الله ﷺ فقال: «أوجزوا في الخطبة؛ فإني أخاف عليكم كفار قريش». قال: قلنا: يا رسول الله، سلنا لنفسك وسلنا لربك وسلنا لأصحابك، وأخبرنا: ما الثواب على الله وعليك؟ قال: «أسألكم لربي أن تؤمنوا بالله ولا تشركوا به شيئًا، وأسألكم أن تطيعوني أهدكم سبيل الرشاد، وأسألكم لي ولأصحابي أن تواسونا في ذات أيديكم، وأن تمنعونا مما منعتم منه أنفسكم؛ فإذا فعلتم ذلك فلکم على الله الجنة وعليّ» قال: فمددنا أيدينا وبايعناه.

٢٣٩ - حدثني إبراهيم بن الأشعث، ثنا الفضيل بن عياض، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي مسعود الأنصاري قال:

وأخرجه أحمد من طريق: وكيع، عن سفيان، عن سلمة، عن عياض بن عياض، عن أبيه، عن أبي مسعود. به... بدون تردد (٢٧٣/٥)، وأخرجه أيضاً من طريق أبي نعيم عن سفيان متردداً، ولم يذكر عن أبيه.

وفي «تعجيل المنفعة» ذكر أنه لم يذكر لعياض سماع من أبيه ولا لأبيه من أبي مسعود.

(٢٣٨) سند ضعيف:

فيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

(٢٣٩): صحيح:

بينما أنا أضرب غلاماً لي بسوط لي، سمعت من ورائي: «اعلم أبا مسعود». قال: فجعلتُ لا ألتفتُ ولا أعقلُ من الغضب، حتى دنا منِّي رسول الله ﷺ فالتفتُ، فلما رأيته سقط السوط من يدي من هيبتته - أو: طرحته -، فقال رسول الله ﷺ: «اعلم أبا مسعود أن الله - عز وجل - عليك أقدر منك على هذا». قال: قلت: والذي بعثك بالحق لا أضرب غلاماً لي بعد هذا.

= وأخرجه مسلم من طرق كثيرة عن الأعمش به مع اختلاف يسير في اللفظ (ص ١٢٨٠ - ١٢٨١)، وأحمد (٤/١٢٠)، و(٥/٢٧٤)، وأبو داود في الأدب، والترمذي في البر والصلة.

١٨- مسند زيد بن ثابت رضي الله عنه

٢٤٠ - حدثني يحيى بن عبد الحميد، ثنا شريك، عن الركين، عن القاسم بن حسان، عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلُّوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي؛ فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض».

٢٤١ - أخبرنا النضر بن شميل، أنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن زيد بن ثابت قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥] دعا رسول الله ﷺ بكتف فكتبها، فجاء عبد الله بن أم مكتوم فشكى إلى رسول الله ﷺ، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾.

(٢٤٠) صحيح لغيره:

القاسم بن حسان: تكلم في سماعه من «زيد»، ثم إنه مجهول الحال، وشريك: صدوق يخطئ.

والحديث أخرجه: أحمد (١٨٢/٥، ١٨٩، ١٩٠).

وأخرجه الترمذي من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه فقال: حدثنا نصر بن عبد الرحمن الكوفي، ثنا زيد بن الحسن - هو: الأناطي -، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال - فذكره مع قصة.

وأخرجه أحمد (١٤/٣، ١٧، ٢٦، ٥٩)، والترمذي من حديث زيد بن أرقم بسند فيه ضعف (٦٦٣/٥)، وقال: الترمذي حسن غريب.

(٢٤١) صحيح:

وأخرجه: البخاري من طرق أخرى عن زيد. «فتح الباري» (٢٥٩/٨)، ومن حديث البراء (٢٥٩/٨).

وذكر له السيوطي طرقاً أخرى كثيرة عن زيد بن ثابت، انظر: «الدر المنثور» (٢٠٣/٢) تفسير سورة النساء.

٢٤٢ - حدثني سليمان بن حرب، ثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، قال: سمعت زيد بن ثابت قال: لما خرج رسول الله ﷺ إلى أحد رجع ناسٌ من الطريق. قال: فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين: فرقةٌ يقولون: نقتلهم، وفرقةٌ يقولون: لا نقتلهم، فأنزل الله - عز وجل -: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨]، وقال رسول الله ﷺ: «إنها طيبة تنفي الخبث؛ كما تنفي النار الفضة».

٢٤٣ - حدثنا موسى بن داود، ثنا قيس بن الربيع عن الأعمش، عن ثابت بن عبيد، عن زيد بن ثابت قال: قال لي النبي ﷺ: «إني أكتب إلى قوم فأخاف أن يزيدوا عليّ أو ينقصوا؛ فتعلّم السريانية»، فتعلّمها في سبعة عشر يوماً.

(٢٤٢) صحيح:

وأخرجه البخاري في التفسير «فتح» (٢٥٦/٨)، وفي المغازي وفي الحج. ومسلم (ص ٢١٤٢/ حديث ٢٧٧٦)، والترمذي في التفسير، تفسير سورة النساء، وأحمد (١٨٧/٥، ١٨٨).

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى».

(٢٤٣) صحيح لغيره:

ففي سنده «الأعمش»: مدلس وقد عنعن، وفيه أيضاً: قيس بن الربيع: مختلط.

وأخرجه أحمد من طريق: جرير عن الأعمش (١٨٢/٥).

وأخرجه الترمذي من طريق خارجة بن زيد عن أبيه، فذكر معناه لكن بلفظ: «فما مر بي نصف شهر حتى تعلمته» (حديث ٢٧١٥)، وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (رقم ٢٦٤٥)، والبخاري معلقاً في كتاب الأحكام، باب: ترجمة الحكام «فتح» (١٨٥/١٣)، وقال الحافظ ابن حجر هناك: هذا التعليق من الأحاديث التي لم يخرجها البخاري إلى معلقة، وقد وصله في كتاب «التاريخ»... وانظر البقية هناك في «الفتح».

٢٤٤ - حدثنا عبد الملك بن عمرو وعثمان بن عمر، عن ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ قال: «قاتل الله اليهود؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

٢٤٥ - حدثنا رَوْح بن عباد، ثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن كثير بن أفلح، عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ أمرهم أن يسبِّحوا في دُبْر كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، ويحمدوا ثلاثاً وثلاثين، ويكبروا أربعاً وثلاثين. قال: فرأى رجلٌ في منامه أن رجلاً قال له: لو جعلتموها خمساً وعشرين، وزدتم فيها التهليل. قال: فذكرت ذلك للنبي ﷺ؛ قال: «فكذلك فافعلوا».

٢٤٦ - أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن خارجة بن زيد أن زيد بن ثابت قال: لما كتبنا المصاحف فقدت آية كنت أسمعها من رسول الله ﷺ، فوجدتها عند خزيمة بن ثابت الأنصاري: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا﴾

(٢٤٤) سند ضعيف ومتن صحيح:

إذ أن في هذا السند عقبة بن عبد الرحمن، قال فيه ابن المديني: شيخ مجهول.

وانظر: «تهذيب التهذيب»، «تعجيل المنفعة»، «ميزان الاعتدال».

لكن الحديث أخرجه البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها في كتاب الجنائز «فتح» (٢٠٠/٣)، ومسلم (ص ٣٧٦).

(٢٤٥) صحيح:

وأخرجه: أحمد (١٨٤/٥)، والنسائي (٧٦/٣).

(٢٤٦) صحيح:

وأخرجه البخاري «فتح» (٥١٩/٨) في كتاب التفسير من «صحيحه»، تفسير سورة الاحزاب، وفي الجهاد (٢١/٦)، وفي فضائل القرآن.

وفي «المسند» (١٨٨/٥)، «مسند أحمد»: فقال عبد الله: وجدتُ هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده: ثنا الحكم بن نافع، أنا شعيب، عن الزهري، أخبرني خارجة بن زيد، أن زيد بن ثابت.. فذكره. وأخرجه الترمذي.

مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ... ﴿ تَبْدِيلاً ﴾ [الاحزاب: ٢٣]، قال: وكان خزيمة يدعى ذا الشهادتين؛ أجاز رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجلين، وقُتِل يوم ضفين مع علي - رحمه الله .

٢٤٧ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا الثوري، أخبرني أبو سنان، عن وهب بن خالد الحمصي، عن ابن الديلمي قال: وقع في نفسي شيء من القدر، فأتيت أبي ابن كعب فسألته، فقال: إن الله - عز وجل - لو عذب أهل سمواته وأهل أرضه لم يظلمهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم، ولو أنفقت أحداً - أو قال: مثل أحد - ذهباً ما قبله الله حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير هذا لمت على غير الفطرة التي فطر عليها محمد ﷺ . قال: فخرجت من عنده فأتيت ابن مسعود، فسألته فقال لي مثل ذلك . قال: ثم أتيت حذيفة بن اليمان فسألته، فقال لي مثل ذلك، ثم أتيت زيد بن ثابت فسألته، فحدثني عن النبي ﷺ بمثل ذلك .

٢٤٨ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أنس، عن زيد بن ثابت قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم خرجنا إلى الصلاة . قال: قلت: كم بين ذلك؟ قال: قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية .

(٢٤٧) حسن:

وأخرجه: أبو داود في السنة (حديث رقم ٤٦٩٩)، وابن ماجه في السنة (١٠)، وأحمد (١٨٢/٥، ١٨٥، ١٨٩).

وفي هذا السند «سعيد بن سنان» قال فيه الإمام أحمد: ليس بالقوي، وقال مرة: كان رجلاً صالحاً ولم يكن يقيم الحديث . لكن وثَّقه الدارقطني وابن معين، وقال النسائي: ليس به بأس . انظر: «الميزان»، و«التهذيب» .

(٢٤٨) صحيح:

٢٤٩ - حدثنا أبو نعيم، ثنا عبد الله بن عامر، عن أبي الزناد، عن سعد بن سليمان، عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ كان يقول: «ألا أدلكم على كنز من كنوز الجنة: تكثروا من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله».

٢٥٠ - حدثنا عفان بن مسلم، ثنا وهيب بن خالد، حدثنا موسى بن عقبة قال: سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ اتخذ حجرة في المسجد من حصير، فصلى رسول الله ﷺ فيها ليال حتى اجتمع إليه ناس، ثم فقدوا صوته ليلة فظنوا أنه قد نام، فجعل بعضهم يتنحج ليخرج إليهم قال: فقال: «فما زال بكم الذي رأيت من صنعكم حتى خشيت أن يكتب عليكم، ولو كتب عليكم ما قمتم به، فصلوا أيها الناس في بيوتكم؛ فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة^(١) المكتوبة».

٢٥١ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ذئب، عن يزيد بن قسيط، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن ثابت قال: قرأت عند النبي ﷺ النجم

= وأخرجه: البخاري «فتح» (٤/١٣٨)، ومسلم (ص ٧٧٠)، وأحمد (٥/١٨٥، ٢٨٦)، وابن ماجه (حديث رقم ١٦٩٤).

(٢٤٩) سند ضعيف ومتن صحيح:

فيه عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف، لكن الحديث صحيح من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وقد تقدم.

(٢٥٠) صحيح:

وأخرجه البخاري «فتح» (٢/٢١٤)، ومسلم (ص ٥٤٩)، وأحمد (٥/١٨٢، ١٨٤، ١٨٦، ١٨٧)، وأبو داود، والترمذي في الصلاة.

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي أيضاً.

(٢٥١) صحيح:

فلم يسجد فيها .

٢٥٢ - حدثنا محمد بن عمر الواقدي ، ثنا سليط بن يسار بن سليط بن زيد ابن ثابت ، عن مريم بنت سعد بن زيد بن ثابت ، عن أم سعد بنت سعد بن الربيع - وهي أم خارجة بن زيد بن ثابت - ، عن زيد بن ثابت قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من حبس فرساً في سبيل الله كان ستره من النار» .

٢٥٣ - حدثنا كثير بن هشام ، ثنا جعفر بن برقان ، ثنا ثابت بن الحجاج قال : قال زيد بن ثابت : نهانا رسول الله ﷺ عن المخابرة ، قلت : وما المخابرة ؟ قال : أن تأخذ الأرض بنصف أو بثلث أو بربع .

= وأخرجه البخاري «فتح» (٢/٥٥٤) . ومسلم في الصلاة (ص٤٠٦) . وأحمد (٥/١٨٣ ، ١٨٦) . والترمذي في الصلاة وقال : حسن صحيح . وأبو داود من طريق : خارجة عن زيد به ، والنسائي في الصلاة .

(٢٥٢) سند ضعيف :

فيه محمد بن عمر الواقدي ، متروك .

(٢٥٣) صحيح لغيره :

إذ أن في سنده ثابت بن الحجاج ، لم يذكر راوٍ عنه غير جعفر بن برقان ، ولكن وثقه ابن سعد وأبو داود وابن حبان .

والحديث أخرجه : أحمد (٥/١٨٥ ، ١٨٨) ، وأبو داود في البيوع (حديث رقم ٣٤٠٧) بلفظ : «أن تأخذ الأرض . . .» .

وللحديث شواهد قوية كثيرة ، فقد أخرج البخاري من حديث جابر رضي الله عنه : «نهى النبي ﷺ عن المخابرة والمحاولة . . .» بدون تفسير المخابرة . «فتح» (٥/٥٠) كتاب المساقاة ، باب : الرجل يكون له ثمر .

وأخرجه : أبو داود (حديث ٣٤٠٤) ، ومسلم (١٥٣٦) باب : النهي عن المحاولة كتاب البيوع ، وأخرج أبو داود أيضاً من حديث أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من لم يذر المخابرة فليأذن بحرب من الله ورسوله» (٣٤٠٦) .

٢٥٤ - حدثني ابن أبي شيبه، ثنا إسماعيل ابن علي، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، ثنا زيد بن ثابت قال: بينا رسول الله ﷺ في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه، فحادث به وكادت تلقيه، وإذا أقبر ستة - أو خمسة أو أربعة - فقال: «من يعرف أصحاب هذه الأقبور؟» فقال رجل: أنا. قال: «فمتى مات هؤلاء؟» قال: ماتوا في الإشرار. فقال: «إن هذه الأمة تبلى في قبورها؛ فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه» ثم أقبل علينا بوجهه فقال: «تعوذوا بالله من عذاب النار» فقلنا: نعوذ بالله من عذاب النار، فقال: «تعوذوا بالله من عذاب القبر»، قلنا: نعوذ بالله من عذاب القبر، قال: «تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن». قلنا: نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن، قال: «تعوذوا بالله من فتنة الدجال». قلنا: نعوذ بالله من فتنة الدجال.

٢٥٥ - حدثني ابن أبي شيبه، ثنا وكيع، عن كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن زيد بن ثابت أنه سئل عن القراءة في الظهر والعصر، فقال: كان رسول الله ﷺ يطيل القيام ويحرك شفتيه.

(٢٥٤) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٢١٩٩) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، وأحمد (١٩٠/٥).

(٢٥٥) سند ضعيف:

وأخرجه: أحمد (١٨٢/٥، ١٨٦).

«المطلب بن عبد الله بن حنطب»: كثير التديس والإرسال، وقد عنعن، ولفظ أحمد (١٨٢/٥). عن المطلب بن عبد الله قال: «تماروا في القراءة في الظهر والعصر، فأرسلوا إلى خارجة بن زيد، فقال: قال أبي: قام - أو كان - رسول الله ﷺ يطيل القيام، يحرك شفتيه، فقد أعلم ذلك لم يكن إلا للقراءة، فأنأ أفعل؛ فظهر تديس المطلب من هنا من حدث أنه اتضح عدم سماعه لهذا الحديث من «زيد».

ونقل أبو حاتم - كما في «التهذيب» -: لم يسمع «المطلب» من «زيد بن ثابت».

٢٥٦ - حدثنا عبيد الله بن موسى، ثنا الضحاك بن نبراس، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، عن زيد بن ثابت قال: أقيمت الصلاة، فخرج رسول الله ﷺ يمشي وأنا معه، فقارب الخطأ ثم قال لي: «أندري لم فعلتُ هذا؟ لتكثر عدد خطانا في طلب الصلاة».

١٩- مسند زيد بن أرقم رضي الله عنه

٢٥٧ - حدثنا أبو نعيم، ثنا العلاء بن صالح، ثنا أبو سليمان: أنه صلى مع زيد بن أرقم على جنازة فكبر عليها خمس تكبيرات، فقلت: أوهمت؟ - أو: عمدًا؟ - فقال: لا؛ بل عمدًا، إن النبي ﷺ كان يصليها.

٢٥٨ - أخبرنا يزيد بن هارون، ثنا حسام بن مصك، عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيبان، ثنا زيد بن أرقم أن النبي ﷺ أتاهم في مسجد قباء فرأهم يصلون الضحى، فقال: «هذه صلاة الأوابين». قال: وكانوا يصلونها إذا رمضت الفصال.

٢٥٩ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا سلام بن مسكين - أبو عبد الله

(٢٥٧) صحيح لغيره:

فقد أخرجه: مسلم من طريق: شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: «كان زيد يُكبر على جنازتنا أربعاً، وإنه كبر على جنازة خمساً، فسألته؛ فقال: كان رسول الله ﷺ يُكبرها» (ص ٦٥٩).

وأخرجه: أبو داود في الجنائز (حديث رقم ٣١٩٧). والترمذي في الجنائز (حديث ١٠٢٣)، وابن ماجه (حديث ١٥٠٥)، والنسائي في الجنائز، وأحمد (٣٧٢، ٣٧٠/٤)، كلهم من طريق: ابن أبي ليلى، عن زيد - به.

(٢٥٨) حسن لغيره:

إذ أن في هذا السند حسام بن مصك، قال الحافظ فيه: ضعيف، يكاد أن يترك. لكن الحديث أخرجه: مسلم (ص ٥١٦)، وأحمد (٣٦٦/٤، ٣٦٧، ٣٧٤) من طرق عن القاسم به. والقاسم: نُكِّم فيه، وقال الحافظ فيه في «التقريب»: صدوق يغرب.

(٢٥٩) سند ضعيف جداً:

فيه «عائذ الله المجاشعي» قال فيه البخاري: لا يصح حديثه. انظر «التهذيب». وفيه أيضاً أبو داود وهو: نفع بن الحارث أبو داود الأعمى، ضعيف جداً. وأخرجه أحمد (٣٦٨/٤)، وابن ماجه في الأضاحي.

البصري -، عن عائذ الله المجاشعي، عن أبي داود، عن زيد بن أرقم قال: قلنا - أو: قالوا. شك يزيد -: يا رسول الله، ما هذه الأضاحي؟ قال: «سنة أبيكم إبراهيم». قالوا: ما لنا فيها؟ قال: «بكل شعرة حسنة». قيل: يا رسول الله، فالصوف؟ قال: «لكل شعرة من الصوف حسنة».

٢٦٠ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا إسماعيل بن أبي خالد، عن الحارث بن شبيب، عن أبي عمرو الشيباني، عن زيد بن أرقم قال: كنا يكلم أحدنا صاحبه في الصلاة في الحاجة، حتى نزلت: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فأمرنا بالسكوت.

٢٦١ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم قال: سألته: كم غزوة غزوت مع رسول الله ﷺ؟ قال: سبع عشرة غزوة، قلت: كم غزا رسول الله ﷺ؟ قال: تسع عشرة غزوة.

٢٦٢ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم قال: كنا مع عمي، فسمعت عبد الله بن أبي بن سلول يقول

(٢٦٠) صحيح:

وأخرجه: البخاري في التفسير (١٩٨/٨) «فتح»، ومسلم في الصلاة (ص ٣٨٣)، وأبو داود، والنسائي في الصلاة، والترمذي في الصلاة وفي التفسير، وأحمد (٣٦٨/٤).

(٢٦١) صحيح:

وأخرجه: البخاري في المغازي «فتح» (٢٧٩/٧) من طريق: شعبة، عن أبي إسحاق، ومسلم (ص ١٤٤٧) مُصْرَحًا بِسْمَاعِ أَبِي إِسْحَاقَ مِنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. والترمذي في الجهاد (٣٢)، وأحمد (٣٧١/٤، ٣٧٢، ٣٧٤).

(٢٦٢) صحيح:

وأخرجه: البخاري في التفسير «فتح» (٦٤٤/٨)، ومسلم في التوبة، والترمذي في التفسير (تفسير سورة المنافقون)، وأحمد (٣٦٩/٤، ٣٧٣).

لأصحابه: لا تنفقوا علي من عند رسول الله حتى ينفضوا، ولئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل. فذكرت ذلك لعمي فذكره للنبي ﷺ، فدعاني النبي ﷺ فحدثته، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبي ابن سلول وأصحابه، فحلفوا ما قالوا، فكذبني رسول الله ﷺ وصدقه، فأصابني همٌ لم يصبني قط مثله وجلست في البيت، فقال لي عمي: ما أردت إلا أن كذبك رسول الله ﷺ ومقتك! فأنزل الله - عز وجل ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾ [المنافقون: ١] فبعث إلي رسول الله ﷺ فقرأها ثم قال: «إن الله - عز وجل - قد صدقك».

٢٦٣ - حدثنا يعلى، ثنا الأعمش، عن ثمامة بن عقبه، عن زيد بن أرقم قال: جاء رجل من أهل الكتاب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا أبا القاسم، تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون؟ فقال: «والذي نفسي بيده، إن الرجل منهم ليؤتى قوة مائة رجل في الأكل والشرب والجماع والشهوة». قال: فإن الذي يأكل ويشرب يكون له الحاجة؟ فقال: «عرق يفيض مثل ريح المسك؛ فإذا كان ذلك ضمير له بطنه».

(٢٦٣) فيه فقط عن ثمامة بن عقبه، وهو مدلس.

وقد أخرجه أحمد (٣٧١/٤) من طريق وكيع، عن الأعمش - به.

وأخرجه أحمد أيضاً (٣٦٧/٤).

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» في التفسير عن علي بن حجر عن علي بن مسهر، عن الأعمش، عنه - به، وعزاه الحافظ في «التهذيب» إلى البخاري في «الأدب المفرد».

(٢٦٤) صحيح:

وأخرجه: أحمد (٣٦٨، ٣٦٦/٤).

٢٦٤ - حدثنا يعلى ومحمد ابنا عبيد، قالا: ثنا يوسف بن صهيب، عن حبيب بن يسار، عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يأخذ شاربته فليس منا».

٢٦٥ - أخبرنا جعفر بن عون، أنا أبو حيان التيمي، عن يزيد بن حيان، قال: سمعت زيد بن أرقم يقول: قام فينا رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد: أيها الناس، فإنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيبه، وإني تارك فيكم الثقلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فتمسكوا بكتاب الله وخذوا به». فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي - ثلاث مرات -». فقال حصين: يا زيد، ومن أهل بيته؟ أليست نساؤه من أهل بيته؟! قال: بلى، إن نساءه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده. قال: ومن هم؟ قال: آل علي وآل جعفر وآل عقيل وآل العباس. قال: كل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال: نعم.

٢٦٦ - حدثني أبو الوليد، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعت أبا

وأخرجه أيضاً الترمذي في كتاب الأدب، باب: ما جاء في قص الشارب (٩٣/٤)، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» (الطهارة). (٢٦٥) وأخرجه: مسلم مطولاً في فضائل الصحابة، فضائل علي رضي الله عنه (ص ١٨٧٤)، وأحمد (٣٦٧/٤).

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في المناقب «الكبرى».

(٢٦٦) سنده حسن:

فيه أبو حمزة، وهو مولى الأنصار، وثقه النسائي وابن حبان، لكن قال ابن معين: لم يرو عنه غير عمرو.

حمزة قال : سمعت زيد بن أرقم يقول : إنه كان مع رسول الله ﷺ فقال : « ما أنتم جزء من مائة ألف جزء ممن يرد على الحوض » . فقلت : كم كنتم حينئذ؟ قال : سبعمائة رجل - أو : ثمانمائة رجل .

٢٦٧ - حدثني محاضر بن المورع ، ثنا عاصم بن سليمان ، عن عبد الله بن الحارث ، عن زيد بن أرقم قال : قلنا : علمنا - أو : حدثنا - فقال : لا أعلمكم إلا ما كان رسول الله ﷺ يعلمنا : « اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل ، والبخل والجبن ، والهرم وعذاب القبر ، اللهم آت أنفسنا تقواها ، وأنت خير من زكّأها ، أنت وليها ومولاها ، اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع ، ونفس لا تشبع ، وعلم لا ينفع ، ودعوة لا يستجاب لها » .

٢٦٨ - أخبرنا سليمان بن داود ، عن شعبة ، عن أبي عبد الله الشامي قال : سمعت معاوية يخطب وهو يقول : يا أهل الشام ، حدثنا الأنصاري - قال شعبة : يعني : زيد بن أرقم - أن رسول الله ﷺ قال : « لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى يأتي أمر الله » . وإني أراكم وهم يا أهل الشام .

= والحديث أخرجه أحمد (٤/٣٦٧ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩ ، ٣٧٢) ، وأبو داود (حديث رقم ٤٧٤٦) كتاب السنة باب (٢٦) .

(٢٦٧) صحيح :

وأخرجه : مسلم (ص ٢٠٨٨) كتاب الدعوات ، من طريق : أبي عثمان وعبد الله بن الحارث ، عن زيد - به .

وأخرجه النسائي في الاستعاذة ، وأحمد (٤/٣٧١) .

(٢٦٨) صحيح لغيره :

أبو عبد الله لم نستطع تمييزه ؛ ففي هذه الطبعة أكثر من واحد .

والحديث أخرجه : البخاري من حديث معاوية كتاب التوحيد ، باب : قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا

قولنا لشيء ﴾ بلفظ : سمعت النبي ﷺ يقول : « لا تزال طائفة من أمتي أمة قائمة بأمر الله ، لا =

٢٦٩ - حدثنا عفان بن مسلم وأبو الوليد، قالا: ثنا حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، عن عطاء بن أبي رباح أن ابن عباس قال لزيد بن أرقم: أما علمت أن النبي ﷺ أهدي له عضو صيد وهو محرم فلم يقبله؟ قال: بلى.

٢٧٠ - أخبرنا عبید الله بن موسى، عن سفيان، عن جابر، عن خيثمة، عن زيد بن أرقم أن النبي ﷺ أتاه يعودوه وهو يشتكي عينيه فقال: «أرأيت إن كان عيناك لما بهما - أو نحواً من هذا - كيف تصنع؟». قال: إذا أصبر وأحتسب. قال: «لو كان عيناك لما بهما لقي الله من غير ذنب».

يضرهم من كذبهم ولا من خذلهم، حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك»، فقال مالك بن يخامر: سمعت معاذاً يقول: «وهم بالشام»، فقال معاوية: هذا مالك يزعم أنه سمع معاذاً يقول: «وهم بالشام».

وأخرجه مسلم (ص ١٥٢٤).

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث المغيرة بن شعبة في التوحيد، وفي الاعتصام بالكتاب والسنة (٢٩٣/١٣) «فتح».

ومسلم في الجهاد (١٥٢٣)، ومسلم أيضاً من حديث جابر بن عبد الله (ص ١٥٢٥) بلفظ: «لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة».

ومسلم من حديث عقبة بن عامر بلفظ: «لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله، فاهرين لعودهم، لا يضرهم من خالفهم، حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك».

صحيح: (٢٦٩)

وأخرجه: أبو داود في الحج (حديث رقم ١٨٥٠) باب: لحم الصيد المحرم، والنسائي في الحج، وأحمد (٣٦٩/٤، ٣٧١).

صحيح لمغيرة: (٢٧٠)

في هذا السند جابر الجعفي، لكن الحديث أخرجه: أحمد من طريق أبي إسحاق عن زيد - به، مع اختلاف يسير في اللفظ (٣٧٥/٤).

وأبو داود في الجناز (٩).

فقال أحمد: حدثنا حجاج، عن يونس بن أبي إسحاق وإسماعيل بن عمر، قال: ثنا يونس بن إسحاق، عن زيد بن أرقم قال: «أصابني رمد، فعادني النبي ﷺ، قال: فلما برأتُ خرجتُ. قال: فقال لي رسول الله ﷺ: أرأيت لو كانت عيناك لما بهما ما كنت صانعاً؟ قال: =

٢٧١ - حدثني أحمد بن يونس، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن يزيد بن حيان، عن زيد بن أرقم قال: سحر النبي ﷺ رجلٌ من اليهود. قال: فاشتكى، فأتاه جبريل، فنزل عليه بالمعوذتين وقال: إن رجلاً من اليهود سحرك، والسحر في بئر فلان. قال: فأرسل علياً فجاء به، قال: فأمره أن يحلّ العقد (وتقرأ)^(١) آية، فجعل يقرأ ويحلّ حتى قام النبي ﷺ كأنما أنشط من عقال. قال: فما ذكر رسول الله ﷺ لذلك اليهودي شيئاً مما صنع به. قال: ولا أراه في وجهه.

قلت: لو كانت عيناى لما بهما صبرت واحتسبت. قال: لو كانت عينك لما بهما ثم صبرت واحتسبت للقيت الله عز وجل ولا ذنب لك. قال إسماعيل: ثم صبرت واحتسبت لأوجب الله تعالى لك الجنة.

(٢٧١) سند صحيح:

والحديث أخرجه: أحمد (٣٦٧/٤).

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في المحاربة.
وقصة سحر النبي ﷺ ثابتة مع اختلاف في اللفظ عن هذا في البخاري وغيره.
انظر: «فتح الباري» كتاب الطب (٢٢١/١٠).

(١) في «س، ز»: ويقرأ، وهذا الأصوب والأليق.

٢٠- حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه

٢٧٢ - حدثنا يزيد بن هارون، ثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، أن محمد بن يحيى بن حبان أخبره، أن أبا عمرة - مولى زيد بن خالد الجهني - أخبره، أنه سمع زيد بن خالد الجهني يحدث: أن رجلاً من المسلمين توفي بخير وأنهم ذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ليصلي عليه فقال: «صلوا على صاحبكم» فتغيرت وجوه الناس، فلما رأى الذي بهم قال: «إن صاحبكم غلّ في سبيل الله!»، قال: ففتشنا متاعه فوجدنا خرزاً من خرز اليهود، والله إن يساوي درهمين.

٢٧٣ - أخبرني أبو علي الحنفي، ثنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، أن أباه أخبره، أن عبد الله بن قيس بن مخزومة أخبره، أن زيد بن خالد الجهني قال: قلت: لأرمقن الليلة صلاة رسول الله ﷺ، فتوسدت عتبه - أو: فسطاظه - فقام فصلتي ركعتين خفيفتين، ثم صلي ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثم قام فصلتي ركعتين دونها، ثم صلي ركعتين دون التي قبلهما ثم صلي ركعتين دون التي قبلهما، ثم صلي ركعتين دون التي قبلهما، ثم أوتر؛

(٢٧٢) سند ضعيف:

فيه أبو عمرة مولى زيد بن خالد: مجهول، لم يرو عنه غير محمد بن يحيى بن حبان - قاله الذهبي في «الميزان».

والحديث أخرجه: أبو داود في كتاب الجهاد من «سننه»، باب: في تعظيم الغلول رقم (٢٧١٠)، وابن ماجه رقم (٢٨٤٨) كتاب الجهاد، باب: الغلول، والنسائي في الجنائز، باب: الصلاة على من غل (٦/٦٤)، وأحمد (٤/١١٤).

(٢٧٣) صحيح:

وأخرجه: مسلم (١/٥٣١)، وأبو داود (حديث رقم ١٣٦٦)، وابن ماجه (حديث رقم ١٣٦٢) باب: كم يصلي بالليل؟ وأحمد (٥/١٩٣).

فذلك ثلاث عشرة ركعة .

٢٧٤ - أخبرنا عبد الرزاق، ثنا سفيان، عن عبد الله بن أبي لبيد، عن
المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد
الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريل فقال لي: مرُّ أصحابك
فليرفعوا أصواتهم بالتلبية؛ فإنه من شعار الحج» .

(٢٧٤) سند ضعيف:

فيه المطلب بن عبد المطلب بن حنطب، كثير الإرسال والتدليس، كما في «التقريب»، وقد
عنن، وأخرجه أحمد (١٩٢/٥)، وابن ماجه رقم (٢٩٢٣) باب: رفع الصوت بالتلبية في
الحج .

وهذا الحديث اختلف على خلاد في صحابيه، فقد أخرجه: مالك رقم (٣٩٢)، قال:
أخبرنا عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أن عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث
بن هشام أخبره، أن خلاد بن السائب - الأنصاري ثم من بني الحارث ابن الخزرج -، أخبره أن
أباه أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «أتاني جبريل عليه السلام، فأمرني أن أمر أصحابي - أو:
من معي - أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال - أو: بالتلبية» .

قلت: وهذا سند صحيح .

وأخرجه: أبو داود عن مالك به (حديث ١٨١٤)، وأحمد (٥٦/٤)، وأخرجه أحمد من
طريق: عبد الله بن أبي بكر بن الحارث (٥٥/٤) عن خلاد بن السائب عن أبيه مرفوعاً .
بدون ذكر عبد الملك .

وأخرجه ابن ماجه من حديث عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام،
عن خلاد بن السائب، عن أبيه - به (حديث ٢٩٢٢) .

والنسائي من حديث عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن خلاد بن السائب،
عن أبيه، عن رسول الله ﷺ - به (١٦٢/٥) باب: رفع الصوت بالإهلال .

والترمذي (١٨٢/٣) «تحفة الأحوذى» (٥٦٧/٣) .

وقال: حديث خلاد عن أبيه حديث حسن صحيح، وروى بعضهم هذا الحديث عن خلاد بن
السائب عن زيد بن خالد عن النبي ﷺ، ولا يصح، والصحيح هو: خلاد بن السائب عن
أبيه، وهو خلاد بن السائب بن خلاد بن سويد الأنصاري .

قال: وفي الباب: عن زيد بن خالد، وأبي هريرة، وابن عباس .

قال المباركفوري: حديث أبي هريرة: أخرجه الحاكم، وحديث ابن عباس: أخرجه أحمد . =

٢٧٥ - حدثنا يعلى بن عبيد، ثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن زيد بن خالد الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتخذوا بيوتكم قبوراً، صلوا فيها».

٢٧٦ - حدثنا يعلى بن عبيد، ثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن زيد بن خالد الجهني، عن النبي ﷺ قال: «من فطر صائماً كتب له مثل أجره إلا أنه لا ينقص من أجر الصائم شيئاً، ومن جهز غازياً في سبيل الله، أو خلف في أهله؛ كتب له مثل أجره إلا أنه لا ينقص من أجر الغازي شيء».

وقال الحافظ في «الفتح» (٤٠٨/٣) تعقيماً على حديث خلاد عن أبيه: إن الحديث رواه مالك في «الموطأ» وأصحاب السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم، من طريق خلاد عن أبيه مرفوعاً، ورجاله ثقات، إلا أنه اختلف على التابعي في صحابيه، قال: وروى ابن أبي شعبة بإسناد صحيح عن بكر بن عبد الله المزني قال: «كنت مع ابن عمر فلبى حتى أسمع ما بين الجبلين».

وأخرج أيضاً بإسناد صحيح من طريق المطلب بن عبد الله قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أصواتهم بالتلبية حتى تبح أصواتهم».

وأما رفع الصوت بالتلبية فمشروع، فقد وردت فيه عدة أحاديث عن النبي ﷺ وأصحابه.

(٢٧٥) سند منقطع ومتن صحيح:

إذ أن عطاء - وهو: ابن أبي رباح - لم يسمع من زيد بن خالد - قاله علي بن المديني وغيره. «تهذيب» (٢٠٧/٥).

والحديث أخرجه: أحمد (١٩٢/٥) من طريق: يحيى بن سعيد، عن عبد الملك (٤/١١٤)، (١١٦) مطولاً مع الحديث التالي له.

لكن متن الحديث أخرجه: البخاري «فتح» (٣/٦٢)، ومسلم (ص ٥٣٨) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢٧٦) سند منقطع.

عطاء لم يسمع من زيد بن خالد. ولبعض ألفاظه شواهد صحيحة، وانظر ما بعده. والحديث أخرجه أحمد (٤/١١٤، ١١٥، ١١٦).

والترمذي (٣/١٦٢)، وأخرج ابن ماجه (١٧٤٦) طرفاً من الحديث فقط، وهو: «من فطر صائماً كان له مثل أجرهم، من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً»، والبيهقي (٤/٢٤٠)، =

٢٧٧ - حدثنا أبو نعيم، ثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني أن رسول الله ﷺ قال: «من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازياً في أهله بخير فقد غزا».

٢٧٨ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا الماجشون، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن زيد بن خالد الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الديك؛ فإنه يدعو إلى الصلاة».

٢٧٩ - حدثنا رَوْح بن عباد، ثنا مالك بن أنس، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن يزيد - مولى المنبعث -، عن زيد بن خالد الجهني قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن اللقطة، فقال: «اعرف عفاصها ووكاءها ثم

وابن خزيمة (٣/٣٧٧) كلهم من طريق عطاء عن زيد.

وعطاء كما سبق هو: ابن أبي رباح، كما جاء موضحاً في رواية ابن خزيمة (٣/٢٧٧)، ومراسيل عطاء ضعيفة، حتى قال أحمد: ليس في المرسل أضعف من مرسل الحسن وعطاء، كانا يأخذان من كل أحد.

انظر: «ميزان الاعتدال»، وراجع: «التحفة» أيضاً (٣/٥٣٣).

(٢٧٧) صحيح:

وأخرجه: البخاري من طريق بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني: أن النبي ﷺ قال: «من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازياً في أهله بخير فقد غزا». «فتح» (٦/٤٩)، ومسلم في الجهاد (١١)، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، في الجهاد أيضاً، وأحمد (٤/١١٦، ١١٧)، و(٥/١٩٣).

(٢٧٨) صحيح:

عبيد الله هو: ابن عبد الله بن عتبة.

والحديث أخرجه: أحمد (٥/١٩٢ - ١٩٣)، وأبو داود في الأدب رقم (٥١٠١) باب (١١٥).

وعزه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «اليوم والليلة» مسنداً ومُرسلاً.

(٢٧٩) صحيح:

عرفها سنة؛ فإن جاء طالبها، وإلا فشأنك بها». قال: فضالة الغنم؟ فقال: «لك أو لأخيك أو للذئب». قال: فضالة الإبل؟ قال: «ما لك ولها؟! معها سقاؤها وحذاؤها، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها».

٢٨٠ - أخبرنا عبد الملك بن عمرو، قال: ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن خالد الجهني، أن رسول الله ﷺ قال: «من توضأ فأحسن وضوءه، ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما، غفر له ما تقدم من ذنبه».

٢٨١ - حدثني شبابة بن سوار، ثنا ابن أبي ذئب، عن صالح - مولى التوأمة -، عن زيد بن خالد الجهني قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم ننصرف إلى السوق، ولورمي بنبل (بصرت)^(١) مواقعها.

أخرجه البخاري في اللقطة «فتح» (٥/٨٣، ٨٤)، ومسلم في اللقطة (ص ١٣٤٩)، وأبو داود (حديث ١٧٠٤)، وابن ماجه (٢٥٠٤) في اللقطة، والترمذي (٦٤٦/٣) وقال: حسن صحيح، وقد روي من غير وجه. وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «الكبرى» الضوال واللقطة، وأحمد (٤/١١٥)، (١١٧، ١١٦).

(٢٨٠) صحيح:

والحديث أخرجه أبو داود (حديث رقم ٩٠٥) باب: كراهية الوسوسة وحديث النفس في الصلاة، وأحمد (٤/١١٧، ٥/١٩٤) من طريق عبد العزيز الدراوردي عن زيد بن أسلم - به. وللحديث شاهد من حديث عقبة بن عامر في «مسلم» (ص ٢٠٩)، وأبي داود وغيرهما، بلفظ: «ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلّي ركعتين مُقبلٌ عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة».

(٢٨١) حسن:

وأخرجه أحمد (٤/١١٤، ١١٥، ١١٧)، وفي سننه صالح مولى التوأمة: مختلط، لكن =

(١) في «ك»: عُرِفَتْ.

٢٨٢ - حدثني ابن أبي شيبة، أنا ابن عيينة، عن سالم، عن بسر بن سعيد، قال: أرسلني أبو جهيم ابن أخت أبي بن كعب أن سلّ زيد بن خالد الجهني: ما سمعت في الذي يمر بين يدي المصلي؟ فذكر عن النبي ﷺ أنه قال: «لأنّ يقوم أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه». لا أدري قال: أربعين سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة؟!

الراوي عنه هو ابن أبي ذئب، وهو ممن روى عنه قديماً، فروايته عنه لا بأس بها كما ذكره جمع من العلماء. راجع: «التهذيب»، و«الميزان»، و«التقريب». (٢٨٢) صحيح: وأخرجه: ابن ماجه (رقم ٩٤٤).

وأخرجه البخاري من طريق: مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن بسر بن سعيد: أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله ﷺ في المار بين يدي المصلي؟ فذكره، لا أدري أقال: «أربعين يوماً» أو «شهراً»، أو «سنة»؟ القائل في رواية البخاري وأبي داود هو: أبو النضر، وفي رواية ابن ماجه القائل هو: سفيان. «فتح» (٥٨٤/١) كتاب الصلاة، باب: إثم المار بين يدي المصلي. وأخرجه مسلم (ص ٣٦٣)، وأبو داود في الصلاة (حديث رقم ٧٠١)، وابن ماجه (٩٤٥)، والترمذي، والنسائي في الصلاة. فعلى هذا يكون الحديث من مسند أبي جهيم وليس من مسند زيد بن خالد.

قال الحافظ (ص ٥٨٤): هكذا روى مالك هذا الحديث في «الموطأ»، لم يختلف عليه فيه أن المرسل هو زيد، وأن المرسل إليه هو أبو جهيم، وتابعه سفيان الثوري عن أبي النضر عند مسلم وابن ماجه وغيرهما، وخالفهما ابن عيينة عن أبي النضر فقال: «عن بسر بن سعيد قال: أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد أسأله - فذكر هذا الحديث».

قال ابن عبد البر: هكذا رواه ابن عيينة مقلوباً، أخرجه: ابن أبي خيثمة، عن أبيه، عن ابن عيينة. ثم قال ابن أبي خيثمة: سئل عنه يحيى بن معين؟ فقال: هو خطأ؛ إنما هو: «أرسلني زيد إلى أبي جهيم» كما قال مالك.

وتعقب ذلك ابن القطان فقال: ليس خطأ ابن عيينة فيه بمتعين؛ لاحتمال أن يكون أبو جهيم بعث بسرّاً إلى زيد، وبعثه زيد إلى أبي جهيم؛ يستثبت كل واحد منهما ما عند الآخر. قلت: تعليل الأئمة للحديث مني على غلبة الظن، فإذا قالوا: «أخطأ فلان في كذا» لم يتعين خطؤه في نفس الأمر، بل هو راجح الاحتمال فيعتمد، ولولا ذلك لما اشترطوا انقضاء الشاذ، وهو ما يخالف الثقة فيه من هو أرجح منه في حدّ الصحيح.

٢١- حديث زيد بن حارثة رضي الله عنه

٢٨٣ - حدثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن أبيه - زيد بن حارثة -، عن النبي ﷺ: «أن جبريل - عليه السلام - أتاه في أول ما أوحى إليه فأراه الوضوء والصلاة، فلما فرغ من الوضوء، أخذ غرفة من ماء فنضح بها فرجه».

(٢٨٣) سند ضعيف:

فيه ابن لهيعة، وهو مختلط، والزهرى مدلس وقد عنعن.
وأخرجه: أحمد (٤/١٦١)، وابن ماجه (رقم ٤٦٢)، ولفظه عند ابن ماجه: «وأمرني أن أنضح تحت ثوبي؛ لما يخرج من البول بعد الوضوء».
أما بالنسبة لمشروعية نضح الفرج: فقد وردت أحاديث يقوي بعضها بعضاً توضح مشروعية نضح الفرج.
قال ابن ماجه في (حديث رقم ٤٦١): ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، ثنا محمد بن بشر، ثنا زكريا بن أبي زائدة، قال: قال منصور: حدثنا مجاهد، عن الحكم بن سفيان الثقفي: «أنه رأى رسول الله ﷺ توضأ ثم أخذ كفاً من ماء، فنضح به فرجه».
وحديث رقم (٤٦٣) وفيه: ثنا الحسن بن سلمة الحميري، ثنا سلم بن قتيبة، ثنا الحسن بن علي الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأت فانتضح».
وحديث (٤٦٤): حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عاصم بن علي، ثنا قيس، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «توضأ رسول الله ﷺ فنضح فرجه».

٢٢- حديث عمرو بن حريث رضي الله عنه

٢٨٤ - حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني حميد ابن هانئ، قال: أخبرني عمرو بن حريث أن رسول الله ﷺ قال: «ما خفت عن خادمك من عمله كان لك أجراً في موازينك».

٢٨٥ - حدثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن السدي، قال: أخبرني من سمع عمرو بن حريث يقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفين.

(٢٨٤) حسن.

(٢٨٥) ضعيف:

وذلك لجهالة الراوي عن عمرو بن حريث.

والحديث أخرجه: أحمد (٣٠٧/٤)، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى الترمذي في «الشمائل» (٦: ١١)، وللنسائي في الزينة «الكبرى» (٤: ٩٤).

٢٣- حديث عمرو بن مرة رضي الله عنه

٢٨٦ - أخبرنا أبو عاصم، أنا سعيد بن زيد، عن علي بن الحكم، عن أبي الحسن الحمصي، عن عمرو بن مرة - وكانت له صحبة - أنه قال لمعاوية: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أبما وال - أو: قاض. شك علي - أغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلعة والمسكنة، أغلق الله بابه عن حاجته وخلته ومسكنته» .

(٢٨٦) ضعيف:

في سنده أبو الحسن الحمصي، وهو الجزري، قال الحافظ في «التهذيب»: قال ابن المديني: أبو الحسن الذي روى عن عمرو بن مرة وعنه علي بن الحكم: مجهول، ولا أدري سمع من عمرو بن مرة أم لا؟
وقال الحاكم في «المستدرک»: هذا اسمه: عبد الحميد بن عبد الرحمن، ثقة، مأمون. كذا قال. ثم تعقب الحافظ ابن حجر في «التقريب» قول الحاكم فقال: أبو الحسن الجزري: مجهول، من السادسة، وأخطأ من سمَّاه عبد الحميد.
وقال الذهبي في «الميزان»: تفرد عنه علي بن الحكم البناني.
والحديث أخرجه: أحمد (٢٣١/٤)، والترمذي في الأحكام، باب: ما جاء في إمام الرعية (٦١٠/٣)، وقال: حديث غريب.

٢٤- مسند عمرو بن حزم الأنصاري رضي الله عنه

٢٨٧ - حدثنا خالد بن مخلد البجلي، حدثني قيس - أبو عمارة -، قال :
سمعت عبد الله بن أبي بكر بن حزم يحدث عن أبيه، عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مسلم يعزِّي أخاه المسلم بمصيبته إلا كساه الله - عز وجل - من حُلل الكرامة يوم القيامة » .

٢٨٨ - حدثني خالد بن مخلد، حدثني قيس - أبو عمارة -، قال : سمعت
عبد الله بن أبي بكر بن حزم يحدث عن أبيه، عن جده عن النبي ﷺ قال :
« من عادَ مريضاً لا يزال يخوض في الرحمة حتى إذا قعد استنقع فيها، ثم إذا
رجع لا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث جاء » .

(٢٨٧) ضعيف:

في سنده قيس أبو عمارة، قال الحافظ : ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البخاري : فيه نظر، وقال الذهبي في «الكاشف» : ثقة. وذكره العقيلي في «الضعفاء» وأورد له حديثين وقال : لا يتابع عليهما، أحدهما الذي أخرجه ابن ماجه في التعزية . اهـ «تهذيب» .
والحديث أخرجه : ابن ماجه (حديث رقم ١٦٠١) في الجنازات باب : ما جاء في ثواب من عزى مصاباً .

وقال الحافظ ابن حجر في «النكت الطراف» : هذا الحديث من رواية محمد بن عمرو بن حزم، فإن في السنن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده، فجدّه : محمد، وله رؤية، والحديث مرسل، نقلت ذلك من خط ابن عبد الهادي، وتكلم الحافظ المزي على الحديث رقم (١٠٧٢٩)، فقال : هذا مرسل، أبو بكر هو : ابن محمد بن عمرو بن حزم، لم يدرك جده .

(٢٨٨) ضعيف، وانظر ما قبله.

٢٥- مسند عمرو بن عوف المزني رضي الله عنه

٢٨٩- حدثني زيد بن الحباب ، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ، قال : حدثني أبي ، عن جدي قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحيا سنة من سنتي قد أميتت فعمل بها ، كان له أجر من عمل بها من الناس لا ينقص من أجورهم شيئاً ، ومن ابتدع بدعة فعمل بها كان عليه أوزار من عمل بها من الناس لا ينقص من أوزارهم شيئاً » .

٢٩٠- حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ، قال : حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ، عن أبيه ، عن جده : أن النبي ﷺ كان يكبر في العيدين في الركعة الأولى سبع تكبيرات ، وفي الركعة الثانية خمس تكبيرات .

(٢٨٩) سند ضعيف جداً:

في سننه كثير بن عبد الله : متهم بالكذب ، قال فيه الشافعي وأبو داود : أنه ركن من أركان الكذب ، وقال ابن معين : ليس بشيء . وضرب أحمد علي حديثه .
والحديث أخرجه ابن ماجه رقم (٢٠٩ ، ٢١٠) .
لكن معنى الحديث صحيح ، قال تعالى : ﴿ ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء ما يزرون ﴾ .
وأخرج مسلم من حديث جرير قال : قال رسول الله ﷺ : « من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده ، من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده ، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء » . (ص ٧٠٥ ، ص ٢٠٥٩) ، وأخرجه الترمذي .
وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي هريرة (ص ٢٠٦٠) ، وأبو داود ، والترمذي .
وأخرج البخاري من حديث ابن مسعود مرفوعاً : « ليس من نفس تقتل ظمأً إلا كان علي ابن آدم الأول كفل منها » . وربما قال سفيان : « من دمها ؛ لأنه سن القتل أولاً » . «فتح» (٣٠٢ / ١٣) .

(٢٩٠) سند ضعيف ومتن صحيح :

في سننه كثير بن عبد الله : متهم بالكذب .

٢٩١ - حدثني خالد بن مخلد البجلي، قال: حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه، عن جده قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «في الجمعة ساعة من النهار لا يسأل العبد فيها شيئاً إلا أعطي سؤله». قيل: أي ساعة هي؟ قال: «حين تقام الصلاة إلى الانصراف منها».

والحديث أخرجه: ابن ماجه (رقم ١٢٧٩). قال: ثنا أبو مسعود ومحمد بن عبد الله بن عبيد ابن عقيل، ثنا محمد بن خالد بن عثمة، عن كثير - به .
والترمذي (٤١٦/٢ / حديث رقم ٣٦٥)، من طرق عن كثير، وقال: حديث حسن، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب عن النبي ﷺ.

أما بالنسبة لمشروعية التكبير سبعاً في الأولى وخمساً في الثانية: فقد دلت عليه أحاديث غير هذا، فأخرج أبو داود (حديث ١١٤٩) من طريق: قتبية، ثنا ابن لهيعة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة عن عائشة: «أن رسول الله ﷺ كان يكبر في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمس».

وحديث (١١٥٠): ثنا ابن السرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن ابن شهاب بإسناده. ومعناه: قال: سوى تكبيرتي الركوع. والرواي عن ابن لهيعة هنا هو: ابن وهب، ورواية ابن وهب عنه مقبولة كما قال به جمع من العلماء، ونحن هنا سقتاه في الشواهد.

وأخرجه: ابن ماجه (١٢٨٠)، وقال أبو داود أيضاً: ثنا مسدد، ثنا المعتمر، قال: سمعت عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، يحدث عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال النبي ﷺ: «التكبير في الفطر: سبع في الأولى، وخمساً في الآخرة، والقراءة بعد كلتيهما».

وأخرج أبو داود حديثاً (رقم ١١٥٢)، وابن ماجه (رقم ١٢٧٨) من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: «أن النبي ﷺ كان يكبر في الفطر الأولى سبعاً، ثم يقرأ ثم يكبر، ثم يقول فيكبر أربعاً، ثم يقرأ، ثم يركع». وقال أبو داود: رواه وكيع وابن المبارك قالوا: «سبعاً وخمساً».

وقال ابن ماجه (حديث رقم ١٢٧٧): ثنا هشام بن عمار، ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد - مؤذن رسول الله ﷺ - حدثني أبي، عن أبيه، عن جده: «أن رسول الله ﷺ كان يكبر في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الآخرة خمساً قبل القراءة».

فيه كثير بن عبد الله، تقدم حاله في الحديثين قبله .

وأخرجه : ابن ماجه رقم (١١٣٨)، والترمذي (٣٦١ / ٢)، وقال : حسن غريب، لكن أصل الحديث ثابت صحيح : «إن في الجمعة ساعة لا يسأل العبد فيها شيئاً إلا أعطى سؤاله»، ولكن الخلاف في تحديدها . فأخرج البخاري «فتح» (٤١٥ / ٢)، ومسلم (ص ٥٨٤)، من حديث أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال : «فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى فيها شيئاً إلا أعطاه إياه»، وأشار بيده يقللها، وأخرج مسلم في تحديث الساعة حديثاً من حديث ابن وهب قال : أخبرنا مخرمة، عن أبيه، عن أبي بردة ابن أبي موسى الأشعري قال : قال لي عبد الله بن عمر : أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة؟ قال : قلت : نعم، سمعته يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة» (ص ٥٨٤).

وقد تكلم الحافظ ابن حجر على هذا الحديث فقال : إنه أعل بالانقطاع والاضطراب، أما الانقطاع : فإن مخرمة بن بكير لم يسمع من أبيه، قاله أحمد عن حماد بن خالد عن مخرمة نفسه، وكذا قال سعيد بن أبي مریم عن موسى بن سلمة عن مخرمة، وزاد : إنما هي كُتبت كانت عندنا . وقال علي بن المديني : لم أسمع أحداً من أهل المدينة يقول عن مخرمة إنه قال في شيء من حديثه : «سمعت أبي» . ولا يقال : مسلم يكتفي في العنعنة بإمكان اللقاء مع المعاصرة، وهو كذلك هنا، لأننا نقول : وجود التصريح عن مخرمة بأنه لم يسمع من أبيه كاف في دعوى الانقطاع .

أما الاضطراب : فقد رواه أبو إسحاق وواصل الأحذب ومعاوية بن قرة وغيرهم عن أبي بردة من قوله، وهؤلاء من أهل الكوفة، وأبو بردة كوفي، فهم أعلم بحديثه من بكير المدني، وهم عددٌ وهو واحدٌ، وأيضاً فلو كان عند أبي بردة مرفوعاً لم يُفت فيه برأيه، بخلاف المرفوع، ولهذا جزم الدارقطني بأن الموقوف هو الصواب . اهـ «فتح» (٤٢١ / ٢).

وقال الحافظ في «الفتح» (١١٩ / ١١) بعد أن ذكر الحديث : وقد كرت شرحه هناك - أي : في باب الجمعة - واستوعبت الخلاف الوارد في الساعة المذكورة فزاد على الأربعين قولاً، واتفق لي نظير ذلك في ليلة القدر، وقد ظفرت بحديث يظهر منه وجه المناسبة بينهما في العدد المذكور وهو ما أخرجه أحمد وصححه ابن خزيمة من طريق سعيد بن الحارث، عن أبي سلمة قال : قلت يا أبا سعيد، إن أبا هريرة حدثنا عن الساعة التي في الجمعة فقال : سألت عنها النبي ﷺ فقال : «إني كنت قد أعلمتها ثم أنسيتها كما أنسيت ليلة القدر» .

وفي هذا الحديث إشارة إلى أن كل رواية جاء فيها تعيين الساعة المذكورة وهم، والله أعلم .

٢٦. حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه

٢٩٢ - حدثنا زيد بن حباب، حدثني فرج بن فضالة، عن محمد بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبيه: أن خصمين جاءا إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ لعمرو: «اقض بينهما». فقلت: أنت أولى بذلك مني، قال: «وإن كان ذلك». فقال: ما أقضي؟ قال: «فإن أصبت كتب لك عشر حسنات، وإن اجتهدت فأخطأت كتب لك حسنة».

٢٩٣ - حدثنا زيد بن الحباب، ثنا موسى بن علي بن رباح اللخمي، قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا قيس - مولى عمرو بن العاص - يقول: سمعت عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله ﷺ: «فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب: أكلة السحر».

٢٩٤ - حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة قال: كنا مع عمرو بن العاص في حج أو

(٢٩٢) سند ضعيف:

فيه فرج بن فضالة، وهو ضعيف.

(٢٩٣) حسن:

وأخرجه: مسلم (حديث رقم ١٠٩٦)، وأحمد (٢٠٢/٤)، وأبو داود رقم (٢٣٤٣) كتاب الصوم، باب: توكيد السحور، والنسائي (١٤٦/٤)، والترمذي (حديث رقم ٧٠٩).

(٢٩٤) سند منقطع:

لم نقف لسليمان بن حرب على رواية عن أبي جعفر الخطمي (عمير بن يزيد). وعزاه المزي في «تحفة الأشراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» في عشرة النساء، من طريق: أبي داود الحراني، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي - به.

عمرة، فلما كُنَّا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ فِي هَوْدَجِهَا وَاضِعَةٌ يَدَهَا عَلَى هَوْدَجِهَا، فَلَمَّا نَزَلَ دَخَلَ الشَّعْبَ وَدَخَلْنَا مَعَهُ، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ، فَإِذَا نَحْنُ بِغَرْبَانِ كَثِيرَةٍ، وَإِذَا غَرَابٌ أَعْصَمَ أَحْمَرَ الْمَنْقَارِ وَالرَّجْلَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مِثْلُ هَذَا الْغَرَابِ فِي هَذِهِ الْغَرْبَانِ».

٢٩٥ - حدثني يحيى بن حماد، ثنا عبد العزيز بن المختار، ثنا خالد الحذاء، عن أبي عثمان النهدي، عن عمرو بن العاص، قال: استعملني رسول الله ﷺ على جيش ذات السلاسل، فأتيته فقلت: يا رسول الله، أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة». قلت: من الرجال؟ قال: «أبوها إذاً». قال: قلت: ثم من؟ قال: «ثم عمر». قال: فعدد رجالاً.

٢٩٦ - حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي، ثنا عبد الله بن عيسى بن بحير، قال: حدثني أبي: أنه كان في المسجد، فإذا هو بعمر بن

(٢٩٥) صحيح:

وأخرجه: البخاري «فتح» (١٨/٧) فضائل أبي بكر، ومسلم (ص ١٨٥٦)، وأحمد (٢٠٣/٤)، والترمذي في المناقب (حديث رقم ٣٦٥٦)، وقال: حسن صحيح. وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «الكبرى» المناقب (٢: ٧).

(٢٩٦) سند ضعيف:

عبد الله بن عيسى بن بحير الجندي: ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٢٦/٥)، وقال في ترجمته: روى عن طاووس ومحمد بن أبي محمد عن أبي هريرة، وروى عنه عبدالرزاق.

وانظر: «تاريخ البخاري الكبير» (١/١/١ رقم ٧٠٥)، و«الإكمال» (١/٢٠٣).

وانظر: «التاريخ الكبير» أيضاً (١٦٣/٥) فقال البخاري في «التاريخ» في ترجمة عبد الله بن عيسى الجندي، فقال: إن لم يكن هو الأول فلا أدري.

وذكر له الذهبي في «الميزان» (٤٧١/٢) حديث: «حجوا قبل...».

العاص جالساً، فقال لي: من أهل اليمن أنت؟ فقلت: نعم، فقال لي: ادنُ منِّي أحدثك بحديث تقر به عينك، قال: فدنوت منه، فقال عمرو: بينا نحن يوماً جلوساً إذ أقبل رسول الله ﷺ فقعد إلينا ثم قال: «أين إخواني الذين أنا منهم وهم منِّي، أدخل الجنة ويدخلون معي؟» ثم قام فذهب فما لبث أن رجع فقعد ثم قال: «أين إخواني الذين أنا منهم وهم مني، أدخل الجنة ويدخلون معي؟» ثم قام فذهب فقال بعضنا لبعض: لو أننا سألناه: أو غيرنا هم يا رسول الله؟ فما كان إلا قليلاً أن رجع رسول الله ﷺ فقعد فقال: «أين إخواني الذين أنا منهم وهم مني، أدخل الجنة ويدخلون معي؟» فقلنا: يا رسول الله، أو غيرنا هم؟ قال: «نعم، هم أهل اليمن المطرحون في أطراف الأرض، المدفونون عن أبواب السلطان، يموت أحدهم وحاجته في صدره لم يقضها».

٢٧- حديث عمرو بن عبسة رضي عنه الله

٢٩٧ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا حريز بن عثمان، ثنا سليم بن عامر، عن عمرو بن عبسة قال: أتيت النبي ﷺ وهو بعكاظ، فقلت: من تبعك في هذا الأمر؟ فقال: «حر وعبد» وليس معه إلا أبو بكر وبلال، فقال: «انطلق حتى يمكن الله لرسوله ثم تجيئه بعد» قال: يا نبي الله، جعلني الله فداك، شيء تعلمه وأجهله ينفعني ولا يضرني، ما ساعة أقرب إلى الله من ساعة؟ وما ساعة يتقنى فيها؟ فقال: «يا عمرو بن عبسة، لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك، إن الرب - تبارك وتعالى - يتدلى من جوف الليل الآخر فيغفر إلا ما كان من الشرك والبغي، فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى تطلع الشمس؛ فإنها تطلع على قرن شيطان، وهي صلاة الكفار، فأقصر عن الصلاة حتى ترتفع الشمس، فإذا استقلت فالصلاة مشهودة حتى يعتدل النهار، فإذا اعتدل النهار فأقصر عن الصلاة؛ فإنها حينئذ تسجر جهنم، فإذا فاء الفياء فالصلاة مشهودة حتى تدلى للغروب؛ فإنها تغيب على قرن شيطان، وهي صلاة الكفار، فأقصر عن الصلاة حتى تجب الشمس».

(٢٩٧) صحيح لغيره:

إذ أنه بهذا السند مرسل، قال الحافظ في «التهذيب»: قال ابن أبي حاتم: في «المراسيل»: سليم بن عامر لم يدرك عمرو بن عبسة، وذكر هذا الكلام أيضاً في «جامع التحصيل». ومن هذه الطريق أخرجه: أحمد (٣٨٥/٤).
لكن الحديث أخرجه: مسلم من حديث أبي أمامة، قال: قال عمرو بن عبسة - فذكره مع زيادات كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: إسلام عمرو بن عبسة (٥٦٩/١)، وأحمد (١١٢/٤).
ومن طريق عبد الرحمن بن البيهقي عن عمرو بن عبسة بمعناه؛ أخرجه: أحمد (١١١/٤).
(١١٢)، وابن ماجه في الصلاة (حديث رقم ١٣٦٤)، لكن عبد الرحمن بن البيهقي لم يدرك عمرو بن عبسة.
وأخرجه النسائي في الصلاة.

٢٩٨ - أنا يزيد بن هارون، أنا بشر بن نمير، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عبسة: أنه سأله شرحبيل بن حسنة فقال: يا عمرو، هل من حديث عن رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ فغسل كفيه خرجت خطايا من أنامله، فإذا هو تمضمض واستنشق خرجت خطايا من مسامعه. فإذا غسل وجهه خرجت خطايا من وجهه، فإذا غسل يديه خرجت خطايا من يديه، فإذا مسح برأسه خرجت خطايا من أطراف شعره، فإذا غسل قدميه خرجت خطايا من أنامله؛ فإن قعد على وضوئه فله أجره، وإن قام متفرغاً لصلاته انصرف كما ولدته أمه من الخطايا». فقال له شرحبيل: يا عمرو، انظر ما تقول! قال: لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً لم أكن لأحدثكموه، وقال: «من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة، ومن رمى العدو بسهم فبلغ أصاب أو أخطأ فعذل رقبة».

٢٩٩ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا حريز بن عثمان، ثنا سليم بن عامر: أن عمرو بن عبسة كان عند شرحبيل بن السمط، فقال: يا عمرو، هل من حديث تُحدثنا عن نبي الله ﷺ ليس فيه نقصان ولا نسيان،؟ قال: نعم، والذي نفس عمرو بيده: «ما من رجل يشيب شيبة من سبيل الله إلا جعلها الله نوراً يوم القيامة، وما من رجل يرمي بسهم إلى العدو في سبيل الله - عز وجل - مخطئاً

(٢٩٨) سند ضعيف جداً، والمتن صحيح:

فيه بشر بن نمير: كذاب.

لكن الحديث أخرجه: مسلم مطولاً مع الحديث الذي قبله (١/٥٦٦).

(٢٩٩) صحيح:

أو مصيباً إلا كان له عتق رقبة من ولد إسماعيل، ولا يعتق رقبة مسلمة إلا فدى كل عضو منها عضواً من النار». فقال: يا عمرو بن عبسة، إنك لتحدث حديثاً عظيماً! فقال عمرو: بئس مالي، كبرت سنِّي ورقَّ عظمي، وما بي خلة أن أكذب على رسول الله ﷺ، لقد سمعته منه غير مرة.

٣٠٠ - حدثنا يعلى بن عبيد، ثنا حجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، من تبعك على هذا الأمر؟ قال: «حر وعبد». قلت: ما الإسلام؟ قال: «طيب الكلام، وإطعام الطعام». قلت: ما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة». قلت: أي الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده». قلت: أي الإيمان أفضل؟ قال: «خلق حسن». قلت: أي

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في العتق «الكبرى» (١ - ألف ٣) عن عبد الله بن محمد بن تميم، عن الحجاج بن محمد، عن حريز بن عثمان، عنه - به .
وروي عن سليم بن عامر، عن شرحبيل بن السمط، عن عمرو بن عبسة «تحفة» (٨ / ١٦٠).
وأخرجه النسائي أيضاً (٢٦ / ٦)، وأخرجه أحمد (٤ / ١١٣)، وأبو داود مختصراً: «من أعتق رقبة مؤمنة كانت فداؤه من النار» (٤ / ٢٧٥).

ولألفاظه شواهد، فأخرج البخاري من حديث أبي هريرة: «أيما رجلاً عتق امرءاً مسلماً استغفر الله بكل عضو منه عضواً من النار» «فتح» كتاب العتق (٥ / ١٤٦).
وللحديث شواهد متكاثرة: قال أحمد (٤ / ١١٣): ثنا روح، قال: ثنا هشام بن أبي عبد الله، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن أبي نجيح السلمي قال: حاصرنا مع نبي الله ﷺ حصن الطائف، فسمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بلغ بسهم فله درجة في الجنة»، قال: فبلغت يومئذ ستة عشر سهماً.
وأخرجه: أبو داود (٤ / ٢٧٤)، ومن حديث أبي ظبية عن عمرو بن عبسة: (٤ / ١١٣)،
ومن طريق الصنابحي عن عمرو بن عبسة (٤ / ١١٣).

(٣٠٠) سند ضعيف جداً، ولكثير من فقراته شواهد صحيحة:

فيه محمد بن ذكوان: ضعيف جداً، وشهر بن حوشب: متكلم فيه.
وانظر الأحاديث الثلاثة المتقدمة.

الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت». قلت: أي الهجرة أفضل؟ قال: «أن تهجر ما كره ربك». قلت: أي الجهاد أفضل؟ قال: «من عقر جواده، وأهريق دمه». قلت: أي الساعة أفضل؟ قال: «جوف الليل الآخر، ثم الصلاة مكتوبة مشهودة حتى يطلع الفجر؛ فإذا طلع الفجر فلا صلاة إلا ركعتين حتى تصلي الفجر، فإذا صليت الفجر فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة؛ فإنها تطلع في قرن شيطان، وإن الكفار يصلون لها فأمسك حتى ترتفع، فإذا ارتفعت فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى يقوم الظل قيام الرمح، فإذا كان كذلك فلا صلاة حتى تميل الشمس، فإذا مالت فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى تغرب الشمس، فإذا كان عند غروبها فأمسك عن الصلاة؛ فإنها تغرب أو تغيب في قرن شيطان؛ وإن الكفار يصلون لها».

٣٠١ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة قال: قال رجل: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «أن تسلم قلبك لله - عز وجل -، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك». قال: فأبي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان». قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله، والبعث بعد الموت». قال: فأبي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة». قال: وما الهجرة؟ قال: «أن تهجر السوء». قال: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد». قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تقاتل الكفار إذا

(٣٠١) لم نقف لأبي قلابة على رواية عن عمرو بن عبسة، وأبو قلابة: كثير الإرسال، وبقيه رجاله ثقات.

والحديث أخرجه: أحمد (١١٤/٤)، وكثير من ألفاظه ومعانيه شواهد صحيحة.

لقيتهم». قال: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: «من عقر جواده وأهريق دمه». قال: وقال النبي ﷺ: «ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل مثلهما: حجة مبرورة، أو عمرة».

٣٠٢ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة: أنه كان جالساً مع أصحابه إذ قال رجل: من يحدثنا حديثاً عن رسول الله ﷺ؟ فقال عمرو: أنا. فقال: هي لله أبوك واحذر. قال: سمعته يقول: «من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة». قال: هي لله أبوك واحذر. قال: سمعته يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله كان ذلك عدل عتق رقبة». قال: هي لله أبوك واحذر. قال: وسمعته يقول: «من أعتق نسمة أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار». قال: هي لله أبوك واحذر. قال: وحديث لو أني لم أسمع منه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً، لم أحدثكموه. قال: سمعته يقول: «ما من عبد مسلم يتوضأ فيغسل وجهه إلا تساقطت خطايا وجهه من أطراف لحيته، فإذا غسل يديه تساقطت خطايا يديه من بين أنامله وأظفاره، فإذا مسح برأسه تساقطت خطايا رأسه من أطراف شعره، فإذا غسل رجليه تساقطت خطايا رجليه من باطنهما؛ فإن أتى مسجد جماعة فصلى فيه وقع أجره على الله - عز وجل -، فإن قام فصلى ركعتين كانتا كفارة له».

٣٠٣ - حدثنا روح بن عبادة، ثنا محمد بن راشد، عن مكحول، عن

(٣٠٢) صحيح لغيره:

وانظر ما قبله، وانظر أيضاً: (٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠).

(٣٠٣) منقطع:

عمرو بن عبسة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام في سبيل الله يوماً بُوعِدَ من النار مسيرة مائة عام».

٣٠٤ - حدثني أحمد بن يونس، ثنا عبد الحميد بن بهرام، ثنا شهر بن حوشب، أخبرني أبو ظبية: أن شرحبيل بن السمط دعا عمرو بن عبسة السلمي فقال: يا ابن عبسة، هل أنت محدثي حديثاً سمعته أنت من رسول الله ﷺ ليس فيه تزويد ولا كذب، ولا تحديثه عن آخر سمعه منه غيرك؟ قال: نعم، سمعت النبي ﷺ يقول: «قال الله عز وجل: قد حقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتباذلون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتنافسون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتزاورون من أجلي».

قال عمرو بن عبسة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أما رجل مسلم رمى بسهم في سبيل الله فبلغ مخطئاً أو مصيباً فله من الأجر كرقبة أعتقها من ولد إسماعيل، وأما رجل شاب شعبة في الإسلام فهي له نور، وأما رجل مسلم

مكحول: لم يثبت له سماع من عمرو بن عبسة.

انظر: «التهذيب»، و«ميزان الاعتدال»، و«جامع التحصيل»، وقال صاحب «جامع التحصيل» في هامشه: قال بهامش الظاهرية: في «مسند الشاميين» للطبراني التصريح بسماعه من تسعة من أصحاب النبي ﷺ، لكن الشأن في صحة الإسناد إليه وهم: أنس، ووائله، وأبو أمامة، وأبو هند الداري، ومعاوية، وأبو هريرة، وجابر، وثوبان.

وقال البخاري: إنه سمع من أبي مرة، ووائله، وأم الدرداء.

وقد جاء للحديث أصل مع اختلاف يسير؛ ففي «صحيح مسلم» من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفاً» (٢/٨٠٨ - فؤاد عبد الباقي).

(٣٠٤) صحيح:

وانظر الأحاديث المتقدمة، وأخرجه: أحمد (٤/٣٨٦).

أعتق رجلاً مسلماً فكل عضو من المعتق بعضو من المعتق فداء له من النار، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة فكل عضو من المعتقة بعضو من المعتقة فداء لها من النار، وأيما رجل مسلم قدم الله له من صلبه ثلاثاً لم يبلغوا الحنث أو امرأة فهم له سترة من النار، وأيما رجل قام إلى وضوء يريد الصلاة فأحصى الوضوء إلى أماكنه سلم من كل ذنب أو خطيئة هي له؛ فإن قام إلى الصلاة رفعه الله بها درجة، وإن قعد قعد سالماً». فقال شرحبيل بن السمط: أنت سمعت هذا الحديث من النبي ﷺ يا ابن عبيسة؟ قال: نعم والذي لا إله إلا هو، لو لم أسمع هذا الحديث من رسول الله ﷺ غير مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً أو ستاً أو سبعاً - فانتهي عند سبع - ما حلفت أن أحدثه أحد من الناس، ولكن والله ما أدري ما عدد ما سمعته من رسول الله ﷺ.

٢٨- حديث سعد بن الأطول رضي الله عنه

٣٠٥- حدثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، أنا عبد الملك - أبو جعفر-، عن أبي نضرة، عن سعد بن الأطول: أن أخاه مات وترك ثلاثمائة درهم وترك عيالاً. قال: فأردت أن أنفقها على عياله، فقال رسول الله ﷺ: «إن أخاك محبوس بدينه؛ فاقض عنه». قال: فقضى عنه فقال: يا رسول الله، قد قضيت إلا امرأة ادعت دينارين وليست لها بيعة. قال: «أعطها؛ فإنها صادقة».

(٣٠٥) سند ضعيف:

في سنده عبد الملك أبو جعفر، قال الذهبي: ما روى عنه سوى حماد بن سلمة، وقال الحافظ في «التهذيب»: روى عن: أبي نضرة، وعنه: حماد بن سلمة، ذكره ابن حبان في «الثقات»، له عنده حديث في ترجمة سعد بن الأطول.

لكن معنى الحديث صحيح، فقد أخرج البخاري معناه بدون زيادة: «إلا امرأة ادعت دينارين».

فأخرج البخاري من حديث سلمة بن الأكوع: أن النبي ﷺ أتى بجنابة ليصلي عليها فقال: «هل عليه من دين؟» قالوا: لا. فصلني عليه. ثم أتى بجنابة أخرى فقال: «هل عليه من دين؟» قالوا: نعم. قال: «فصلوا على صاحبكم». قال أبو قتادة: علي دينه يا رسول الله. فصلني عليه.

٢٩- حديث سعد بن عبادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٣٠٦- أخبرنا يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى، عن رجل، عن سعد بن عبادَةَ أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أمير عشرة يلقى الله - عز وجل - إلا مغلولاً لا يطلقه إلا العدل، وما من إنسان يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله أجذم».

٣٠٧- حدثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن سعد بن عبادَةَ يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «من قرأ القرآن ثم نسيه أتى الله يوم القيامة وهو مجذوم، ومن عمل على عشرة أتى به يوم القيامة مغلولاً، لا يفكه من غله إلا العدل».

٣٠٨- حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني أبي، عن سعيد بن

(٣٠٦) ضعيف:

وأخرجه: أحمد (٥/٢٨٤، ٢٨٥).

فيه رجل لم يُسمَّ، «وعيسى بن فائد»: قال الذهبي في ترجمته في «الميزان»: لا يُدرى من هو.

وكذا يزيد بن أبي زياد: مُتَكَلِّمٌ فيه، وقال الحافظ في «التقريب» في ترجمة عيسى بن فائد: مجهول، وروايته عن الصحابة مرسلة.

(٣٠٧) ضعيف:

في سنده «عيسى بن فائد»: تقدم حاله، والحديث ذكره الذهبي في «الميزان» في ترجمة عيسى وقال: رواه ابن إدريس عن يزيد بن أبي زياد عنه، وهذا منقطع، وعيسى يُتَأَمَّلُ حاله.

ثم قد رواه شعبة وجريير وخالد بن عبد الله، وابن فضيل عن يزيد، فأدخلوا رجلاً بين «ابن فائد» وبين «سعد»، وقيل غير ذلك، وأخرجه: أبو داود (٢/١٥٨)، والحديث مختصراً عزاه

الحافظ ابن كثير (٣/١٦٩) من «تفسيره» إلى الإمام أحمد من حديث عبادَةَ بن الصامت من طريق عيسى بن فائد أيضاً «مسند أحمد» (٥/٣٢٧).

(٣٠٨) صحيح لغيره:

عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد في الحقوق.

٣٠٩ - حدثني موسى بن مسعود، أنا زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عمرو بن شرحبيل بن سعيد، عن أبيه، عن جده، عن سعد بن عبادة: أن رجلاً من الأنصار أتى رسول الله ﷺ فقال: أخبرنا عن يوم الجمعة، ماذا فيه من الخير؟ فقال: «فيه خمس خلال: فيه خلق الله آدم، وفيه

إذ أن في سننه عمرو بن شرحبيل بن سعيد الذي لم يوثقه من أحد غير ابن حبان، وانظر: «تحفة الأشراف»، و«النكت» (٢٧٦/٣).

وأخرجه: أحمد (٢٨٥/٥) من طريق: أبي مسلمة الخزاعي، ثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن إسماعيل بن عمرو بن قيس بن سعد بن عبادة، عن أبيه: أنهم وجدوا في كتب - أو: في كتاب - سعد بن عبادة: «أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد»، والحديث أخرجه مسلم (حديث رقم ١٧١٢) من حديث ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ قضى بيمين وشاهد»، وأبو داود رقم (٣٦٠٨، ٣٦٠٩)، وقال المعلق على «سنن أبي داود»: ونسبه المنذري للنسائي أيضاً.

ومن حديث أبي هريرة أخرجه: أبو داود رقم (٣٦١٠): «أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد»، وأخرجه الترمذي رقم (١٣٤٣)، وابن ماجه (٢٣٦٨).

ومن حديث جابر: أخرجه الترمذي (رقم ١٣٤٤)، وابن ماجه (٢٣٦٩).

ومن حديث علي رضي الله عنه، أخرجه: الترمذي رقم (١٣٤٥).

ومن حديث سرق: أخرجه: ابن ماجه (٢٣٧١).

ثم قال الترمذي: والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، وغيرهم رأوا أن اليمين مع الشاهد الواحد جائز في الحقوق والأموال، وهو قول مالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحاق، وقالوا: لا يقضى باليمين مع الشاهد الواحد إلا في الحقوق والأموال.

ولم يربعض أهل العلم من الكوفة وغيرهم أن يقضى باليمين مع الشاهد الواحد.

قلت: ولزيد البحث في هذه المسألة وتقضي أغلب ما ورد فيها من ناحية الكلام على الأحاديث والمعالجة الفقهية له يُراجع: «فتح الباري» (٥/٢٨٠-٢٨٣) كتاب الشهادات، باب: اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود.

أهبط، وفيه توفى الله آدم، وفيه ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئاً إلا آتاه الله ما لم يسأل مائماً أو قطيعة رحم، وفيه تقوم الساعة، ما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا جبال ولا ريح إلا هنَّ يشفقن يوم الجمعة».

وأخرجه: أحمد من طريق: زهير، عن عبد الله بن محمد - به (٢٨٤ / ٥).
 وأخرج مسلم في كتاب الجمعة حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «خير يوم طلعت فيه الشمس: يوم الجمعة؛ فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة».
 وقال أبو داود (حديث ١٠٤٦): حدثنا القعنبي، عن مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «خير يوم طلعت فيه الشمس: يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أهبط، وفيه تيب عليه، وفيه مات، وفيه تقوم الساعة، وما من دابة إلا وهي مسيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس، شفقتاً من الساعة، إلا الجن والإنس، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله حاجة إلا أعطاه إياها».
 وقال المعلق على «السنن» هناك: وأخرجه النسائي والترمذي (حديث ٤٨٨)، وقال: حديث صحيح. وقد أخرج البخاري طرفاً منه في ذكر الساعة من رواية الأعرج عن أبي هريرة.
 وأخرج مسلم الفصل الأول في فضل الجمعة، من رواية الأعرج أيضاً.
 وأخرج ابن ماجه من حديث أبي لبابة ابن عبد المنذر مع زيادةٍ ونقصٍ قليلٍ رقم (١٠٨٤)، وقال المعلق: قال في «الزوائد»: إسناده حسن.

٣٠- حديث عبد الرحمن بن يعمر رضي الله عنه

٣١٠- حدثنا يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن بكير بن عطاء أنه سمع عبد الرحمن بن يعمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «الحج عرفات - أو: عرفة - ومن أدرك ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد تم حجه، أيام منى ثلاثة، ومن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه».

(٣١٠) صحيح:

وأخرجه أحمد (٤/٣٠٩، ٣١٠، ٣٣٥)، وأبو داود (حديث رقم ١٩٤٩) كتاب المناسك، من حديث: سفيان، عن بكير- به، والترمذي رقم (٨٨٩) وقال: قال ابن عمر: سفيان بن عيينة. وهذا أجود حديث رواه سفيان الثوري، ونقل الترمذي عن وكيع أنه ذكر هذا الحديث، فقال: هذا الحديث أم المناسك، والبيهقي (٥/١١٦، ١٧٣)، والدارمي (٢/٥٩)، وابن ماجه رقم (٣٠١٥)، وقال: قال محمد بن يحيى - شيخ ابن ماجه -: ما أرى للثوري حديثاً أشرف منه.

وأخرجه: الحاكم (١/٤٦٤)، (٢/٢٧٨)، والنسائي (٥/٢٥٦-٢٥٧)، والحميدي رقم (٨٩٩)، وانظر: «تخريج الإرواء» رقم (١٠٦٤).

٣١- حديث عبد الرحمن بن خباب السلمي رضي الله عنه

٣١١- حدثنا سليمان بن داود، عن سكن بن المغيرة- أبي محمد مولى لآل عثمان بن عفان-، قال: حدثني الوليد بن زياد، عن فرقد- أبي طلحة-، عن عبد الرحمن بن خباب السلمي، قال: شهدت رسول الله ﷺ خطب فحضر على جيش العسرة، فقام عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال: يا رسول الله، مائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله- عز وجل-.. ثم حض الثانية، فقام عثمان بن عفان فقال: يا رسول الله، مائتي بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله- عز وجل-.. ثم حض الثالثة، فقام عثمان بن عفان فقال: يا رسول الله، ثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله- عز وجل-.. قال عبد الرحمن: فأنا رأيت رسول الله ﷺ حين نزل من المنبر وهو يقول: «ما على عثمان ما عمل بعد هذه، ما على عثمان ما عمل بعد هذه».

(٣١١) سند ضعيف:

أخرجه أحمد (٧٥ / ٤)، وفي سنده «فرقد أبي طلحة»، قال علي بن المديني: لا أعرفه. «تهذيب»، وقال الذهبي في «الميزان»: ما روى عنه غير الوليد بن أبي هشام. وأخرجه الترمذي في المناقب، مناقب عثمان رضي الله عنه رقم (٣٧٠٠)، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث سكن بن المغيرة. قلت: وتطوع عثمان رضي الله عنه لجيش العسرة ثابت من طرق أخرى غير هذا الحديث بغير هذا اللفظ، وانظر كتابنا: «الصحيح المسند من فضائل الصحابة».

٣٢- حديث عبد الرحمن بن أبزي رضي الله عنه

٣١٢- حدثنا محمد بن بشر العبدي - أبو عبد الله -، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عذرة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه أن النبي ﷺ كان يوتر بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾؛ فإذا سلم قال ثلاث مرات: «سبحان الملك القدوس».

(٣١٢) صحيح:

وأخرجه: أحمد من طريق شعبة، عن سلمة بن كهيل وزبيد الأيامي، عن ذر، عن ابن عبد الرحمن - به (٤٠٦/٣)، والنسائي في الصلاة، باب: القراءة في الوتر (٣/٢٤٤-٢٤٥-٢٤٦). (٢٤٧-٢٤٦).

وانظر: «تحفة الأشراف».

ومن حديث عبد الرحمن بن أبزي عن أبي بن كعب أخرجه: أبو داود رقم (١٤٢٣)، (١٤٣٠)، والنسائي (٣/٢٤٤)، وابن ماجه (٣٧٠-٣٧١)، وأحمد (٥/١٢٣).

٣٣- حديث عبد الرحمن بن عثمان التيمي رضي الله عنه

٣١٣- حدثنا عبد الملك بن عمرو، قال: ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي: أن النبي ﷺ نهى عن قتل الضفدع.

(٣١٣) حسن:

وأخرجه: أحمد (٤٥٣/٣)، والنسائي (٢١٠/٧)، وأبو داود (رقم ٣٨٧١، ٥٢٦٩). وفي «مسند أحمد» بلفظ: «ذَكَرَ طَبِيبٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَوَاءً، وَذَكَرَ الضَّفْدَعُ يُجْعَلُ فِيهِ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ قَتْلِ الضَّفْدَعِ».

٣٤. حديث عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه

٣١٤ - أخبرنا عبد الرزاق، قال: ثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده قال: كتب معاوية إلى عبد الرحمن بن شبل أن علم الناس ما سمعت من رسول الله ﷺ. فجمعهم، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تعلموا القرآن؛ فإذا تعلمتموه فلا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به». ثم قال: «إن التجار هم الفجار». قالوا: يا رسول الله، أليس قد أحل الله البيع وحرم الربا؟ قال: «بلى، ولكنهم يحلفون ويأثمون». ثم قال: «إن الفساق هم أهل النار». قالوا: يا رسول الله، ومن الفساق؟ قال: «النساء». قالوا: يا رسول الله، ألسن أمهاتنا [وبناتنا] (١)

(٣١٤) سند ضعيف:

فيه «يحيى»: مدلس وقد عنعن، وتكلم في سماع «يحيى» من «زيد»، قال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» في ترجمة زيد بن سلام بعد أن ذكر توثيقه عن معاوية بن سلام: أخذ من يحيى بن أبي كثير كتب أخي - زيد بن سلام - . وقال ابن معين: لم يلقه يحيى. وقال الأثرم: قلت لأحمد: يحيى سمع من زيد شيئاً؟ قال: ما أشبهه!

وأخرجه أحمد (٤٤٤/٣) وصحح الحافظ ابن حجر جزءاً من حديث عبد الرحمن بن شبل هذا بعد أن عزاه إلى: أحمد وعبد الرزاق، وهو: «يسلم الراكب على الراجل، والراجل على الجالس، والأقل على الأكثر، فمن أجاب كان له، ومن لم يجب فلا شيء عليه»، وقال: سند صحيح. «فتح» (١٦/١١).

والحديث ذكره صاحب «مجمع الزوائد» (٧٣/٤)، وعزاه إلى الطبراني، وقال: ورجال الجميع ثقات، وله طريق في «الأدب» أطول من هذا.

قلت: قوله: «ورجال الجميع ثقات» لا يلزم منه ثبوت صحة السند، فقد يكونون ثقات إلا أن فيهم مدلساً لم يصرح بما يفيد السماع، أو يكون هناك انقطاع كما هو الحال هاهنا.

والحديث مختصراً أخرجه: أحمد (٤٢٨/٣) من طريق: هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الخبراني، عن عبد الرحمن بن شبل بلفظ: «اقرأوا القرآن، ولا =

(١) من «س».

وأخواتنا؟ قال: «بلى، ولكنهنَّ إذا أعطين لم يشكرن، وإذا ابتلين لم يصبرن». قال: ثم قال: «ليسلمَّ الراكب على الراجل، والراجل على الجالس، والأقل على الأكثر؛ فمن أجاب السلام كان له، ومن يجب فلا شيء عليه».

تأكلوا به، ولا تستكثروا به، ولا تحفوا عنه، ولا تغلوا فيه». =
 ومن طريق: همام، عن يحيى، عن زيد بن سلام، عن جده، عن أبي راشد الحبراني، عن عبد الرحمن بن شبل - به (٤٤٤/٣).
 وعزاه الألباني للطبراني في «الأوسط» (١٤٢/١)، (٢/١٧٠/٢)، من «زوائد المعجمين». ومن طريق: أبان، ثنا يحيى، عن زيد، عن أبي سلام، عن أبي راشد الحبراني، عن عبد الرحمن بن شبل أن رسول الله ﷺ قال: إن التجار هم الفجار. قال رجل: يا نبي الله ألم يحل الله البيع؟ قال: نعم، إنهم يقولون فيكذبون، ويحلفون ويأثمون»، وأخرجه أحمد (٤٤٤/٣).
 وأخرجه أحمد مطولاً من طريق: هشام الدستوائي، قال: ثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الحبراني. لكن لم يذكر يحيى في الرواة: «عن أبي راشد». وانظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم ٢٦٠)، و«العلل» لابن أبي حاتم (٦٣/٢).

٣٥- حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه

٣١٥- أخبرنا يزيد بن هارون، أنا ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، عن عامر بن ربيعة، عن النبي ﷺ قال: «إذا رأيت الجنائز فقم - أو قال: قف - حتى تجاوزك». قال: وكان ابن عمر إذا رأى جنازة قام حتى تجاوزه. قال: وكان ابن عمر إذا خرج في جنازة ولَّى ظهره إلى المقابر.

٣١٦- أخبرنا يزيد بن هارون، أنا [أشعث]^(١) بن سعيد، ثنا عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: كنا مع النبي ﷺ في غزاة في ليلة سوداء مظلمة فلم نعرف القبلة، فجعل كل رجل منا مسجداً أحجاراً بين يديه ثم صلينا، فلما أصبحنا إذا نحن إلى غير القبلة، فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله - تبارك وتعالى -: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥].

(٣١٥) صحيح:

وأخرجه أحمد (٤٤٤/٣)، وأخرجه البخاري من حديث: الليث، عن نافع - به. الجنائز، باب (٤٧) «فتح» (١٧٨/٣) بدون ذكر أثر ابن عمر: «فكان ابن عمر إذا خرج في جنازة ولَّى ظهره إلى المقابر»، ومسلم (٦٦٠/٢)، وأخرجه البخاري أيضاً من حديث: الزهري، عن سالم، عن عامر - به بدون الزيادة (٤٦) الجنائز، «فتح» (٧٧٧/٣)، وأبو داود (حديث ٣١٧٢)، والنسائي (٤٤/٤) باب: الأمر بالقيام بالجنائز، والترمذي رقم (١٠٤٢)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (١٥٤٢).

(٣١٦) ضعيف:

(١) في المطبوع «سعد» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه، وهو أشعث بن سعيد أبو الربيع السمان. قال الترمذي برقم [٣٤٥]: هذا حديث ليس إسناده بذلك، لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان، وأشعث بن سعيد أبو الربيع السمان: يضعف في الحديث. والحديث رواه الدارقطني (٢٧٢/١) برقم [٦] من طريق يزيد بن هارون شيخ المؤلف به. وفيه أشعث بن سعيد على الصواب، وقد راجعناه على عدة نسخ خطية لسنن الدارقطني.

٣١٧ - أخبرنا زيد بن الحباب العكلي ، ثنا شعبة ، عن عاصم بن عبيد الله العمري ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه قال : سمعت النبي ﷺ يقول على المنبر : « ما من عبد يصلي علي صلاة إلا صلّت الملائكة ما دام يصلي علي ؛ فليقل ذلك أو ليكثر » .

وأخرجه : الترمذي رقم (٣٤٥) من حديث : وكيع ، حدثنا أشعث بن سعيد السمان ، عن عاصم - به ، وقال : هذا حديث ليس إسناده بذلك ، لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان ، و« أشعث بن سعيد أبو الربيع » : يضعف في الحديث ، وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى هذا قالوا : إذا صلّى في الغيم لغير القبلة ثم استبان له بعدما صلّى أنه صلّى لغير القبلة فإن صلاته جائزة ، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق . انظر ترجمة حديث (٢٩٥٧) .

وعزه المزي في «الأطراف» إلى ابن ماجه - في الصلاة أيضاً (٩٩) عن يحيى بن حكيم ، عن أبي داود ، كلاهما عن أشعث بن سعيد السمان ، عن عاصم بن عبد الله - به . وأخرجه : الدارقطني من حديث : وكيع ، عن أشعث - به (٢٧٢ / ١) ، ومن طريق : يزيد أيضاً (٢٧٣ / ١) ، وكذا من طريق أبي داود الطيالسي ، عن أشعث - به . وأخرجه : الطيالسي (رقم ٣٦٨) من طريق : الأشعث بن سعيد وعمرو بن قيس ، قال : ثنا عاصم بن عبيد الله - به .

والبيهقي في «السنن الكبرى» (١١ / ٢) من طريق : الأشعث بن سعيد وعمرو بن قيس - به . وللحديث شاهد ضعيف من حديث جابر أخرجه : الدارقطني (٢٧١ / ١) ، والبيهقي (١٠ / ٢ ، ١١ ، ١٢) ، والحاكم (٢٠٦ / ١) .

وحديث جابر أيضاً : عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (١٠٩ / ١) إلى ابن مردويه . وقال البيهقي (١٢ / ٢) بعد أن ساق هذه الطرق : ولم نعلم لهذا الحديث إسناداً صحيحاً قوياً ، وذلك لأن «عاصم بن عبيد الله بن عمر العمري» ، و«محمد بن عبيد الله العزمي» ، و«محمد بن سالم الكوفي» - من رجال جابر - : كلهم ضعفاء .

وللحديث شاهد ضعيف من حديث ابن عباس ، عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (١٠٩ / ١) إلى ابن مردويه . وشاهد آخر عزاه السيوطي في «الدر المنثور» إلى سعيد بن منصور وابن المنذر عن عطاء : «أن قوماً عمّيت عليهم القبلة» - فذكر معناه .

(٣١٧) سند ضعيف :

وأخرجه أحمد (٣ / ٤٤٥ ، ٤٤٦) ، وابن ماجه رقم (٩٠٧) ، وفي سنده عاصم بن عبيد الله .

٣١٨- أخبرنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ يستاك وهو صائم ما لا أحصيه.

٣١٩- أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي على راحلته التطوع في كل جهة.

(٣١٨) ضعيف:

وأخرجه: أحمد (٤٤٥/٣، ٤٤٦)، والترمذي كتاب الصوم، باب: ما جاء في السواك للصائم (حديث رقم ٧٢١) وقال: حسن.

والبخاري معلقاً بصيغة التمريض «فتح» (٣/١٥٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» معلقاً (حديث رقم ٢٠٠٧)، وقال: وأنا بريء من عهدة عاصم، سمعت محمد بن يحيى يقول: «عاصم بن عبيد الله» ليس عليه قياس. ثم قال (٣/٢٤٨): كنت لا أخرج حديث عاصم بن عبيد الله في هذا الكتاب، ثم نظرت فإذا شعبة والثوري قد رويًا عنه ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي - وهما إماما أهل زمانهما - قد رويًا عن الثوري عنه، وقد روى عنه مالك خبراً في غير «الموطأ»، وتعقب هذا القول - الحافظ في «الفتح» (٣/١٥٨) بقوله: ابن معين والذهلي والبخاري وغير واحد.

قلت: أما بالنسبة لمشروعية السواك للصائم، فقد استدل جمع كبير من أهل العلم بعمومات الأحاديث في فضائل السواك: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»، بدون استثناء صلاة صائم أو غير صائم.

ويقوله ﷺ: «السواك مطهرة للفم مرضاة للرب». والأحاديث الأخرى العامة في فضل السواك.

استدلوا بذلك في مشروعية السواك للصائم واستحبابه له.

(٣١٩) صحيح:

وأخرجه: البخاري «فتح» (٢/٥٧٣) باب: صلاة التطوع على الدابة، ومسلم (حديث رقم ٧٠١) كتاب الصلاة. وأحمد (٣/٤٤٦)، ومسلم أيضاً من حديث عبد الله بن عمر (رقم ٧٠٠) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (١/١٠٩) إلى: ابن أبي شيبة، والترمذي، وابن جرير، وابن المنذر، والنحاس في «ناسخه»، والطبراني، والبيهقي في «سننه».

٣٦- مسند عبد الله بن عمرو رضي الله عنه

٣٢٠- أخبرنا يزيد بن هارون، أنا حريز بن عثمان، ثنا حبان بن زيد، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال - وهو على المنبر -: «ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر الله لكم، وويل لأقماع القول، وويل للمُصْرِّين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون».

٣٢١- أخبرنا يزيد بن هارون، ثنا الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عمرو. ح^(١). عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس، عن عبد الله بن عمرو قال: قال لي رسول الله ﷺ: «بلغني أنك تصوم النهار وتقوم الليل!» قلت: إني لأفعل ذلك يا رسول الله. قال: «لا تفعل؛ فإنك إذا فعلت ذلك هجمت له العينان، ونفثت^(٢) له النفس، إن لأهلك عليك حقًا، وإن لنفسك

(٣٢٠) صحيح لشواهده:

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٧٨/٢) تفسير سورة آل عمران، عند تفسير قوله تعالى: «ولم يصروا على ما فعلوا» إلى: أحمد، وعبد بن حميد، والبخاري في «الأدب المفرد»، وابن مردويه، والبيهقي في «شعب الإيمان».

وأخرجه: أحمد (١٦٥/٢، ٢١٩) من طريق يزيد بن هارون، عن حريز - به.

وفي هذه الأسانيد «حبان بن زيد الشرعي»، لم يذكر راو عنه سوى حريز بن عثمان، وقد وثقه الحفاظ في «التقريب»، وقال في «التهذيب»: روى عنه حريز بن عثمان. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد تقدم أن أبا داود قال: شيوخ حريز كلهم ثقات. ولبعض ألفاظه شواهد وهي: «ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر لكم».

(٣٢١) صحيح:

وأخرجه: البخاري من طريق عن أبي العباس السائب بن فروخ في الصوم، «فتح» (٤/٢٢١) باب: حق الأهل في الصوم، من طريق ابن جريج، سمعت عطاء، أن أبا =

(١) من «س».

(٢) قال ابن الأثير في مادة «نفث»، فيه: «هجمت له العين ونفثت له النفس». أي: أعيت وكَلَّت.

عليك حقاً، وإن لجسدك عليك حقاً، ولكن صم ثلاثة أيام من كل شهر؛ فإنهنَّ صوم الدهر». قلت: يا رسول الله، إني أقوى على أكثر من ذلك، فقال: «إنه لا صام من صام الدهر، ولكن لا بد إن كنت فاعلاً فصم صوم داود، فإنه كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ولا يفر إذا لاقى».

٣٢٢ - أخبرنا عبید الله بن موسى، عن سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «أربع من كُنَّ فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهنَّ كانت فيه خصلة نفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر، وإذا عاهد غدر».

٣٢٣ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا ببيعة بن الوليد، ثنا معاوية بن سعيد

العباس... فذكره، (٢٢٤/٤) من طريق: شعبة، حدثنا حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعت أبا العباس - به، وفي أحاديث الأنبياء، ومسلم في الصوم (ص ٨١٤-٨١٥).
والترمذي في الصوم، باب: ما جاء في سرد الصوم (٣/١٣١-١٣٢، حديث ٧٧٠).
والنسائي مختصراً (٢٠٦/٤)، وابن ماجه مختصراً (حديث ١٠٧٦)، وأحمد (١٦٤٠/٢).

ومن طرق عن عبد الله بن عمرو - به (١٥٨/٢-١٦١-١٦٥-١٩٨).

(٣٢٢) صحيح:

وأخرجه: البخاري كتاب الإيمان، باب (٢٤): علامة المنافق «فتح» (٨٩/١)، وفي الجزية، باب (١٧): إثم من عاهد ثم غدر (٢٧٩/٦)، وفي المظالم باب (١٧): إذا خاصم فجر.
ومسلم في كتاب الإيمان، باب (٢٥): حال المنافق (٧٨/١)، وأبو داود في السنة (حديث ٤٦٨٨)، والترمذي في الإيمان، حديث رقم (٢٦٣٢، ١٩/٥)، والنسائي في الإيمان (١١٦/٨) وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في التفسير «الكبرى». وفي «السير» (١: ٩٩): عن بشر بن خالد.

وأخرجه: أحمد (١٨٩/٢، ١٩٨).

(٣٢٣) سند ضعيف:

التجيبى قال: سمعت أبا قبيل المصري قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وقي فتنة القبر».

٣٢٤ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا سفيان، عن منصور، عن سالم، عن جابان، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة مئان، ولا مدمن خمر، ولا ولد زنية».

وأخرجه: أحمد (١٧٦/٢ - ٢٢٠)، وفي سنده معاوية بن سعد، قال الحافظ فيه في «التقريب»: مقبول، وللحديث شاهد ضعيف أخرجه: الترمذي «تحفة» (١٨٧/٤) قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي وأبو عامر العقدي، قال: أخبرنا هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر»، وقال: هذا حديث غريب، وليس إسناده متصل.

«ربيعة بن سيف» إنما يروي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو، ولا نعرف لربيعة سماعاً من عبد الله بن عمرو.

وأخرجه: أحمد (١٦٩/٢). قال المباركفوري: فالحديث ضعيف لا تقطاعه، لكن له شواهد. قال الحافظ في «الفتح» (١٨٨/٤) بعد ذكر هذا الحديث: (حديث الترمذي) في إسناده ضعف، وأخرجه أبو يعلى من حديث أنس نحوه، وإسناده أضعف. انتهى.

ثم قال: وقال الشعاري في «المرقاة»: ذكره السيوطي في (باب: من لا يسأل في القبر)، وقال: أخرجه أحمد والترمذي وحسنه، وابن أبي الدنيا، عن ابن عمرو، ثم قال: وأخرجه ابن وهب في «جامعه»، والبيهقي أيضاً من طريق آخر بلفظ: «إلا برئ من فتنة القبر»، وأخرجه البيهقي أيضاً ثالثة عنه موقوفاً بلفظ: «وقي الفتان».

وله شاهد أخرجه: أبو نعيم في «الخلية» (١٥٥/٣): حدثنا عبد الرحمن بن العباس الوراق، ثنا أحمد بن داود السجستاني، ثنا الحسن بن سوار أبو العلاء، ثنا عمر بن موسى بن الوجيه، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة أجير من عذاب القبر، وجاء يوم القيامة عليه طابع الشهداء».

وقال: غريب من حديث جابر، و«محمد» تفرد به عمر بن موسى، وهو مدني، فيه لين. قلت: هذا سند ضعيف جداً، بل ساقط، ففي سنده عمر بن موسى، قال فيه أبو حاتم وابن حبان وابن عدي: «وضاع»، وكذبه الآخرون وتركوه. انظر: «تعجيل المنفعة».

وأخرجه: النسائي من طريق: نبيط، عن جابان-به، كتاب الأشربة، الرواية في المدمنين في الخمر، وفي سنده «جابان»: قال الحافظ في «التهذيب»: قال البخاري: لا يعرف لجابان سماع من عبد الله، ولا لسالم من جابان، ولا لنبيط.
قلت: بقية كلام البخاري: «ولم يصح» يعني: الحديث، وقرأت بخط الذهبي: «جابان» لا يدري من هو؟ وقال أبو حاتم: ليس بحجة. انتهى.
والذي في كتاب ابن أبي حاتم عن أبيه عن شيخ: وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج حديثه في «صحيحه».

والحديث، أخرجه: أحمد (١٦٤/٢)، والدارمي، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» العتق (١:٧، ٢:٧، ٧، ٣، ٥:٧) من طرق عن جابان.
أما بالنسبة لمتن الحديث؛ ففي شأن المنان: أخرج أحمد (٧/١): ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا صدقة بن موسى، عن فرقد السبخي، عن مرة الطيب، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة خبٌّ، ولا بخيلٌ، ولا مئانٌ، ولا سيء الملكة، وأول من يدخل الجنة: المملوك إذا أطاع الله وأطاع سيده»، وأخرجه الترمذي (١٩٦٣)، وقال: حسن غريب.

ولمدمن الخمر والمنان: أخرج أحمد (١٤/٣، ٨٣): ثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية بن سعد، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة صاحب خمس: مدمن خمر، ولا مؤمن بسحر، ولا قاطع رحم، ولا كاهن، ولا مئان».

وأخرج أحمد (٢٨/٣) ثنا عبد الصمد، ثنا عبد العزيز-يعني: ابن مسلم-، ثنا يزيد، عن مجاهد، عن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل الجنة مئانٌ ولا عاقٌ، ولا مدمن خمر».

وأخرجه أحمد (٤٤/٣) من طريق: شعبة، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن أبي سعيد-به.

وأخرجه أحمد (٢٢٦/٣): ثنا هاشم، ثنا محمد بن عبد الله العمي، عن علي بن زيد، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يلج حائط القدس: مدمن الخمر، ولا العاقٌ لوالديه، ولا المنان عطاءه».

وبشأن إدمان الخمر: أخرج: مسلم وأحمد وغيرهما: «من شرب الخمر في الدنيا فلم يتب منها حرمها في الآخرة فلم يسقها» (١٥٨٨).

٣٢٥ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، أنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من أكبر الذنب أن يسب الرجل والديه». قالوا: يا رسول الله، كيف يسب والديه؟ قال: «يسب الرجل فيسب أباه، فيسب الآخر أباه، فيسب أمه فيسب الآخر أمه».

٣٢٦ - أخبرنا جعفر بن عون، أنا أبو حيان التيمي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير قال: جلس ثلاثة نفر إلى مروان بالمدينة، فسمعوه يحدث أن أول الآيات خروجاً: الدجال، فقام نفر من عند مروان فجلسوا إلى عبد الله بن عمرو فحدثوه بما قال مروان، فقال عبد الله: إن مروان لم يقل شيئاً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الآيات خروجاً: طلوع الشمس من مغربها والدابة». فأيتهما كانت قبل الأخرى، فالأخرى على أثرها قريباً، ثم أنشأ يحدث: «وذلك أن الشمس إذا غربت أتت تحت العرش فسجدت واستأذنت

(٣٢٥) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب الأدب من «صحيحه» (١٠/٤٠٣ فتح)، بلفظ: «إن من أكبر الكبائر: أن يلعن الرجل والديه. قيل: يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه». وأخرجه: مسلم (١/٩٢)، (٢/٢١٤، ٢١٦) من طريق: حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو. وأحمد (٢/١٦٤)، وأبو داود في الأدب، باب: بر الوالدين (حديث ١٥٤١)، والترمذي في كتاب البر والصلة (حديث ١٩٠٢).

(٣٢٦) صحيح لشواهده:

وأخرجه مسلم مختصراً فقال: (ص ٢٢٦٠): حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا محمد بن بشر، عن أبي حيان، عن أبي زرعة، عن عبد الله بن عمرو قال: حفظت من رسول الله ﷺ حديثاً لم أنسه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الآيات خروجاً: طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة على الناس ضحى، وأيهما كانت قبل صاحبها فالأخرى على إثرها =

في الرجوع فيؤذن لها؛ فإذا أراد الله - عز وجل - أن تطلع من مغربها أتت تحت العرش فسجدت فاستأذنت في الرجوع، فلا يرد عليها شيء». قال: «ثم تعود تستأذن في الرجوع فلا يرد عليها شيء». قال: «وعلمت لو أذن لها لم تدرك المشرق قالت: ربِّي ما أبعد المشرق ومن لي بالناس!» قال: «حتى إذا كان الليل كالطوق أتت تحت العرش فاستأذنت، فقال لها: اطلعي من مكانك».

قال: وكان عبد الله يقرأ الكتب، قال: فقراً: وذلك يوم لا^(١) ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً.

قريباً.

وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا أبو حيان، عن أبي زرعة قال: جلس إلى مروان بن الحكم بالمدينة ثلاثة نفر من المسلمين، فسمعوه وهو يحدث عن الآيات؛ أن أولها خروجاً: الدجال. فقال عبد الله بن عمرو: لم يقل مروان شيئاً، قد حفظت من رسول الله ﷺ حديثاً لم أنسه بعد، سمعت رسول الله ﷺ يقول - فذكر بمثله.

قال: وحدثنا نضر بن علي الجهضمي، حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي حيان، عن أبي زرعة قال: تذاكروا الساعة عند مروان، فقال عبد الله بن عمرو: سمعت رسول الله ﷺ؛ بمثل حديثهما ولم يذكر: «ضحى».

وأخرجه: أبو داود في كتاب الملاحم، باب (١٢): «أمارات الساعة» (حديث رقم ٤٣١٠) مختصراً إلى قوله: «فالأخرى على إثرها»، وأخرجه ابن ماجه في الفتن رقم (٤٠٦٩)، وليس فيه قصة مروان.

والجزء الأخير: «إن الشمس إذا غربت»: عزاه السيوطي في «الدر المنثور» إلى الحاكم وصححه.

وأخرجه البخاري في التفسير، باب: ﴿لا ينفع نفساً إيمانها﴾ سورة الأنعام، من حديث أبي هريرة «فتح» (٢٩٧/٨) قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من

(١) في «المطبوع» «يوم يأتي بعض آيات ربك» والمثبت من «س».

٣٢٧ - حدثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة، وما من دعوة أسرع إجابة من دعوة غائب لغائب».

مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون، وذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها».

وقال أحمد (١٤٥/٥، ١٦٥): حدثنا يزيد، ثنا سفيان - يعني: ابن حسين -، عن الحكم، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: كنت مع النبي ﷺ على حمار وعليه برذعة - أو: قطيفة - قال: فذاك عند غروب الشمس، فقال لي: يا أبا ذر، هل تدري أين تغيب هذه؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: فإنها تغرب في عين حامئة، تنطلق حتى تخر لربها عز وجل ساجدة تحت العرش، فإذا حان خروجها أذن الله لها فتخرج فتطلع، فإذا أراد أن يطلعها من حديث تغرب حبسها فتقول: يا رب، إن مسيري بعيد، فيقول لها: اطلعي من حيث غربت. فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها».

وأخرجه أحمد بمثابغة للحكم (١٤٥/٥) قال: ثنا مؤمل، ثنا حماد - يعني: ابن سلمة -، ثنا يونس، عن إبراهيم التيمي به. مع اختلاف يسير في اللفظ.

وحديث أبي ذر هذا؛ أخرجه: البخاري مختصراً «فتح» (٨/٥٤١)، والترمذي (٣٦٤/٥) وقال: حسن صحيح.

(٣٢٧) سند ضعيف، ولبعض أجزاء المتن شواهد:

فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي: ضعيف.

لكن الجزء الأول من الحديث: أخرجه مسلم من حديث شرحبيل بن شريك، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: «الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا: المرأة الصالحة» (ص ١٠٩٠).

وأخرجه أحمد (١٦٨/٢)، والنسائي في كتاب النكاح، باب: المرأة الصالحة (ص ٥٦)، وابن ماجه رقم (١٨٥٥) من طريق عبد الله بن يزيد - به.

وأخرج الترمذي في البر والصلاة باب: ما جاء في دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب (حديث رقم ١٩٨٠/ج ٤/ص ٣٥٣) جزءاً من الحديث، وهو: «ما دعوة أسرع إجابة من دعوة غائب لغائب»، ثم قال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، و«الأفريقي» يُضعف في الحديث، وهو: عبد الله بن زياد بن أنعم، وعبد الله بن يزيد هو: أبو عبد الرحمن الحبلي.

٣٢٨ - حدثنا جعفر بن عون، ثنا عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «لا تنكحوا النساء لحسنهن؛ فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تنكحوهن على أموالهن فعسى أموالهن أن يطغيهن، وانكحوهن على الدين، ولأمة سوداء خرماء ذات دين أفضل».

٣٢٩ - حدثنا جعفر بن عون، ثنا الأفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من صدعَ صداعاً في سبيل الله ثم احتسب غفر الله - عز وجل - له ما كان قبل ذلك من ذنب».

٣٣٠ - حدثنا يعلى، ثنا الأفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية؛ فإذا

وأخرج هذا الجزء أيضاً: أبو داود في الصلاة (٢: ٣٦٥)، وقد جاء في دعاء المؤمن لأخيه يظهر الغيب حديث أم الدرداء في «صحيح مسلم» بلفظ: إن النبي ﷺ كان يقول: «دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مُستجابة».. (ص ٢٠٩٤)، وأخرجه أحمد (١٩٥/٥). فَمُلَخَّصُ القول: أن «الدنيا... صالحة» صحيح.

ومعنى الجزء الثاني صحيح، ألا وهو: «دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة». والعلم عند الله.

(٣٢٨) سند ضعيف:

في إسناده «عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي»: ضعيف، وأخرجه ابن ماجه (حديث رقم ١٨٥٩).

وقال المعلق على «سنن ابن ماجه» في «الزوائد»: في إسناده «الأفريقي»، وهو: عبد الله بن زياد بن أنعم، ضعيف، والحديث رواه ابن حبان في «صحيحه» بإسنادٍ آخر. انتهى.

(٣٢٩) سند ضعيف:

في سنده «الأفريقي»، وقد سبق بيان حاله.

(٣٣٠) سند ضعيف:

فيه «الأفريقي» تقدم بيان حاله.

لقيتموهم فاثبتوا، وأكثروا ذكر الله - عز وجل - فإن صيِّحوا وأجلبوا فعليكم بالصمت» .

٣٣١ - حدثنا يعلى، ثنا الأفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب» .

٣٣٢ - حدثنا يعلى، ثنا الأفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب رجلاً فقال: إني أحبك لله - عز وجل - فدخل الجنة، فكان أرفع درجة منه ألحق به» .

لكن الجزء الأول من الحديث أخرجه: البخاري وغيره مرفوعاً، فأخرج البخاري من حديث عبد الله بن أبي أوفى وأبي هريرة مرفوعاً: «لا تمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا» «فتح» (١٥٦/٦) كتاب الجهاد، باب: لا تمنوا لقاء العدو. أما بالنسبة للجزء الثاني من الحديث وهو: «فإن صيِّحوا»، فقد أخرج له أبو داود شاهدين كليهما ضعيف. فقال أبو داود (حديث رقم ٢٦٥٦): حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام/ح/ وحدثنا عبيد الله بن عمر، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عباد قال: «كان أصحاب النبي ﷺ يكرهون الصوت عند القتال» .

وفي هذا السند عن قتادة والحسن، وكلاهما مدلس. و«قيس بن عباد»: قال الحفاظ في ترجمته في «التقريب»: ووهم من ذكره في الصحابة، فحديثه مرسل. ثم قال أبو داود (حديث رقم ٢٦٥٧): حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثنا عبد الرحمن عن همام، حدثني مطر، عن قتادة، عن أبي بردة، عن أبيه، عن النبي ﷺ بمثل ذلك، وفي هذا السند مطر الوراق: وهو ضعيف، وقاتدة: مدلس، وقد عنعن. وانظر: «تحفة الأشراف» (٦/٤٦٥/٦) حديث رقم (٩١٢٨). وقد قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون﴾ .

(٣٣١) سند ضعيف:

فيه «الأفريقي»، وانظر حديث (٣٢٧).

(٣٣٢) سند ضعيف:

٣٣٣ - حدثنا يعلى، ثنا الأفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة بعد الفجر إلا ركعتين».

فيه الأفريقي.

وتعليق اللحق بالإخبار وجهه ضعيف.

وهناك مطلق حديث رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحب»؛ أخرجه البخاري في الأدب، ومسلم في البر (حديث ٢٦٣٩) باب: المرء مع من أحب. وبالنسبة لمشروعية الإعلام بحب الأخ لأخيه فقد جاءت بها السنة بالفعل والأمر. فقد أخرج أبو داود (حديث ١٥٢٢)، والنسائي (٣/٥٣)، وصححه الأرناؤوط «رياض الصالحين»، وابن حبان في «موارد الظمان» (رقم ٢٥١١): أن رسول الله ﷺ قال لمعاذ: «يا معاذ، والله إني لأحبك».

وذكر ابن حبان رد معاذ رضي الله عنه فقال: «يا معاذ، بأبي أنت وأمي، والله إني لأحبك». وقال أبو داود كما في (حديث ٥١٢٤): حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ثور، قال: حدثني حبيب بن عبيد، عن المقدم بن معدى كرب، وكان قد أدركه عن النبي ﷺ قال: «إذا أحب الرجل أخاه فليخبره أنه يحبه»، وأخرجه ابن حبان في «موارده» (٢٥١٤). وقال أبو داود كما في (حديث ٥١٢٥): ثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا مبارك بن فضالة، حدثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك: أن رجلاً كان عند النبي ﷺ فمر به رجل، فقال: يا رسول الله، إني لأحب هذا. فقال له النبي ﷺ: «أعلمته؟» قال: لا. قال: «أعلمه». قال: فلحقه فقال: إني أحبك في الله. فقال: أحبك الذي أحببتني له.

وأخرجه ابن حبان في «الموارد» (حديث رقم ٢٥١٣) بمتابعة لمبارك فقال: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن محمد الدغولي، حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، حدثنا علي بن الحسين بن واقد، حدثني أبي، حدثنا ثابت - فذكره.

وقال ابن حبان أيضاً (٢٥١٢): أخبرنا أحمد بن علي بن المثني، حدثنا الأزرق بن علي أبو الجهم، حدثنا حسان بن إبراهيم، حدثنا زهير بن محمد عن عبيد الله بن عمرو، عن موسى ابن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: «بينما أنا جالس عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل، فسلم عليه ثم ولئى عنه، قلت: يا رسول الله، إني لأحب هذا، قال: فهل أعلمته ذاك؟ قلت: لا. قال: فأعلم ذاك أخاك. قال: فاتبعته فأدرسته فأخذت بمنكبه فسلمت عليه وقلت: والله إني لأحبك لله قال هو: والله إني لأحبك. قلت: لولا أن النبي ﷺ أمرني أن أعلمك لم أفعل».

(٣٣٣) سند ضعيف:

فيه الأفريقي.

٣٣٤ - حدثنا يعلى، ثنا الأفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعدون الشهيد؟» قالوا: من قتل في سبيل الله، قال: «إن شهداء أمتي إذاً لقليل، من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن غرق في سبيل الله فهو شهيد، ومن قتله طاعون فهو شهيد».

٣٣٥ - حدثنا يعلى، ثنا الأفريقي، عن رجل، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أفضل الصدقة إصلاح ذات البين».

٣٣٦ - حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو: أن رجلاً قال: يا

والثابت في «الصحيح» وغيره من حديث جمع من الصحابة رضي الله عنهم مرفوعاً: النهي عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس. انظر «فتح الباري» (٥٨/٢).

(٣٣٤) صحيح لغيره:

إذ أن في هذا السند «الأفريقي».

لكن الحديث صحيح من غير هذه الطرق؛ فقد أخرج البخاري «فتح» (٤٢/٦) كتاب الجهاد، باب (٣٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغرق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله». ومن حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «الطاعون شهادة لكل مسلم». وانظر أيضاً: «مسلم» في الإمارة (١٦٤)، والترمذي في الجوائز (٦٥)، وأحمد (٣٢٥/٢)، (٥٣٣).

(٣٣٥) سند ضعيف:

في سنده «الأفريقي» وقد تقدم.

وقد جاء في إصلاح ذات البين أحاديث. انظر: «سنن أبي داود» (رقم ٤٩١٩) كتاب الأدب، باب: إصلاح ذات البين (٥٨).

(٣٣٦) صحيح لغيره:

إذ أن في سنده «الأفريقي» وهو ضعيف.

رسول الله، مَنْ المسلم؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده». قال: فمن المؤمن؟ قال: «من آمنه الناس على أموالهم وأنفسهم» قال: فمن المهاجر؟ قال: «من هجر السيئات». قال: فمن المجاهد؟ قال: «من جاهد نفسه لله - عز وجل».

٣٣٧ - حدثنا عبد الله بن يزيد، ثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «سته مجالس

وقد أخرج البخاري من حديث عبد الله بن عمرو «فتح» (١/٥٣)، كتاب الإيمان، من حديث ابن عمرو عن النبي ﷺ قال: «المسلم: من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر: من هجر ما نهى الله عنه».

وقال الحافظ في «الفتح» (١/٥٤): هذا الحديث من أفراد البخاري عن مسلم، بخلاف جميع ما تقدم من الأحاديث المرفوعة.

على أن مسلم أخرج معناه من وجه آخر، وزاد ابن حبان والحاكم في «المستدرک» من حديث أنس - صحيحاً -: «والمؤمن: من آمنه الناس»، ثم قال: أخرجه ابن حبان في «صحيحه». ولفظه: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: ورب هذه البنية، لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «المهاجر: من هجر السيئات، والمسلم: من سلم الناس من لسانه ويده».

وأخرج ابن حبان في «الموارد» بإسناد حسن (ص ٣٧) باب: في الإسلام والإيمان: أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد، حدثنا عبد الوارث بن عبيد الله، أنبأنا الليث بن سعد، حدثني أبو هانئ الخولاني، عن عمرو بن مالك الجني، قال: حدثني فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «ألا أخبركم بالمؤمن؟ من آمنه الناس على أموالهم وأنفسهم، والمسلم: من سلم الناس من لسانه ويده، والمجاهد: من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر: من هجر الخطايا والذنوب».

وقال ابن حبان أيضاً (ص ٣٧): أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، حدثنا أبو نصر التمار، حدثنا حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد وحميد - وذكر الصوفي آخر معهما - عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «المؤمن: من آمنه الناس، والمسلم: من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر: من هجر السوء، والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه».

(٣٣٧) حسن لغيره دون بعض العبارات وهي «في مسجد جماعة»؛ فلم نقف لها على شاهد:

ما كان المسلم في مجلس منها إلا كان ضامناً على الله - عز وجل -: في سبيل الله، أو في مسجد جماعة، أو عند مريض، أو تبع جنازة، أو في بيته، أو عند إمام مقسط يعزره ويوقره لله - عز وجل .

٣٣٨ - حدثنا عبد الله بن يزيد، ثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: كنا جلوساً عنده فقال: ألا أعلمك كلمات كان يعلمهن رسول الله ﷺ يقولهن حين يريد أن ينام؟ قلت: بلى، فأخرج لنا قرطاساً فإذا فيه: «اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت رب كل شيء ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، وأن محمداً عبدك ورسولك، والملائكة يشهدون، اللهم أعوذ بك من الشيطان وشركه، وأعوذ بك أن أقترف على نفسي سوءاً أو أجره على مسلم».

إذ أن في سنده عبد الرحمن بن أنعم الأفريقي: ضعيف، وقد تقدم بيان حاله. وأخرجه له أحمد شاهداً (٢٤١ / ٥): ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن معاذ قال: «عهد إلينا رسول الله ﷺ في خمس، من فعل منهن كان ضامناً على الله: من عاد مريضاً، أو خرج من جنازة، أو خرج غازياً في سبيل الله، أو دخل على إمام يريد بذلك توقيره وتعزيره، أو قعد في بيته فسلم الناس منه وليسلم» فهذا شاهد لما تقدم.

(٣٣٨) صحيح لغيره:

إذ أن في سنده «الأفريقي»، وهو ضعيف.

وأخرج أحمد الحديث بأسانيد جيد مع مغايرة في اللفظ (٩ / ١، ١٠) قال: حدثنا بهز، حدثنا شعبة، ثنا يعلى بن عطاء، قال: سمعت عمرو بن عاصم يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله، علمني شيئاً أقوله إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعي. قال: قل: اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة - أو قال: الله عالم الغيب والشهادة فاطر السموات والأرض - رب كل شيء ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك من شر نفسي، ومن شر الشيطان وشركه».

٣٣٩ - حدثنا عبد الله بن يزيد، ثنا عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «يؤتى برجل يوم القيامة، ثم يؤتى بالميزان، ثم يؤتى بتسعة وتسعين سجلاً كل سـجل منها مد البصر فيها خطايا وذنوبه، فتوضع في كفة الميزان، ثم يخرج له قرطاس مثل هذا - وأمسك بإبهامه على نصف أصبعه - الدعاء فيها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فيوضع في كفة أخرى فيرجح بخطايا وذنوبه».

٣٤٠ - حدثنا عبد الله بن يزيد، ثنا سعيد بن أيوب، حدثني ربيعة بن سيف المعافري، عن أبي عبد الرحمن [الحُبلي، عن^(١) عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، تمر بنا

= وأخرجه: أحمد (٢/٢٩٧)، والترمذي (٥/٤٦٨)، والدارمي في الاستئذان (٢/٢٩٢).
وأخرجه: أحمد أيضاً (١/١٤)، وأخرجه أحمد من حديث عبد الله بن مسعود مع مغايرة شديدة في اللفظ (١/٤١٢)، وقال أحمد (٢/١٧١): حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، ثنا حبي بن عبد الله، أن أبا عبد الرحمن الحبلي حدثه قال: أخرج لنا عبد الله ابن عمرو قرطاساً وقال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا يقول: «اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت رب كل شيء وإله كل شيء، أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، وأن محمداً عبدك ورسولك، والملائكة يشهدون، أعوذ بك من الشيطان وشركه، وأعوذ بك أن أقترف على نفسي إثماً أو أجُرّه على مسلم» قال أبو عبد الرحمن: كان رسول الله ﷺ يعلمه عبد الله بن عمرو، وأن يقول ذلك حين يريد أن ينام.

وأخرجه أحمد (٢/١٩٦) من حديث أبي راشد الحبراني، فذكر معناه عن عبد الله بن عمرو، وأخرج أبو داود معناه من حديث أبي مالك الأشعري (رقم ٥٠٨٣).

(٣٣٩) سند ضعيف:

فيه «الأفريقي».

(٣٤٠) حسن:

وأخرجه: أحمد (٢/١٦٨).

جنازة الكافر، أفنقوم لها؟ قال: «نعم، قوموا لها؛ فإنكم لستم تقومون لها إنما تقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس».

٣٤١ - حدثنا عبد الله بن يزيد، ثنا سعيد بن أبي أيوب، ثنا شرحبيل بن شريك، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «قد أفلح من أسلم، ورزق كفافاً، وقنعه الله بما آتاه».

(٣٤١) صحيح:

«وشرحبيل»: صدوق، إلا أنه قد تُويع كما في رواية ابن ماجه .

وأخرجه مسلم (ص ٧٣٠) كتاب الزكاة، باب: في الكفاف والقناعة، وأحمد (١٦٨/٢)، (١٧٣، ١٧٢).

والترمذي في الزهد، باب: ما جاء في الكفاف والصبر عليه (حديث ٢٣٤٨)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه في الزهد، باب (٩): القناعة . فقال ابن ماجه: حدثنا محمد بن رمح، ثنا عبد الله بن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر وحفيد بن هانئ الخولاني، أنهما سمعا أبا عبد الرحمن الحبلي يخبر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «قد أفلح من هُدي إلى الإسلام ورزق الكفاف وقنع به» (حديث رقم ٤١٣٨).

وأخرجه أحمد من حديث فضالة بن عبيد (١٩/٦) فقال: ثنا أبو عبد الرحمن، ثنا حيوة، قال: أخبرني أبو هانئ، أن أبا علي أخبره، أنه سمع فضالة بن عبيد، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «طوبى لمن هُدي إلى الإسلام وكان يعيشه كفافاً وقنع».

والقيام للجنازة على مرحلتين:

١- القيام لها عند رؤيتها حينما تمرُّ.

٢- قيام من تبعها إلى القبر حتى توضع عن الأعناق .

والأمر بالقيام للجنازة وارد من طرق كثيرة صحيحة في «الصحيحين» وغيرهما، سواء أكان الميت مسلماً، أو يهودياً، أو غير ذلك .

فقد أخرج البخاري ومسلم من حديث عامر بن ربيعة: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم أو توضع» «فتح» (١٧٧/٣) ومسلم (ص ٦٥٩) واللفظ للبخاري .

وأخرج مسلم والبخاري أيضاً من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: «إذا رأى أحدكم الجنازة فليقم حين يراها حتى تخلفه إذا كان غير متبعها» «فتح» (١٧٨/٣)، ومسلم (ص ٦٦٠) واللفظ لمسلم .

٣٤٢ - حدثنا عبد الله بن يزيد، ثنا حيوة بن شريح، عن شرحبيل بن شريك، عن أبي عبد الرحمن الحُبلي، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره».

= فهذا هو القيام لمسلم . فهذا هو القيام الأول .

أما القيام الثاني :

في لفظ البخاري «فتح» (١٧٨/٣) من حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا، فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع» . وأخرجه مسلم أيضاً (٢/٦٦٠) .

أما بالنسبة لجنازة اليهودي : فأخرج البخاري ومسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «مرت جنازة، فقام لها رسول الله ﷺ وقمنا معه، فقلنا: يا رسول الله، إنها يهودية . فقال: إن الموت فزعٌ، فإذا رأيتم الجنازة فقوموا» . لفظ «مسلم» (ص ٦٦٠) . ولفظ البخاري: «مرَّ بنا جنازةٌ، فقام لها النبي ﷺ، فقمنا به، فقلنا: يا رسول الله، إنها جنازة يهودي . قال: إذا رأيتم الجنازة فقوموا» .

وأخرج البخاري ومسلم من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية، فمروا عليهما بجنازة، فقاما، فقيل لهما: إنهما من أهل الأرض - أي: من أهل الذمة - . فقالا: إن النبي ﷺ مرَّ به جنازة، فقام، فقيل له: إنها جنازة يهودي . فقال: «أليست نفساً؟» «فتح» (١٧٨/٣ - ١٨٠)، ومسلم (ص ٦٦١)، واللفظ للبخاري .

ثم جاءت أحاديث استدل بها جمعٌ من العلماء على نسخ القيام بمحلتين، وذهب فريق آخر من العلماء إلى أن الأمر صرف عن الوجوب إلى الاستحباب، لأن النسخ - كما قالوا - لا يكون إلا بنهي أو تركٍ معه نهي، ولا يصار إلى النسخ إلا إذا تعذر الجمع، وهو هنا ممكنٌ كما قالوا . وذهب آخرون إلى أن الحجة في الآخر من فعله ﷺ، فالقعود أحب . والله أعلم . انظر: «فتح الباري» (٣/١٨١) .

أما الأحاديث التي استدلووا بها: فمنها: ما أخرجه مسلم من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال في شأن الجنائز: «قام رسول الله ﷺ ثم قعد» . أخرجه مسلم (ص ٦٦١ - ٦٦٢) من طريقٍ عن علي، وابن ماجه حديث رقم (١٥٤٤)، وغيرهما .

(٣٤٢) حسن :

٣٤٣ - حدثنا عبد الله بن يزيد، ثنا حيوة بن شريح وابن لهيعة، عن أبي هانئ الخولاني، عن أبي عبد الرحمن الحبلي أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قدر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة».

٣٤٤ - حدثنا يعمر بن بشر، ثنا عبد الله بن المبارك، ثنا رشدين بن سعد قال: حدثني حبي بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ قال: «إذا جاء أحدكم مريضاً فقال: اللهم أشف عبدك؛ ينكأ لك عدوك، أو يمشي لك إلى الصلاة».

٣٤٥ - حدثنا الحسن بن موسى، ثنا عبد الله بن لهيعة، ثنا يزيد بن عمرو، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ: «من صمت نجا».

وأخرجه: الترمذي في البر (ص ٣٣٣) من حديث عبد الله بن المبارك عن حيوة - به، وقال: حسن غريب.

والدارمي في كتاب السير، باب: في حسن الصحبة (ص ٢١٥) بمتابعة حيوة من ابن لهيعة. وعزاه المنذري في «الترغيب والترهيب» باب: الترهيب من أذى الجار (٣/٣٦٠): إلى ابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما»، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٣٤٣) صحيح:

وأخرجه: مسلم بلفظ: «كتب الله مقادير الخلائق» (ص ٢٠٤٤)، والترمذي في كتاب القدر (١٨/٤٥٨)، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

(٣٤٤) سند ضعيف:

فيه «رشدين بن سعد»: ضعيف، و«حبي بن عبد الله»: متكلم فيه، وقد أخرجه أبو داود رقم (٣١٠٧/٣/٤٨٠) من رواية: ابن وهب عن حبي بن عبد الله. وعزاه المعلق إلى ابن حبان والحاكم بلفظ: «... أو يمشي لك إلى جنازة». قال: وفي رواية أبي السرح. «إلى صلاة».

(٣٤٥) صحيح لغيره:

٣٤٦ - حدثني يحيى بن عبد الحميد الحماني ، ثنا ابن المبارك ، عن يحيى بن أيوب ، قال : حدثني عبد الله بن جنادة المعافري ، أن أبا عبد الرحمن الحُبلي حدثه عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ قال : «الدنيا سجن المؤمن ؛ فإذا فارق الدنيا فارق السجن» .

في سنده ابن لهيعة ، وهو ضعيفٌ لسوء حفظه واختلاطه ، وأخرجه : الترمذي في صفة القيامة «تحفة» (٢٠٤ / ٧) ، وقال : هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة . وقال المباركفوري : وأخرجه أحمد والدارمي والبيهقي في «شعب الإيمان» ، والحديث ضعيفٌ لضعف ابن لهيعة . اهـ .
وأخرجه أحمد (١٥٨ / ٢ ، ١٧٧) من طريق : حسن ويحيى بن إسحاق وإسحاق بن عيسى ، كلهم عن ابن لهيعة .

وأخرجه الدارمي (٢٩٩ / ٢) باب : الصمت ، من كتاب الرقائق ، من طريق ابن لهيعة أيضاً . والحديث رواه ابن المبارك عن ابن لهيعة في كتاب «الزهد» (حديث رقم ٣٨٥ - طبع الهند) . وقد صحح كثير من أهل العلم رواية العبادلة . ومنهم ابن المبارك - عن ابن لهيعة .
والحديث ذكره الشيخ ناصر الدين الألباني (رقم ٥٣٦) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ، وذكر : أن عبد الله بن وهب - وهو ممن يصحح الكثير من أهل العلم روايته عن ابن لهيعة - . رواه في «الجامع» (٤٩) ، وأخرجه ابن شاهين في «الترغيب» (ق / ١٠٧ / ١) من طريق ابن وهب عنه - به ، لكنه قرن معه عمرو بن الحارث وهو ثقة ، ولعل الطبراني أخرجه من هذه الطريق ، فقد قال المنذري (٩ / ٤) : رواه الترمذي وقال : حديث غريب ، وللطبراني ورواته ثقات .

ونقل المناوي عن الزين العراقي أنه قال : «سند الترمذي ضعيف ، وهو عند الطبراني بسند جيد» .

(٣٤٦) حسن لغيره :

وأخرجه أحمد (١٩٧ / ٢) من طريق : علي بن إسحاق ، أنا عبد الله به بلفظ : «الدنيا سجن المؤمن وسنته ، فإذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة» .
وعزاه المباركفوري في «التحفة» (٦ / ٦١٥) إلى : الطبراني ، وأبي نعيم في «الحلية» ، والحاكم بإسنادٍ صحيح مرفوعاً .

وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر» (ص ٢٢٧٢) ، وأخرجه أحمد (٢ / ٣٢٣ ، ٣٨٩ ، ٤٨٥) ، وابن ماجه (حديث =

٣٤٧ - حدثنا يحيى بن عبد الحميد، ثنا ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عبد الرحمن بن زياد، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «تحفة المؤمن الموت».

٣٤٨ - حدثنا يحيى بن عبد الحميد، ثنا ابن المبارك، عن حيوة بن شريح، حدثني أبو هانئ الخولاني، قال: سمعت أبا عبد الرحمن الحبلي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن - تبارك وتعالى - كقلب واحد يصفه كيف يشاء». ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك».

٣٤٩ - حدثنا جعفر بن عون، ثنا الأفرقي، عن عمران بن عبد الله، عن

٤١١٣)، والترمذي في «الزهد» وقال: حسن صحيح «تحفة» (٦/٦١٤).
 و«يحيى بن عبد الحميد الحماني» قال الحافظ فيه في «التقريب»: حافظ، إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث. ووثقه يحيى بن معين، وقال أحمد: كان يكذب جهاراً، انظر «الميزان».
 «عبد الله بن جنادة المعافري»: ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥/٢٥)، وقال: روى عن أبي عبد الرحمن الحبلي، وروى عنه: سعيد بن أبي أيوب، ويحيى بن أيوب.
 قلت: فعلى هذا فهو مجهول الحال.

(٣٤٧) سند ضعيف:

فيه «يحيى بن عبد الحميد الحماني»: تقدم حاله في الحديث الذي قبله. وفيه «عبد الرحمن بن زياد»: ضعيف.

(٣٤٨) صحيح لغيره:

من أجل «يحيى».

وأخرجه مسلم (ص ٢٠٤٥).

(٣٤٩) سند ضعيف:

فيه «الأفرقي».

عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة من تدين فيها ثم مات ولم يقض؛ فإن الله - عز وجل - يقض عنه، رجل يكون في سبيل الله فتضعف قوته فيتقوى بدين على عدو فيموت ولم يقض، ورجل مات عنده مسلم فلم يجد ما يكفنه ولا ما يواريه إلا بدين فمات ولم يقض، ورجل خاف على نفسه الفتنة فتعفف بنكاح امرأة بدين فمات ولم يقض؛ فإن الله - عز وجل - يقضي عنهم يوم القيامة».

٣٥٠ - حدثنا جعفر بن عون، ثنا الأفريقي، عن عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه سيفتح عليكم أرض الأعاجم وستجدون فيها بيوتاً يقال لها: الحمامات، فلا يدخلها الرجال إلا بإزار، وامنعوا النساء أن يدخلن إلا مريضة أو نساء».

٣٥١ - ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثني حديج بن صوفي الحميري، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «الغفلة في ثلاث: الغفلة عن ذكر الله - عز وجل - والغفلة من لدن أن يصلي الصبح إلى طلوع الشمس، وأن يغفل الرجل عن نفسه في الدين حتى يركبه».

(٣٥٠) سند ضعيف:

فيه «الأفريقي»، ومن طريقه أيضاً أخرجه: أبو داود (رقم ٤٠١١) كتاب الحمام، وابن ماجه (رقم ٣٧٤٨) في الأدب، وفيه أيضاً «عبد الرحمن بن رافع» وهو ضعيف.

(٣٥١) ضعيف:

في سنده «عبد الرحمن بن زياد الأفريقي». وهو ضعيف، وأيضاً: «حديج بن صوفي» - حديج: بالمهمله -: ابن صوفي، ضبطه المعلق على «التاريخ الكبير»، ضبطه في الأصل مثل: «رومي»، وذكر أن في بعض النسخ «صرفي» بالراء بدلاً من الواو، والله أعلم -. ترجمته في «التاريخ الكبير» للبخاري (٣/ ١١٤)، لم يذكر من الرواة عنه إلا الأفريقي وسهيل بن حسان، وكذا أيضاً في «الجرح والتعديل» (٣/ ٣١٠)، ولم يذكر أن أحداً وثقه.

٣٥٢ - ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني معروف بن سويد الجذامي، عن أبي عشنانة المعافري، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أول من يدخل الجنة من خلق الله - عز وجل -؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «أول من يدخل الجنة من خلق الله - عز وجل - فقراء المهاجرين الذين يسد بهم الثغور ويتقى بهم المكاره، ويموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاء، فيقول الله - عز وجل - لمن شاء من ملائكته: إيتوهم فحيوهم، فتقول الملائكة: ربنا نحن سكان سمائك وخيرتك من خلقك، فتأمرنا أن نأتي هؤلاء فنسلم عليهم! قال: إنهم كانوا عباداً لي يعبدونني لا يشركون بي شيئاً، ويسد بهم الثغور ويتقى بهم المكاره، ويموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاء. قال: فتأتيهم الملائكة عند ذلك، فيدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار».

٣٥٣ - حدثنا عبد الله بن يزيد، ثنا سعيد بن أبي أيوب، قال: حدثني كعب بن علقمة، عن عيسى بن هلال الصدفي، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يوماً فقال: «من حافظ عليها كانت له نوراً، وبرهاناً ونجاة من النار يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف».

(٣٥٢) سند ضعيف:

وأخرجه: أحمد (١٧٨/٢)، في سنده «معروف بن سويد»: قال الحافظ عنه في «التقريب»: مقبول، وفي «التهذيب» لم يذكر أن أحداً وثقه سوى ابن حبان.

(٣٥٣) حسن:

٣٥٤ - حدثنا عبد الله بن يزيد، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني كعب بن علقمة، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا كما يقول، وصلوا علي؛ فإنه ليس من أحد يصلي علي إلا صلى الله عليه بها عشراً، وسلوا الله لي الوسيلة؛ فإن الوسيلة منزل في الجنة ولا ينبغي إلا أن تكون لعبد من عباد الله - عز وجل - أرجو أن أكون أنا هو، ومن سألها لي حلت له شفاعتي».

٣٥٥ - حدثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت النبي ﷺ قال: «اعبدوا الرحمن وأطعموا الطعام، وأفشوا السلام تدخلون الجنان».

وأخرجه: أحمد (١٦٩/٢).

«عيسى بن هلال الصديقي»: قال الحافظ في «التهذيب»: عن عبد الله بن عمرو، وعنه: دراج أبو السمح وكعب بن علقمة، وثقه ابن حبان، لكن ذكر ابن أبي حاتم راوياً آخر عنه في ترجمته في «الجرح والتعديل» وهو: عياش بن عباس، وقال فيه الحافظ ابن حجر في «التقريب»: صدوق. وقال الذهبي في ترجمته في «الكاشف» (٣٧٢/٢): وعنه دراج وكعب بن علقمة وجماعة، وثق. اهـ ما قاله الذهبي.

وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» في ترجمته (٣٨٦/٦): أن عيسى بن علي بن هلال الصديقي سمع عبد الله - يعني: ابن عمر -.

(٣٥٤) صحيح:

وأخرجه: مسلم (ص ٢٨٨)، وأبو داود (٣٥٩/١) رقم ٥٢٢، والترمذي في المناقب. «تحفة» (٨٣/١٠)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٢٥/٢)، وأحمد (١٦٨/٢).

(٣٥٥) صحيح لشواهده:

من أجل «عطاء بن السائب»، فهو مختلط.

وأخرجه: الترمذي في الأئمة (٥٨٨/٥)، وقال: حسن صحيح، والدارمي (١٠٩/٢)، وابن ماجه (رقم ٣٦٩٤)، وابن حبان في «الموارد» (رقم ١٣٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٨٧/١)، وأحمد (١٧٠/٢، ١٩٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٩٨١)، ونقل =

٣٥٦ - : أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن عطاء بن السائب، عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «خصلتان من حافظ عليهما دخل الجنة: مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دَبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَكَبَّرَ اللَّهَ عَشْرًا، وَحَمَدَ اللَّهَ عَشْرًا؛ فَتِلْكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللِّسَانِ وَأَلْفٌ وَخَمْسَمِائَةٌ فِي الْمِيزَانِ» قَالَ: «فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفٍ وَخَمْسَمِائَةِ سَيِّئَةٍ» قَالَ: وَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَعْدَهُنْ هَكَذَا بِأَصَابِعِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ لَا نَحْصِيهَا؟ قَالَ: «يَأْتِي أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ فَيَذْكَرُ الْحَوَائِجَ فَيَقُولُ لَهُ: اذْكَرْ حَاجَةَ كَذَا، اذْكَرْ حَاجَةَ كَذَا حَتَّى يَنْصَرِفَ وَلَمْ يَذْكَرْ، وَيَأْتِيهِ عِنْدَ مَنَامِهِ فَيَنُومُ وَلَمْ يَذْكَرْ».

المعلق قول ابن حجر: «صححه الترمذي والحاكم».

لكن للحديث شاهداً آخر أخرجه: أحمد (٤٥١/٥) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عوف، ثنا زارة، قال: قال عبد الله بن سلام/ح/ وثنا محمد بن جعفر، ثنا عوف، عن زارة، عن عبد الله بن سلام قال: لما قدم النبي ﷺ انجفل الناس عنه، فكننت فيمن انجفل، فلما تبينت وجهه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، فكان أول شيء سمعته يقول: «أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا والناس نيام»، أما الفقرة الأولى: «واعبدوا الرحمن»: فشواهدا لا تُحصى من الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾. وأخرجه الدارمي (٣٤٠/١)، وابن ماجه (رقم ١٣٣٤)، والحاكم (١٣/٣) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وأخرجه الترمذي قبل صفة أبواب الجنة - قاله المباركفوري.

(٣٥٦) حسن:

و«عطاء» وإن كان مختلطاً إلا أن شعبة والثوري وحماد بن زيد رووه عنه.

وأخرجه: أبو داود كتاب الأدب (رقم ٥٠٦٥) من طريق: شعبة عن عطاء.

والترمذي «تحفة» (٣٥٥/٩) كتاب الدعوات، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٦٢/٣)

باب: عدد التسبيح بعد التسليم. كتاب الافتتاح، وابن ماجه (رقم ٩٢٦)، وأحمد

(٢٠٥، ١٦٠/٢).

٣٧- حديث قدامة بن عبد الله العامري رضي الله عنه

٣٥٧- أخبرنا جعفر بن عون، أنا أيمن بن نابل، عن قدامة بن عبد الله العامري قال: رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة يوم النحر على ناقه صهباء لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك.

= ونقل المباركفوري في «شرح التحفة» عن ابن حبان تصحيحه (٣٥٧/٩)، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٢١٦)، وابن حبان في «الموارد» رقم (٢٣٤٣).
(٣٥٧) حسن:

وأخرجه: الترمذي «تحفة» (٦٤٧/٣) في كتاب الحج، باب (٦٤): ما جاء في كراهية طرد الناس عند رمي الجمار. وقال: حديث حسن صحيح، وإنما يعرف من هذا الوجه، وهو حديث حسن صحيح، «وأيمن بن نابل» هو ثقة عند أهل الحديث.
وأخرجه ابن ماجه (رقم ٣٠٣٥)، والنسائي (٢١٩/٥) كتاب المناسك، باب: الركوب إلى الجمار واستغلال المحرم، وأحمد (٣/٣١٣-٤١٢) والدارمي في المناسك (٦٢/٢)، باب: رمي الجمار يرميها راكب. وعزاه المباركفوري في «التحفة» إلى الشافعي أيضاً.

٣٨- حديث بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه

٣٥٨- حدثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن بلال بن الحارث أن النبي ﷺ قال: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يدرى بلغت ما بلغت، فيكتب الله - عز وجل - له بها سخطه إلى يوم يلقاه، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يدرى بلغت ما بلغت، فيكتب الله - عز وجل - بها رضوانه إلى يوم يلقاه».

(٣٥٨) وأخرجه: الترمذي في الزهد، باب: ما جاء في قلة الكلام. «تحفة» (٦/٦٠٩)، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه (رقم ٣٩٦٩)، مصحوباً بقصة، ومحمد بن عمرو هو: محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص، وابن حبان في «الموارد» (حديث رقم ١٥٧٦)، وأحمد (٣/٤٦٩)، والحاكم (١/٤٥-٤٦)، وقال: هذا حديث صحيح، وقد احتج بمسلم بمحمد بن عمرو، وقال الذهبي: هذا صحيح رواه جماعة عن محمد، والحميدي في «مسنده» (رقم ٩١١)، وعزاه المباركفوري - «تحفة» (٦/٦١٠) إلى: مالك والبخاري في «شرح السنة».

قلت: في هذا السند: محمد بن عمرو، عن عمرو، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة، عن بلال، وفي «مسند الحميدي»: ثنا سفيان، ثنا محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن بلال - به مرفوعاً، وفي «سنن الترمذي»: ثنا عبدة، عن محمد بن عمرو، حدثني أبي، عن جدي قال: سمعت بلال - فرفعه، وقال: هكذا روى غير واحد عن محمد بن عمرو نحو هذا، وقالوا: عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن بلال ابن الحارث.

قال: وروى مالك بن أنس هذا الحديث عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن بلال بن الحارث. ولم يذكر فيه: «عن جده».

قلت: وهذا ثاني العلل، وأولها: ما ذكر في سند عبد بن حميد: عن عمرو، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة؛ بإدخال «محمد بن إبراهيم».

وفي «سنن ابن ماجه» من طريق: محمد بن بشر قال: ثنا محمد بن عمرو، ثنا أبي، عن أبيه علقمة بن وقاص - به مع قصة كما سبق بيانه.

٣٩- حديث بلال [ابن رباح] ^(١) المؤذن

٣٥٩- حد ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلي، عن بلال أن النبي ﷺ كان يدعو: «يا مقلب القلوب، ثبت قلبي على دينك».

وابن حبان من طريق: الفضل بن موسى، من طريق محمد بن عمرو، عن عمرو، عن علقمة.

وأحمد من طريق: أبي معاوية، ثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جده علقمة، عن بلال- به، والحاكم من طرق كثيرة، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده.

وذكر الحاكم رواية مالك، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن بلال- بدون ذكر الجد-، مثل مالك، إلا أن القول فيه ما قالوه بالزيادة في إقامة إسناده.

وهذا الحديث ذكره الشيخ ناصر في «السلسلة الصحيحة» (رقم ٨٨٨)، ثم عزا إلى ابن عساكر القول: وهذه الأسانيد كلها فيها خلل، والصواب: رواية محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جده. كذلك رواه الثوري وابن عينة...، ...، ...

قال: ثم أخرج رواياتهم كلها، مما يؤكد أن هذه هي المحفوظة، ثم ساقه من طرق أخرى عن علقمة بن وقاص الليثي عن بلال به، و«علقمة» هذا: ثقة، ثبت. فصحَّ الحديث. والحمد لله. اهـ.

وللحديث شاهد آخر من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه مختصراً، وقد مضى برقم (٥٣٧).

(٣٥٩) صحيح:

وقد أخرج أحمد من حديث عائشة رضي الله عنها لفظ الحديث مع زيادة، فقال (٦/٩١): ثنا يونس، قال: ثنا حماد- يعني: ابن زيد-، عن المعلبي بن زياد وهشام ويونس، عن الحسن أن عائشة قالت: «دعوات كان رسول الله ﷺ يكثر يدعو بها: يا مُقَلِّبَ القلوب، ثبت قلبي على دينك».

وأخرجه أحمد أيضاً (٦/٢٥٠-٢٥١) من طريق فيها ضعف، وأخرج أحمد لفظ الحديث في وسط حديث من حديث النواس بن سمعان (٦/١٨٢).

وأخرجه أحمد من حديث: عبد الحميد بن بهرام، عن شهر، عن أم سلمة مرفوعاً (٦/٢٩٤، ٣٠٢).

وأخرجه أيضاً: من طريق شهر، عن أم سلمة- مرفوعاً (٦/٣١٥).

وأخرجه الترمذي من حديث أنس (٤/٤٤٨).

٣٦٠ - حدثنا أبو نعيم، ثنا هشام بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، قال : دخل رسول الله ﷺ الكعبة ودخل معه بلال، فقلت لبلال: أين رأيت رسول الله ﷺ صلّى؟ قال: في مقدم البيت، وبينه وبين الجدار ثلاثة أذرع.

٣٦١ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا حسين بن علي، عن شيخ يقال له: الحفص، عن أبيه، عن جده قال: أذن بلال في حياة رسول الله ﷺ، ثم أذن لأبي بكر حياته، ولم يؤذن في زمن عمر، فقال له: ما يمنعك أن تؤذن؟ قال: إني أذنت لرسول الله ﷺ حتى قبض، وأذنت لأبي بكر حتى قبض؛ لأنه كان ولي نعمتي، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا بلال، ليس أفضل من عملك هذا إلا الجهاد في سبيل الله - عز وجل». فخرج إلى الشام فجاهد.

(٣٦٠) صحيح لغيره:

«هشام بن سعد»: صدوق له أوهام.

وأخرجه: البخاري في كتاب الحج «فتح» باب (٥٢) والصلاة في الكعبة (٤٦٧/٣)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «أنه كان إذا دخل الكعبة مشى قبل الوجه حين يدخل، ويجعل الباب قبل الظهر، يمشي حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريباً من ثلاثة أذرع، فيصلّي يقوض المكان، الذي أخبره بلال: «أن رسول الله ﷺ صلّى فيه، وليس على أحد شيء أن يصلي في أي نواحي البيت شاء».

ومن طريق: مالك، عن نافع، عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة وأسامة ابن زيد وبلال وعثمان بن طلحة الحنفي فأغلقها عليه ومكث فيها، فسألت بلالاً حين خرج: ما صنع النبي ﷺ؟ قال: جعل عموداً عن يساره وعموداً عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة، ثم صلّى»، وقال لنا إسماعيل: حدثني مالك وقال: «عمودين عن يمينه» (٥٧٨/٢).

وأخرجه: مسلم من طرق (ص ٩٦٦-٩٦٧)، وأبو داود (رقم ٢٠٢٣)، والنسائي (١٧٢/٥ - ١٧٣)، وابن ماجه (رقم ٣٠٦٣)، وأحمد (١١٣/٢-١٣٨)، (١٣/٦).

(٣٦١) ضعيف:

وأخرج البخاري في «صحيحه» مختصراً «فتح» (٩٩/٧) عن قيس: إن بلالاً قال لأبي بكر: «إن كنت إنما اشتريتنى لنفسك فأمسكني، وإن كنت إنما اشتريتنى لله فدعني وعمل الله».

٤٠ - حديث سعيد بن العاص الأموي رضي الله عنه

٣٦٢ - أخبرنا يزيد بن هارون وحبان بن هلال، ثنا عامر بن صالح، عن أيوب بن موسى، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نحل والد ولده أفضل من أدب حسن».

قال الحافظ في «الفتح» تعليقا على الحديث: وذكر ابن سعد في «الطبقات» في هذه القصة من الزيادة أنه قال: «رأيت أفضل عمل المؤمن الجهاد، فأردت أن أربط في سبيل الله، وأن أبا بكر قال لبلال: أنشدك الله وحقي، فأقام معه بلال حتى توفي، فلما مات أذن له عمر، فتوجه إلى الشام مجاهداً فمات بها في طاعون عمواس، سنة ثمانى عشرة».

قلت: انظر: «طبقات ابن سعد» (٣/١٦٨-١٦٩).

قلت أيضاً: هذا سند ضعيف.

أما الشيخ الذي يقال له: «حفص» فهو - إن شاء الله - كما جاء موضحاً في «طبقات ابن سعد» (٣/١٦٨): حفص بن عمر بن سعد، ولم يوثقه معتبر، وما روى عنه إلا القليل، وأما أبوه «عمر بن سعد بن عائذ»: فهو مجهول، لم يوثقه غير ابن حبان، وابن حبان معروف بتوثيق المجاهيل، أما الذهبي فغفل عن رواية عبد هذه، فقال في «الميزان»: تفرد عنه الزهري، ولكن كما ترى فقد روى عنه هنا حسين بن علي، وروى عنه أبناؤه كما في «الطبقات» لابن سعد.

وراجع أيضاً: «طبقات ابن سعد» (٣/١٦٨).

(٣٦٢) مرسل ضعيف:

في سننه موسى بن عمرو بن سعيد الأشدق، قال الذهبي في «الميزان»: ما حدث عنه سوى ولده أيوب بن موسى. اهـ.

قلت: علي هذا فهو مجهول.

وأخرجه الترمذي في البر والصلة، باب (٣٣): أدب الولد (٤/٣٣٨ - ترمذي)، وقال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عامر بن أبي عامر الخزاز، وهو: عامر بن صالح بن رستم الخزاز. وأيوب بن موسى هو: ابن عمرو بن سعيد بن العاص، وهذا عندي مرسل. اهـ.

وذكر الحافظ في «التهذيب» طرفاً من قول الترمذي، ثم قال: «في ترجمة موسى بن عمرو بن سعيد» قلت: الضمير في جده يعود على موسى، فالحديث على رواية سعيد وقد وُلد في حياة النبي ﷺ، والظاهر: أن له رواية، وأما عمرو - وهو: الأشدق - فلا صحبة له، بل ولم يولد إلا في زمان عثمان، والحديث على كل حال مرسل.

٤١-الأغر

٣٦٣- حدثنا جعفر بن عون، ثنا مسعر، عن عمرو بن مرة، عن أبي بردة، عن الأغر قال: قال - يعني: النبي ﷺ -: «توبوا إلى ربكم؛ فوالله إني لأتوب إلى ربي - عز وجل - في اليوم مائة مرة».

٣٦٤- حدثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي بردة، عن الأغر - أغر مزينة - أن النبي ﷺ قال: «إنه ليغان على قلبي كل يوم حتى أستغفر الله مائة مرة».

وقال الحافظ في «النكت الظراف» تعقيباً على الحديث (رقم ٤٤٧٣): أورده ابن حبان في كتاب «الضعفاء» في ترجمة رواية عامر بن أبي عامر الخزاز، وقال: إنه موضوع. وجزم ابن طاهر بأن الجَدُّ هو: «عمرو بن سعيد» على ظاهر الإسناد، ثم قال: وقول الترمذي: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه» فيه نظرٌ، فقد رُوِيَتْه في «جزء إسحاق بن الفيض» من طريق: شريك، عن أبي إسحاق، عن أيوب بن موسى. فبرئ عامر من عهده، لكن رواية عبيد الله بن جرير التي نَبَّه عليها المزي رُوِيَتْها في «فوائد الحافظ عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي» عنه، وعلى هذا يسقط ذكر عمرو بن شعيب من رواية عامر بن أبي عامر، إن كان يحيى بن يونس حفظه.

وراجع أيضاً: باب (٣٣) من «التحفة» كتاب البر والصلة.

(٣٦٣) صحيح:

وأخرجه: مسلم (ص ٢٠٧٥) من طريق: شعبة، عن عمرو بن مرة - به، وأحمد (٢١١/٤)، (٢٦٠).

(٣٦٤) صحيح:

وأخرجه: مسلم من طريق: حماد بن زيد، عن ثابت، عن أبي بردة (ص ٢٠٧٥)، وأحمد (٢١١/٤).

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «اليوم والليلة»، وأبو داود (حديث رقم ١٥١٥).

٤٢- سالم بن عبيد

٣٦٥ - حدثني محمد بن الفضل، ثنا عبد الله بن داود، قال: ذكر سلمة بن نبيط، عن نعيم بن أبي هند، عن نبيط بن شريط، عن سالم بن عبيد قال: مرض رسول الله ﷺ فأغمي عليه، فأفاق فقال: «أحضرت الصلاة؟» قلنا: نعم. قال: «مروا بلالاً فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس». ثم أغمي عليه فأفاق، فقال: «أحضرت الصلاة؟» قلنا: نعم. قال: «مروا بلالاً فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس» ثم أغمي عليه، فقالت عائشة: إن أبي رجل أسيف - أو: أسف - فلو أمر غيره. قال: ثم أفاق فقال: «هل أقيمت الصلاة؟» فقالوا: لا. فقال: «مروا بلالاً فليقم، ومروا أبا بكر فليصل بالناس». فقالت عائشة: إن أبي رجل أسيف، فلو أمرت غيره، فقال: «إنكن صواحب يوسف، مروا بلالاً فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس». فأقام بلال وتقدم أبو بكر، ثم إن رسول الله ﷺ أفاق فقال: «ابغوا لي من أعتمد عليه». قال: فخرج يعتمد على بريدة وإنسان آخر حتى جلس إلى جنب أبي بكر، فأراد أن يتأخر فحبسه رسول الله ﷺ، فصلى أبو بكر بالناس، فلما قبض رسول الله ﷺ قال عمر: لا أسمع أحداً يقول: إن رسول الله مات إلا

(٣٦٥) رجاله ثقات:

وفيه «نعيم بن أبي هند»: وقد وثقه النسائي، وقال أبو حاتم: صدوق. كما في «الميزان». قال أبو حاتم: قيل لسفيان: لم لم تسمع من نعيم بن أبي هند؟ قال: كان يتناول علياً رضي الله عنه.

ولكثير من ألفاظ الحديث شواهد قوية في الصحاح وغيرها، إلا أننا لم نقف عليه مطولاً هكذا.

وقد عزاه المزي في «الأطراف» إلى الترمذي في «الشمائل» (٥٥: ١٢) من طريق نعيم أيضاً، وإلى النسائي في الوفاة - «الكبرى» - من طريق سلمة بن نبيط أيضاً.

ضربته بسيفي! . قال سالم بن عبيد: ثم أرسلوني فقالوا: انطلق إلى صاحب رسول الله ﷺ فادعه، قال: فأتيت أبا بكر وهو في المسجد وقد أدهشت، فقال لي أبو بكر: لعل رسول الله ﷺ مات؟! فقلت: إن عمر يقول: لا أسمع أحداً يقول: إن رسول الله ﷺ مات إلا ضربته بسيفي. قال: فقام أبو بكر ﷺ فأخذ بساعدي فجئت أنا وهو، فقال: أوسعوا لي، فأوسعوا له، فانكبَّ علي رسول الله ﷺ ومَسَّهُ ووضع يديه أو يده وقال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠] فقالوا: يا صاحب رسول الله، أمت رسول الله ﷺ؟ فقال: نعم.

فعلموا أنه كما قال، وكانوا أميين لم يكن فيهم نبي قبله، فقالوا: يا صاحب رسول الله، أنصلي عليه؟ قال: نعم، قالوا: كيف نصلي عليه؟ قال: يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون، ثم يخرجون ثم يدخل غيرهم حتى يفرغوا. قالوا: يا صاحب رسول الله، أيُدفن؟ قال: نعم. قالوا: أين يُدفن؟ قال: في المكان الذي قبض فيه روحه، فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيب. فعلموا أنه كما قال، قال: ثم خرج فأمرهم أن يغسله بنو أبيه قال: ثم خرج واجتمع المهاجرون يتشاورون، فقالوا: إن للأنصار في هذا الأمر نصيباً، قال: فأتوهم، فقال قائل منهم: منّا أمير ومنكم أمير للمهاجرين. فقام عمر فقال لهم: من له ثلاث مثل ما لأبي بكر؟ ثاني اثنين إذ هما في الغار من هما إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا، من هما؟ من كان الله - عز وجل - معهما؟ قال: ثم أخذ بيندي أبي بكر فبايعه وبايع الناس، وكانت بيعة حسنة جميلة.

٤٣- أبو بردة

٣٦٦ - أخبرنا عبد الله بن يزيد، أنا سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبي بردة بن نيار قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يضرب أحدكم فوق عشرة أسواط إلا في حدٍّ من حدود الله - عز وجل -».

(٣٦٦) صحيح:

أخرجه: أحمد (٤٥/٤) من طريق: عبد الرحمن بن جابر، أن أباه حدثه، أنه سمع أبا بردة - فذكره (٤٦٦/٣) من طريق: عبد الرحمن بن جابر، عن أبي بردة مرفوعاً به، ومسلم (ص ١٣٣٢) من حديث عبد الرحمن بن جابر، عن أبي بردة مرفوعاً به. وأخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب (٤٢) «فتح» (١٧٥/١٢) باب: كم التعزير والأدب؟ من ثلاث طرق:

الأولى: من طريق: عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبي بردة مرفوعاً به.

والثانية: من طريق: عبد الرحمن بن جابر، عن سمع النبي ﷺ.

والثالثة: من طريق عبد الرحمن بن جابر، أن أباه حدثه، أنه سمع أبا بردة الأنصاري قال: سمعت النبي ﷺ.

وقد استفاض الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٧٧/١٢) في الكلام عن هذه الطرق، ثم قال: «ولم يقدح هذا الاختلاف في صحة الحديث؛ فإنه كيفما دار يدور على ثقة».

والحديث أخرجه: أبو داود رقم (٤٤٩١، ٤٤٩٢)، وابن ماجه (رقم ٢٦٠١)، والترمذي في كتاب الحدود، حديث رقم (١٤٦٣) باب: ما جاء في التعزير، وقال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث بكير بن الأشج، وقد اختلف أهل العلم في التعزير، وأحسن شيء روي في التعزير هذا الحديث. قال: وقد روى هذا الحديث ابن لهيعة عن بكير، فأخطأ فيه وقال: «عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ»، وهو خطأ، والصحيح: حديث الليث بن سعد، إنما هو: عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبي بردة بن نيار، عن النبي ﷺ.

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» في الرجم (١: ٣٦)، (٢: ٣٦).

٤٤- محمد بن جحش

٣٦٧- أخبرني زكريا بن عدي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عمَّن أخبره، عن أبي كثير- مولى محمد بن جحش-، عن محمد بن جحش قال: كان رسول الله ﷺ يمشي في المدينة، فمرَّ برجل من بني عدي يقال له: معمر، فقال له: «عَطَّ فخذيك؛ فإنهما من العورة». قال: ثم جلس وجلسنا. قال: فرفع رأسه إلى السماء ثم وضع يده على جبهته، فقال: «سبحان الله، ماذا نزل من التشديد؟!» فهبنا أن نسأله، فلما كان الغد قلنا: يا رسول الله، قلت أمس: «ماذا نزل من التشديد؟» فهبنا أن نسألك فما هو؟ قال: «لو أن رجلاً قتل في سبيل الله ثم عاش ثم قتل ثم عاش ثم قتل ثم عاش وعليه دين؛ ما دخل الجنة حتى يقضي دينه».

(٣٦٧) حسن لغيره:

إذ أن في هذا السند رجل لم يُسمَّ -وهو الراوي عن أبي كثير-، وقد جاء في رواية أحمد (٢٩٠/٥)، والنسائي في البيوع (٢٧٧/٧): أنه «العلاء»، وبالبحث في ترجمة أبي كثير- مولى آل جحش-: أن الراوي عنه العلاء بن عبد الرحمن، وبذلك جزم المزني في «الأطراف» (حديث رقم ١١٢٢٦).

٤٥- كعب بن عجرة

٣٦٨ - حدثنا يعلى بن عبيد، ثنا الأجلح، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة قال: لما نزلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الاحزاب: ٥٦] قمت إليه فقلت: التسليم قد عرفناه، فكيف الصلاة عليك يا رسول الله؟ قال: «قل: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

(٣٦٨) في سنده «أجلح»: لا يرتقي حديثه إلى الحسن، أما المتن فصحيح:

وأخرجه: أحمد (٤٧٨/٣)، و(٢٤٤/٤) من طريق: محمد بن فضيل، ثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى - فذكره بزيادة: «ونحن نقول: وعلينا معهم». قال يزيد: فلا أدري، أشيء زاده ابن أبي ليلى من قبل نفسه أو شيء رواه كعب؟ وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢١٤/٥) إلى: سعيد بن منصور، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

والثابت في «البخاري» وجمع كبير من كتب السنة بدون لفظ: «لما نزلت»، ففي البخاري «فتح» (١٥٢/١١) من حديث شعبة، حدثنا الحكم، قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: «لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أهدي لك هدية، إن النبي ﷺ خرج علينا، فقلنا: يا رسول الله، قد علمنا كيف نُسلم عليك، فكيف نُصلي عليك؟ قال: قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»، وكذا في حديث مسعر عن الحكم «فتح» (٥٣٢/٨).

وثبت أيضاً بلفظ في الجمع بين «إبراهيم» و«آل إبراهيم» كما في «البخاري» أيضاً بدون ذكر: «لما نزلت» أيضاً.

تنبيه: قال الحافظ في «الفتح» (١٥٨/١١): وادعى ابن القيم أن أكثر الحديث بل كلها مُصرحةً بذكر محمد وآل محمد، وبذكر آل إبراهيم فقط، أو بذكر إبراهيم فقط، فقال: ولم يجرى في حديث صحيح بلفظ: «إبراهيم وآل إبراهيم» معاً، وإنما أخرجه البيهقي من طريق: =

٣٦٩ - حدثنا عبد الملك بن عمرو العقدي، ثنا داود بن قيس، عن سعد بن إسحاق، عن أبي ثمامة الخنات أن كعب بن عجرة أدركه وهو يريد المسجد، أدرك أحدهما صاحبه. قال: فوجدني وأنا مشبك يدي إحداهما بالأخرى، ففتق يدي ونهاني عن ذلك وقال: إن رسول الله ﷺ قال: إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً إلى المسجد، فلا يشبكن يديه؛ فإنه في صلاة».

يحيى بن السباق عن رجل من بني الحارث عن ابن مسعود، ويحيى: مجهول، وشيخه مبهم، فهو سند ضعيف، وأخرجه ابن ماجه من وجه آخر قوي، لكنه موقوف على ابن مسعود.

وأخرجه النسائي والدارقطني من حديث طلحة.

قال الحافظ: قلت: وغفل عما وقع في «صحيح البخاري» كما تقدم في أحاديث الأنبياء في ترجمة إبراهيم - عليه السلام - من طريق: عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى بلفظ: «كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد».

وكذا قوله: «كما باركت»، وكذا وقع في حديث أبي مسعود البدري من رواية: محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الله بن زيد، عنه. أخرجه الطبري اهـ. ثم استطرده الحافظ في ذكر عدد من الروايات، فيها تعزيز ما ذهب إليه من إثبات الجمع بين «إبراهيم»، و«آل إبراهيم».

(٣٦٩) ضعيف:

في سنده «أبو ثمامة الخنات» قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وخبره منكر عن كعب بن عجرة. قال الدارقطني: لا يعرف، يُترك. وذكره ابن حبان في الثقات.

وأخرجه: أحمد (٢٤١/٤)، والدارمي (٣٢٦/١)، وأبو داود (رقم ٥٦٢)، باب: ما جاء في الهدى في المشي إلى الصلاة. من طريق أبي ثمامة الخنات أيضاً، والترمذي من طريق: الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن رجل، عن كعب بن عجرة - فذكره مرفوعاً «تحفة» (٣٩٥/٢)، وقال: حديث كعب بن عجرة رواه غير واحد عن ابن عجلان مثل حديث الليث، وروى شريك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا الحديث، وحديث شريك غير محفوظ.

٣٧٠ - حدثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن أبي حصين، عن الشعبي، عن عاصم العقدي، عن كعب بن عجرة قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ ونحن جلوس على وسادة من آدم، فقال: «إنه سيكون بعدي أمراء؛ فمن دخل عليهم وصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه، وليس يرد عليّ الخوض، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه، وهو وارد عليّ الخوض».

وأخرجه ابن ماجه (رقم ٩٦٧) بدون ذكر الرجل أصلاً، فقال: ثنا علقمة بن عمرو الدارمي، ثنا أبو بكر بن عياش، عن محمد بن عجلان، عن أبي سعيد المقبري، عن كعب بن عجرة: «أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً قد شبك أصابعه في الصلاة، ففرج رسول الله ﷺ بين أصابعه»، وأخرجه الدارمي (٣٢٧/١).

ومن طريق: شريك بن عبد الله، عن محمد بن عجلان، عن المقبري، عن كعب بن عجرة مرفوعاً بدون ذكر الوسادة بين المقبري وكعب. أخرجه أحمد (٤/٢٤٢، ٢٤٣)، ومن طريق: ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن رجل من بني سالم، عن أبيه، عن جده، عن كعب - فذكره. أخرجه أحمد (٤/٢٤٢).

وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، أخرجه: أحمد (٣/٤٢ - ٤٣، ٥٤)، ومن حديث أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أخرجه الدارمي (٣٢٧/١).
والحديث عزاه المباركفوري في «التحفة» (٢/٣٩٥) إلى النسائي، وإلى ابن حبان في «صحيحه»، راجع: «تحفة الأحوذى» (٢/٣٩٦).

(٣٧٠) صحيح:

عاصم هو «العدوي» وليس «العقدي» كما في «مسند أحمد»، و«سنن الترمذي»، و«سنن النسائي».

وأخرجه: أحمد (٤/٢٤٣)، والترمذي «تحفة» (٦/٥٣٧)، وقال: حديث صحيح غريب، والنسائي (٧/١٦٠).

وللحديث شواهد في «مسند أحمد» وغيره. قال أحمد (٥/٣٨٤): ثنا إسماعيل، عن يوس، عن حميد بن هلال - أو عن غيره - عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، عن النبي ﷺ قال: «إنها ستكون أمراء يكذبون ويظلمون، فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني، ولست منهم، ولا يرد عليّ الخوض، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على =

٣٧١ - حدثنا أبو نعيم، ثنا عبد الرحمن بن النعمان، حدثني إسحاق بن سعد بن كعب بن عجرة، عن أبيه، عن كعب قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في المسجد سبعة، منّا ثلاثة من عربنا وأربعة من مواليها، أو أربعة من عربنا وثلاثة من مواليها، قال: فخرج علينا من بعض حجره حتى جلس إلينا فقال: «ما يجلسكم ههنا؟» قلنا: انتظار الصلاة. قال: فنكت بأصبعه في الأرض ثم نكس ساعة ثم رفع إلينا رأسه فقال: «هل تدرّون ما قال ربكم - عز وجل؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «إنه يقول: من صلّى الصلاة لوقتها وأقام حدّها كان له به عليّ عهد أدخله به الجنة، ومن لم يصلّ الصلاة لوقتها ولم يقم حدّها لم يكن له عندي عهد، إن شئت أدخلته النار، وإن شئت أدخلته الجنة».

ظلمهم فهو مني، وأنا منه، وسيرد عليّ الحوض».

وشاهد آخر من حديث ابن عمر أخرجه: أحمد (٢/٩٥): ثنا أسود بن عامر، أنا أبو بكر - يعني: ابن عياش، عن العلاء بن المسيب، عن إبراهيم، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «سيكون عليكم أمراء يأمرؤنكم بما لا يفعلون، فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم عليّ ظلمهم فليس منّي، ولست منه، ولن يرد عليّ الحوض».

وشاهد ثالث من حديث خباب؛ أخرجه: أحمد (٥/١١١)، (٦/٣٩٥): ثنا روح، ثنا أبو يونس القشيري، عن سماك بن حرب، عن عبد الله بن خباب بن الارت، حدثني أبي - خباب بن الارت، قال: «إنا لنعوذ عليّ باب رسول الله ﷺ ننتظر أن يخرج لصلاة الظهر، إذ خرج علينا فقال: اسمعوا. فقلنا: سمعنا. ثم قال: اسمعوا. فقلنا: سمعنا. ثم قال: اسمعوا. فقلنا: سمعنا. فقال: إنه سيكون عليكم أمراء، فلا تُعينوهم عليّ ظلمهم، فمن صدقهم بكذبهم فلن يرد عليّ الحوض».

وراجع أيضاً: «تحفة الأشراف» (حديث رقم ١١١٠٩) من حديث طارق بن شهاب عن كعب ابن عجرة.

(٣٧١) حسن لغيره:

في سنده عبد الرحمن بن النعمان: ضعيف.

قال الذهبي في «الميزان» في ترجمة إسحاق بن سعد بن كعب بن عجرة الأنصاري، عن أبيه، =

عن جده مرفوعاً قال: «من أقام الصلاة . . .» الحديث، روي عنه عبد الرحمن بن النعمان، هكذا ذكره البخاري في «الضعفاء» فقال: أنبأنا أبو نعيم، ثم قال البخاري: قد روي هذا الحديث سعد بن إسحاق بن كعب، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز كذا قال، فإن كان أراد سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، فإنه ثقة حدث عنه مالك ويحيى القطان، فإن إسحاق بن سعد لا يدري من هو أو لا وجود له، بل أرى أنه انقلب اسمه على عبد الرحمن بن النعمان، ولهذا لم يذكره عامة من جمع في الضعفاء، والله أعلم.

قلت: وأخرجه أحمد (٤/ ٢٤٤) فقال: حدثنا هاشم، ثنا عيسى بن المسيب البجلي، عن الشعبي، عن كعب بن عجرة قال: بينما أنا جالس في مسجد رسول الله ﷺ مسندي ظهورنا إلى قبلة مسجد رسول الله ﷺ سبعة رهط أربعة من موالينا وثلاثة من عربنا إذ خرج علينا رسول الله ﷺ صلاة الظهر حتى انتهى إلينا فقال: «ما يحبسكم هاهنا؟» قلنا: يا رسول الله، نتظر الصلاة. قال: فأوم قليلاً ثم رفع رأسه فقال: «أتدرون ما يقول ربكم عز وجل؟» قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن ربكم الله عز وجل يقول: من صلّى الصلاة لوقتها، وحافظ عليها ولم يضيعها استخفافاً بحقها، فله علي عهد أن أدخله الجنة، ومن لم يصل لوقتها ولم يحافظ عليها وضيعها استخفافاً بحقها فلا عهد له إن شئت عذبتة وإن شئت غفرت له».

ولكن هذا شاهد ضعيف؛ ففي سننه عيسى بن المسيب ضعيف (راجع «تعجيل المنفعة»). وللحديث شاهد من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أخرجه أبو داود (١/ ٢٩٤)، ثنا محمد بن حرب الواسطي، حدثنا يزيد- يعني ابن هارون-، حدثنا محمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن الصنابحي قال: زعم أبو محمد أن الوتر واجب، فقال عبادة بن الصامت: كذب أبو محمد، أشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خمس صلوات افترضهن الله تعالى من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له، ومن لم يفعل فليس له على الله عهد، إن شاء غفر له وإن شاء عذبه».

وأخرجه أحمد (٥/ ٣١٥، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢٢)، والنسائي (رقم ٤٦٢)، وابن ماجه في إقامة الصلاة رقم (١٤٠١)، ومالك في الصلاة. وله طريق أخرى عن عبادة أخرجه أبو داود (٢/ ١٣٠-١٣١).

٤٦- مرة بن كعب، أو: كعب بن مرة

٣٧٢- حدثني أبو الوليد، ثنا شعبة، أنبأني عمرو بن مرة قال: سمعت سالم بن أبي الجعد يحدث عن شرحبيل بن السمط، قال: قال مرة بن كعب- أو: كعب بن مرة-: دعا رسول الله ﷺ على مضر، فقلت: يا رسول الله، قد أعطاك واستجاب لك، وإن قومك قد هلكوا؛ فادع الله لهم. فأعرض عني، فقلت: يا رسول الله، قد أعطاك الله واستجاب لك، وإن قومك قد هلكوا؛ فادع الله لهم أن يسقيهم. فقال: «اللهم أسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً مريعاً غدقاً طبقاً عاجلاً غير راث، نافعاً غير ضار». فما كانت إلا جمعة أو نحوها حتى مطرنا. قال: وقال لمرة بن كعب- أو كعب-: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، لله أبوك واحذر. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيا رجل مسلم أعتق رقبة مسلمة إلا كان فكاكه من النار، يجزي مكان كل عظم من عظامه عظماً من عظامه، وأيا رجل مسلم أعتق امرأتين مسلمتين إلا كانتا فكاكه من النار، يجزي مكان كل عظم من عظامهما عظماً من عظامه، وأيا امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار، تجزي بكل عظم من عظامها عظماً من عظامها».

(٣٧٢) ضعيف:

وأخرجه أحمد (٤/٢٣٥).

هذا السند فيه ضعف فقد قال أبو داود- كما في «جامع التحصيل»-: سالم بن أبي الجعد لم يسمع من شرحبيل. وبهذا الإسناد أخرج أبو داود في كتاب العتق (٤/٢٧٥) حديث رقم (٣٩٦٦، ٣٩٦٧) الجزء الثاني من الحديث: «أيا رجل» (من أعتق) . . إلى آخر الحديث. وقال سالم: لم يسمع من شرحبيل مات شرحبيل بصفين.

وأخرجه ابن ماجه (حديث رقم ٢٥٢٢).

ولبعض ألفاظ الحديث شواهد قوية في «الصحیح» وغيره وخاصة: «أيا رجل مسلم أعتق =

٤٧ - حديث كعب بن مالك

٣٧٣ - أخبرنا جعفر بن عون، أنا المسعودي، عن سعد بن إبراهيم، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الخامة من الزرع تفيئها الريح تصرعها مرة وتعديلها مرة حتى يأتيه أجله، ومَثَلُ الكافر مَثَلُ الأرزة المجذية على أصلها لا يقلعها شيء حتى يكون انجفافها مرة واحدة».

رقية».

فقد أخرج البخاري بسنده إلى أبي هريرة في كتاب العتق من «صحيحه» (فتح) (١٤٦/٥) قال النبي ﷺ: «أما رجل أعتق مسلماً استنقذ الله بكل عضو منه عضواً من النار».

(٣٧٣) صحيح:

وأخرجه أحمد (٣٨٦/٦)، وفي هذا السند المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله - ثقة، إلا أنه اختلط بأخيه، لكن الراوي عنه هنا هو جعفر بن عون، وقد نقل صاحب «الكواكب النيرات» (ص ٢٩٣) عن الإمام أحمد أن رواية جعفر عن المسعودي مقبولة إذ أنه سمع منه قبل الاختلاط.

وأخرجه البخاري في كتاب المرضى «فتح» (١٠٣/١٠) من طريق سفيان، عن سعد، عن عبد الله بن كعب، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «مثل المؤمن كالخامة من الزرع تُغبّوها الريح مرة وتعديلها مرة، ومثال المنافق كالأرزة لا تزال حتى يكون انجفافها مرة واحدة».

وأخرجه مسلم من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن سعد، حدثني ابن كعب بن مالك . . . (٢١٦٣/٤)، والبخاري معلقاً (١٠٣/١٠).

ومسلم أيضاً من طريق سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه به مرفوعاً (ص ٢١٦٤)، وأحمد (٤٥٤/٣) من حديث سفيان، عن سعد، عن عبد الله - أو عبد الرحمن -، والبخاري «فتح» (١٠٣/١٠)، ومسلم (ص ٢١٦٣) من حديث أبي هريرة مع اختلاف يسير في اللفظ.

وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في الطب «السنن الكبرى» من حديث عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه - به مرفوعاً.

٣٧٤ - أخبرنا عبد الملك بن عمرو، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه أن النبي ﷺ بعثه وأوس بن حدثان فناديا أيام التشريق: «إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمن، وإن هذه أيام أكل وشرب».

٣٧٥ - أخبرنا عثمان بن عمر، أنا يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، أن كعباً قال: قلماً كان رسول الله ﷺ يخرج إذا أراد سفراً إلا يوم الخميس.

(٣٧٤) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٨٠٠) من طريق عبد بن حميد، حدثنا أبو عامر، حدثنا إبراهيم بن طهمان به، وأحمد (٣/٤٦٠) من حديث محمد بن سابق، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن ابن كعب بن مالك - به . . .
ومسلم من حديث نبشة الهذلي (ص ٨٠٠)، وأحمد (٥/٧٥)، وأحمد من حديث أبي هريرة (٢/٢٢٩)، ومن حديث عبد الله بن حذافة (٣/٤٥٦ - ٤٥١)، ومن حديث بشر بن سحيم (٤/٣٣٥).
ومن حديث بشر بن سحيم أخرجه النسائي في الإيمان (٨/١٠٤).

(٣٧٥) صحيح:

وأخرجه البخاري «فتح» (٦/١١٣)، من حديث يونس، عن الزهري، قال: أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك، أن كعب بن مالك رضي الله عنه كان يقول: لقلما كان رسول الله ﷺ يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس.
ومن طريق معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه رضي الله عنه: أن النبي ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك، وكان يخب أن يخرج يوم الخميس.
وأخرجه أبو داود (٣/٧٩)، وأحمد (٣/٤٥٦)، (٦/٣٨٧، ٣٩٠) بلفظ: «كان إذا أراد أن يسافر لم يسافر إلا يوم الخميس» لكن في سنده ابن لهيعة، وهذا اللفظ «لم يسافر إلا يوم الخميس» مما يدل على اختلاط ابن لهيعة، وأخرجه الدارمي في السير (٢/٢١٤)، وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في «الكبرى» كتاب السير (٣/١٢٤).

٣٧٦ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك قال: قالت أم مبشر لكعب بن مالك - وهي شاكى - اقرأ على ابني السلام - يعني: مبشراً.. فقال: يغفر الله لك يا أم مبشر، أو لم تسمعي إلى ما قال رسول الله ﷺ: «إن نسمة المؤمن طير تعلق في شجر الجنة حتى يرجعها الله إلى جسده يوم القيامة»؟ قالت: ضعفت؛ فأستغفر الله.

٣٧٧ - أخبرنا عثمان بن عمر، ثنا يونس، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب، عن أبيه أنه تقاضى ابن أبي حدرد ديناً كان له عليه في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها النبي ﷺ فخرج إليهما فقال: «يا كعب، ضع من دينك هذا». وأوماً إليه بشطر، قال: قد فعلت، قال: «قم فاقضه».

(٣٧٦) صحيح:

وأخرجه أحمد (٤٥٥/٣) من حديث سعد بن إبراهيم، ثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب قال: حدثني عبد الرحمن بن كعب بن مالك أنه بلغه أن كعب بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «نسمة المؤمن إذا مات طائر تعلق بشجر الجنة حتى يرجعه الله تبارك وتعالى إلى جسده يوم يبعثه الله».

وكذا أخرجه أحمد من طريق مالك عن ابن شهاب (٤٥٥/٣)، مصرحاً بإخبار عبد الرحمن للزهري، وأيضاً (٤٥٦/٣)، وأخرجه أحمد أيضاً (٣٨٦/٦)، وابن ماجه في الزهد حديث رقم (٤٢٧١)، باب: ذكر القبر والبلى، وأخرج أحمد شاهداً له من حديث أم هانئ (٤٢٤/٦) أنها سألت رسول الله ﷺ: أنتزاور إذا متنا ويرى بعضنا بعضاً؟ فقال رسول الله ﷺ: «تكون النسمة طيراً تعلق بالشجر، حتى إذا كانوا يوم القيامة دخلت كل نفس في جسدها».

وأخرجه: مالك (٢٩٥/٢)، والنسائي (١٠٨/٤) في كتاب الجنائز.

(٣٧٧) صحيح:

وأخرجه البخاري في الصلاة، «فتح» (٥٥١/١) باب: التقاضي والملازمة في المسجد، (٥٦١/١) باب: رفع الصوت في المسجد، «فتح» (٧٣/٥) كتاب الخصومات، باب: كلام الخصوم بعضهم في بعض، «فتح» (٧٦/٥) باب: الملازمة.

٤٨ - أبو اليسر كعب بن عمرو الأنصاري

٣٧٨ - حدثني عبد الرحيم بن عبد الرحمن المحاربي ، ثنا زائدة ، ثنا عبد الملك بن عمير ، عن ربي بن حراش ، عن أبي اليسر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من أنظر معسراً أو وضع له أظله الله - عز وجل - في ظله يوم لا ظل إلا ظله» .

= وفي كتاب الصلح ، باب : الصلح بالدين والعين (٣١١/٥) ، وباب : هل يشير الإمام بالصلح؟ (٣٠٩/٥) .

ومسلم في المساقاة ، باب : استحباب الوضع من الدين (ص ١١٩٢) ، وأبو داود في الأقضية حيث (٣٥٩٥) ، وابن ماجه في الصدقات ، باب : الحبس في الدين ، والملازمة (حديث ٢٤٢٩) ، والنسائي في القضاء ، باب : حكم الحاكم في داره (٢٣٩/٨) ، وأحمد (٣٩٠/٦) .

(٣٧٨) صحيح :

وأخرجه : مسلم بسند آخر آخر إلى أبي اليسر في حديث جابر الطويل آخر كتاب الزهد والرقائق (ص ٢٣٠٢) ، وابن ماجه في الصدقات ، باب : إنظار المعسر (حديث رقم ٢٤١٩) ، وأحمد (٤٢٧/٣) .

وللوقوف على شواهد كثيرة جداً راجع : «تفسير الدر المنثور» (١/٣٦٩) عند تفسير قوله تعالى : ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾ آية البقرة .

٤٩ - عثمان بن حنيف

٣٧٩ - أخبرنا عثمان بن عمر، أنا شعبة، عن أبي جعفر، عن عمارة بن خزيمة، عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال: ادعُ الله أن يعافيني. فقال: «إن شئت أخرجت ذاك فهو أعظم لأجرك، وإن شئت دعوت الله». فقال: ادعه. فأمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه فتقضى، اللهم فشفعه في».

(٣٧٩) حسن:

وأخرجه أحمد (١٣٨/٤)، وجاء في حديث حماد بن سلمة: ثنا أبو جعفر الخطمي، وأخرجه الترمذي «تحفة» (٣٢/١٠، رقم ٣٦٤٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث أبي جعفر، وهو غير الخطمي، وابن ماجه (حديث رقم ١٣٨٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في صلاة الحاجة، وفي آخره: قال أبو إسحاق: هذا حديث صحيح. وعزاه المباركفوري في «شرح التحفة» إلى ابن خزيمة في «صحيحه» والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين، والطبراني، وعزاه المزري في «الأطراف» إلى النسائي في «اليوم والليلة» (٢٠٠ - ألف: ٣).

ونقل أيضاً عن ابن تيمية ما لفظه: وهذا الحديث حديث الأعمى، قد رواه المصنفون في «دلائل النبوة» كالبیهقي وغيره. ثم أطال الكلام في بيان طرقه وألفاظها.

وانظر «صحيح الجامع» للشيخ ناصر أيضاً (حديث رقم ١٢٩٠).

وللوقوف على معلومات أكثر بشأن الحديث راجع: «التوسل والوسيلة» لشيخ الإسلام ابن تيمية.

تنبیه: اختلف في هذا السند اختلاف لا يضر، فبعد أن ذكر هذا السند ابن أبي حاتم في «العلل» (١٨٩/٢ - ١٩٠) قال: ورواه معاذ عن أبيه عن أبي جعفر عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف، عن النبي ﷺ.

قال ابن أبي حاتم: فسمعت أبا زرعة يقول: الصحيح: حديث شعبة. قال أبو محمد: حكم أبو زرعة لشعبة، وذلك لم يكن عنده أحد تابع هشام الدستوائي، ووجدت عندني عن يونس =

٥٠- عثمان بن أبي العاص

٣٨٠ - أخبرنا عبید اللہ بن موسیٰ، عن سفیان، عن الجريري، عن يزيد بن عبد اللہ بن الشخير، عن عثمان بن أبي العاص قال: قلت: يا رسول اللہ، حال الشيطان بيني وبين صلاتي وقراءتي. فقال: «ذاك شيطان يقال له: خنزب؛ فإذا أحسسته فتعوذ منه، واتفل عن يسارك ثلاثاً».

٣٨١ - حدثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن عثمان بن أبي العاص: أنه شكى إلى رسول اللہ ﷺ الوسوسة في الصلاة فقال: «ذاك شيطان يقال له خنزب؛ فإذا وجدت شيئاً فاتفل عن يسارك ثلاثاً، وتعوذ بالله منه».

٣٨٢ - حدثني ابن أبي شيبة قال: حدثني يحيى بن بكير، ثنا زهير بن محمد، عن يزيد بن خصيفة، عن عمر بن عبد اللہ بن كعب، عن نافع بن

ابن عبد الأعلى عن يزيد بن وهب عن أبي سعيد التميمي - يعني: شبيب بن سعيد - عن روح ابن القاسم عن أبي جعفر عن أبي أمامة سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف، عن النبي ﷺ، مثل حديث هشام الدستوائي وأشجع متناً. وروح بن القاسم: ثقة يجمع حديثه، فاتفاق الدستوائي وروح بن القاسم يدل على أن روايتهما أصح.

(٣٨٠) صحيح:

وأخرجه مسلم من حديث عبد الأعلى وسالم بن نوح وأبي أسامة وسفيان كلهم عن الجريري (١٧٢٨-١٧٢٩) ولم يذكر في حديث سالم بن نوح: «ثلاثاً». وأخرجه أحمد من طرق عن الجريري به (٢١٦/٤).

(٣٨١) صحيح:

وانظر ما قبله، «أبو العلاء» هو: يزيد بن عبد الملك.

(٣٨٢) صحيح:

جبير بن مطعم، عن عثمان بن أبي العاص الثقفي أنه قال: قدمت على رسول الله ﷺ وبي وجع قد كاد يبطلني، فقال لي رسول الله ﷺ: «اجعل يدك اليمنى عليه، ثم قل: بسم الله، أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد - سبع مرات». ففعلت ذلك، فشفاني الله - عز وجل.

وأخرجه أحمد من حديث مالك عن يزيد بن خصيفة «المسند» (٢١/٤)، ولفظ حديث مالك: «امسح بيمينك سبع مرات وقل: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر». وأخرجه أحمد من حديث إسماعيل بن جعفر أخبرني يزيد بن خصيفة به (٢١٧/٤). وأخرجه مسلم (ص ١٧٢٨) كتاب السلام باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء، من طريق ابن شهاب قال: أخبرني نافع بن جبير به إلا أنه قال: «وقل: بسم الله ثلاثاً وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر». ولفظ حديث إسماعيل عند أحمد: «ضع يمينك على مكانك الذي تشتكي فامسح بها سبع مرات وقل: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر». ولفظ حديث إسماعيل عند أحمد: «ضع يمينك على مكانك الذي تشتكي فامسح بها سبع مرات وقل: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد في كل مسحة». ولفظ حديث مالك عند أحمد: «امسح بيمينك سبع مرات وقل: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر».

والحديث أخرجه أيضاً أبو داود في الطب باب كيف الرقي، (٢١٧/٤) حديث رقم (٣٨٩١)، والترمذي «تحفة» (٢٥٣/٦)، وقال: حسن صحيح كتاب الطب باب (٢٨)، وابن ماجه في الطب حديث رقم (٣٥٢٢) باب: ما عُوذ به النبي ﷺ وما عُوذ به. وقال الحافظ ابن حجر في «النكت الظرف» بعدما ذكر الحديث: رواه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عمرو بن كعب. قلت: أخرجه ابن منده في المعرفة من طريق أخرى عن يحيى بن أبي بكير وقال في آخره: قال زهير بن محمد في حديثه عن عون بن عبد الله بن كعب. وعزاه المنذري إلى النسائي وكذلك عزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في النعوت «السنن الكبرى»، وفي «اليوم والليلة» (٢٧٩: ٣).

٥١- جعدة

٣٨٣- حدثني ابن أبي شيبة، ثنا عبد الله بن إدريس، عن أبيه، عن جده، عن جعدة بن هبيرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الآخر أردى».

(٣٨٣) مرسل:

فإن جعدة بن هبيرة قال فيه ابن معين وغيره: لم يسمع من النبي ﷺ. وعده جماعة من التابعين.

وبالنسبة لعبد الرحمن بن إدريس فالظاهر والله تعالى أعلم: أنه صحف، وصوابه: عبد الله بن إدريس والمرجحات التي دفعتنا إلى هذا ما يلي:

١- لم نقف لعبد الرحمن بن إدريس على ترجمة في الكتب الموجودة بين أيدينا.
٢- في ترجمة عبد الله بن محمد بن إبراهيم (ابن أبي شيبة) لم نقف على رواية له عن عبد الرحمن، بل ووجدناه روى عن عبد الله بن إدريس.

٣- وأيضاً فإن عبد الله بن إدريس روى عن أبيه وأبوه روى عن جده وإدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي وجده أيضاً، عن جعدة بن هبيرة الأشجعي، روى عنه ابنه إدريس. فلهذا ترجح لنا أنه «عبد الله» وليس «عبد الرحمن» والله أعلم.

وعلى كل حال: فالحديث ثابت صحيح من طرق متكاثرة أخرجها البخاري ومسلم وغيرهما، فمن حديث عمران بن حصين أخرج البخاري في الشهادات «فتح» (٢٥٨/٥) ومسلم في فضائل الصحابة (ص ١٩٦٤)، وأبو داود في السنة مع اختلاف يسير في اللفظ. ومن حديث عبد الله بن مسعود أخرج البخاري «فتح» (٢٥٩/٥)، ومسلم (١٩٦٢)، وأحمد (٣٧٨/١، ٤١٧).

ومن حديث عائشة أخرج مسلم (ص ١٩٦٥)، وأحمد (١٥٦/٦)، ومن حديث أبي هريرة أخرج مسلم (ص ١٩٦٣)، وغيرهم من أصحاب السنن أشير إليها في «المعجم المفهرس» (٣٧٢/٥).

٥٢- عمرو بن كعب

٣٨٤ - حدثنا زكريا بن عدي، ثنا حفص بن غياث، عن ليث، عن طلحة، عن أبيه، عن جده قال: رأيت النبي ﷺ توضع يده فوق رأسه ثم ردها على قفاه، ثم أخرجها من تحت الحنك.

(٣٨٤) ضعيف:

ليث الراجح أنه ابن أبي سليم - والله أعلم -، إذ أننا في ترجمة حفص بن غياث - من «تهذيب الكمال» - لم نقف لحفص على رواية عن ليث بن سعد، ولكننا وجدنا ليث بن أبي سليم فيمن روى عنهم حفص بن غياث وأيضاً فهذه طبقة ليث بن أبي سليم، وليث بن أبي سليم هو ضعيف لاختلاطه كما هو معروف.

وذكر الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة كعب بن عمرو - ويقال: عمرو بن كعب بن حجيرة بن معاوية بن سعد بن الحارث - : اليامي جد طلحة بن مصرف، يقال: له صحبة، روى عن ليث بن أبي سليم عن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ في الوضوء. قاله عبد الوارث بن سعيد، عن ليث بن أبي سلمي، عن طلحة عن أبيه، عن جده، ولم ينسبوا طلحة. روى له أبو داود وقال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ابن عيينة زعموا كان ينكره ويقول: إيش هذا طلحة عن أبيه عن جده!؟

وذكر في «حاشية تهذيب الكمال» في ترجمة كعب بن عمرو: وقال معتمر بن سليمان وإسماعيل بن زكريا: عن ليث بن أبي سليم.

وأيضاً فقد ذكر الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» هذا الحديث في ترجمة كعب بن عمرو وقال: فإن كان هو جد طلحة بن مصرف فقد رجح جماعة أنه كعب بن عمرو وجزم ابن القبطان بأنه عمرو بن كعب، وإن كان طلحة المذكور ليس هو ابن مصرف فهو مجهول وأبوه مجهول ولا يثبت له صحبة لأنه لا يعرف إلا في هذا الحديث. وقد سبق بعض الكلام عليه في ترجمة طلحة.

والحديث أخرجه أبو داود في الطهارة مع اختلاف يسير في اللفظ حديث رقم (١٣٢)، وسُمي طلحة هناك وهو ابن مصرف وقال أبو داود: فحدثت به يحيى فأنكره.

٥٣- نافع بن عبد الحارث

٣٨٥- حدثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن خميل، عن نافع بن عبد الحارث قال: قال رسول الله ﷺ: «من سعادة المرء: المسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء».

(٣٨٥) صحيح لغيره:

إذ إن في سنده خميل وهو مجهول.

والحديث أخرجه أحمد من طريق خميل (٤٠٧/٣، ٤٠٨)، وقد قال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وقوله هذا محمول على أن الجهالة في التابعي أقل تأثيراً في صحة الحديث من الجهالة فيمن دونه، وذلك لحديث رسول الله ﷺ: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم».

وبالنسبة لحبيب بن أبي ثابت فقد جاء في «مسند أحمد» عن حبيب بن أبي ثابت، حدثني خميل أنا ومجاهداً عن نافع بن عبد الحارث فذكره، فهذا أمناً تدليس حبيب، وبقيت جهالة خميل، وكما سبق أن تأثيرها ليس كبيراً حيث أنه تابعي وقد ذكره ابن حبان في الثقات.

وللحديث شاهد أخرجه ابن حبان رقم (١٢٣٢) فقال: أخبرنا محمد بن إسحاق مولى ثقيف، حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، حدثنا الفضل بن موسى، عن عبد الله ابن سعيد بن أبي هند، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء». وأربع من الشقاء: الجار السوء، والمرأة السوء، والمركب السوء، والمسكن الضيق».

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٩٩/١٢) فقال: أخبرنا ابن الفتياني، أخبرنا أبو بكر عمر بن روح بن علي النهرواني، حدثنا أبو نصر محمد بن حمدويه المروزي، حدثنا محمود ابن آدم المروزي، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند بسنده إلى آخره، وهذا إسناد صحيح وشاهد قوي لما تقدم، وهذا الشاهد أخرجه أحمد (١٦٨/١) من طريق محمد بن أبي حميد ثنا إسماعيل بن محمد بسنده، ولكنه قال: «من سعادة بني آدم ثلاثة».

ومحمد بن أبي حميد هذا قال فيه الحافظ في «التقريب»: ضعيف، وقال الذهبي في «الميزان»: ضعفه، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٨/١) فقال: ثنا سعيد بن المغيرة المصري، ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، ثنا إبراهيم بن عثمان، عن العباس بن ذريح، عن محمد بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من السعادة: الزوجة الصالحة =

٥٤- ابن الأكوع

٣٨٦ - أخبرنا صفوان بن عيسى، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع: أن النبي ﷺ كان يصلي المغرب ساعة تغرب الشمس إذا غاب حاجبها.

٣٨٧ - أنا عثمان بن عمر، أنا عمر بن راشد، عن إياس بن سلمة، عن أبيه: أن النبي ﷺ كان يستفتح دعاءه ب: سبحان ربي الأعلى الوهَّاب.

٣٨٨ - خبرنا هاشم بن القاسم، ثنا عكرمة بن عمار، أنا إياس بن سلمة

والمسكن الصالح، والمركب الصالح، وإن من الشقاء: الزوجة السوء، والمسكن السوء، والمركب السوء.

لكن في هذا السند إبراهيم بن عثمان متروك الحديث كما في «التقريب». وعزاه الهيثمي في «الزوائد» إلى أحمد، والبزار، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح. وتعقب بأنه ليس كذلك؛ إذ أن في سند أحمد محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف كما سبق.

(٣٨٦) صحيح:

وأخرجه البخاري «فتح» (٤٠/٢) من حديث المكي بن إبراهيم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ المغرب إذا توارت بالحجاب. وأخرجه مسلم (ص ٤٤١)، وأبو داود في الصلاة (باب ٦): في وقت المغرب حديث (٤١٧)، وابن ماجه حديث (رقم ٦٨٨)، والترمذي «تحفة» (٥٠٢/١) باب: ما جاء في وقت المغرب وقال: حسن صحيح، وأحمد (٥١/٤).

(٣٨٧) سند ضعيف:

فيه «عمر بن راشد. وصوابه: عمر بن راشد. وهو ضعيف كما في «التهذيب»، و«ميزان الاعتدال».

وذكره الذهبي في «الميزان» وقال: ضعفه، وذكر له ذلك الحديث. وأخرجه أحمد (٥٤/٤).

(٣٨٨) صحيح:

عن أبيه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول لرجل يقال له : بسر بن راعي العير - من أشجع - ، قال له رسول الله ﷺ - وهو يأكل بشماله - : « كل يمينك » .
قال : لا أستطيع ، قال : « لا استطعت ! » قال : فما وصلت إلى فيه بعد .

وأخرجه أحمد (٤/٤٥ ، ٤٦ ، ٥٠) من طرق عن عكرمة به .
ومسلم في الأشربة ، باب : آداب الطعام والشراب (ص ١٥٩٩) ، والدارمي في الأطعمة (٢/٩٧) باب : الأكل باليمين .
ونقل الذهبي عن أحمد في ترجمة عكرمة بن عمار : أنه ضعيف الحديث ، وكان حديثه عن إياس بن سلمة صالحاً .
قلت : وقد وثقه جماعة من العلماء وأكثر من تكلم فيه تكلم في روايته عن يحيى بن أبي كثير .

٥٥- سلمة بن نعيم

٣٨٩ - حدثنا هاشم بن القاسم، ثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن سلمة بن نعيم - وكان من أصحاب النبي ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: «من لقي الله - تعالى - لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، وإن زنى وإن سرق».

(٣٨٩) صحيح:

وأخرجه أحمد (٤/٢٦٠)، (٥/٢٨٥)، وقال أحمد: عن سلمة بن نعيم وكان من أصحاب النبي ﷺ، ولم يذكر له إلا هذا الحديث.

٥٦. المغيرة بن شعبة رضي الله عنه

٣٩٠ - حدثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن منصور، عن المسيب، عن وراد قال: كتب المغيرة إلى معاوية أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا قضى الصلاة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

٣٩١ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن عبد الملك بن عمير، حدثني وراد - كاتب المغيرة بن شعبة - قال: كتب معاوية إلى المغيرة أن اكتب إلي بشيء من حديث رسول الله ﷺ. قال: فكتب إليه: إني سمعت رسول الله ﷺ يتعوذ من ثلاثة: من عقوق الأمهات، ومن وأد البنات، ومن منع وهات. وسمعته ينهى عن ثلاث: عن قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال. قال: وسمعته يقول: «اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا راد لما قضيت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

(٣٩٠) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب: الذكر بعد الصلاة «فتح» (٢/٣٢٥)، وساق المعلق هناك أطراف الحديث.

ومسلم في الصلاة (ص ٤١٤، ٤١٥) باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبين صفته، وأبو داود في الصلاة، باب: ما يقوله إذا سلم، (حديث رقم ١٥٠٥)، والنسائي (٣/٥٩) باب: نوع آخر من القول عند انقضاء الصلاة، وأحمد (٤/٢٤٥، ٢٥٠، ٢٥٤).

(٣٩١) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب الزكاة «فتح» (٣/٣٤٠) باب: قول الله تعالى: ﴿لا يسألون الناس إلحافاً﴾ بدون زيادة: «اللهم لا مانع»، وقد تقدم بيان صحتها من الحديث السابق. ومسلم في كتاب الأفضية (ص ١٣٤١) باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» في الرقائق. والحديث متداخل في بعض طرق الحديث الأول.

٣٩٢ - حدثني أبو الوليد، ثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن وراد- كاتب المغيرة بن شعبة-، عن المغيرة بن شعبة قال: قال سعد بن عبادة: لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح! فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «أتعجبون من غيرة سعد؟ فوالله لأنا أغير منه، والله - عز وجل - أغير مني، ومن أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا شخص أحب إليه العذر من الله - عز وجل -، من أجل ذلك بعث الرسل مبشرين ومنذرين، ولا شخص أحب إليه مدحه من الله - عز وجل -، من أجل ذلك وعد الله الجنة».

٢٩٣ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن عقار بن المغيرة- يعني: ابن شعبة-، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل».

٣٩٤ - حدثنا أبو نعيم، ثنا محمد بن الفضيل، عن عبد الرحمن بن

(٣٩٢) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قول النبي ﷺ: «لا شخص أغير من الله»، «فتح» (٣٩٩/١٣)، وأحمد (٢٤٨/٤)، ومسلم في كتاب اللعان (ص ١١٣٦).

(٣٩٣) صحيح:

وأخرجه أحمد (٢٤٩/٤، ٢٥١، ٢٥٣) بلفظ: «لم يتوكل من استرقى واكتوى»، وابن ماجه حديث (٣٤٨٩) كتاب الطب، باب: في الكي، والترمذي في الطب، باب: ما جاء في كراهية الرقية «تحفة» (٢١٤/٦)، وقال: حسن صحيح، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في الطب «الكبرى» (٦٧: ٥).

وعزاه المباركفوري في «شرح التحفة» إلى: ابن حبان في «صحيحه»، والحاكم في «مستدرکه» (٢١٥/٦).

(٣٩٤) سند ضعيف:

إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن المغيرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «شعار المسلمين يوم القيامة على الصراط: رب سلم، رب سلم».

٣٩٥ - أخبرنا أبو نعيم، ثنا جرير بن حازم، قال: سمعت محمد بن

سيرين، حدثني عمرو بن وهب الثقفي، عن المغيرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا تبرز تباعد.

في سنده عبد الرحمن بن إسحاق وهو ضعيف.

وأخرجه الترمذي «تحفة» (١١٩/٧) في صفة القيامة باب: ما جاء في شأن الصراط، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحاق وعزاه المباركفوري في «شرح التحفة» إلى الحاكم.

قلت: الثابت في الروايات الصحيحة في البخاري وغيره: «ودعاء الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم». وقد تكلم الحافظ ابن حجر على هذا في «الفتح» في كتاب الرقاق (١١/٤٥٢): قوله: «ودعاء الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم» وفي رواية شعيب: «ولا يتكلم يومئذ أحد إلا الرسل»، وفي رواية إبراهيم بن سعد: «ولا يكلمه إلا الأنبياء، ودعوى الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم»، ووقع في رواية العلاء «وقولهم: اللهم سلم سلم»، وللترمذي من حديث المغيرة بن شعبه: «شعار المؤمن على الصراط: رب سلم سلم».

والضمير في الأول للرسل، ولا يلزم من كون هذا الكلام شعار المؤمنين أن ينطقوا به، بل تنطق به الرسل يدعون للمؤمنين بالسلام فسمي ذلك شعاراً لهم، فهذا تجتمع الأخبار.

قلت: أي أخبار يراد الجمع بينها وحديث المغيرة ضعيف كما ترى، وفي سنده في الترمذي عبد الرحمن بن إسحاق أجمعوا على تضعيفه، وقال فيه الحافظ ابن حجر نفسه في «التقريب»: ضعيف؟

وقال الترمذي في الحديث: حديث غريب لا نعرفه إلا من طريق عبد الرحمن بن إسحاق. وقال الحافظ أيضاً في ترجمة النعمان بن سعد: «لم يرو عنه غير عبد الرحمن بن إسحاق فيما قال أبو حاتم والراوي عنه ضعيف فلا يحتج بخبره».

(٣٩٥) صحيح:

عمرو بن وهب الثقفي روى عنه محمد بن سيرين، وثقه النسائي وابن حبان والعجلي وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث.

وأخرجه الدارمي (١/١٦٩)، وأخرج أحمد معناه في حديث طويل (٤/٢٤٤) في قصة المسح على الخفين.

٣٩٦ - حدثنا يونس بن محمد ، ثنا حماد بن سلمة بن أبي سليمان وعاصم بن بهدلة ، عن أبي وائل ، عن المغيرة أن رسول الله ﷺ أتى سباطة بني فلان ، ففحج رجله وبال قائماً .

وللحديث شواهد :

١ - أخرج أبو داود من حديث محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن المغيرة بن شعبة : « أن النبي ﷺ كان إذا ذهب المذهب أبعده » . وهو أول حديث في سنن أبي داود ، وأخرجه الترمذي « تحفة » (٩٣ / ١) وقال : حسن صحيح ، والنسائي (٢١ / ١) باب : الإبعاد عند إرادة الحاجة ، والدارمي (١٦٩ / ١) باب : في الذهاب إلى الحاجة ، والبيهقي (٩٣ / ١) ، وابن ماجه رقم (٣٣١) ، والحاكم (١٤٠ / ١) .

٢ - شاهد آخر من حديث أبي الزبير ، عن جابر (١٤ / ١) حديث رقم (٢) أن النبي ﷺ كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد ، وأخرجه ابن ماجه رقم (٣٣٥) ، والحاكم (١٤٠ / ١) ولفظ ابن ماجه : « كان لا يأتي البراز حتى يتغيب فلا يرى » .

٣ - شاهد آخر من حديث عبد الرحمن بن أبي قراد أخرجه أحمد (٤٤٣ / ٣) ، و (٢٢٤ / ٤) ، والنسائي (٢١ / ١) ، ولفظ النسائي : خرجت مع رسول الله ﷺ وكان إذا أراد الحاجة أبعده ، وابن ماجه بمعناه (حديث رقم ٣٣٤) .

٤ - وشاهد رابع أخرجه ابن ماجه رقم (٣٣٣) من حديث يعلى بن مرة : « أن النبي ﷺ كان إذا ذهب إلى الغائط أبعده » .

(٣٩٦) متن صحيح :

(ما عدا زيادة : « ففحج رجله » ؛ فلم نقف عليها في غير هذا السند ، وفي رواية حماد عند أحمد) .

وأخرجه البخاري «فتح» (٣٢٨ / ١) ، ومسلم في الطهارة (٢٦ / ١) باب : الرخصة في البول في الصحراء قائماً .

وابن ماجه باب : ما جاء في البول قائماً من كتاب الطهارة وسنتها ، رقم (٣٠٥) كلهم من حديث الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة بلفظ : « أتى النبي ﷺ سباطة قوم فبال قائماً » . مع زيادات لبعضهم ، والبخاري «فتح» (٣٢٩ / ١) ، (١١٧ / ٦) ، ومسلم (ص ٢٢٨) ، والنسائي (٢٦ / ١) ، (٢٧) من طريق منصور عن أبي وائل عن حذيفة أيضاً .

وخالف في ذلك ابن ماجه وعبد بن حميد كما في هذا الحديث ، فرواه عن عاصم عن أبي وائل ، عن المغيرة بن شعبة (حديث رقم ٣٠٦) ، ووافق عاصماً أيضاً حماد بن أبي سليمان كما هنا في «مسند عبد بن حميد» .

٣٩٧ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر وابن جريج، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة بن شعبة قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فلما كان في بعض الطريق تخلف وتخلفت معه بالإداوة فتبرز، ثم أتاني فسكبت على يديه وذلك عند صلاة الصبح، فلما غسل وجهه وأراد غسل ذراعيه ضاق كماً جبته وعليه جبة شامية، فأخرج يده من تحت الجبة فغسل ذراعيه ثم توضأ ومسح على خفيه. قال: ثم انتهينا إلى القوم وقد صلى بهم عبد الرحمن بن عوف ركعة، قال: فذهبت أؤذنه فقال: «دعه». فصلى النبي ﷺ معه ركعة ثم انصرف، فقام النبي ﷺ فصلى ركعة ففرع الناس لذلك فقال: «أصبتم - أو قال: - أحسنتم» يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها.

والراوي له عن عاصم في «سنن ابن ماجه» هو شعبة وقال شعبة هناك: قال عاصم يومئذ. وهذا عاصم يرويه عن أبي وائل عن حذيفة وما حفظه، فسألت عنه منصور فحدثني عن أبي وائل عن حذيفة أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال قائماً. وقال الترمذي بعد أن روى حديث حذيفة: وهكذا روى منصور وعبيدة الضبي عن أبي وائل عن حذيفة مثل رواية الأعمش وروى حماد بن أبي سليمان وعاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ، وحديث أبي وائل عن حذيفة أصح. قال الحافظ في «فتح الباري» (١/٣٢٩): وهو كما قال، وإن جنح ابن خزيمة إلى تصحيح الروایتين لكون حماد بن أبي سليمان وافق عاصماً على قوله عن المغيرة فجاز أن يكون أبو وائل سمعه منهما، فيصح القولان معاً. لكن من حيث الترجيح رواية الأعمش ومنصور لاتفاقهما أصح من رواية عاصم وحماد لكونهما في حفظهما مقال.

(٣٩٧) صحيح لغیره:

فقد عنعن الزهري هنا، ولكنه صرح بالتحديث في رواية أبي داود، وفيه عباد بن زياد قال فيه ابن المديني: مجهول لم يرو عنه غير الزهري، لكن تعقبه الذهبي في الميزان بقوله: روى عنه مكحول له عن عروة بن المغيرة حديث المسح، ولي معاوية سجستان فغزا بلاد الهند.

٣٩٨ - أخبرنا الضحاک بن مخلد، عن سفیان، عن أبي قیس، عن الهزلی بن شرحبیل، عن المغيرة: أن رسول الله ﷺ مسح علي جوريه ونعليه.

وانظر «تهذيب التهذيب» و«النكت الظراف على تحفة الأشراف» (٨/٤٨٣)، وللحديث شاهد. يأتي إن شاء الله - أخرجه أحمد.

والحديث أخرجه البخاري مختصراً «فتح» (١/٢٨٥) باب: الرجل يوضئ صاحبه من طرق أخرى عن عروة به، وأشار هناك إلى أطراف الحديث وبتعقب الأطراف وجدنا الحديث روي من طرق، عن مسروق، عن المغيرة، ومن طرق أخرى: عن عروة، عن المغيرة.

والحديث لم يرو بتمامه في موضع واحد من «صحيح البخاري» ولكن - كما قلنا - روي في أماكن متفرقة ولفظه: «وقد صلى بهم عبد الرحمن بن عوف» لم نقف عليها في «صحيح البخاري» في الأطراف التي أشار إليها المعلق لكنها ثابتة في «مسند أحمد» و«سنن أبي داود»، وأخرجه مسلم في الطهارة باب: المسح على الخفين (ص ٢٢٩ - ٢٣٠) بدون ذكر قصة عبد الرحمن بن عوف، وأخرجه أبو داود مطولاً وفيه قصة عبد الرحمن بن عوف من رواية يونس، عن الزهري، حدثني عباد بن زياد بمعناه (١/٣٠ حديث ١٤٩) رقم (١٥١) ثم قال في الحديث التالي له رقم (١٥٢): حدثنا هدبة بن خالد، ثنا همام، عن قتادة، عن الحسن، وعنه زرارة بن أوفى، أن المغيرة بن شعبة قال: تخلف رسول الله ﷺ فذكر هذه القصة وقال: فأتينا الناس وعبد الرحمن بن عوف يصلي بهم الصبح، فلما رأى النبي ﷺ أراد أن يتأخر، فأوماً إليه أن يمضي، قال: فصليت أنا والنبي ﷺ خلفه ركعة، فلما سلم قام النبي ﷺ فصلى الركعة التي سبق بها ولم يزد عليها.

فهذا شاهد للزيادة في قصة عبد الرحمن بن عوف، والحديث أخرجه الترمذي مختصراً جداً في كتاب الطهارة (ص ٣٤٢ - ٣٤٨) «تحفة»، وابن ماجه «مختصراً» رقم (٥٤٥)، والنسائي (١/٧٠) كتاب الطهارة باب: المسح على الخفين، وأحمد (٤/٢٤٧، ٢٤٩) ومن طريق أيوب عن محمد بن عمرو بن وهب الثقفي أخرجه أحمد (٤/٢٤٤، ٢٤٧، ٢٤٨) مطولاً مع ذكر قصة عبد الرحمن بن عوف.

أخرجه الترمذي «تحفة» (٣٢٧/١) وقال: حسن صحيح. وأبو داود في كتاب الطهارة باب (٦١): المسح على الجوربين (حديث رقم ١٥٩)، وقال: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث؛ لأن المعروف عن المغيرة: أن النبي ﷺ مسح على الخفين. وأخرجه ابن ماجه (حديث رقم ٥٥٩).

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» في الطهارة (٨٦). قال المباركفوري في «شرح الترمذي» «تحفة الأحوذ» (٣٣٠/١) باب: ما جاء في المسح على الجوربين والنعلين: اعلم أن الترمذي حسن حديث الباب وصححه، ولكن كثيراً من أئمة الحديث ضعفوه، قال النسائي في «سننه الكبرى»: لا نعلم أحداً تابع أبا قيس على هذه الرواية، والصحيح عن المغيرة: أنه عليه السلام مسح على الخفين. انتهى.

وقال أبو داود في «سننه»: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث... ثم ذكر كلام أبي داود المتقدم وقال: قال: روى أبو مسنى الأشعري أيضاً عن النبي ﷺ: أنه مسح على الجوربين، وليس بالمتصل ولا بالقوي، وذكر البيهقي حديث المغيرة هذا وقال: إنه حديث منكر.

ضعفه سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، ومسلم بن حجاج، والمعروف عن المغيرة حديث المسح على الخفين، ويروى عن جماعة أنهم فعلوه. قال النووي: كل واحد من هؤلاء لو انفرد قدم على الترمذي مع أن الجرح مقدم على التعديل، قال: واتفق الحفاظ على تضعيفه، ولا يقبل قول الترمذي: إنه حسن صحيح. انتهى.

وقال الشيخ تقي الدين في «الإمام»: أبو قيس الأودي اسمه: عبد الرحمن بن ثروان احتج به البخاري في «صحيحه» وذكر البيهقي أن أبا محمد يحيى بن منصور قال: رأيت مسلم بن الحجاج ضعف هذا الخبر، وقال: أبو قيس الأودي وهزيل بن شرحبيل لا يحتملان وخصوصاً مع مخالفتهم الأجلة الذين رووا هذا الخبر عن المغيرة، فقالوا: مسح على الخفين، وقالوا: لا يترك ظاهر القرآن بمثل أبي قيس وهزيل. قال: فذكرت هذه الحكاية عن مسلم لأبي العباس محمد بن عبد الرحمن الدغولي فسمعتة يقول: سمعت علي بن محمد بن شيبان يقول: سمعت أبا قدامة السرخسي يقول: قال عبد الرحمن بن مهدي: قلت لسفيان الثوري: لو حدثني بحديث أبي قيس عن هزيل ما قبلته منك. فقال سفيان: الحديث ضعيف. ثم أسند البيهقي عن أحمد بن حنبل قال: ليس يروى هذا الحديث إلا من رواية أبي قيس الأودي، وأبي عبد الرحمن بن مهدي أن يحدث بهذا الحديث وقال: هو منكر.

وأسند البيهقي أيضاً عن علي بن المديني قال: قال حديث المغيرة بن شعبة في المسح رواه عن المغيرة أهل المدينة وأهل الكوفة وأهل البصرة ورواه هزيل بن شرحبيل عن المغيرة إلا أنه قال: =

٣٩٩ - حدثني أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة قال: رأيت النبي ﷺ بال وهو قائم، ثم صببت عليه فتوضأ ومسح علي خفيه.

ومسح علي الجورين فخالف الناس. وأسند أيضاً عن يحيى بن معين قال: الناس كلهم يروونه علي الخفين غير أبي قيس. قال الشيخ: ومن يصححه يعتمد بعد تعديل أبي قيس علي كونه ليس مخالفاً لرواية الجمهور مخالفة معارضة، بل هو أمر زائد علي ما روه، ولا يعارضه ولا سيما وهو طريق مستقل برواية هزيل عن المغيرة لم يشارك المشهورات في سندها. انتهى. كذا في «نصب الراية» (٥٧/١).

قال: قلت: قوله: بل هو أمر زائد... إلخ فيه نظر، فإن الناس كلهم روه عن المغيرة بلفظ مسح علي الخفين، أبو قيس يخالفهم جميعاً، فيروي عن هزيل عن المغيرة بلفظ مسح علي الجورين والتعليين فلم يزد علي ما روه بل خالف ما روه، نعم لو روى بلفظ مسح علي الخفين والجورين والتعليين لصح أن يقال: إنه روى أمراً زائداً علي ما روه، وإذ ليس فليس؛ فتفكر.

فإذا عرفت هذا كله ظهر لنا أن أكثر الأئمة من أهل الحديث حكموا علي هذا الحديث بأنه ضعيف، مع أنهم لم يكونوا غافلين عن مسألة زيادة الثقة فحكمهم عندي - والله تعالى أعلم - مقدم علي حكم الترمذي بأنه حسن صحيح.

وفي الباب حديثان آخران: حديث ابن مسعود وحديث بلال، وهما أيضاً ضعيفان لا يصلحان للاحتجاج.

ثم استطرده المباركفوري في الكلام علي تضعيف الأحاديث وآراء أهل العلم في المسألة؛ فلترجع «تحفة الأحوذى» (٣٣١/١)، وانظر «حاشية السندي علي سنن النسائي» (٧١/١)، و«النكت الظرف علي تحفة الأشراف» (٤٩٣/٨) فقد قال الحافظ في نهاية الكلام علي الحديث: وكلام أبي داود يشعر أنه معلول، فكان البخاري لم يخرج له لذلك.

(٣٩٩) متن صحيح:

وانظر حديث رقم (٣٩٦).

٥٧- رجل من باهلة

٤٠٠ - حدثني عمر بن سعد، عن سفيان الثوري، عن الجريري، عن أبي السليل، عن مجيبة الباهلي، عن عمه قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: هل تعرفني؟ أنا الذي أتيتك عام الأول. قال: فذكر من حسن جسمه. فقال: ما أفطرت بعدك نهراً إلا ليلاً. قال: «ومن أمرك أن تعذب نفسك؟ صم شهر الصبر ويوماً من كل شهر». قال: فأني أقوى. قال: «صم شهر الصبر ويومين من الشهر». قال: إني أقوى. قال: «صم شهر الصبر وثلاثة أيام من الشهر». قال: إني أقوى. قال: «صم الحرم وأفطر».

(٤٠٠) ضعيف:

في سنده مجيبة الباهلي، قال الحافظ في «الميزان» ويقال مجيبة الباهلية، عن عمه في الصوم، وعنه أبو السليل غريب لا يعرف. قال الحافظ في «التقريب»: واختلفوا عليه، فقيل هكذا، وقيل: عن أبي مجيبة، عن أبيه، عن عمه. وقيل: عن مجيبة الباهلية، عن أبيها أو عمها، وقال بعضهم: عن مجيبة امرأة من أهله، وقال بعضهم: عن مجيبة عجوز من عجائز المسلمين، وذكر البغوي أن اسم والد مجيبة: عبد الله بن الحارث.

٥٨- معقل بن يسار رضي الله عنه

٤٠١ - حدثنا روح بن عبادة، ثنا هشام بن حسان، عن الحسن قال: دخل عبيد الله بن زياد على معقل بن يسار يعوده، ونحن عنده وابن زياد عامل فسأله، فقال معقل: والله لأحدثنك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، والله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أبما رجل استرعاه الله رعية فمات يوم يموت هو غاش لرعيته، حرم الله عليه الجنة». قال: فهلا قبل ذلك اليوم حدثتني؟ قال: لولا أنني أرى ما بي ما حدثتني.

٤٠٢ - حدثنا روح بن عبادة وسليمان بن حرب، قالوا: ثنا حماد بن زيد، عن المعلی بن زياد، عن معاوية بن قرّة، عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «العبادة في الهرج كهجرة إلي».

٤٠٣ - حدثنا سعيد بن الربيع، عن شعبة، عن عياض، قال: سمعت

(٤٠١) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب الأحكام باب: من استرعى رعية فلم ينصح لهم «فتح» (١٢٦/١٣)، ومسلم في الإيمان، باب: استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار (ص ١٢٥)، (١٤٦٠)، وأحمد (٢٥/٥)، من طرق عن الحسن به.

(٤٠٢)

وأخرجه مسلم (ص ٢٢٦٨) في الفتن وأشراط الساعة، باب: فضل العبادة في الهرج، وأحمد (٢٥/٥).

وأخرجه أحمد أيضاً (٢٧/٥) من طريق منصور بن زاذان، عن معاوية بن قرّة، عن معقل بلفظ: «العبادة في الفتنة كهجرة إلي».

وأخرجه الترمذي «تحفة» (٤٤٤/٦) وقال: هذا حديث صحيح غريب، إنما نعرفه من حديث المعلی بن زياد. وابن ماجه (رقم ٣٩٨٥).

(٤٠٣) صحيح لغيره:

معقلاً قال : وكان بين جارين له خصومة في حد ، فقال : قال رسول الله ﷺ :
 «من حلف على يمين يقطع بها مال أخيه لقي الله وهو عليه غضبان» .

وأخرجه أحمد (٢٥ / ٥) ، وعزاه المزي في «الأطراف» للنسائي في «السنن الكبرى» في
 القضاء (٥٠) .

وفي هذا السند عياض البجلي ، قال الذهبي عنه في «الميزان» : عن معقل بن يسار وعنه شعبة
 فقط .

وقال عنه الحافظ في «التقريب» : مجهول . ونقل في «التهذيب» توثيق ابن حبان له ، وتجهيل
 ابن المديني له .

وقد أخرج البخاري وغيره من حديث ابن مسعود . . فقال رسول الله ﷺ : من حلف على
 يمين صبر وهو فيها فاجر يقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان
 «فتح الباري» كتاب الأيمان والنذور (٥٨٨ / ١١) باب : قول الله تعالى : ﴿إن الذين يشترون
 بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾ وأشار الحافظ هناك إلى طرق متكاثرة عن جمع من الصحابة .

٥٩- يعلى بن السيادة

٤٠٤ - حدثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن حبيب بن أبي (جبيرة)^(١) عن يعلى بن السيادة أن النبي ﷺ مرَّ بقبر يعذب صاحبه فقال: «إن صاحب هذا القبر يعذب في غير كبير». ثم دعا بجريدة، فوضعها على قبره وقال: «لعله أن يخفف عنه ما كانت رطبة».

(٤٠٤) صحيح لغيره:

وأخرجه أحمد (١٧٢/٤).

في سننه حبيب بن أبي جبيرة - في «مسند أحمد» حبيب بن أبي جبيرة - ترجمته في «تعجيل المنفعة» حاصلها أنه مجهول. أما الشاهد الصحيح القوي فهو ما أخرجه البخاري عن ابن عباس «فتح» (٣١٧/١) باب: من الكبائر أن لا يستتر من بوله، كتاب الوضوء، قال: مر النبي ﷺ بحائط من حيطان المدينة أو مكة فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما فقال النبي ﷺ: «يعذبان وما يعذبان في كبير»، ثم قال: «بلى، كان أحدهما لا يستتر من بوله، وكان الآخر يمشي بالنميمة»، ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين فوضع على كل قبر منهما كسرة. فقيل له: يا رسول الله، لم فعلت هذا؟ قال: «لعله يخفف عنهما ما لم تيبسا - أو - إلى أن ييبسا».

(١) في «س»: «كثير» والتصويب من مسند أحمد (١٧٢/٤) برقم [١٧٥٦٠] بتحقيق الأرنؤوط ومصادر

التخريج الأخرى.

٦٠- يعلى بن مرة

٤٠٥ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حفص، عن يعلى بن مرة الثقفى قال: ثلاثة أشياء رأيتها من رسول الله ﷺ، بينا نحن نسير معه إذ مررنا ببعير يسنى^(١) عليه. قال: فلما رآه البعير جرجر ووضع جرابه، فوقف عليه النبي ﷺ فقال: «أين صاحب هذا البعير؟» فجاء، فقال النبي ﷺ: «بعنيه» قال: لا، بل أهبه لك. قال: «لا، بل بعنيه». قال: لا؛ بل أهبه لك، وإنه لأهل بيت ما لهم معيشة غيره، قال: «أما إذ ذكرت هذا من أمره؛ فإنه شكا كثرة العمل وقلة العلف؛ فأحسنوا إليه». ثم قال: سرنا فنزلنا منزلاً، فنام النبي ﷺ فجاءت شجرة تشق الأرض حتى غشيتها، ثم رجعت إلى مكانها، فلما استيقظ النبي ﷺ ذكرت له، فقال: «هي شجرة استأذنت ربها في أن تسلم على رسول الله فأذن لها» ثم سرنا فمررنا بماء، فأتته امرأة بابن لها به جنة، فأخذ النبي ﷺ بمنخره [ثم]^(٣) قال:

(٤٠٥) ضعيف:

في سنده عبد الله بن حفص، مجهول، جهله ابن معين وابن عدي كما في «التهذيب»، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول.
وفيه أيضاً: عطاء بن السائب وهو مختلط.
وأخرجه أحمد في «مسنده» (١٧٣/٤)، ومن طريق أخرى عن يعلى (١٧٠/٤) فقال:
حدثنا عبد الله بن غير، عن عثمان بن حكيم قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد العزيز، عن يعلى بن مرة - فذكره.
لكن في هذا السند عبد الرحمن بن عبد العزيز وهو مجهول.

(١) قال ابن الأثير في مادة «سنا»: ومنه حديث البعير الذي شكا إليه، فقال لاهله: «إنا كنا نَسُو عليه» أي: نستقي.

(٢) من «س».

«أخرج؛ إني محمد رسول الله». قال: ثم سرنا، فلما رجعنا من سفرنا مررنا بذلك الماء، فأنته المرأة بجزور ولبن، فأمرها أن ترد الجزور وأمر أصحابه فشربوا اللبن، فسألها عن الصبي، فقالت: والذي بعثك بالحق، ما رأينا به ريباً بعدك.

٤٠٦ - حدثنا ابن أبي شيبة، ثنا ابن أبي زائدة، عن أبي يعفور، عن أيمن، قال: سمعت يعلی الثقفی يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «من أخذ أرضاً بغير حقها كُفَّ أن يحمل ترابها إلى المحشر».

٤٠٧ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن الربيع بن عبد الله، عن أيمن بن نابل، عن يعلی بن مرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أما رجل ظلم شبراً من الأرض كلفه الله أن يحفره حتى يبلغ آخر سبع أرضين، ثم يطوقه إلى يوم القيامة حتى يقضى بين الناس».

(٤٠٦) حسن:

وأخرجه أحمد (١٧٢/٤) من طريق مروان الفزاري، ثنا أبو يعقوب، عن أبي ثابت، قال: سمعت يعلی بن مرة - فذكره مرفوعاً (١٧٣/٤٢٥) من طريق عبد الواحد بن زياد، ثنا أبو يعقوب به.

وأين: هو ابن ثابت أبو ثابت، صدوق، كما في «التقريب». وذكره الذهبي في «الميزان» وعزى حديثه إلى ابن حبان في «تاريخه» ولم يذكر فيه شيئاً. وأبو يعفور: هو عبد الرحمن بن عبيد بن النسطاس، ثقة.

● ملاحظة: في «مسند أحمد» وابن حبان في «تاريخه» كما ذكره الذهبي: أبو يعقوب.

(٤٠٧) سند ضعيف:

وأخرجه أحمد (١٧٣/٤)، وعزاه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٠٤/٥) إلى الطبري وابن حبان.

في هذا السند الربيع بن عبد الله قال الحافظ في ترجمته: «الربيع بن عبد الله، عن أيمن ابن نابل، عن يعلی بن مرة في غضب الله» روى عنه زائدة بن قدامة، ذكره ابن حبان في =

٦١- شرحبيل بن أوس رضي الله عنه

٤٠٨ - أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا حريز بن عثمان، ثنا أبو الحسن الهوزني نمران بن مخمر الرحبي، عن شرحبيل بن أوس الكندي - وكان من أصحاب النبي ﷺ - عن النبي ﷺ قال: «من شرب الخمر فاجلدوه، فإن شربها فاجلدوه، فإن شربها فاجلدوه، فإن شربها الرابعة فاقتلوه».

«الثقات» لكنه قال: يروي عن أيمن بن ثابت فأصاب ثم جوز أنه الربيع بن خثاف وهو بعيد. قلت: على هذا فهو مجهول لكن للحديث شواهد في «الصحیح» وغيره دون لفظة «حتى يقضي بين الناس» ففي البخاري في كتاب المظالم باب: إثم من ظلم شيئاً من الأرض من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ظلم من الأرض شيئاً طوقه من سبع أرضين» «فتح» (١٠٣/٥) وكذلك أيضاً في البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها. وفي حديث ابن عمر في البخاري أيضاً: «من أخذ من الأرض شيئاً بغير حقه خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين».

(٤٠٨) صحيح:

وأخرجه أحمد (٢٣٤/٤) ونمران بن محمد ترجمته موجودة في «تعجيل المنفعة». والحديث قد أخرجه جمع من أصحاب السنن وغيرهم عن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم.

فمن حديث ابن عمر: أخرجه أبو داود في كتاب الحدود، باب: إذا تتابع شرب الخمر (٦٢٤/٤ - ٦٢٥)، والنسائي في الأشربة باب: ذكر الروايات المغلطات في شرب الخمر (٢٨١/٨) عن ابن عمر ونفر من أصحاب النبي ﷺ، وأحمد (١٣٦/٢) ومن حديث أبي هريرة: أخرجه أبو داود بلفظ «إذا سكر فاجلدوه...»، حديث رقم (٤٤٨٤) وقال أبو داود: وكذا حديث عمرو بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة: «إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد الرابعة فاقتلوه» اهـ. وابن ماجه رقم (٢٥٧٢)، والنسائي (٢٨١/٨)، والدارمي (١١٥/٢)، وأحمد (٢٨٠/٢ - ٥٠٤ - ٥١٩)، و(٢٩١/٢) بزيادة مخالفة: «فأتى برجل سكران في الرابعة فخلى سبيله».

ومن حديث معاوية بن أبي سفيان: أخرجه أبو داود رقم (٤٤٨٢)، وأحمد (٩٣/٤)، ٩٥، ٩٦، (١٠١)، وابن ماجه (٢٥٧٣)، والترمذي «تحفة» (٧٢٢/٤).

٦٢. معاوية بن حيدة القشيري - جد بهز بن حكيم

٤٠٩ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال :
سمعت رسول الله ﷺ يقول : إنكم توفون سبعين أمة، أنتم آخرها وأكرمها
على الله - عز وجل .

٤١٠ - حدثنا علي بن عاصم، عن الجريري، عن حكيم بن معاوية

ومن حديث عبد الله بن عمرو : أخرجه أحمد (١٦٦/٢ ، ١٩١ ، ٢١١ ، ٢١٤) ، ومن
حديث قبيصة بن ذؤيب : أخرجه أبو داود رقم (٤٤٨٥) : «وقال في الرابعة : ثم أتى به
فجلده ورفع القتل وكانت رخصة» .

ومن حديث الشريدة بن سويد : أخرجه الدارمي (١٧٥/٢) ، وأحمد (٣٨٨-٣٨٩) .
وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ أخرجه أحمد (٣٦٩/٥) ، وأيضاً قد روي من طرق أخرى
عن صحابة آخرين ، راجع «مستدرک الحاكم» .

(٤٠٩) صحيح :

وأخرجه أحمد (٥/٣ ، ٥) ، وابن ماجه حديث (٤٢٨٧ ، ٤٢٨٨) ، وأحمد (٤/٤٤٧)
بتابعة لبهز بن حكيم فقد رواه أحمد قال : ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، عن الجريري ، عن
حكيم بن معاوية ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ فذكره .

والحديث أخرجه الترمذي أيضاً في التفسير عند تفسير قوله تعالى من سورة آل عمران ﴿كُتِّمَ
خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ بزيادة تفسيرية لقوله تعالى : ﴿كُتِّمَ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ (٥/٢٢٦) ، وقال :
حديث حسن ، وقال المباركفوري في «شرح التحفة» (٨/٣٥٣) :

أخرجه أحمد وابن ماجه والدارمي والطبراني والحاكم ، وقال الحافظ : هو حديث مشهور ،
وقد حسنه الترمذي ويروى من حديث معاذ بن جبل وأبي سعيد نحوه .

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٦٥) بالإضافة إلى هؤلاء إلى عبد الرزاق وابن جرير
وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه .

قلت : وأخرجه ابن جرير عند تفسير قوله تعالى : ﴿كُتِّمَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾
(٧/١٠٤) وذكر له شاهداً هناك أيضاً فقال : حدثنا بشر قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا سعيد ،
عن قتادة قال : ذكر لنا أن نبي الله ﷺ قال ذات يوم وهو مسند ظهره إلى الكعبة : نحن نكمل
يوم القيامة سبعين أمة نحن آخرها وخيرها .

(٤١٠) صحيح لغيره :

القشيري، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في الجنة بحر الماء، وبحر اللبن، وبحر العسل، وبحر الخمر، ثم تشقق الأنهار بعد ذلك منها».

٤١١ - حدثني الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، قال: سمعت الجريري يحدث عن حكيم بن معاوية، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنتم موفون سبعين أمة، أنتم خيرها وأكرمها على الله - عز وجل - وما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين عاماً، وليأتين عليه يوم وإنه لكظيم».

وأخرجه أحمد (٥/٥) من طريق يزيد بن هارون عن الجريري به، والترمذي في صفة الجنة باب ما جاء في صفة أنهار الجنة «تحفة» (٢٨٨/٧) من طريق يزيد بن الجريري وقال: حديث حسن صحيح، وعزه المباركفوري إلى البيهقي أيضاً. وأخرجه الدارمي (٣٣٧/٢) باب: في أنهار الجنة من طريق يزيد بن هارون عن الجريري، وابن حبان في «موارد الظمان» حديث (٢٦٢٣) من طريق وهب بن بقية أنبأنا خالد عن الجريري فذكره، وذكر صاحب «الكواكب النيرات» في ترجمة ابن إياس الجريري: أن الشيخان قد رويا له من طريق خالد بن عبد الله. وقال الله عز وجل: ﴿فيها أنهار من ماء غير آسن وأنهار من لبن لم يتغير طعمه، وأنهار من خمر لذة للشاربين وأنهار من عسل مصفى﴾. وقال سبحانه: ﴿وما يستوي البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح أجاج﴾ [فاطر].

(٤١١) صحيح:

وأخرجه أحمد (٣/٥).

وحماد بن سلمة من سمع من الجريري قبل الاختلاط كما في «الكواكب النيرات». وانظر الحديث رقم (٤٠٩).

وللجزء الأخير شاهد من حديث أبي سعيد الخدري أخرجه أحمد (٢٩/٣) قال: ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا دراج عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين مصراعين في الجنة كمسيرة أربعين سنة».

وذكر مسلم في حديث من خطبة عتبة بن غزوان رضي الله عنه (ص ٢٢٧٨) في كتاب الزهد: «ولقد ذكر لنا: أن ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة، وليأتين عليها يوم وهو كظيم من الزحام».

وأخرجه أحمد (٤/١٧٤).

٦٣- معاوية بن أبي سفيان

٤١٢ - حدثنا سليمان بن داود، عن شعبة، قال: أخبرني جرّاد، عن رجاء بن حيوة، عن معاوية أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

(٤١٢) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب العلم «فتح» (١/١٦٤) باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، من حديث حميد بن عبد الرحمن سمعت معاوية خطيباً فذكره.
وأخرجه أيضاً في فرض الخمس «فتح» (٦/٢١٧) وفي «الاعتصام» (١٣/٢٩٣)، والمناقب (٦/٦٣٢)، والتوحيد (١٣/٤٤٢)، وأخرجه مسلم (ص٧١٨-٧١٩، ص١٥٢٤)، وأخرجه أحمد من طرق عن معاوية (٤/٩٢، ٩٣، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩).
والدارمي (١/٧٣-٧٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠).
وأخرجه الترمذي من حديث ابن عباس «تحفة» (٧/٤٠٤)، وقال: حسن صحيح، وأحمد (١/٣٠٦)، والدارمي (١/٧٤)، و(٢/٢٩٧)، وابن ماجه رقم (٢٢١)، وهذه طريق الترمذي: ثنا علي بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر أخبرني عبد الله بن سعيد ابن أبي هند عن أبيه عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

قلت: وهذا إسناد صحيح.

والحديث أخرجه أيضاً الطحاوي من حديث عمر رضي الله عنه في «مشكل الآثار» (٢/٢٨١) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى ثنا عبد الله وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن عباد بن سالم حدثه عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ أنه قال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

وأخرجه الطحاوي (٢/٢٨٠) أيضاً من حديث أبي هريرة فقال: ثنا أبو أمية ثنا سريج بن النعمان الجوهري، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله عز وجل يعطي»، وأخرجه ابن ماجه رقم (٢٢٠)، وقال المعلق هناك: قال السندي: وإسناد أبي هريرة ظاهره الصحة ولكن اختلف فيه على الزهري فرواه النسائي من حديث شعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وقال: والصواب رواية الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن معاوية، كما في «الصحيحين».

٤١٣ - أخبرنا أبو أسامة، عن حبيب بن الشهيد، عن أبي مجلز لاحق بن حميد، قال: دخل معاوية بيتاً فيه عبد الله بن عامر وعبد الله بن الزبير، فقام عبد الله بن عامر ولم يقم عبد الله بن الزبير، فقال معاوية لعبد الله بن عامر: اجلس، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سره أن يمثل الرجال له قياماً فليتبوأ مقعده من النار».

٤١٤ - حدثني يحيى بن بشر، ثنا الحكم بن المبارك، عن الوليد بن مسلم، أنا ابن جابر، حدثني أبو عبد ربه، قال: سمعت معاوية يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأعمال كالوعاء، إذا طاب أعلاه طاب أسفله، وإذا فسد أعلاه فسد أسفله».

٤١٥ - حدثنا يعلى بن عبيد، ثنا طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن

(٤١٣) صحيح:

وأخرجه أبو داود في الأدب، باب: في قيام الرجل للرجل، حديث (٥٢٢٩)، والترمذي في الأدب، باب: ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل «تحفة» (٢٩/٨ - ٣١)، وقال: حديث حسن، وأحمد (٩١/٤، ٩٣، ١٠٠).

والبخاري في «الأدب المفرد» حديث رقم (٩٧٧) والدولابي في «الكنى» (٩٥/١) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤٠/٢).

وللحديث مشاهد في «مشكل الآثار» للطحاوي فقال (٣٨/٢): حدثنا علي بن معبد ثنا شباية بن سوار، حدثني المغيرة بن مسلم، ثنا عبد الله بن بريدة، قال: سمعت معاوية ابن أبي سفيان يقول: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يستجم له الرجال قياماً وجبت له النار»، وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٩٣/١٣). راجع فقه الحديث من الأصل.

(٤١٤) صحيح:

وأخرجه أحمد (٩٤/٤) بزيادة في أوله: «إن ما بقي من الدنيا بلاء وفتنة، وإنما مثل عمل أحدكم كمثل الوعاء...» من طريق عبد الله بن المبارك قال: أنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثنا أبو عبد ربه قال: سمعت معاوية، وابن ماجه (حديث رقم ٤١٩٩).

(٤١٥) صحيح لغيره:

معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه إلا كفر به عنه من سيئاته».

٤١٦ - ثنا يعلى، ثنا عثمان بن حكيم، عن محمد بن كعب القرظي، قال: سمعت معاوية يخطب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على هذه الأعواد: «اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

قال عثمان: وحدثني زياد - مولى الحارث - مثل هذا الحديث، وزاد فيه: «ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

٤١٧ - حدثنا يعلى، ثنا طلحة بن يحيى، عن عيسى بن طلحة، قال:

إذ أن في سنده طلحة بن يحيى صدوق يخطئ، وأخرجه (٩٨/٤). وللحديث شواهد صحيحة قوية فقد أخرج البخاري في كتاب المرضي (١٠٣/١٠)، ومسلم (١٩٩٤)، وغيرهما من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها» اللفظ للبخاري. ومن حديث أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة أخرج البخاري (١٠٣/١٠) ومسلم (١٩٩٢) - (١٩٩٣) وغيرهما: «ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها». ومن حديث ابن مسعود مرفوعاً: «... ما من مسلم يصيبه أذى إلا حات الله عنه خطاياها كما تحات ورق الشجر» أخرجه البخاري فتح (١١٠/١٠)، ومسلم (١٩٩٣).

(٤١٦) صحيح:

وأخرجه أحمد (٩٧/٤) من طريق عثمان بن حكيم قال: سمعت محمد كعب القرظي - به (٩٨/٤) من طريق محمد بن عجلان، عن محمد بن كعب القرظي. وأخرجه أحمد أيضاً (٩٣/٤) قال: ثنا شجاع بن الوليد قال: ذكر عثمان بن حكيم عن زياد بن أبي زياد، عن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: .. فذكره. وقد سبق تخريج كل فقرة من فقرات الحديث.

(٤١٧) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٢٩٠)، وأحمد (٩٨/٤)، وابن ماجه رقم (٧٢٥).

سمعت معاوية يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن المؤذنين أطول الناس أعناقاً يوم القيامة».

٤١٨ - حدثني أبو الوليد، ثنا همام بن يحيى، ثنا قتادة، أن أبا شيخ الهنائي قال: كنت في ملاء من أصحاب رسول الله ﷺ عند معاوية، فقال معاوية: أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الحرير؟ قالوا: اللهم نعم، وأنا أشهد. قال: أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب في آنية الفضة؟ قالوا: اللهم نعم، وأنا أشهد. قال: أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن ركوب صنف النمر؟ قالوا: اللهم نعم، وأنا أشهد. قال: أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن جمع بين حج وعمرة؟ قالوا: أما هذا فلا، قال: أما إنها معهم.

(٤١٨) سند ضعيف:

في هذا الإسناد عن قتادة، وهو مدلس كما هو معلوم، ولم نقف على رواية مطولة كهذه توبع فيها قتادة أو صرح فيها بالتحديث.

وأخرجه أحمد (٩٢/٤، ٩٥، ٩٩)، وعن قتادة أيضاً، وأخرجه أحمد (٩٦/٤) من حديث يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو شيخ الهنائي فذكره مختصراً دون لفظة: «نهى عن جمع بين حجرة وعمرة»، ومختصراً جداً (٩٨/٤).

وأخرجه أبو داود مختصراً في كتاب المناسك (حديث ١٧٩٤)، وعن قتادة هناك أيضاً. أبو شيخ الهنائي: ثقة، كذا في «التقريب» ومضمون ما في «التهذيب»، وذكره الذهبي في «الكاشف»، ووثقه.

وأخرجه النسائي في الزينة باب: تحريم الذهب على الرجال (١٣٩/٨) مختصراً مقتصراً على النهي عن لبس الحرير من طريق النضر بن شميل حدثنا بهس بن فهذان قال: ثنا أبو شيخ الهنائي. ثم قال: خالفه علي بن غراب، رواه عن بهس، عن أبي شيخ، عن ابن عمر. والحديث ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» أثناء ذكره باب: حجة من ذهب إلى أنه عليه السلام كان قارناً (١٤٠/٥)، وعزاه إلى أبي داود الطيالسي وغيره.

ثم قال: وهو حديث جيد الإسناد ويستغرب منه رواية معاوية رضي الله عنه النهي عن الجمع =

٤١٩ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال :
حدثني ابن منبه، عن أخيه أنه سمع معاوية يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا
تلحفوا عليَّ في المسألة، فوالله لا يلحف عليَّ أحد فأعطيته فيبارك له فيما
أعطيته » .

٤٢٠ - حدثنا سليمان بن داود، أنبأنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال :
سمعت عامر البجلي يحدث عن جرير بن عبد الله قال : سمعت معاوية
يقول : مات رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة، ومات أبو بكر وهو
ابن ثلاث وستين سنة، ومات عمر وهو ابن ثلاث وستين سنة، وأنا ابن ثلاث
وستين سنة .

بين الحج والعمرة .

وليراجع من أراد المزيد « البداية والنهاية » (١٤١/٥ - ١٤٢) .
والحديث ذكره - أيضاً - الحافظ ابن القيم في « زاد المعاد » (١٣٨/٢ - تحقيق شعيب الأرنؤوط)
قبل باب : الرد على من ذهب إلى أنه ﷺ حج متمتعاً، ثم قال : ونحن نشهد بالله : إن هذا
الحديث وهم من معاوية أو كذب عليه؛ فلم يمه رسول الله ﷺ عن ذلك قط، وأبو شيخ :
شيخ لا يحتج به فضلاً على أن يقدم على الثقات الحفاظ الأعلام، وإن روى عنه قتادة ويحيى
بن أبي كثير، واسمه : حيوان بن خلدة - بالخاء المعجمة - وهو مجهول » اهـ .
قلت تعقيباً على قول ابن القيم : « إنه مجهول فقد ذكر الذهبي في « الكاشف » توثيقه . وراجع أيضاً
« التهذيب » و « طبقات ابن سعد » . وذكره الدولابي في « الكنى » ولم يذكر فيه تجهيلاً . ونقل صاحب
« المعبود » كلام ابن القيم فقال (٢٢٠/٥) : « قال الحافظ شمس الدين ابن القيم - رحمه الله » .
وقال عبد الحق : لم يسمع أبو شيخ من معاوية هذا الحديث . . ثم ذكر ما يفيد تضعيفه
وخصوصاً الجملة الأخيرة منه .

(٤١٩) صحيح :

وأخرجه مسلم من حديث عمرو، عن وهب بن منبه، عن أخيه همام، عن معاوية - به
(ص ٧١٨) . وأحمد (٩٨/٤) من طريق عمرو، عن ابن منبه، عن أخيه، والنسائي في كتاب
الزكاة باب : الإلحاف في المسألة (٧٣/٥) .

(٤٢٠) صحيح :

٦٤- رافع

٤٢١ - حدثنا يعلى بن عبيد، ثنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن رافع بن خديج قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: «أسفروا بالصبح، فإنه أعظم للأجر».

وأخرجه مسلم (ص ١٨٢٧) كتاب فضائل النبي ﷺ باب: كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة. والترمذي «تحفة» (١٣٦/١٠) وقال: حسن صحيح، وأحمد (٩٦/٤). وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في الوفاة- «الكبرى»- (١٤/٢)، وجاء أيضاً من حديث ابن عباس في «صحيح مسلم» وغيره، ومن حديث عائشة في «صحيح مسلم» وغيره، ومن حديث أنس في «صحيح مسلم» وغيره (ص ١٨٢٥- ١٨٢٦- ١٨٢٧). (٤٢١) صحيح لغيره:

حيث إنه في هذا السند محمد بن إسحاق، مدلس وقد عنعن، وأيضاً لم تذكر لعاصم ابن عمر رواية عن رافع، بل بينهما واسطة كما في «السنن»، و«المسند»، والواسطة هو: محمود بن لبيد.

وعاصم هو ابن عمر بن قتادة كما جاء موضحاً في رواية أحمد (٤/١٤٠)، و«فتح الباري» (٢/٥٥)، وأخرجه أحمد من طريق ابن عجلان، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد رافع بن خديج مرفوعاً بلفظ: «أصبحوا بالصبح فإنه أعظم لأجوركم - أو - أعظم للأجر».

وأخرجه أحمد (٣/٤٦٥)، و(٤/١٤٠- ١٤٢)، وأبو داود في الصلاة (حديث رقم ٤٢٤)، والترمذي وقال: حسن صحيح «تحفة» (١/٤٧٨)، والنسائي (١/٢١٨).

وأخرجه أحمد (٤/١٤٣) من طريق أسباط بن محمد ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن محمود بن لبيد، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ فذكره.

والحديث ذكره الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» أثناء شرحه لباب: وقت الفجر، من كتاب مواقيت الصلاة (٢/٥٥)، وقال: صححه غير واحد من حديث رافع بن خديج. ثم شرع في الكلام على فقهه.

والحديث أيضاً جاء من طرق كثيرة، عن عاصم، عن محمود، عن رافع - به، فقد أخرجه الدارمي (١/٢٧٧) من طريق ابن إسحاق عن عاصم، وأخرجه أيضاً من طريق ابن عجلان عن عاصم (١/٢٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (ص ١٧٨- ١٧٩)، من طرق عن عاصم - به.

٤٢٢ - حدثنا يعلى بن عبيد، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن رافع قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «العامل في الصدقة لوجه الله بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع إلى أهله».

وللحديث طريق أخرى عن محمود بن لبيد أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٧٩/١) قال: ثنا بكر بن إدريس بن الحجاج قال: ثنا آدم قال: ثنا شعبة، عن أبي داود، عن زيد بن أسلم، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: «نوروا بالفجر فإنه أعظم للأجر»، وقال: ثنا علي بن معبد قال: ثنا شبابة بن سوار قال: ثنا أيوب بن سيار، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن أبي بكر الصديق، عن بلال، عن النبي ﷺ مثله.

ملاحظة: أبو داود المذكور في الحديث المتقدم هو الجزري كما في «نصب الراية» للزيلعي (٢٣٦/١).

وللحديث طرق أخرى، انظر «نصب الراية» للزيلعي (٢٣٥-٢٣٧)، و«إرواء الغليل» (٢٨١-٢٨٧ رقم ٢٥٨).

(٤٢٢) صحيح:

في سنده عاصم بن عمرو: لم يسمع من رافع كما تقدم في الحديث السابق. وأخرجه الترمذي «تحفة» (٣٠٧/٣) كتاب الزكاة، باب: ما جاء في العامل على الصدقة بالحق من طريق يزيد بن عياض، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد، عن رافع به مرفوعاً.

وأيضاً من طريق محمد بن إسحاق، عن عاصم، عن محمود بن رافع - به مرفوعاً، وقال الترمذي: حديث رافع بن خديج حديث حسن، ويزيد بن عياض ضعيف عند أهل الحديث، وحديث محمد بن إسحاق أصح.

والحديث أخرجه أبو داود رقم (٢٩٣٦)، وابن ماجه رقم (١٨٠٩) باب: ما جاء في عمال الصدقة.

وأحمد (١٤٣/٤) مصرحاً بتحديث عاصم لابن إسحاق فقال: ثنا يعقوب عن أبيه، عن ابن إسحاق قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد، عن رافع - به. فأما تدليس ابن إسحاق.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (٤٠٦/١)، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

٤٢٣ - حدثني أبو الوليد، ثنا أبو الأحوص، ثنا سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج، عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحمى فور من النار؛ فأبردوها بالماء».

٤٢٤ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عباية بن رفاعة، عن جده رافع بن خديج قال: جاء جبريل - أو ملك - إلى النبي ﷺ، فقال: «ما تعدون من شهد بدرًا فيكم؟ قالوا: خيارنا، قال: ذلك هم عندنا خيار الملائكة».

(٤٢٣) صحيح:

أخرجه البخاري من حديث سفيان الثوري عن أبيه به مرفوعاً «فتح» (٦/٣٣٠)، كتاب بدء الخلق، باب: صفة النار. وأخرجه البخاري أيضاً في كتاب الطب، باب: الحمى من فيح جهنم من حديث أبي الأحوص: حدثنا سعيد بن مسروق... «فتح» (١٠/١٧٤)، وأخرجه هناك من حديث ابن عمر أيضاً وأخرجه مسلم (حديث ١٧٣٣)، وهناك أيضاً أخرجه من حديث ابن عمر ومن حديث عائشة ومن حديث أسماء رضي الله عنهم.

والترمذي في الطب، باب: ما جاء في تبريد الحمى بالماء (٦/٢٤١)، وأخرجه الترمذي هناك أيضاً من حديث عائشة وأسماء.

وأخرجه ابن ماجه رقم (٣٤٧٣)، وأخرجه هناك أيضاً من حديث عائشة وابن عمر وأسماء وأبي هريرة، وإسناد حديث أبي هريرة هناك رجاله ثقات، إلا أن قتادة والحسن مدلسان وقد عنعنا.

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي - الطب في «السنن الكبرى».

وأخرجه أحمد (٣/٤٦٣-٤٦٤)، و(٤/١٤١).

وأخرجه أحمد من حديث ابن عباس (١/٢٩١)، ومن حديث عائشة (٦/٥٠، ٩١)، ومن حديث ابن عمر (٢/٢١-١٣٤)، ومن حديث أبي بشير الأنصاري (٥/٢١٦)، ومن حديث أسماء (٦/٣٤٦).

وأخرجه الدارمي أيضاً في الرقاق (٢/٣١٦)، وأخرجه مالك في «الموطأ» (٥/٣٥٩-٣٦٣) من حديث أسماء وعائشة وابن عمر رضي الله عنهم.

(٤٢٤) صحيح:

وأخرجه أحمد (٣/٤٦٥) وابن ماجه في المقدمة فضائل أهل بدر (حديث رقم ١٦٠)، =

٤٢٥ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عن رافع بن خديج قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ ثم تنحرج الجزور، فتقسم عشرة أجزاء ثم تطبخ، ثم نأكل لحمًا نضجًا قبل أن نصلي المغرب.

٤٢٦ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا علي بن إسحاق، عن ابن المبارك، أنا الأوزاعي، أنا أبو النجاشي، حدثني رافع بن خديج قال: كنا نصلي المغرب على عهد رسول الله ﷺ فينصرف أحدنا وإنه لينظر إلى مواقع نبله.

وأوضحه المزي يحيى بن سعيد فقال: عن يحيى بن سعيد التيمي، ولعله في نسخة أخرى من نسخ ابن ماجه.

ويحيى بن سعيد التيمي: هو الذي يروي عن عباية كما في «التهديب» و«الجرح والتعديل» (٢٩/٧).

(٤٢٥) صحيح:

وأخرجه البخاري في الشركة «فتح» (١٢٨/٥)، ومسلم في الصلاة، باب: استحباب التكبير بصلاة العصر، وأحمد (٤/١٤٠-١٤٣).

(٤٢٦) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: وقت المغرب «فتح» (٤٠/٢)، ومسلم (ص ٤٤١)، وأحمد (٤/١٤١-١٤٢)، وابن ماجه رقم (٦٨٧) كتاب الصلاة، باب: وقت صلاة المغرب.

٦٥- بشير

٤٢٧ - حدثنا أبو نعيم، ثنا عبيد الله بن إيد، قال: سمعت أبي وهو يحدثنا قال: سمعت ليلى امرأة بشير بن الخصاوية - ورسول الله ﷺ سمّاه: بشيراً وكان اسمه قبل ذلك: زحم - تقول: أخبرني بشير أنه سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أصوم يوم الجمعة، ولا أكلم ذلك اليوم أجداً؟ فقال النبي ﷺ: «لا تصم يوم الجمعة إلا في أيام هو أحدها، أو شهر، وأما لا تكلم: فلعمري لأن تتكلم فتأمر بالمعروف وتنهى عن منكر خير من أن تسكت».

٤٢٨ - حدثنا أبو نعيم، ثنا عبيد الله بن إيد، قال: حدثني إيد، عن ليلى امرأة بشير قالت: أردت أن أصوم يومين مواصلة، فمنعني بشير وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنه: [و] (١) قال: «يفعل ذلك النصارى، ولكن صوموا كما أمركم الله، وأتموا الصيام إلى الليل؛ فإذا كان الليل فأفطروا».

(٤٢٧) صحيح:

وأخرجه أحمد من طريق عبيد الله بن إيد بن لقيط، سمعت إيد بن لقيط يقول: سمعت ليلى امرأة بشير تقول: إن بشيراً سأل النبي ﷺ - فذكره (٥/٢٢٤-٢٢٥)، (٥/٢٢٥).
وبالنسبة لاختصاص يوم الجمعة بصوم فقد جاء في «صحيح مسلم» مرفوعاً (ص ٨٠١) «لا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم»، وجاء في «مسند أحمد» (٢/٤٩٥) ثنا ابن نمير قال: ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصوموا يوم الجمعة إلا قبله يوم أو بعده يوم».
وأخرجه الترمذي تحفة (٣/٤٤٧)، وابن ماجه (رقم ١٧٢٣).

(٤٢٨) صحيح:

وأخرجه أحمد (٥/٢٢٥).

٦٦- بشر بن عاصم

٤٢٩ - ثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة، أنا [عبيد الله] ^(١) بن العيزار، عن رجل من أهل الشام، أن عمر أراد أن يستعمل بشر بن عاصم، فقال: لا أعمل لك. قال: له؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى بالوالي فيوقف على الصراط، فيهتز به حتى يزول كل عضو منه من مكانه؛ فإن كان عدلاً مضى، وإن كان جائراً أهوى في النار سبعين خريفاً». فدخل عمر المسجد وهو منتقع اللون، فقال له أبو ذر: ما شأنك يا أمير المؤمنين؟! فقال: حديث حدثنيه بشر بن عاصم. قال: وما هو؟ فحدثه به، فقال أبو ذر: نعم، لقد سمعت من النبي ﷺ. قال عمر: ومن يرغب في العمل بعد هذا؟! فقال أبو ذر: من أسلت الله أنفه وأضرع خده.

(٤٢٩) سند ضعيف:

فيه رجل لم يُسم.

(١) تصحف من المطبوع إلى «عبد الله» والتصويب من «المطالب العالية» (٣٧٣/٢) برقم [٤/٢١١٦] و«الإتحاف» (٣٩٩/٥) برقم [٣/٣٩٠٦].

٦٧- أنس بن مالك رجل من بني عبد الله بن كعب

٤٣٠ - حدثني سليمان بن حرب، ثنا أبو هلال، عن عبد الله بن سودة، عن أنس بن مالك - رجل من بني عبد الله بن كعب - قال: أغارت علينا خيل النبي ﷺ فذهبت بإبل جار لنا، فذهبت إلى النبي ﷺ فوافقتة وهو يأكل، فقال: «هلم وكل»، فقلت: إني صائم، فقال: «هلم أحدثك عن ذلك، إن الله - عز وجل - وضع عن المسافر شطر الصلاة، والصيام - أو قال: الصوم - وعن الحلبلى أو المرضع». ثم قال: والله لقد قالهما رسول الله ﷺ أو أحدهما. قال: فكان يقول: يا لهف نفسي أن لا أكون أكلت من طعام رسول الله ﷺ.

(٤٣٠) حسن:

وأبو هلال الراسبي محمد بن سليم صدوق فيه لين إلا أنه قد تويع من وهيب بن خالد كما في رواية النسائي وستاتي - إن شاء الله .
والحديث أخرجه أحمد (٤/٣٤٧، ٥/٢٩) من طرق عن أبي هلال، وأبو داود باب (٤٣): اختيار الفطر (٢/٧٩٦) حديث (٢٤٠٨)، والبيهقي (٤/٢٣١).
وأخرجه الترمذي في الصوم باب: ما جاء في الرخصة في الإفطار للحلبلى والمرضع تحفة (٣/٤٠١)، وقال: حديث أنس بن مالك الكعبي حديث حسن ولا نعرف لأنس بن مالك عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد، وابن ماجه حديث (١٦٦٧) كتاب الصيام، باب: ما جاء في الإفطار للحامل والمرضع.
وأخرجه النسائي (٤/١٦٠) قال: أخبرنا عمرو بن منصور قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، عن وهيب بن خالد قال: حدثنا عبد الله بن سودة القشيري، عن أبيه، عن أنس بن مالك رجل منهم أنه أتى النبي ﷺ بالمدينة وهو يتغدى فقال له النبي ﷺ: هلم إلى الغداء. فقال: إني صائم. فقال له النبي ﷺ: إن الله عز وجل وضع للمسافر الصوم وشطر الصلاة، وعن حلبلى والمرضع.

وأخرجه البيهقي من طريق وهيب ثنا عبد الله بن سودة، عن أبيه (٤/٢٣١).
وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» من طريق أخرى مختصراً رقم (٢٠٤٣) حدثنا محمد ابن عثمان العجلي، حدثنا عبيد الله، عن سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال . . . =

فذكره مختصراً، وقال أبو بكر: أنس بن مالك هو من بني عبد الله بن كعب بن مالك . قلت لكم: تبين أن أبا قلابة لم يسمعه من أنس فقال: قال في الحديث رقم (٢٠٤٢): حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي وأبو هاشم زياد بن أيوب قالوا: حدثنا إسماعيل وهو ابن عليّة، حدثنا أيوب قال: كان أبو قلابة حدثني هذا الحديث، ثم قال لي: هل لك في الذي حدثنيه، فدلني عليه، فلقيته قال: حدثني قريب لي - يقال له أنس بن مالك - قال . فذكره . وقال البيهقي (٤/ ٢٣١) «السنن الكبرى»: ورواه الثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك الكعبي .

ورواه معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، أن رجلاً يقال له أنس حدثه .

ورواه خالد الحذاء عن أبي قلابة ويزيد بن عبد الله بن الشخير، عن رجل من بني عامر أن رجلاً منهم أتى رسول الله ﷺ .

ورواه يحيى بن كثير عن أبي قلابة، عن أبي أمية، أو أبي المهاجر، عن أبي أمية قال: قدمت على رسول الله ﷺ، وهو أبو أمية أنس بن مالك الكعبي .

وأخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» أيضاً (٣/ ١٥٤) بلفظ: «إن الله وضع عن المسافر الصوم وشرط الصلاة، وعن الحبلئ والمرضع». وقال ابن الترمذاني في «الذليل» هذا الحديث مضطرب سنداً ومتناً، أخرجه الترمذي وحسنه من حديث أبي سواده عن أنس ولفظه: «إن الله وضع عن المسافر: شرط الصلاة، وعن الحامل والمرضع: الصوم»، ثم إن لفظ الحديث يقتضي ظاهره وضع شرط الصلاة عن الحامل والمرضع وليس الأمر كذلك بخلاف اللفظ الذي أورده الترمذي .

وأخرجه البيهقي في «الخلافات» من حديث قبيصة، ثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك وفي آخره: «إن الله وضع عن المسافر والحامل والمرضع الصوم وشرط الصلاة»، ثم قال البيهقي: تفرد به قبيصة . وإنما رواه الناس عن الثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عقيل، عن رجل يقال له: أنس بن مالك . انتهى كلامه .

وهذا المتن أشد إشكالاً من المتن الذي ذكره في هذا الكتاب - أعني «السنن» - ثم إن قبيصة لم ينفرد به عن سفيان، بل تابعه عليه غيره . قال النسائي في سننه، أنا عمر بن محمد بن محمد، عن الحسن، ثنا أبي، ثنا سفيان الثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إن الله وضع عن المسافر الصلاة - يعني نصفها - والصوم، وعن الحبلئ والمرضع» .

قلت: أما بالنسبة لاضطراب المتن فكل ما هناك تقديم وتأخير وقد قال ابن خزيمة (٣/ ٢٦٧): هذا الخبر من الجنس الذي أعلمت في كتاب الإيمان أن اسم النصف قد يقع على جزء من =

٦٨- صخر الغامدي

٤٣١ - ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن عمارة بن حديد البجلي يحدث، عن صخر الغامدي قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأَمْتِي فِي بَكْوَرِهِمْ». قال: وكان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية بعثهم من أول النهار، وكان صخر تاجراً وكان إذا بعث غلماناً بعثهم من أول النهار. قال: فكثير ماله حتى كان لا يدري أين يضعه؟

أجزاء الشيء وإن لم يكن نصفاً على الكمال والتمام، إن النبي ﷺ قد أعلم في هذا الخبر أن الله عز وجل وضع عن المسافر شرط الصلاة والشطر في هذا الموضع النصف لا القبل ولا التلقاء والجهة أعني قوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]، ولم يضع على المسافر نصف فريضة الصلاة على الكمال والتمام؛ لأنه لم يضع من صلاة الفجر ولا من صلاة المغرب عن المسافر شيئاً اهـ. كلامه.

أما بالنسبة لسياق سند أبي قلابة فإنه لا يصح حديث أن بينهما رجل لم يسم كما تقدم فلا يثار في معرض الإشكال.

والحديث أخرجه أيضاً الطبراني في «المعجم الكبير» بأسانيد عديدة وفي بعضها اختصارات وفي بعضها زيادات (١/ ٢٣٥- ٢٣٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٩).

وابن جرير في تفسير سورة البقرة عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ (٢/ ١٤٠).

وعزاه الحافظ في «النكت الظراف» إلى: الطحاوي والماوردي والبغوي في المصابيح، والمقدسي في «المختارة»، وابن قانع.

وعزى للترمذي والبغوي القول بأنهما لا يعرفان لأنس بن مالك الكعبي غير هذا الحديث.

تنبيه: قال أبو حاتم في «العلل»: الناس يختلفون في هذا الحديث، فمنهم من يقول: يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أنس بن مالك الكعبي، ومنهم من يقول: عن أبي أمية.

والصحيح: ما يقوله أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك القشيري. «العلل» (ص ١/ ٢٦٦).

(٤٣١) سند ضعيف:

في سننه عمارة بن حديد: وهو مجهول كما في «ميزان الاعتدال».

وأخرجه أبو داود في الجهاد باب (٨٥): الابتكار في السفر (حديث رقم ٢٦٠٦)، والترمذي =

٦٩- حرمة العنبري

٤٣٢ - ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا قرّة بن خالد، عن ضرغامة بن عليبة بن حرملة، عن أبيه، عن جده قال: أتيت النبي ﷺ فصليت معه الغداة. قال:

في كتاب البيوع، باب: ما جاء في التكبير بالتجارة (حديث رقم ٢٣٠) «تحفة» (٤/٤٠٢)، وقال: حديث حسن، وابن ماجه رقم (٢٢٣٦) كتاب التجارات باب (٤١). وعزاه المباركفوري إلى النسائي وابن حبان في «صحيحه»، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي.

وأخرجه أحمد (٣/٤١٦، ٤١٧، ٤٣١، ٤٣٢)، (٤/٣٨٤، ٣٩٠، ٣٩١)، والدارمي في «السير» (٢/٢١٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/٢٨، ٢٩) من طريق عمارة بن حديد، عن صخر الغامدي.

وقال الذهبي في «الميزان» (٣/١٧٥) بعد أن ذكر هذا الحديث وضعفه: في الباب عن أنس بإسناد تالف، وعن بريدة من طريق أوس بن عبد الله وهو لين، وعن ابن عباس من وجهين لم يصح.

قلت: والحديث أخرجه ابن ماجه بإسناد ضعيف من حديث عبد الله بن عمر رقم (٢٢٣٨)، وأخرجه عبد الله بن أحمد من زياداته من طرق كثيرة، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي رضي الله عنه مرفوعاً. مسند أحمد (١/١٥٤-١٥٦)، وعبد الرحمن بن إسحاق: ضعيف، والنعمان بن سعد: مجهول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» من حديث ابن مسعود (١٠/٢٥٧ رقم ١٠٤٩٠) لكن في سنده علي بن عباس قال في «المجمع»: إنه ضعيف. وأخرجه الطبراني من حديث ابن عباس (١٠/٣٤٧).

وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/٦١) روايات لهذا الحديث عن جمع كبير من الصحابة، وفي جميعها مقال.

وقال المباركفوري «تحفة» (٤/٤٠٣) قال المنذري: وقد رواه جمع من الصحابة - وذكرهم - وفي كثير من أسانيدنا مقال وبعضها حسن وقد جمعتها في جزء وبسطت الكلام عليها.

قلت: فليراجع هذا الكلام من كلام الشيخ ناصر الدين الألباني حيث إنه صحح هذا الحديث كما في «صحيح الجامع» رقم (١٣١١) وعزاه إلى بعض مؤلفاته (عزى تخريجه) وليست موجودة بين يدي.

(٤٣٢) ضعيف:

فلما قضى الصلاة نظرت في وجوه القوم، ما كاد تستبين وجوههم بعدما قضيت الصلاة، فلما قربت أرتحل قلت: يا رسول الله، أوصني. قال: «عليك باتقاء الله - عز وجل -، وإذا قمت من عند القوم فسمعتهم يقولون لك ما يعجبك فأنه، وما سمعتهم يقولون لك مما تكره فاتركه». قال: وكان عليية برأ بأبيه حرملة. قلت: وما كان بره به؟ قال: كان إذا قرب الطعام نظر أوفر عظم وأطيبه فأعطاه إياه، وإذا كان في المسير نظر أوطى بغير وأجله فحمله عليه، فكان ذلك بره به.

في سنده ضرغامة بن عليية مجهول: لم يرو عنه إلا قره بن خالد، والحديث أخرجه أحمد (٣٠٥/٤).

٧٠- يزيد بن أسد

٤٣٣ - حدثني عمرو بن عون، ثنا هشيم، عن سيار أبي الحكم، عن خالد بن عبد الله القسري، عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ قال له: «يا يزيد بن أسد، أحب للناس ما تحب لنفسك».

(٤٣٣) سند ضعيف:

في سنده خالد القسري .

أما معناه فصحيح يشهد له ما لا يحصى من الكتاب والسنة .

والحديث ذكره الحافظ في «الإصابة» وعزاه إلى «مسند عبد بن حميد» أيضاً وقال: صححه

الحاكم . وقال يحيى بن معين: أهل خالد ينكرون أن يكون لجد خالد صحبة .

والحديث أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٧/٤٢٨) .

٧١- يزيد بن نعامه الضبي

٤٣٤ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا حاتم بن إسماعيل [الضبي] (١)، عن عمران القصير قال: أخبرني سعيد بن سلمان، عن يزيد بن نعامه الضبي قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه، ومن هو؟ فإنه أوصل للمودة».

٤٣٤) مرسل ضعيف:

وأخرجه الترمذي «تحفة» (٧٢/٧)، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا نعرف ليزيد بن نعامه سماعاً من النبي ﷺ اهـ. وجزم المزي في «الأطراف» أن لا صحبة له. ثم إن في سنده سعيد بن سليمان: مجهول. وفي «الجرح والتعديل» ما نصه (٢٩٢/٩): يزيد بن نعامه الضبي: بصري، تابعي، لا صحبة له، حكى البخاري أن له صحبة وغلط. قلت: قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٦٣): يزيد بن نعامه الضبي البصري سمع أنساً، روى عنه سلام بن مسكين قال معلى قلت له: يا أبا مسكين. اهـ. وللمعلق على «تاريخ البخاري» و«الجرح والتعديل» كلام مضمونه: أن البخاري لم يثبت له صحبة. وقال ابن سعد في «الطبقات» (٦٥/٦): أخبرت عن حاتم بن إسماعيل عن عمران بن مسلم، عن سعيد بن سلمان، عن يزيد بن نعامه الضبي - قال: وقد أدرك رسول الله ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه، ومن هو؟ فإنه أوصل للمودة».

٧٢- يزيد بن سلمة

٤٣٥ - حدثني أبو الوليد، ثنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن سعيد بن أشوع، عن يزيد بن سلمة أنه قال: يا رسول الله، إني قد سمعت منك حديثاً كثيراً أخاف أن ينسيني أوله آخره؛ فحدثني بكلمة تكون جماعة، فقال رسول الله ﷺ: «اتق الله فيما تعلم».

(٤٣٥) وأخرجه الترمذي «تحفة» (٧/٤٥٤)، وقال: هذا حديث ليس إسناده بمتصل هو عندي مرسل، ولم يدرك عندي ابن أشوع يزيد بن سلمة، وابن أشوع اسمه سعيد بن أشوع. وقال الحافظ في التهذيب أيضاً في ترجمة سعيد بن أشوع - هو سعيد بن عمرو بن أشوع -: إنه لم يدرك يزيد بن سلمة. وعزاه المباركفوري في «شرح التحفة» إلى البخاري في «التاريخ الكبير».

٧٣- يزيد بن السائب

٤٣٦ - أخبرنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن ابن أبي ذئب، عن عبد الله بن السائب بن يزيد، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يأخذ أحدكم متاع صاحبه جاداً أو لاعباً، وإذا وجد أحدكم عصا صاحبه فليردّها عليه».

(٤٣٦) حسن:

وأخرجه أحمد (٢٢١/٤) من طريق ابن أبي ذئب، عن عبد الله بن السائب به.
 وأبو داود في الأدب (٩٣) باب: من يأخذ الشيء على المزاح (٢٧٣/٥) من طريق ابن أبي ذئب، عن عبد الله - به.
 والترمذي (٣٧٨/٦) من طريق ابن أبي ذئب، عن عبد الله - به، وقال: حديث حسن غريب، ولا نعرفه إلا من حديث ابن أبي ذئب، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (٦٣٧/٣).
 وبعضهم قال في الصحابي (جد عبد الله) يزيد بن السائب، وبعضهم قال: يزيد بن سعيد.

٧٤- أبو يزيد - أو: أبو السائب - جد عطاء بن السائب

٤٣٧ - حدثني ابن أبي شيبعة، ثنا ابن عليّة، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوا الناس فليصب بعضهم من بعض؛ فإذا استنصح الرجلُ الرجلَ فليُنصَح له».

(٤٣٧) سند ضعيف:

فيه حكيم بن أبي يزيد قال الحافظ في ترجمته في «تعجيل المنفعة»: عن أبيه وعنه عطاء بن السائب وثقه ابن حبان .
قلت: فعلى هذا فهو مجهول، وقاعدة ابن حبان في توثيق المجاهيل معروفة .

٧٥- يزيد بن عامر السوائي

٤٣٨ - حدثني موسى بن مسعود، ثنا سعيد بن السائب الطائفي، حدثني أبي: السائب بن يسار، قال: سمعت يزيد بن عامر السوائي - وكان شهد حيناً مع المشركين ثم أسلم -، فنحن نسأله عن الرعب الذي ألقى الله - عز وجل - في قلوب المشركين يوم حنين، كيف كان؟ قال: كان يأخذ لنا الحصاة فيرمي بها (الطشت)^(١) فيطن. قال: كنا نجد في أجوافنا مثل هذا.

٤٣٩ - حدثنا موسى بن مسعود، ثنا سعيد بن السائب، عن السائب بن يسار، عن يزيد بن عامر قال: - عند انكشافه انكشافها المسلمون يوم حنين: فتبعهم الكفار فأخذ رسول الله قبضة من الأرض، ثم أقبل بها على المشركين فرمى بها في وجوههم، فقال: «ارجعوا، شأهت الوجوه»، قال: فما [منا]^(٢) من أحد يلقى أخاه إلا وهو يشكو القذى أو يمسح عينيه.

(٤٣٨) ضعيف:

في إسناده السائب الطائفي، ترجمته في «الجرح والتعديل» (٤/٢٤٥) (ج ٢ قسم ١): السائب الطائفي روى عن يزيد بن عامر السوائي روى عنه ابن سعيد السائب، سمعت أبي يقول ذلك.

قلت: فعلى هذا فهو مجهول.

(٤٣٩) سند ضعيف:

في سنده السائب بن يسار الطائفي: تقدم في الحديث السابق. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/٢٢٦) إلى البخاري في «التاريخ الكبير» وابن مردويه والبيهقي. وتبراجعة «التاريخ الكبير» (٤/١٥٥) قال: قال لي إبراهيم بن المنذر، عن معن، حدثني سعيد بن السائب، عن أبيه، عن يزيد بن عامر، عن النبي ﷺ.

(١) في «س»: الطست، وهما لغتان.

(٢) من «س».

٧٦- يزيد بن شجرة

٤٤٠ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد قال: قام يزيد بن شجرة في أصحابه، فقال: إنها أصبحت عليكم وأمست من بين أخضر وأحمر وأصفر وفي البيوت ما فيها، فإذا لقيتم العدو غداً فقدماً قدماً، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما تقدم رجل من خطوة إلا تقدم إلى الحور العين؛ فإذا تأخر استترن منه، وإن استشهد كانت أول نضحة كفارة خطاياها، وتنزل إليه ثنتان من الحور العين فينفضان عنه التراب ويقولان: مرحباً قد آن لك. ويقول: مرحباً قد آن لكما».

(٤٤٠) في سنده كلام:

يزيد بن شجرة مختلف في صحبته انظر «الإصابة» (٣/٦٢١)، قال الحافظ في «الإصابة» بعد أن ذكر الاختلاف في صحبته ما نصه: قال أبو عمر: روى عن مجاهد حديثاً واحداً في الجهاد مضطرب الاسناد.

قال الحافظ: قلت: وحديث ابن فضيل رويناه في «مكارم الأخلاق» للخرائطي عن علي بن حرب، عنه ولفظه: «قام يزيد بن شجرة... فذكره، قال الحافظ: وكذا أخرجه أبو بكر ابن أبي شيبة، عن محمد بن فضيل. قال البغوي: رواه حصين، عن مجاهد، عن يزيد بن شجرة موقوفاً وهو الصواب.

قال الحافظ: قلت: ورويناه في «الغيلانيات» قال: حدثنا محمد بن يونس، حدثنا يحيى بن كثير، حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن يزيد بن شجرة قال: قال رسول الله ﷺ... فذكر بعض الحديث، ومحمد بن يونس هو: الكديمي، ضعيف، والمحفوظ عن الأعمش موقوفاً. وأخرجه البغوي أيضاً من طريق خالد الواسطي، عن يزيد مرفوعاً، وأبو نعيم من طريق مسعود بن سعد عن يزيد كذلك.

وقال في رواية: سمعت رسول الله ﷺ وقد رواه عبد الله بن المبارك في «الزهد» عن زائدة، عن منصور، عن مجاهد موقوفاً.

وكذا أخرجه ابن منده من طريق الأعمش، عن مجاهد، وأخرجه البيهقي من طريق شعبة، قال: كتب إلي منصور وقرأته عليه، عن مجاهد، فذكره مطولاً موقوفاً ثم ذكر لفظه... قال الحافظ: وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل الشام مع بعض الصحابة...

٧٧- أبو زهير الثقفي

٤٤١ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا نافع بن عمر الجمحي، عن أمية بن صفوان، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي، عن أبيه قال: خطبنا رسول الله ﷺ بالبناء - أو بالبناءة - والبناءة من الطائف - فقال: «يوشك أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار. أو قال: خياركم من شراركم» - قال: ولا أعلم إلا أنه قال: «أهل الجنة من النار». قالوا: يا رسول الله، هم؟ قال: «بالثناء الحسن، والثناء السيئ، وأنتم شهداء بعضكم على بعض».

(٤٤١) سند ضعيف:

أبو بكر ابن أبي زهير الثقفي قال في ترجمته في «الجرح والتعديل»: روى عنه إسماعيل ابن أبي خالد، وأميه بن صفوان.
وقال الحافظ في «التقريب»: إنه مقبول.
وفي سنده أيضاً أمية بن صفوان وهو (أمية بن صفوان بن عبد الله بن صفوان) قال الحافظ فيه: مقبول.

٧٨. الحارث بن وقش - أو: وقيش

٤٤٢ - حدثنا محمد بن الفضل، ثنا يزيد بن زريع، ثنا داود بن أبي هند، عن عبد الله بن قيس، عن الحارث بن وقش - أو: وقيش - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يموت لهما أربعة من أولادهما إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته». قالوا: يا رسول الله، وثلاثة؟ قال: «وثلاثة»، قالوا: يا رسول الله، واثنان؟ قال: «واثنان». قال: «وإن من أمتي من يعظم للنار حتى يكون أحد زواياها، وإن من أمتي من يدخل الجنة بشفاعته أكثر من مضر».

(٤٤٢) سند ضعيف:

فيه عبد الله بن قيس - وهو النخعي الكوفي - : مجهول . انظر «التهذيب» .

وقال الذهبي في «الميزان» : تفرد عنه داود بن أبي هند .

والحديث ذكره الحافظ في «الإصابة» (١/٢٨٧) ، وأخرجه أحمد (٤/٢١٢) ، (٥/٣١٢) ،

(٣١٣) .

٧٩- الحارث

٤٤٣ - أخبرنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن حبيب بن أبي سبيعة الضبعي، عن الحارث أن رجلاً كان جالساً عند النبي ﷺ فمرَّ رجل فقال: يا رسول الله، إني أحبه في الله، فقال رسول الله ﷺ: «أو ما أعلمته ذلك؟» قال: لا. قال: «فاذهب فأعلمه». قال فذهب فقال: إني أحبك في الله، فقال: أحبك الذي أحببته له.

(٤٤٣) رجاله ثقات:

و«الحارث: قال أبو حاتم: له صحبة» كما نقل ذلك في «الإصابة» (٢٩٥/١) و«تحفة الأشراف» (١٠/٣).

وعزه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في اليوم واللييلة من طرق كثيرة، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن حبيب بن أبي سبيعة، عن الحارث مرفوعاً.

والحديث ذكره الحافظ في «الإصابة» (٢٩٥/٥) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن الحارث- به.

وقال: وقال مبارك بن فضالة، وحسين بن واقد وغيرهما عن ثابت، عن أنس فالله أعلم.

قلت: وقد أشار المزي أيضاً إلى طريق حسين بن واقد في «تحفة الأشراف» (١٠٨/١) حديث رقم (٢٨٥)، وعزه إلى النسائي في «اليوم واللييلة» عن محمد بن عقيل بن خويلد النيسابوري، عن علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه به.

وأما حديث المبارك بن فضالة فقد أخرجه أبو داود (٣٤٤/٥) حديث (٥١٢٥) قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا المبارك بن فضالة، حدثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك أن رجلاً كان عند النبي ﷺ فمر به رجل فقال: يا رسول الله إني لأحب هذا. فذكر الحديث.

وأخرجه ابن السني في عمل اليوم واللييلة (حديث رقم ١٩٨ ص ٨٣).

قلت: وللحديث شواهد فقد قال ابن السني في «عمل اليوم واللييلة» أخبرنا أبو عبد الرحمن أنا شعيب بن يوسف عن يحيى بن سعيد القطان، عن ثور بن يزيد حدثني حبيب بن عبيد، عن المقدم بن معديكرب أن النبي ﷺ قال: «إذا أحب أحدكم أخاه فليعلمه ذلك».

وأخرجه أبو داود (حديث ٥١٢٤)، والترمذي في الزهد باب: ما جاء في الحب في الله. وشاهد آخر رقم (١٩٨) فقال ثنا أبو ويعلى، ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، عن أبي عبد الرحمن الصنابحي، عن حيوة بن شريح، عن عقبه بن مسلم، عن أبي عبد الرحمن =

٨٠. الحارث بن مالك الأنصاري

٤٤٤ - حدثنا زيد بن الحباب، ثنا ابن لهيعة، ثنا خالد بن يزيد السكسكي، عن سعيد بن أبي هلال المدني، عن محمد بن أبي الجهم، عن الحارث بن مالك الأنصاري، أنه مر برسول الله ﷺ فقال له: «يا حارث، كيف أصبحت؟» قال: أصبحت مؤمناً حقاً. فقال: «انظر ما تقول؟ إن لكل حق حقيقة». قال: ألتست قد عزفت الدنيا عن نفسي وأظمأت نهاري وأسهرت ليلي، وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزاً، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها، وكأني أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها. يعني: يصيحون؟ قال: «يا حارث، عرفت فالزم» - ثلاث مرات.

الحلي، عن معاذ قال: لقيني رسول الله ﷺ فأخذ بيدي فقال: «يا معاذ، إني أحبك في الله». قال: قلت: وأنا والله يا رسول الله أحبك في الله. قال: «أفلا أعلمك كلمات تقولها دبر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك».

(٤٤٤) سند ضعيف:

فيه ابن لهيعة وهو مختلط.

وأخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان (ص ٣٧، ٣٨) من طرق أخرى فقال: حدثنا يزيد بن هارون أنا أبو معشر عن محمد بن صالح الأنصاري أن رسول الله ﷺ لقي عوفاً بن مالك فقال: كيف أصبحت يا عوف.. فذكره.

قال الشيخ ناصر الالباني في تعليقه على هذا الحديث: ضعيف مرسل، فإن محمد بن صالح الأنصاري هو التمار المدني من أتباع التابعين، وهو صدوق يخطئ كما في «التقريب»، وأبو معشر اسمه نجيح بن عبد الرحمن وهو ضعيف. اهـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً في الإيمان (ص ٣٨) حديث رقم ١١٥) ثنا ابن نمير، نا مالك بن مغول، عن زبيد قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أصبحت يا حارث.. قال الشيخ ناصر في تعليقه على الحديث: معضل؛ فإن زبيداً من الطبقة السادسة التي لم تلق أحداً من الصحابة عند الحافظ في «التقريب»، وقد روي موصولاً عن الحارث بن مالك بن نفسه، رواه عبد بن حميد والطبراني، وأبو نعيم بسند ضعيف. اهـ.

٨١- حارثة بن النعمان

٤٤٥ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري قال: أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن حارثة بن النعمان قال: مررت على رسول الله ﷺ ومعه جبريل جالس في المقاعد فسلمت عليه، ثم (اجتزت)^(١)، فلما رجعت وانصرف النبي ﷺ قال: «هل رأيت الذي كان معي؟» قلت: نعم، قال: «فإنه جبريل - عليه السلام - وقد ردّ عليك السلام».

قلت: والحديث ذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره عن تفسير قوله تعالى من سورة الأنفال: ﴿أولئك هم المؤمنون حقا﴾ (٢/٢٨٦)، وعزاه الطبراني ولم يتكلم فيه. وراجع أيضاً «الإصابة» (١/٢٨٩).
(٤٤٥) سند صحيح:

وأخرجه أحمد (٥/٤٣٣).
والحديث ذكره الحافظ في «الإصابة» (١/٢٩٨) في ترجمة حارثة بن النعمان، وقال: إسناده صحيح. وعزاه إلى أحمد والطبراني.

(١) في «س،ك»: أخرت.

٨٢- سهل بن أبي حثمة

٤٤٦ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن واقد بن محمد بن زيد، أنه سمع صفوان يحدث عن محمد بن سهل، عن أبيه - أو: عن محمد -، عن النبي ﷺ قال: «إذا صلى أحدكم إلى شيء فليدن منه، لا يقطع الشيطان عليه صلاته».

(٤٤٦) صحيح لغيره:

وأخرجه أحمد (٢/٤)، وأبو داود (حديث رقم ٦٩٥)، والنسائي (١/٦٢) من حديث صفوان بن سليم، عن نافع بن جبير، عن سهل بن أبي حثمة يبلغ به النبي ﷺ. وقال أبو داود: رواه واقد بن محمد، عن صفوان، عن محمد بن سهل، عن النبي ﷺ قال بعضهم: عن نافع بن جبير، عن سهل بن سعد، واختلف في إسناده. وأخرج أبو داود شاهداً لهذا الحديث رقم (٦٩٨) قال: حدثنا محمد بن العلاء ثنا أبو خالد عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة وليدن منها. وأخرجه ابن ماجه رقم (٩٥٤). وانظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣/٣٧٤).

٨٣- سهل بن سعد الساعدي

٤٤٧ - حدثنا يزيد بن هارون، أنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي أن رجلاً أطلع من جحر في باب رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ يحك رأسه بمدراً، فقال رسول الله ﷺ: «لو علمت أنك تنظرني لطحنته في عينك»، وقال: «إنما جعل الإذن من أجل الأبصار».

٤٤٨ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد أن أحداً ارتج وعلية النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان، فقال النبي ﷺ: «أثبت أحد، ما عليك إلا نبي وصدیق وشهيدان».

(٤٤٧) صحيح:

وأخرجه البخاري «فتح» (٣٦٦/١٠)، وأشار هناك إلى الأطراف في «صحيح البخاري»، ومسلم (ص ١٦٩٨) كتاب الآداب، باب: تحريم النظر في بيت غيره، والترمذي (٦٤/٥) وقال: حسن صحيح، والنسائي (٥٤/٨)، وأحمد (٣٣٤-٣٣٥).

(٤٤٨) صحيح:

وأخرجه البخاري من حديث أنس بن مالك في كتاب فضائل الصحابة «فتح» (٢٢/٧) فضل أبي بكر (٣٢/٧ فتح)، في فضائل عمر، وأخرجه أبو داود (٤٠/٥ رقم ٤٦٥١). وأخرجه الترمذي «تحفة» (١٨٦/١٠) في مناقب عمر، وقال: حسن صحيح، وأحمد من حديث بريدة رضي الله عنه (٣٤٦/٥) بلفظ: «أثبت حراء»، والترمذي من حديث أبي هريرة وسنده حسن.

قال: وفي الباب عن عثمان وسعيد بن زيد وابن عباس وسهل بن سعد وأنس بن مالك وبريدة الأسلمي وقال: هذا حديث صحيح.

ومسلم من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان على حراء (ص ١٨٨٠). قال الحافظ في «الفتح» (٣٨/٧).

قوله: (صعد أحد) هو الجبل المعروف بالمدينة، ووقع في رواية مسلم من وجه آخر عن سعيد: (حراء) والأول أصح ولولا اتحاد المخرج لجوزت تعدد القصة، ثم ظهر لي أن الاختلاف فيه من سعيد فإنني وجدته في مسند الحارث بن أسامة، عن روح بن عبادة، عن سعيد فقال فيه: =

٤٤٩ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أبي حازم قال: كنت عند سهل بن سعد إذ قيل له: كان بين بني عمرو بن عوف وأهل قباء شيء؟ فقال: قديم كان ذلك، كنا عند رسول الله ﷺ إذ جيء فقبل له: إنه كان بين أهل قباء شيء. فانطلق النبي ﷺ إليهم ليصلح بينهم فأبطأ على الناس، فقال بلال لأبي بكر: ألا أقيم الصلاة؟ قال: ما شئت. فأقام بلال فقدم الناس أبا بكر، فبينما هو يصلي أقبل النبي ﷺ فجعل يشق الصفوف حتى قام خلف أبي بكر، وجعلوا يصفقون وأبو بكر لا يلتفت في الصلاة، فلما أكثروا التفت، فإذا النبي ﷺ قائم خلفه، فأشار إليه النبي ﷺ أن يصلي كما هو، فنكص أبو بكر وراءه وتقدم النبي ﷺ فصلى، فلما فرغ قال لأبي بكر: «ما منعك إذ أمرتك أن لا تكون صليت؟ قال: لا ينبغي لابن أبي قحافة أن يتقدم رسول الله ﷺ، ثم قال: النبي ﷺ: «ما شأن التصفيق في الصلاة؟! إنما التصفيق للنساء والتسبيح للرجال».

= «أحد- أو حراء» بالشك، وقد أخرجه أحمد من حديث بريدة بلفظ (حراء)، وإسناده صحيح. وأخرجه أبو يعلى من حديث سهل بن سعد بلفظ (أحد) وإسناده صحيح فقوي احتمال تعدد القصة وتقدم في أواخر الوقف من حديث عثمان أيضاً نحوه وفيه: «حراء». وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة ما يؤيد تعدد القصة فذكر أنه كان على حراء ومعه المذكورون هنا وزاد معهم غيرهم. والله أعلم.

(٤٤٩) صحيح:

وأخرجه البخاري من حديث أبي غسان عن أبي حازم عن سهل مرفوعاً «فتح» (٤/٢٩٧، ٢/١٦٧، ٣/٧٥، ٨٧، ١٠٧، ١٣/١٨٢) من طريق عن أبي حازم - به. وأخرجه مسلم (ص٣١٦) وأبو داود رقم (٩٤٠)، والنسائي (٢/٦٠، ٦١ ص٦٤)، وأحمد (٥/٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٦).

٤٥٠ - أخبرنا يزيد بن هارون، ثنا عبد الحميد بن سليمان، ثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ وعنده بعض أصحابه فطافت بهم فلم تجد مكاناً، فأوسع لها رجل، فقام فجلست فقضت حاجتها ثم قامت، فقال رسول الله ﷺ: «أتعرفها؟» قال: لا. قال: «أفرحمتها؟! رحمك الله». - ثلاث مرات.

٤٥١ - أخبرنا يزيد بن أبي حكيم، ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني، ثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد قال: قال النبي ﷺ: «يكون في هذه الأمة خسف ومسح وقذف». قيل: ومتى ذلك يا رسول الله؟ قال: «إذا ظهرت القيان والمعازف، واستحلّت الخمور».

٤٥٢ - حدثني عبد الله بن مسلمة، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد أنه سئل عن جرح رسول الله ﷺ يوم أحد؟

(٤٥٠) سند ضعيف:

في سنده عبد الحميد بن سليمان، وهو ضعيف أطبقوا على تضعيفه.

(٤٥١) سند ضعيف:

فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف.

والحديث أخرجه ابن ماجه مختصراً رقم (٤٠٦٠) في كتاب الفتن باب الخسوف من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم به مرفوعاً بلفظ: «يكون في آخر أمتي خسف ومسح وقذف».

(٤٥٢) صحيح:

وأخرجه البخاري في الجهاد باب: لبس البيضة «فتح» (٩٦/٦)، ومسلم في الجهاد والسير (ص ١٤١٦) باب غزوة أحمد، والبخاري «فتح» (٩٣/٦) جهاد.

فقال: جرح وجه النبي ﷺ وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه، فكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم، وكان عليُّ يسكب عليها الماء بالمجن، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة، أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى إذا صار رماداً ألصقته بالجرح فاستمسك الدم.

٤٥٣ - حدثني خالد بن مخلد، حدثني سليمان بن بلال، قال: حدثني أبو حازم بن دينار:

قال: سمعت سهل بن سعد يقول: كنا لا نتغدى ولا نقيّل يوم الجمعة إلا بعد الجمعة.

٤٥٤ - حدثني خالد بن مخلد، قال: حدثني سليمان بن بلال، قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد قال:

قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة باباً يقال له: الريان، يدخل منه الصائمون يوم القيامة، لا يدخل منه أحد غيرهم، يقال: أين

= وغيره من طرق أخرى عن أبي حازم عن سهل - به.

(٤٥٣) صحيح:

وأخرجه البخاري «فتح» (٤٢٧/٢، ٤٢٨/٢)، ومسلم (ص ٥٨٨)، وأبو داود (حديث رقم ١٠٨٦ ج ١/٦٥٤) باب: وقت الجمعة، وابن ماجه باب: ما جاء في وقت الجمعة (حديث رقم ١٠٩٩)، وأحمد (٤٣٣/٣)، (٣٣٦/٥)، والترمذي «تحفة» (٦٣/٣)، وقال: حسن صحيح.

(٤٥٤) صحيح:

سبق تخريجه.

الصائمون؟ فيقومون فيدخلون منه؛ فإذا دخل آخرهم أغلق فلم يدخل منه أحد».

٤٥٥ - حدثني خالد بن مخلد، قال: حدثني سليمان بن بلال، حدثني أبو حازم قال: سمعت سهل بن سعد يقول: قال رسول الله ﷺ: «الغدوة يغدوها أحدكم في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها، ولموضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها».

٤٥٦ - حدثني خالد بن مخلد، حدثني سليمان بن بلال، قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل يعمل

(٤٥٥) صحيح:

وأخرجه البخاري في الجهاد باب: الغدوة والروحة في سبيل الله «فتح» (١٤/٦) من حديث سفيان، عن أبي حازم، وباب: فضل الرباط يوم في سبيل الله «فتح» (٨٥/٦) من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم، وفي بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة (٣١٩/٦)، وفي الرقاق، باب: مثل الدنيا في الآخرة «فتح» (٢٣٢/١١).

وأخرجه مسلم (ص ١٥٠٠) كتاب الإمارة، والنسائي في الجهاد (١٤/٦) باب: فضل غدوة في سبيل الله، والترمذي في فضائل الجهاد (١٨٠/٤) باب: ما جاء في فضل الغدو والرواح في سبيل الله.

وقال: وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وأبي أيوب وأنس، وهذا حديث صحيح.

وأخرجه أحمد أيضاً (٤٣٣/٣)، (٣٣٥/٥، ٣٣٧، ٣٣٩)، والدارمي في الجهاد باب: الغدوة في سبيل الله والروحة (٢٠٢/٢)، وأحمد من حديث أبي أمامة (٢٦٦/٥).

(٤٥٦) صحيح:

وأخرجه البخاري مطولاً مصحوباً بقصة (٨٩/٥) من حديث يعقوب بن إبراهيم، عن أبي =

عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وإنه لمن أهل النار، وإن الآخر ليعمل أهل النار فيما يبدو للناس وإنه لمن أهل الجنة» .

٤٥٧ - حدثنا عمر بن سعد، عن سفیان، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال هذه الأمة بخير ما عجلوا الإفطار» .

٤٥٨ - حدثني عبد الله بن مسلمة، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد، أن النبي ﷺ التقى هو والمشركون في بعض مغازيه فاقتتلوا، فمال كل قوم إلى عسكرهم وفي المسلمين رجل لا يدع للمشركين شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه .

= حازم، عن سهل - به مرفوعاً، ومسلم (ص ٢٤٠٢) في كتاب القدر، وأحمد (٥/٣٣٥)، وأحمد أيضاً (٥/٣٣٢) مصحوباً بقصة .
(٤٥٧) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٧٧١) في كتاب الصوم، وأحمد (٥/٣٣١، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٩)، والترمذي (٣/٧٣) كتاب الصوم باب (١٣) ما جاء في تعجيل الإفطار وقال: حديث حسن صحيح، والدارمي في الصوم باب (١١) تعجيل الفطر (٧/٢) . وقال الترمذي: وهو الذي اختاره أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم استحجوا تعجيل الفطر وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق .

وقال أيضاً: وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وعائشة وأنس بن مالك .

قلت: وفي الباب أيضاً عن أبي ذر أخرجه أحمد (٥/١٤٧، ١٧٢) .

وأخرجه مالك في الموطأ (رواية محمد بن الحسن الشيباني - المكتبة العلمية) (ص ١٢٨) باب: تعجيل الفطر، وأخرجه البخاري في الصوم من حديث مالك عن أبي حازم عن سهل مرفوعاً (٤/١٩٨)، وابن ماجه في الصوم (رقم ١٦٩٧) .

(٤٥٨) صحيح:

فقيل : يا رسول الله ، ما أجزأ اليوم أحدا ما أجزأ فلان .

فقال : «أما إنه من أهل النار» . فأعظم القوم ذلك وقالوا : أيننا من أهل الجنة ، وإن كان فلان من أهل النار؟

فقال رجل من القوم : لا والله ، لا مات على هذه الحال أبداً . فاتبعه ، كلما أسرع أسرع معه ، وإذا أبطأ أبطأ معه ، حتى جرح الرجل ، فاشتدت جراحته فاستعجل الموت ، فوضع نصاب سيفه بالأرض وذبابه بين ثديه ثم تحامل عليه فقتل نفسه .

فجاء الرجل إلى النبي ﷺ ، فقال : أشهد أنك رسول الله .

فقال : «وما ذاك؟» فأخبره بالذي كان من أمره ، فقال رسول الله ﷺ : «إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وإنه لمن أهل النار، وإنه ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وإنه لمن أهل الجنة» .

٤٥٩ - حدثني عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل أن رسول الله ﷺ قال : «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً - أو : سبعمائة ألف - قال أبو حازم : لا أدري أي ذلك قال؟ - متماسكون ، بعضهم أخذ بيد بعض ، لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم ، وجوههم على صورة

= وأخرجه البخاري في المغازي «فتح» (٤٧٥ / ٧) .

وانظر الحديث رقم (٤٥٦) .

(٤٥٩) صحيح :

وأخرجه البخاري «فتح» (٤١٦ / ١١) كتاب الرقاق ، باب : صفة الجنة والنار ، ومسلم في

الإيمان (١٩٨ / ١) .

القمر ليلة البدر».

٤٦٠ - حدثني عبد الله بن مسلمة، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه أنه سمع سهل بن سعد سئل: هل رأيت النبي في زمان رسول الله ﷺ؟ قال: ما رأيت النبي حتى قبض الله رسوله، فقلت: هل كانت لكم مناخل في عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: ما رأيت منخلاً حتى قبض الله رسوله. قال: هل كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: نعم، ننفخه فيطير ما طار، وما بقي ثريناه.

٤٦١ - حدثني عبد الله بن مسلمة، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ ببردة منسوجة فيها حاشيتها. ثم قال سهل: أتدرون ما البردة؟ قالوا: نعم، الشملة. قال: نعم هي الشملة. فقالت: يا رسول الله، نسجت هذه بيدي فجئت لأكسوكها. قال:

(٤٦٠) صحيح:

وأخرجه ابن ماجه من طريق عبد العزيز أيضاً في الأطعمة باب (٤٤): الحواري (حديث رقم ٣٣٣٥).

وأخرجه البخاري في الأطعمة باب (٢٢) النخ في الشعير «فتح» (٥٤٨/٩) من طريق أبي غسان عن أبي حازم باب (٢٣) ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون من طريق يعقوب، عن أبي حازم.

وعزه المزي في «الأطراف» (١٢٧/٤) إلى النسائي في «السنن الكبرى» في الرقائق.

(٤٦١) صحيح:

وأخرجه البخاري في الجنائز باب (٢٨) من استعد الكفن «فتح» (١٤٣/٣)، وابن ماجه في اللباس، باب: لباس رسول الله ﷺ (حديث ٣٥٥٢).

وأخرجه البخاري أيضاً في البيوع باب (٣١) النساخ (٣١٨/٤) وفي الأدب (٤٥٦/١٠). وأخرجه النسائي في الزينة، باب: لبس البرود (١٨٠/٨)، وأحمد (٣٣٣/٥، ٣٣٤).

فأخذها رسول الله ﷺ محتاجاً إليها، فخرج علينا وإنها لإزاره، قال: فجسّها فلان ابن فلان - لرجل سماه - فقال: يا رسول الله، ما أحسن هذه البردة، اكسينها. فقال: «نعم». فلما دخل النبي ﷺ طواها فأرسل بها إليه، فقال له القوم: والله ما أحسنت، كُسيها رسول الله ﷺ محتاجاً إليها ثم سألته إياها وقد علمت أنه لا يرد سائلاً، فقال: إني والله ما سألته إياها لألبسها، ولكن سألته إياها لأن تكون كفني يوم أموت. قال سهل: فكانت كفته يوم مات.

٤٦٢ - حدثني ابن أبي شيبة، حدثنا زيد بن حباب، ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، قال: سمعت أبا حازم يقول: سمعت سهل بن سعد يقول: قال رسول الله ﷺ وذكر الجنة، فقال: «فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر».

(٤٦٢) صحيح لغيره:

إذ أن في سنده سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، وقد ترجم الحافظ ابن حجر لـ «سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، في «التهذيب» (من صغار العاشرة وليس هناك فيمن روى عنهم أب وحازم) وعلني هذا فليس هو.

وفي «التعجيل» ترجم لسعيد بن عبد الرحمن المخزومي (ويظهر أن هذه طبقتة) فقال سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع المخزومي: روى عن جبير بن الحويرث قال: رأيت أبا بكر واقفاً على قزح وهو يقول: أيها الناس أسفروا، ثم دفع. رواه عنه محمد بن المكدر. قال: قلت: ووقع عند غيره عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع.

قلت: هذا الثاني الظاهر أنها طبقتة، ولكن كما رأيت فلم يذكر روى عن أبي حازم والذي يترجح والله أعلم أن سعيد هو ابن عبد الرحمن الجمحي، فهذه طبقتة وهو ممن روى عن أبي حازم وهاهنا تصحيف.

لكن علني أي حال فهذا لا يضر، فقد توبع كما في مسلم وأحمد من أبي صخر حميد بن زياد والحديث قد روي من أوجه أخرى متكاثرة جداً.

فقد أخرجه مسلم (ص ٢١٧٥) من حديث أبي صخر أن أبا حازم حدثه... فذكره.

وأحمد (٥/٣٣٤)، وأحمد من طرق أخرى (٢/٣١٣، ٣٧٠، ٤١٦، ٤٣٨، ٤٦٢، =

٤٦٣ - حدثني ابن أبي شيببة، ثنا معاوية بن هشام، عن أبي حفص الطائفي، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوم عرفة غفر له سنتين متتابعين».

٤٦٤ - ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا عياش بن عقبة، قال: سمعت يحيى بن ميمون الحضرمي يقول: وقف علينا سهل بن سعد ونحن في المسجد، فقال سهل: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من جلس في المسجد ينتظر الصلاة فهو في الصلاة».

٤٦٥ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن أخيه، عن

٤٦٦، ٤٩٥، ٥٠٦) والدارمي (٢/٣٣٥).

وللوقوف على طرق متكاثرة جداً انظر «المعجم المفهرس» (٢/٤٨).

(٤٦٣) صحيح لغيره:

في سنده معاوية بن هشام: متكلم فيه كلام يسير، وأبي حفص الطائفي لم تقف له على ترجمة، وأخرج مسلم من حديث أبي قتادة مرفوعاً: أن النبي ﷺ سئل عن صوم يوم عرفة؟ فقال: «يكفر السنة الماضية والباقية» (ص ٨١٩)، وأحمد (٥/٢٩٦)، ٢٩٧، ٣٠٤، (٣٠٨).

وأخرجه الترمذي أيضاً (٣/٤٥٣) «تحفة» وقال: حديث حسن، وقد استحج أهل العلم صوم يوم عرفة إلا بعرفة، وابن ماجه (١٧٣٠)، وأخرج ابن ماجه بسند ضعيف عن قتادة بن النعمان مرفوعاً: «من صام يوم عرفة غفر له سنة أمامه وسنة بعده».

(٤٦٤) صحيح:

وأخرجه النسائي (٢/٤٣)، والترمذي (٢/٣٦٣) من حديث أبي هريرة، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

قلت: وأخرجه أبو داود مطولاً مع قصة (ص ٦٣٤)، وأحمد (ص ٤٥١)، ومالك في «الموطأ» في ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة (١/٣٢٩ - مطبعة مصطفى البابي الحلبي).

(٤٦٥) سند ضعيف:

فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف وقد ذكر الحافظ في التهذيب في ترجمة موسى هذا نقلاً عن =

سهل بن سعد قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقرئ القرآن، يقرئ بعضنا بعضاً، فقال: «الحمد لله؛ كتاب الله واحد، وفيكم الأخيار، وفيكم الأحمر والأسود»، ثم قال: «اقرأوا، اقرأوا، قبل أن يأتي أقوام يقيمون حروفه كما يقام السهم لا يجاوز تراقيهم، يتعجلون أجره ولا يتأجلونه».

٤٦٦ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن ربيعة بن عثمان، ثنا عمران بن أبي أنس، عن سهل بن سعد قال: اختلف رجلان على عهد النبي ﷺ في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال أحدهما: هو مسجد المدينة، وقال الآخر: هو مسجد قباء، فأتوا النبي ﷺ فقال: «هو مسجدي هذا».

أحمد: «لا تحل الرواية عنه». «تهذيب» (٣٥٧/١٠)، ونقل عن جمع من علماء الجرح والتعديل تضعيفه. وانظر أيضاً ترجمة عبد الله بن عبيدة فقد ذكر الحافظ في التهذيب (٣١٠/٥) عن ابن خلفون: أنه - أي: عبد الله - لم يسمع من سهل بن سعد.

(٤٦٦) صحيح:

وأخرجه أحمد (١١٦/٥) قال: ثنا أبو نعيم، ثنا عبد الله بن عامر الأسلمي، عن عمران بن أبي أنس، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب، أن النبي ﷺ قال: «المسجد الذي أسس على التقوى مسجدي هذا»، وعمران بن أنس صوابه ابن أبي أنس كما في «مسند أحمد»، وأيضاً فهذه طبقته، وأيضاً في «تهذيب الكمال» عمران بن أنس الملي ليست له رواية عن سهل بن سعد.

ولا لربيعة بن عثمان وعبد الله بن عامر رواية عن عمران بن أنس، فالراجح كما في «مسند أحمد» أنه عمران بن أبي أنس فقد روى عن سهل بن سعد، وروى عنه ربيعة بن عثمان وعبد الله بن عامر كما في «تهذيب الكمال» وهو ثقة.

وقد أخرج أحمد في «مسنده» من طرق عن أبي سعيد الخدري (٨/٣، ٢٣، ٢٤) قال: تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم فقال رجل: هو مسجد قباء، وقال رجل: هو مسجد رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «هو مسجدي» لفظ «المسند» (٨/٣)، والنسائي (٣٠/٢) وهناك تعليق للنووي.

قلت: والحديث - حديث سهل - أخرجه الطبري في «التفسير» (٢٨/١)، عند تفسير قوله =

٨٤- سهل بن حنيف

٤٦٧ - حدثنا محمد بن الفضل، ثنا حماد بن زيد، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن عبيد بن السَّبَّاق، عن أبيه، عن سهل بن حنيف، أنه سأل النبي ﷺ عن المذي؟ فقال: «يكفيك منه الوضوء»، فقال: وكيف أصنع بما أصاب ثوبي؟ قال: «تأخذ كفًا من ماء فتنضح من ثوبك حيث ترى أنه أصابه».

تعالى ﴿لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه﴾ من طريق وكيع، عن ربيعة بن عثمان، عن عمران بن أبي أنس-رجل من الأنصار- عن سهل . . فذكره، وذكر حديث سهل، عن أبي أيضاً.

ثم وجدت في ابن جرير الحديث من رواية ابن أبي أنس، عن ابن أبي سعيد، عن أبيه مرفوعاً نحواً منه، فعلى هذا قد سمعه عمران من ابن أبي سعيد، وسمعه أيضاً من سهل، والله تعالى أعلم.

وفي إحدى طرق أحمد (٨/٣): عمران بن أبي قيس والظاهر أنه تصحيف؛ ففي «تفسير ابن كثير» (٢/٣٨٩) بعد أن عزاه لأحمد قال عمران بن أبي أنس: والحديث ذكره الحافظ ابن كثير - حديث أبي سعيد - وقال في آخره: وكذا رواه الترمذي والنسائي عن قتيبة، عن الليث، وصححه الترمذي . «تفسير ابن كثير» (٢/٣٩٠).

قلت: وحديث أبي سعيد أخرجه مسلم (ص ١٠١٥).

(٤٦٧) حسن:

وأخرجه أبو داود (حديث رقم ٢١٠) كتاب الطهارة باب (٨٣) في المذي، وصرح ابن إسحاق هناك بتحديث سعيد له.

وأخرجه الترمذي في الطهارة باب (٨٤) ما جاء في المذي يصيب الثوب «تحفة» (١/٣٧٢) وقال: حسن صحيح، ولا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق في المذي مثل هذا.

وابن ماجه (حديث رقم ٥٠٦) كتاب الطهارة باب: الوضوء من المذي، وصرح ابن إسحاق هناك أيضاً بالتحديث.

وأخرجه أحمد (٣/٤٨٥) مصرحاً بتحديث سعيد لابن إسحاق.

٤٦٨ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا ابن نمير، عن موسى بن عبيدة، قال :
أخبرني يوسف بن طهمان، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه قال : قال رسول
الله ﷺ : «من توضأ فأحسن وضوءه ثم جاء مسجد قباء فركع فيه أربع
ركعات كان ذلك كعدل عمرة» .

(٤٦٨) حسن لغيره.

إذ أن هذا السند ضعيف؛ ففيه موسى بن عبيدة ضعيف، ويوسف بن طهمان ترجمته في
«لسان الميزان» قال عنه الحافظ هناك : واه . وذكر له الحديث ثم قال : ويروي نحوه بإسناد
صالح .

قلت : إلا أن يوسف بن طهمان توبع من محمد بن سليمان الكرمانى .
فحديث الباب أخرجه النسائي مع بعض الاختلاف اللفظي (٣٠ / ٢) فقال بم أخبرنا قتيبة،
حدثنا مجمع بن يعقوب، عن محمد بن سليمان الكرمانى قال : سمعت أبا أمامة ابن سهل
بن حنيف قال : قال أبي : قال رسول الله ﷺ : «من خرج حتى يأتي هذا المسجد - مسجد قباء
- فصلى فيه ؛ كان له عدل عمرة» .

وأخرجه ابن ماجه أيضاً من طريق أبي سليمان الكرمانى بسنده مرفوعاً «من تطهر في بيته ثم
أتى مسجد قباء فصلى فيه ؛ صلاة كان له كأجر عمرة» ، (حديث رقم ١٤١٢) ، وأخرجه
أحمد من طريق ابن الكرمانى أيضاً (٤٨٧ / ٣) .

وقد أخرج الترمذي وابن ماجه شاهداً ضعيفاً فقال الترمذي : حدثنا محمد بن العلاء أبو
كريب وسفيان بن وكيع قالوا : أخبرنا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر، أخبرنا أبو الأبرد
مولى بني حطمة، أنه سمع أسيد بن ظهير الأنصاري، وكان من أصحاب النبي ﷺ يحدث
عن النبي ﷺ قال : «الصلاة في مسجد قباء كعمرة» .

قال : وفي الباب عن سهل بن حنيف وقال أيضاً حديث أسيد حديث حسن غريب ولا نعرف
لأسيد بن ظهير شيئاً يصح غير هذا الحديث ولا نعرفه إلا من حدي أبي أسامة عن عبد الحميد
بن جعفر، وأبو الأبرد اسمه زياد مديني ضعيف .

قلت : وهذا شاهد ضعيف ؛ ففيه أبو الأبرد مقبول .

وللحديث شاهد آخر عزاه المباركفوري في «شرح التحفة» إلى الطبراني، لكن فيه أربع
ركعات بدلاً من ركعتين وهو شاهد ضعيف .

قلت : حاصل القول أن الحديث بمجموع طرقه : حسن .

٤٦٩ - حدثني ابن أبي شيبية، ثنا أبو أسامة، عن موسى بن عبيدة، عن يعقوب بن زيد، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: السلام عليكم، كتبت له عشر حسنات، ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله، كتبت له عشرون حسنة، ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، كتبت له ثلاثون حسنة».

٤٧٠ - حدثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن

(٤٦٩) صحيح لغيره:

إذ أن في هذا السند موسى بن عبيدة وهو ضعيف .
والحديث عزاه الحافظ في «الفتح» (٦/١١) إلى الطبراني بسند ضعيف، وعزاه المنذري في الترغيب أيضاً إلى الطبراني .

لكن الحديث أخرجه أبو داود رقم (٥١٩٥) كتاب الأدب، باب: كيف السلام، والترمذي «تحفة» (٧/٣٨٠)، وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في «اليوم واللييلة» (١٢٤) وقال الحافظ في «الفتح»: سنده قوي . «فتح» (٦/١١)، واللفظ لأبي داود، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا جعفر بن سليمان، عن عوف، عن أبي رجاء، عن عمران بن حصين، قام رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم فرد عليه السلام، ثم جلس، فقال النبي ﷺ: «عشراً»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فرد عليه فقال: «عشرون»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فرد عليه فجلس فقال: «ثلاثون» .

وعزاه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/٤٢٩) أيضاً إلى البيهقي وقال: حسنه البيهقي، وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٩٨٦)، وابن حبان في «مؤلف الظمان» رقم (١٩٣١) من حديث أبي هريرة شاهداً . فقال البخاري هناك: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن يعقوب بن زيد التيمي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة أن رجلاً مرَّ على رسول الله ﷺ وهو في مجلس فقال: السلام عليكم فقال: «عشر حسنات»، فمر رجل آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فقال: «عشرون حسنة»، فمر رجل آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال: «ثلاثون حسنة» .

(٤٧٠) سند ضعيف:

محمد بن عقيل، عن عبد الله بن سهل بن حنيف، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «من أعان مجاهداً في سبيل الله أو غارماً في عسرتة أو مكاتباً في رقبته أظله الله يوم لا ظل إلا ظله».

فيه عبد الله بن محمد بن عقيل: إلى الضعف أقرب.

وأخرجه أحمد (٤٨٧/٣)، وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (ص ٣٢٦): ورواه يوسف ابن عدي، عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن سهل بن حنيف، عن النبي ﷺ. قلت لأبي زرعة: أيهما أصح؟ قال: الصحيح عن ابن عقيل عن عبد الله بن سهل عن أبيه، وقد حدثني عمرو بن قسيط، عن عبيد الله بن عمرو، عن ابن عقيل، عن ابن سهل، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وكذا رواه زهير بن محمد عن ابن عقيل عن ابن سهل، عن أبيه.

٨٥- سهيل ابن البيضاء

٤٧١ - حدثني يعقوب بن إبراهيم الزهري، عن أبيه، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن محمد بن الحارث، عن سهيل ابن البيضاء قال: نادى رسول الله ذات ليلة وأنا رديفه، فقال: «يا سهيل ابن البيضاء». رافعاً صوته، فقلت: يا لبيك - رافعاً بها صوتي - . حتى سمع ذلك من خلفنا ومن أمامنا، فاجتمعوا وعلّموا أنه يريد أن يتكلم بشيء، فقال: «من قال: لا إله إلا الله، أوجب الله له بها الجنة وأعتقه من النار».

(٤٧١) ضعيف معضل:

فإن بين محمد بن إبراهيم بن الحارث وسهيل بن شاسع، فقد توفي سهيل في حياة رسول الله ﷺ.

والحديث ذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» فقال في ترجمة سهيل بن بيضاء (٢/٩٠): وروى ابن حبان في «صحيحه» من طريق يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن سعد بن الصلت - ويقال: سعيد بن الصلت -، عن سهيل ابن بيضاء - من بني عبد الدار - قال: بينا نحن مع رسول الله ﷺ في سفر، وسهيل ابن بيضاء رديف رسول الله ﷺ على بعيره إذ قال: «يا سهيل ابن بيضاء» ورفع صوته . . . الحديث.

وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه أنه مرسل؛ لأن سعد بن الصلت لم يدرك سهيلاً.

وهذا هو المعتمد؛ لأن عائشة رضي الله عنها قالت: ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل ابن بيضاء إلا في المسجد. أخرجه مسلم.

فدل على أنه مات في حياة رسول الله ﷺ، وأرخ ابن سعد وفاته سنة تسع كما تقدم. وقال ابن منده: قد روي عن سعد بن الصلت، عن عبد الله بن أنيس، عن سهيل ابن بيضاء.

قلت: هو كذلك عند البغوي، وأكثر من رواه لم يذكروا ابن أنيس، وهو عند أحمد من ثلاث طرق عن يزيد بن الهاد ليس فيه عبد الله بن أنيس، ومنهم من لم يذكر سعد بن الصلت، ورواه بعضهم فأسقط محمد بن إبراهيم، وفي «الصحيح» من حديث أنس في الذي كان يسقيهم الفضيح، فلما نزل تحريم الخمر قالوا: «أرقها»، وعد فيهم في بعض الطرق سهيل ابن بيضاء. انتهى ما قاله الحافظ.

قلت: والحديث قد أخرجه أحمد (٣/٤٦٦)، ثم قال بعد أن ذكره: ثنا هارون، ثنا ابن =

٨٦- أبو مرثد الغنوي

٤٧٢ - حدثنا زكريا بن عدي، قال: أنا ابن المبارك، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي مرثد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها».

وهب قال حيوة: حدثني يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن الصلت، عن سهيل ابن البيضاء من بني عبد الدار قال: بينما نحن في سفر مع رسول الله ﷺ - فذكر معناه - تنبيه: محمد بن الحارث: هو محمد بن إبراهيم بن الحارث كما جاء موضحاً عند أحمد. (٤٧٢) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٦٦٨) كتاب الجنائز باب: النهي عن الجلوس على القبر. وأبو داود (٣/ ٥٥٤) كتاب الجنائز باب (٧٧) كراهية القعود على القبور. والترمذي (٣/ ٣٥٨) الجنائز باب (٥٧): ما جاء في كراهية المشي على القبور والجلوس عليها. والنسائي (٢/ ٥٣) كتاب الأذان باب: النهي عن الصلاة إلى القبر. وأحمد (٤/ ١٣٥).

وقال ابن أبي حاتم في كتاب العلل «بشأن هذا الحديث بعد أن ذكره (١/ ٨٠): قال أبي: يروون أن ابن المبارك وهم في هذا الحديث؛ أدخل أبا إدريس الخولاني بين بسر بن عبد الله وبين واثلة ورواه عيسى بن يونس وصدقة بن خالد والوليد بن مسلم عن ابن جابر عن بسر بن عبيد الله قال: سمعت واثلة يحدث عن أبي مرثد الغنوي عن النبي ﷺ قال أبي: بفسر قد سمع من واثلة وكثيراً ما يحدث بسر عن أبي إدريس فغلط ابن المبارك فظن أن هذا مما روي عن أبي إدريس عن واثلة، وقد سمع هذا الحديث بسر من واثلة نفسه؛ لأن أهل الشام أعرف بحديثهم.

قلت: هذا الاختلاف لا يؤثر على صحة الحديث بشيء.

٨٧- أبو العشراء الدارمي عن أبيه

٤٧٣ - حدثنا حبان بن هلال، ثنا حماد بن سلمة، ثنا أبو العشراء، عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، ما تكون الزكاة إلا من اللبّة والحلق؟ قال: «لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك».

(٤٧٣) ضعيف:

في سنده أبو العشراء الدارمي قال الحافظ في ترجمته في «تهذيب التهذيب»: عن أبيه، عن النبي ﷺ: «لو طعنت في فخذها لأجزأك»، روى عنه حماد بن سلمة قيل: اسمه يسار بن بكر بن سعود بن خولي بن حرملة بن قتادة من بني دارم بن مالك بن حنظلة بن زيد مناة بني تميم، قال الميمون سألت أحمد عن حديث أبي العشراء في الزكاة قال: هو عندي غلط ولا يعجبني ولا أذهب إليه إلا في موضع ضرورة، قال: ما أعرف أنه يروي عن أبي العشراء حديثاً غير هذا. يعني حديث الزكاة.

قال البخاري: في اسمه وسماعه من أبيه نظر، وذكره ابن حبان في الثقات.

وأخرجه أبو داود رقم (٢٨٢٥) باب (١٦): ما جاء في ذبيحة المتردية كتاب الأضاحي. قال أبو داود: وهذا لا يصلح إلا في المتردية والمتوحش. وأخرجه الترمذي «تحفة» (٥/٥٦) في كتاب الصيد، باب: في الزكاة في الحلق واللبّة، والنسائي في كتاب الضحايا، باب: ذكر المتردية في البئر (٧/٢٠٠) وابن ماجه (حديث رقم ٣١٨٤)، والبيهقي (٩/٢٤٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/٢٥٧، ٣٤١)، وقال (خ ٣٤١): مشهور من حديث حماد، غريب من حديث مالك لم نكتبه إلا من هذا الوجه، وذكره الحافظ في «تلخيص الحبير» (٤/١٣٤).

وذكر ما يفيد تضعيفه هناك أيضاً، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» من حديث أنس بإسناد ضعيف (٤/٣٤).

٨٨- أبو الحمراء مولى النبي ﷺ

٤٧٤ - حدثني الضحاك بن مخلد، حدثني أبو داود السبيعي، حدثني أبو الحمراء قال: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ، فَكَانَ إِذَا أَصْبَحَ أَتَى بَابَ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَهُوَ يَقُولُ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الاحزاب: ٣٣]».

(٤٧٤) ضعيف جداً:

في سنده نفع بن الحارث أبو داود الأعمى: متروك وقد كذبه ابن معين قاله الحافظ في «التهذيب».

قال الحافظ في ترجمة أبي الحمراء في «التهذيب»: أبو الحمراء مولى النبي ﷺ وخادمه، يقال: اسمه هلال بن الحارث، ويقال: ابن ظفر، روى عن النبي ﷺ، وعنه أبو داود الأعمى وسعيد بن جبير من طريق ضعيف، قال البخاري: يقال: له صحبة ولا يسلم حديثه، وقال الآجري: قلت لأبي داود أبو الحمراء هلال بن الحارث من الصحابة من أهل حمص؟ قال: بلغني عن ابن معين أن هذا ولا أراه هكذا، وكذا قال الدوري عن ابن معين وقال أحمد بن عيسى في «تاريخ الحمصيين»: اسمه هلال بن ظفر، نقل ذلك عن بعض ولده.

٨٩- عمران بن حصين عن أبيه

٤٧٥ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل بن يونس، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن عمران بن حصين، عن أبيه أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد، عبد المطلب خير لقومك منك، كان يطعمهم الكبد والسنام وأنت تنجرهم، فقال له - ما شاء الله - فلما أراد أن ينصرف قال: ما أقول؟ قال: «قل: اللهم قني شر نفسي، واعزم لي على أرشد أمري»، فانطلق ولم يكن أسلم، ثم إنه أسلم، فقال: يا رسول الله، إني كنت أتيتك، فقلت: علمني، فقلت: «اللهم قني شر نفسي، واعزم لي على أرشد أمري»، فما أقول الآن حين أسلمت؟ قال: «قل: اللهم قني شر نفسي، واعزم لي على أرشد أمري، اللهم اغفر لي ما أسررتُ وما أعلنتُ، وما أخطأتُ وما عمدتُ، وما جهلتُ».

(٤٧٥) صحيح:

وأخرجه أحمد (٤/٤٤٤). وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في اليوم والليلة (حديث رقم ٣٤١٦).

٩٠- حارثة بن وهب

٤٧٦ - حدثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب الخزاعي، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ألا أنبئكم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف، لو أقسم على الله لأبره، ألا أنبئكم بأهل النار؟ كل [عتل] ^(١) جواظ متكبر».

٤٧٧ - حدثنا حجاج بن نصير، ثنا شعبة، عن معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب أن رسول الله ﷺ قال: «تصدقوا؛ فإنه سيأتي عليكم زمان يتصدق الرجل بالصدقة فلا يجد من يقبلها».

٤٧٨ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن شعبة، عن معبد بن خالد قال: سمعت حارثة بن وهب قال: قال رسول الله ﷺ: «تصدقوا، يوشك أن يخرج الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها».

٤٧٩ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن سفيان، عن معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجعظري». والجواظ: الفظ الغليظ.

(٤٧٦) سبق.

(٤٧٧) صحيح:

وأخرجه البخاري في الزكاة «فتح» باب: الصدقة قبل الرد (٣/٢٨١)، وأشار المعلق هنا إلى أطرافه في البخاري. وأخرجه مسلم (ص ٧٠٠) باب: الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، والنسائي (٥/٥٧)، باب: التحريض على الصدقة، وأحمد (٤/٣٠٦).

(٤٧٨) صحيح: انظر ما قبله.

(٤٧٩) صحيح: سبق.

(١) من «س».

٩١- عمرو بن الحمق

٤٨٠ - حدثنا زيد بن حباب العكلي، ثنا معاوية بن صالح، قال: أخبرني عبد الرحمن بن جبير بن نفيير، عن أبيه قال: سمعت عمرو بن الحمق يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله بعبد خيراً غسله»، قيل: وما «غسله؟» قال: «يفتح له عملاً صالحاً بين يدي موته حتى يرضى عنه من حوله».

(٤٨٠) صحيح:

وأخرجه أحمد (٢٢٤/٥) بلفظ استعمله بدلاً من غسله، وابن حبان في «موارد الظمان» رقم (١٨٢٢) كتاب القدر، باب: الأعمال بالخواتيم، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٦١/٣)، والحاكم في «المستدرک» (٣٤٠/١)، وقال: إسناده صحيح، وقال الذهبي: صحيح وله متابعة.

وقال الخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٣٤/١١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣٠٢/٨): لفظ الخطيب: أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق أخبرنا أبو الحسن علي بن سليمان الخرقفي في جامع الرصافة قراءة عليه وأنا أسمع، قال: حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي، حدثنا يحيى بن كثير حدثنا عبد الله ابن يحيى بن أبي كثير عن أبيه، عن جبير بن نفيير، عن عمرو بن الحمق قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله بعبد خيراً غسله قالوا: يا رسول الله، وما غسله؟ قال: يوفقه لعمل صالح ثم يقبضه عليه». وشاهد آخر ضعيف أخرجه أحمد (٢٠٠/٤) قال: ثنا سريج بن النعمان قال: حدثنا بقية، عن محمد بن زياد الألهماني قال: حدثني أبو عنبة - قال سريج: وله صحبة - قال: قال رسول الله ﷺ: «يفتح الله عز وجل له عملاً صالحاً قبل موته ثم يقبضه عليه»، وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» رقم (٤٠٠) وشاهد آخر عند أحمد (١٣٥/٤) - إن كان عمرو الجمعي هو ابن الحمق فهي متابعة لعبد الرحمن بن جبير - ثنا حيوة بن شريح، ويزيد بن عبد ربه قالوا: ثنا بقية بن الوليد، حدثني بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، ثنا جبير بن نفيير، أن عمراً الجمعي حدثه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أراد الله بعبد خيراً استعمله قبل موته» فسأله رجل من القوم ما استعمله؟ قال: «يهديه الله عز وجل إلى العمل الصالح قبل موته ثم يقبضه عليه».

٩٢- أبو شريح الخزازي

٤٨١ - أخبرنا محمد بن بكر البرساني، ثنا عبد الحميد بن جعفر، قال: أخبرني سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي شريح العدوي - من خزاعة؛ وهو من الصحابة - قال: قال رسول الله ﷺ: «الضيافة ثلاثة أيام، وجائزته يوم و ليلة، ولا يحل لأحدكم أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه». قال: قلت: وما «يؤثمه؟» قال: «يقيم عنده ولا يجد شيئاً يقريه».

٤٨٢ - حدثنا ابن أبي شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر، عن عبد الحميد بن جعفر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي شريح الخزازي، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «أبشروا، أبشروا، أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟» قالوا: نعم. قال: «فإن هذا القرآن سبب، طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم، فتمسكوا به؛ فإنكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده أبداً».

(٤٨١) صحيح لغير هذا السند (عبد الحميد بن جعفر صدوق ربما وهم لكنه تويح):
وأخرجه مسلم (ص ١٣٥٣) كتاب اللقطة باب (٢): تحريم حلب الماشية بغير إذن مالكيها، وفي الإيمان (ص ٦٩).
والبخاري في الأدب باب (٨٥) إكرام الضيف «فتح» (١٠/٥٣١)، وفي الرقاق باب حفظ اللسان (١١/٣٠٨ فتح)، وأبو داود في كتاب الأضمة (٤/١٢٨) باب (٥) ما جاء في الضيافة، وابن ماجه (حديث رقم ٣٦٧٥) كتاب الأدب، باب: حق الضيف، والترمذي (٤/٣٤٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح كتاب البر والصلة باب (٤٣) ما جاء في الضيافة كم هو؟ وأحمد (٤/٣١)، (٦/٣٨٤ ٣٨٥).
وعزه الزري في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» في الرقاق.
ولفظ البخاري في الأدب «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوم و ليلة والضيافة ثلاثة أيام، فما بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له أن يثري عنده حتى يخرجه».
وقد علق الحافظ في «الفتح» (١٠/٥٣٣) على هذا التقديم والتأخير.

(٤٨٢) حسن =

٩٣- عطية السعدي

٤٨٣ - حدثنا هاشم بن القاسم، ثنا أبو عقيل الثقفي، عن عبد الله بن يزيد، عن ربيعة بن يزيد وعطية بن قيس، عن عطية السعدي - وكان من أصحاب النبي ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرًا لما به البأس».

٤٨٤ - أخبرنا عبد الرزاق بن همام، أنا معمر، عن سماك بن الفضل، عن عروة بن محمد، عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اليد المُنْتَبِئَةُ خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

= وعزاه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٧٩/١) إلى الطبراني في «الكبير» فقال: رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد.

وعزاه الشيخ ناصر في «صحيح الترغيب» بعد أن صححه إلى ابن حبان في «صحيحه» (٢٨٦/١ رقم ١٢٢)، وابن نصر في «قيام الليل» (ص ٧٤) بسند صحيح.

(٤٨٣) ضعيف:

في سننه عبد الله بن يزيد الدمشقي وهو ضعيف.

والحديث أخرجه الترمذي «تحفة» (١٤٧/٧) وقال: حسن غريب.

وابن ماجه كتاب الزهد، باب (٢٤) الورع والتقوى (حديث رقم ٤٢١٥).

(٤٨٤) صحيح لغيره:

إذ أن في هذا السند عروة بن محمد قال عنه الحافظ في «التقريب»: مقبول، وأخرجه أحمد (٢٢٦/٤).

لكن له شواهد متكاثرة في البخاري ومسلم وغيرهما.

فأخرجه البخاري مصحوباً بقصة من حديث حكيم بن حزام في كتاب الوصايا باب: تأويل قول الله تعالى: ﴿من بعد وصية...﴾.

ومسلم في كتاب الزكاة (ص ٧٢١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والنسائي في الزكاة (٤٦/٥) من حديث حكيم بن حزام وأبي هريرة وابن عمر وطارق المحاربي.

والبخاري من حديث ابن عمر في كتاب الزكاة «فتح» (٢٩٤/٣) باب (١٨): لا صدقة إلا =

٩٤- سفيان بن الحكم- أو: الحكم بن سفيان

٤٨٥ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن منصور، عن مجاهد، عن سفيان بن الحكم - أو: الحكم بن سفيان -: أن النبي ﷺ كان إذا توضأ وفرغ من وضوئه أخذ كفاً من ماء فرشّه تحتّه .

عن ظهر غنى .

وقد ساقه الحافظ ابن حجر في «الفتح» عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم «فتح» (٢٩٧/٣).

(٤٨٥) إسناده مضطرب:

قال أحمد (٤١٠/٣)، (١٧٩/٤، ٢١٢): حدثنا أسود بن عامر، ثنا شريك قال: سألت أهل الحكم بن سفيان فذكروا أنه لم يدرك النبي ﷺ. قال أبو عبد الرحمن: ورواه شعبة ووهيب عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، عن أبيه: أنه رأى النبي ﷺ، وقال غيرهما: عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان قال: رأيت النبي ﷺ. والحديث أخرجه أحمد لكن بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ بال - يعني ثم توضأ - ثم نضح علي فرجه (٤١٠/٣)، (١٧٩/٤، ٢١٢)، (٤٠٨/٥ - ٤٠٩).

قال الحافظ في «التهذيب» في ترجمة الحاكم بن سفيان: أو سفيان بن الحكم عن النبي ﷺ في نضح الفرج بعد الوضوء، وعنه مجاهد، وقد اختلف عليه فيه قيل: عنه عن الحكم، أو ابن الحكم عن أبيه، وقيل: عن الحكم بن سفيان عن أبيه، وقيل: عن الحكم - غير منسوب - عن أبيه، عن رجل من ثقيف، عن أبيه.

هذه أربعة أقوال، وقيل: عن مجاهد عن الحكم بن سفيان من غير ذكر أبيه، وقيل: عن مجاهد عن رجل من ثقيف يقال له: الحكم أو أبو الحكم، وقيل: عن ابن الحكم أو أبي الحكم بن سفيان، وقيل: عن الحكم بن سفيان أو ابن أبي سفيان، وقيل: عن رجل من ثقيف، وهذه ستة أقوال ليس فيها: عن أبيه.

والحديث أخرجه أبو داود (٦٤/١) كتاب الطهارة باب: في الانتضاح وقال بعده: وافق سفيان جماعة على هذا الإسناد، وقال بعضهم الحكم أو ابن الحكم ثم ذكره من رواية مجاهد عن رجل من ثقيف عن أبيه، وأيضاً من رواية الحكم أو ابن الحكم عن أبيه انظر «سنن أبي داود» (حديث رقم ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨).

وقال الترمذي (٧٢/١): وفي الباب عن أبي الحكم بن سفيان. وقال بعضهم: سفيان ابن الحكم أو الحكم بن سفيان واضطربوا في هذا الحديث.

٩٥- عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي

٤٨٦ - حدثنا الضحاك بن مخلد، عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال: أنا أول من سمع النبي ﷺ نهى عن أن يبول الرجل مستقبل القبلة. قال: فخرجت إلى الناس فأخبرتهم.

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة باب: ما جاء في النضح بعد الوضوء حديث رقم (٤٦١)، والنسائي (١/٧٣-٧٤) باب: في النضح. والحديث ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (١/٤٦)، وقال: سمعت أبي يقول: الصحيح مجاهد عن الحكم بن سفيان عن أبيه، ولأبيه صحبة. (٤٨٦) صحيح:

وأخرجه ابن ماجه (١/١١٥ رقم ٣١٧) باب: النهي عن استقبال القبلة بالبول والغائط، وقد رواه هناك الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب أنه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي - به.

وقال المعلق هناك في «الزوائد»: «إسناده صحيح، وحكم بصحته جماعة».

وأخرجه أحمد (٤/١٩٠-١٩١) من طريق ليث بن سعد وعبد الحميد بن جعفر، وقد تويع يزيد بن أبي حبيب أيضاً فقال أحمد (٤/١٩٠): حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، ثنا سليمان بن زياد الحضرمي أنه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي صاحب النبي ﷺ يقول: نهانا رسول الله ﷺ أن يبول أحدنا مستقبل القبلة. وقال أحمد أيضاً: (٤/١٩١): ثنا يحيى بن إسحاق قال ثنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن المغيرة قال: أخبرني عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال: يقول رسول الله ﷺ: «لا يبولن أحدكم مستقبل القبلة». وأنا أول من حدث الناس بذلك.

٩٦- عبد الله بن عكيم

٤٨٧ - حدثنا يعلى بن عبيد، ثنا الأجلح، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم قال: كتب إلينا رسول الله ﷺ: «أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب».

(٤٨٧) مرسل:

قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة عبد الله بن عكيم: قال البخاري: أدرك زمن النبي ﷺ ولا يعرف له سماع صحيح. وكذا قال أبو نعيم، وقال ابن حبان في الصحابة أدرك زمنه ولم يسمع منه شيئاً، وكذا قال أبو زرعة، وقال ابن منده وأبو نعيم أدركه ولم يره، وقال البيهقي يشك في سماعه، وقال أبو حاتم: ليس له سماع من النبي ﷺ، من شاء أدخله في المسند على المجاز. وقال ابن سعد: كان إمام مسجد جهينة، وقال حكاية عن غيره: إنه مات في ولاية الحجاج. اهـ.

وانظر أيضاً: «جامع التحصيل» (ص ٢٦١)، و«الإصابة» (٢/٣٣٨)، والحديث أخرجه أبو داود رقم (٤١٢٧) كتاب اللباس باب: من روى أن لا يتنفع بإهاب الميتة.

والترمذي «تحفة» (٥/٤٠١، ٤٠٢)، وقال: هذا حديث حسن ويروى عن عبد الله بن عكيم عن أشياخ له هذا الحديث وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عكيم أنه قال: أتانا كتاب رسول الله ﷺ قبل وفاته بشهرين سمعت أحمد بن الحسن يقول: كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا الحديث لما ذكر فيه قبل وفاته بشهرين وكان يقول: كان هذا آخر أمر النبي ﷺ، ثم ترك أحمد هذا الحديث لما اضطربوا في إسناده حيث روى بعضهم وقال: عن عبد الله بن عكيم عن أشياخ من جهينة.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب اللباس باب (٢٦) من قال لا يتنفع من الميتة بإهاب ولا عصب. حديث (٣٦١٣) والنسائي في الفرع والعتيرة (٧/١٧٥)، وأخرجه النسائي من طريق أخرى عن عبد الله بن عكيم (٧/١٧٥)، وقال: أصح ما في هذا الباب في جلود الميتة إذا دبغت حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس عن ميمونة والله تعالى أعلم.

وأخرجه أحمد أيضاً من طريق أخرى عن عبد الله بن عكيم مرفوعاً (٤/٣١٠) وقال أبو حاتم في «العلل»: لم يسمع عبد الله بن عكيم من النبي ﷺ، وإنما هو كتابه (١/٥٢).

٩٧- عبد الله بن عامر بن ربيعة

٤٨٨ - حدثني أبو الوليد، ثنا شعبة، ثنا أبو بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة: أن امرأة كانت تلتقط القصب والأذى من المسجد، فماتت فمرّ رسول الله ﷺ بقبرها فصلّى عليها.

(٤٨٨) صحيح لغيره:

وقال أحمد (٤٤٤/٣): ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز يعني ابن محمد الدروردي، عن محمد بن زيد التيمي عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: مر رسول الله ﷺ بقبر فقال: «ما هذا القبر؟» قالوا: قبر فلانة. قال: «أفلا أدنتموني»، قالوا: كنت نائماً فكرهنا أن نوقظك. قال: «فلا تفعلوا، فادعوني لجنازكم. فصف عليها فصلّى».

وعبد الله بن عامر بن ربيعة: مختلف في سماعه من النبي ﷺ، نقل الحافظ في «التهذيب» أنه لم يسمع من النبي ﷺ.

وقد أخرج البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن أسود- رجلاً أو امرأة- كان يقيم المسجد فمات ولم يعلم النبي ﷺ بموته فذكره ذات يوم فقال: ما فعل ذلك الإنسان؟ قالوا: مات يا رسول الله، قال: «أفلا أدنتموني؟ فقالوا: إنه كان كذا وكذا، قال: فحرقوا من شأنه. قال: فدلوني على قبره، فأثنى قبره فصلّى عليه. «فتح» (٤٠٢/٣).

وأخرج البخاري أيضاً من حديث ابن عباس: «صلّى النبي ﷺ على رجل بعدما دفن بليلة. قام هو وأصحابه، وكان سأل عنه فقال: من هذا؟ فقالوا: فلان دفن البارحة. فصلوا عليه» «فتح» (٢٠٧/٣).

ولفظه (ص ٢٠٥) فأهمهم- أي النبي ﷺ- وصلوا خلفه.

٩٨- عبد الله بن عدي بن الحمراء

٤٨٩ - أخبرنا عبد الرزاق بن همام، أنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبد الله بن عدي بن الحمراء: أن رسول الله ﷺ بينا هو جالس بين ظهراني الناس إذ جاءه رجل يستأذنه أن يسارّه في قتل رجل من المنافقين، فجهر النبي ﷺ بكلامه، فقال: «أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟» قال: بلى يا رسول الله، ولا شهادة له. قال: «أليس يشهد أني رسول الله؟» قال: بلى يا رسول الله، ولا شهادة له. قال: «أليس يصلي؟» قال: بلى، ولا صلاة له. قال: «أولئك الذين نهيت عن قتلهم».

٤٩٠ - أخبرني يعقوب بن إبراهيم الزهري، قال: حدثني أبي، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن عبد الله بن عدي بن الحمراء أخبره: أنه سمع النبي ﷺ وهو واقف على راحلته بالحزورة من مكة يقول لمكة: «والله؛ إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إليّ، ولولا أنني أخرجت منك ما خرجت».

(٤٨٩) إسناد منقطع:

إذ أن عطاء بن يزيد الليثي لم يرو عن عبد الله بن عدي بن الحمراء ولكنه روى عنه بواسطة. قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبد الله بن عدي الأنصاري: قال إسماعيل القاضي: وليس هو ابن الحمراء الذي روى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن وكذا ابن المديني. وروى أحمد من طريق عطاء بن يزيد عن عبد الله بن عدي بن الخيار عن عبد الله بن عدي الأنصاري قال: بينما رسول الله ﷺ في أصحابه إذ جاءه رجل فشاوره في قتل رجل من المنافقين. . . الحديث إسناد صحيح، وقد جوده معمر عن الزهري، ورواه مالك والليث وابن عيينة عن الزهري فقالوا: عن رجل من الأنصار ولم يسموه.

(٤٩٠) صحيح:

وأخرجه أحمد (٣٠٥/٤)، والترمذي في «المنقب» (٧٢٢/٥) رقم الباب (٦٩) في فضل =

٩٩- شبل بن خليلد المزني

٤٩١ - حدثني يعقوب بن إبراهيم الزهري، ثنا محمد بن عبد الله بن مسلم، عن عمه قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن (شبل) ^(١) بن خليلد المزني أخبره أن رسول الله ﷺ قال للوليدة: «إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فبيعوها ولو بضعير». والضعير: الحبل - في الثالثة أو في الرابعة.

مكة وقال: حسن غريب صحيح. وقال: وقد رواه يونس عن الزهري نحوه، ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وحديث الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن حمراء عندي أصح.

وأخرجه ابن ماجه في المناسك (رقم ٣١٠٨) والدارمي في السير (ص ٢٣٩) باب: إخراج النبي ﷺ من مكة. وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» (الحج ٣٠٥: ١)، وفي المناسك (٣: ٣٠٥).

وأخرج الترمذي شاهداً لبعضه فقال - «تحفة» (٤٢٧/١٠) كتاب المناقب فضل مكة -: حدثنا محمد بن موسى البصري أخبرنا الفضيل بن سليمان عن عبد الله بن عثمان بن خيثم أخبرنا سعيد بن جبير وأبو الطفيل، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لمكة: «ما أطيبك من بلد، وأحبك إليّ، ولولا أن قومك أخرجوني منك ما سكنت غيرك». وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

وقال المباركفوري في «التحفة» (٤٢٧/١٠) وروى هذا الحديث أيضاً الزهري عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن أبي هريرة في «مسند أحمد»: ثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: وقف النبي ﷺ على الحزورة فقال: علمت أنك خير أرض لله... الحديث، فالظاهر أن كلا الحديثين صحيحان وليس أحدهما أصح من الآخر. هناك على حديث شبل.

وقد أخرجه ابن ماجه من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل به مرفوعاً رقم (٢٥٦٥). وأخرجه ابن ماجه من طريق ضعيف عن عائشة (رقم ٢٥٦٦).

(٤٩١) صحيح لغيره:

(١) في «س»: شبليل.

و«شبل» اختلف في اسمه وصحبه .

قال الحافظ في ترجمة شبل بن خليلد في «الإصابة» (٢/ ١٣٥): جاء عنه حديثان: أحدهما: في قصة العسيف، والآخر: في قصة الأمة إذا زنت .

قال ابن السكن: والاختلاف فيه عن الزهري فالاكثر قالوا: عنه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد . وابن عيينة مثلهم لكن زاد: وشبل غير منسوب وبكر بن وائل عن عمرو بن شعيب وعبيد الله بن أبي زياد قالوا: عن أبي هريرة فقط قال: وجاء يونس بالحديث على وجهه فقال: عن الزهري، عن عبيد الله، عن شبل بن عامر المزني، عن عبد الله بن مالك الأوسي، ووافقه الزبيدي وابن أخي الزهري في السند، لكن قالوا: شبل بن خالد .

قال ابن حبان: له صحبة ومن زعم أنه شبل بن حامد فقد وهم، وقال في التابعين: شبل بن خليلد روى عن عبد الله بن مالك الأوسي . وهذا هو شبل بن خليلد الذي ذكره قبل وقيل فيه: شبل بن حامد واشتبه أمره على ابن حبان وبقي من وجوه الاختلاف فيه رواية عقيل فقط، عن الزهري، عن عبد الله بن شبل وخليد عن مالك بن عبد الله الأوسي .

قال ابن السكن: شبل يقال: له صحبة، وكان ابن عيينة يخطئ فيه فيقول: شبل بن معبد، قال: والصواب: أنه شبل بن حامد، وأنه يروي عن عبد الله بن مالك الأوسي . قلت: وهو غير شبل بن معبد البجلي الآتي في القسم الثالث، قلت: وشبل ذكره الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة» .

قلت أيضاً: وذكره الحافظ عن ابن معين والدارقطني أنه ليست له صحبة .

والحديث أخرجه ابن ماجه رقم (٢٥٦٥) .

وعزاه المزني في «الأطراف» (تحفة الأشراف ٣/ ٢٣٧) إلى النسائي في الرجم من «السنن الكبرى» .

لكن الحديث جاء من طرق أخرى صحيحة في البخاري وغيره .

فأخرج البخاري في «صحيحه» من حيث الليث عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة «فتح» (٤/ ٣٦٩) كتاب البيوع باب: بيع العبد الزاني، لكنه قال: ثم إن زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر، وأخرجه البخاري أيضاً من حديث مالك عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة وزيد بن خالد به مرفوعاً، وفي آخره قال ابن شهاب: لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة .

وأشار هناك إلى الأطراف، وأخرجه مسلم (ص ١٣٢٩) من طرق، عن أبي هريرة وزيد بن خالد، وأبو داود (٤/ ٦١٣ - ٦١٤) كتاب الحدود في الأمة تزني ولم تحض، والترمذي في كتاب الحدود (٤/ ٤٠) باب (٨): الرجم على الشيب من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد، وقد علقه الترمذي .

١٠٠- عبد الله بن يزيد الأنصاري

٤٩٢ - حدثنا أبو نعيم، ثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن عبد الله بن يزيد الأنصاري، قال: كان النبي ﷺ يقرأ في المغرب: ﴿والتين والزيتون﴾.

(٤٩٢) سند ضعيف:

في سنده جابر، والراجح أنه ابن يزيد الجعفي: وهو كذاب. وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٨/١) باب: ما يقرأ به في المغرب، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٣٦٥/٦) إلى الطبراني أيضاً. والحديث أخرجه الجماعة من حديث البراء بن عازب، لكن في «صلاة العشاء» بدلاً من «المغرب». والحديث أخرجه البخاري «فتح» (٢٥٠/٢) وفي التوحيد (٥١٨/١٣)، ومسلم في الصلاة (ص ٣٣٩)، وأبو داود في الصلاة رقم (١٢٢١)، والترمذي (١١٥/٢)، وابن ماجه رقم (٨٣٤ ص ٢٧٢)، والنسائي (١٣٤/٢)، وأحمد (٢٨٤/٤).

١٠١- عبد الله بن خبيب

٤٩٣ - أنا ابن أبي فديك، ثنا ابن أبي ذئب، عن أبي سعيد البراد، عن معاذ بن عبد الله بن خبيب، عن أبيه قال: خرجنا في ليلة مطيرة مظلمة شديدة فطلب رسول الله ﷺ ليصلي لنا. قال: فأدرسته فقال: «قل». فلم أقل شيئاً، ثم قال: «قل». فلم أقل شيئاً، قال: «قل»، قلت: يا رسول الله، وما أقول؟ قال: «قل هو الله أحد» والمعوذتين حين تُمسي وحين تُصبح ثلاث مرات، تكفيك من كل شيء».

(٤٩٣) حسن:

وأخرجه أحمد (٣١٢/٥) بلفظ: «قل هو الله أحد والمعوذتين حين تُمسي وحين تُصبح ثلاثاً يكفيك كل يوم مرتين». وفي سند هذا الحديث أسيد بن أبي أسيد قال الذهبي في «الكاشف»: صدوق. وكذا قال الحافظ في «التقريب». وجاء في ترجمته في «التهذيب» ما يفيد أن حديثه قد ينزل عن الحسن ولكننا اعتمدنا في تحسينه على قول الذهبي والحافظ في الرجل أنه صدوق. ثم إن الحديث في فضائل الأعمال. والله تعالى أعلم.

١٠٢- ابن أم مكتوم

٤٩٤ - حدثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي رزين، عن ابن أم مكتوم قال: قلت للنبي ﷺ: إني كبيرٌ ضريرٌ البصر شاسعُ الدارِ، ولي قائد لا يلائمني، فهل تجد لي من رخصة؟ فقال: «هل تسمع النداء؟» قلت: نعم، فقال: «ما أجد لك رخصة».

(٤٩٤) صحيح لغيره:

وأخرجه أحمد (٣/٤٢٣) من طريق أبي النضر ثنا شيبان، عن عاصم - به، وأخرجه ابن ماجه رقم (٧٩٢) ف كتاب المساجد باب (١٧)، ومسلم من حديث أبي هريرة (ص ٤٥٢)، وابن ماجه (٧٩١) قال: أتى النبي ﷺ رجلٌ أعمى . . . فذكر معناه .
وشاهد آخر عند أحمد (٣/٢٤٣) ثنا عبد الصمد ثنا عبد العزيز يعني ابن مسلم ثنا الحصين، عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ابن أم مكتوم أن رسول الله ﷺ أتى المسجد فرأى في القوم رقة فقال: إني لأهم أن أجعل للناس إماماً ثم أخرج فلا أقدر على إنسان يتخلف عن الصلاة في بيته إلا أحرقتة عليه. فقال ابن أم مكتوم: إن بيني وبين المسجد نخلاً وشجراً ولا أقدر على قائد كل ساعة أيسعني أن أصلي في بيتي؟ قال: أسمع الإقامة؟ قال: نعم. قال: فأتها.

١٠٣- عبد الله بن سلام

٤٩٥ - حدثنا سعيد بن عامر، عن عوف، عن زرارة بن أوفى، عن عبد الله بن سلام قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة استشرفه الناس، قالوا: قدم رسول الله ﷺ، قال: فخرجت فيمن خرج، فلما رأيت وجهه عرفت أنه ليس بوجه كذاب، فكان أول ما سمعته يقول: «أيها الناس، أفسحوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا والناس نيام، وادخلوا الجنة بسلام».

٤٩٦ - حدثني الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن المسيب بن رافع، عن خرشة بن الحر قال: قدمت المدينة فجلست إلى (مشيخة)^(١) في مسجد النبي ﷺ فجاء شيخ يتوكأ على عصاه، فقال

(٤٩٥) إسناد منقطع ولكن صحيح لشواهده:

قال الحافظ في «التهذيب»: وقال ابن أبي حاتم سئل أبي: هل سمع زرارة من ابن سلام قال: ما أراه ولكنه يدخل في المسند وأخرجه الترمذي «تحفة» (١٨٧/٧) قبل صفة الجنة، وقال: هذا حديث صحيح، وأحمد (٥٠١/٥).

وابن ماجه في إقامة الصلاة رقم (١٣٣٤)، وفي الأطعمة (حديث رقم ٣٢٥١)، والدارمي (٢/٢٧٥) كتاب الاستئذان باب: إفساء السلام ولبعض ألفاظ الحديث شواهد.

قال الترمذي: «تحفة» (٥٨٧/٥): حدثنا يوسف بن حماد، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أفسحوا السلام وأطعموا الطعام واضربوا الهام تورثوا الجنان»، وقال: حسن غريب صحيح. وقال أيضاً: حدثنا هناد ثنا أبو الأحوص، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله ابن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «اعبدوا الرحمن، وأطعموا الطعام، وأفسحوا السلام تدخلوا الجنة بسلام»، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٤٩٦) صحيح:

وأخرجه مسلم في المناقب، مناقب عبد الله بن سلام من طريق سليمان بن مسهر عن خرشة =

(١) في «المطبوع، س»: أشيخة. وتراجع.

القوم: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا. قال: فقام خلف سارية فصلى ركعتين، فقامت إليه فقلت له: قال بعض القوم كذا وكذا. فقال: الجنة لله - عز وجل - يدخلها من شا، وإني رأيت على عهد رسول الله ﷺ رؤيا: رأيت كأن رجل أتاني فقال لي: انطلق، فذهبت معه فسلك بي في منهج عظيم، فعرضت لي طريق عن يساري فأردت أن أسلكها فقال: إنك لست من أهلها، ثم عرضت لي طريق عن يميني، فسلكتها حتى انتهيت إلى جبل زلق فأخذ بيدي فزجل بي، فإذا أنا على ذروته فلم أتقار ولم أتماسك، وإذا عمود من حديد في ذروته حلقة من ذهب فأخذ بيدي فزجل بي حتى أخذت بالعروة، فقال: استمسك، فقلت: نعم، فضرب العمود برجله فاستمسكت بالعروة. فقصصتها على رسول الله ﷺ فقال: «رأيت خيرا، أما المنهج العظيم فالمحشر، وأما الطريق التي عرضت عن يسارك فطريق أهل النار ولست من أهلها، وأما الطريق التي عرضت عن يمينك فطريق أهل الجنة، وأما الجبل الزلق فمنازل الشهداء، وأما العروة التي استمسكت بها فعروة الإسلام؛ فاستمسك بها حتى تموت». فأنا أرجو أن أكون من أهل الجنة. فإذا هو عبد الله بن سلام.

٤٩٧ - حدثني ابن أبي شيببة، ثنا يحيى بن يعلى التميمي أبو المحياة، عن

بن الحر - به (ص ١٩٣١).

وأخرجه مسلم من حديث قيس بن عباد بنفس القصة (ص ١٩٣٠)، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في التعبير (٦).

وأخرجه ابن ماجه رقم (٣٩٢٠) كتاب تعبير الرؤيا باب (١٠) تعبير الرؤيا، وأخرجه أحمد (٤٥٢/٥).

(٤٩٧) ضعيف:

عبد الملك بن عمير، عن ابن أخي عبد الله بن سلام، عن عبد الله بن سلام قال: كان اسمي في الجاهلية فلان، فسماني رسول الله ﷺ عبد الله بن سلام.

٤٩٨ - حدثني ابن أبي شيبعة، ثنا محمد بن عمر، عن عبد الحميد بن جعفر، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه قال: خطبنا رسول الله ﷺ في يوم الجمعة، فقال: «ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم جمعته سوى ثوب مهنته».

= في سنده ابن أخي عبد الله بن سلام وهو مجهول، وأخرجه أحمد (٤٥١/٥)، وابن ماجه في كتاب الأدب من «سننه» باب تغيير الأسماء (حديث رقم ٣٧٣٥).
ثم إن في الحديث نكارة لمخالفته للحديث الثابت في «صحيح البخاري» الذي جاء فيه: «... ما تقولون في عبد الله بن سلام؟...» فهذا يفيد أنه كان معروفاً لديهم والله أعلم.
(٤٩٨) ضعيف:

ففيه:

١- محمد بن عمرو الراجح - كما قاله المزي في «عون المعبود» (٤١٦/١) أنه الواقدي وهو متهم بالكذب.

٢- في سماع محمد بن يحيى بن حبان من يوسف بن عبد الله بن سلام كلام. والحديث أخرجه ابن ماجه رقم (١٠٩٥) وأبهم محمد بن عمر فقال: حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبعة ثنا شيخ لنا عن عبد الحميد بن جعفر... .

وأخرجه أبو داود رقم (١٠٧٨) كتاب الصلاة، باب (٢١٩): اللبس للجمعة فقال: حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرني يونس وعمرو أن يحيى بن سعيد الأنصاري حدثه أن محمد بن يحيى بن حبان حدثه أن رسول الله ﷺ قال... فذكره.

قلت: وهذا مرسل فبين محمد بن يحيى والرسول ﷺ بون شاسع، قال عمرو: وأخبرني ابن أبي حبيب عن موسى بن سعد عن ابن حبان عن ابن سلام أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ذلك على المنبر.

قلت: وهذا معلق فضلاً عن العلة الأخرى المذكورة من قبل ألا وهي: الكلام في سماع محمد بن يحيى بن سلام. وقال أبو داود أيضاً: ورواه وهب بن جرير عن أبيه عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب عن موسى بن سعد، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن =

النبي ﷺ. وهذا فيه شيثان :

أولاً: كونه معلقاً.

ثانياً: قال الحافظ في «التهذيب» نقلاً عن ابن يونس: أحاديث جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب ليس عند المصريين منها حديث وهو - تشبهه عندي - أن تكون من حديث ابن لهيعة . قلت: فهذا يفيد أيضاً أنه ربما وجد تدليس بين جرير ويحيى، ثم إن جرير متكلم فيه أيضاً قال الحافظ: صدوق ربما أخطأ.

ثالثاً: موسى بن سعد ترجمته في «التهذيب» تفيد أنه مجهول، وفي «التقريب» قال عنه: مقبول، وربما هذا بناءً على الرأي القائل بأن جهالة التابعي أقل ضرراً من جهالة من هو دونه . وعلى كل فمقبول - كما هو اصطلاح الحافظ - إذا توبع وإلا فلين . رابعاً: نوزع في صحبة يوسف بن عبد الله بن سلام .

وللحديث شاهد ضعيف أيضاً أخرجه ابن ماجه (١٠٩٦) قال: حدثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن أبي سلمة عن زهير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ خطب الناس يوم الجمعة فرأى عليهم ثياب النمار فقال رسول الله ﷺ: «ما على أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ لجمعه سوى ثوبي مهنته»، وأخرجه ابن حبان في «مؤرد الظمان» (رقم ٥٦٧) وزهير هو ابن محمد .

قلت: في هذا السند عمر بن أبي سلمة أبو حفص وهو التنيسي الدمشقي، قال الحافظ في «التهذيب» في ترجمته: قال أحمد: روى عن زهير أحاديث بواطيل كأنه سمعها من صدقة بن عبد الله فغلط فقلبها .

وقال الحافظ أيضاً في «التهذيب» في ترجمة: زهير بن محمد التميمي: قال الأثرم عن أحمد في رواية الشاميين عن زهير يروون عنه مناكير . ثم قال: أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة - عبد الرحمن بن المهدي وأبي عامر - وأما أحاديث أبي حفص ذاك التنيسي عنه فتلك بواطيل موضوعة . أو نحو هذا فاما: «بواطيل» فقد قاله .

وتكلم ابن أبي حاتم أيضاً في حديثه بالشام، وتكلم غيرهم أيضاً في رواية أهل الشام عنه . وإذا أردت مزيداً من المراجعة فعليك بـ «عون المعبود» (٤١٦/٣) .

١٠٤ - عبد الله بن مفضل

٤٩٩ - حدثني محمد بن الفضل ، ثنا حماد بن سلمة ، عن يزيد الرقاشي ، عن أبي نعامة أن عبد الله بن مفضل المزني سمع ابنه يقول : اللهم ، إني أسألك الفردوس ، وأسألك ، وأسألك . . . فقال له عبد الله : سل الله الجنة ، وتعوذ به من النار ؛ فإني سمعت النبي ﷺ يقول : «سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء والظهور» .

(٤٩٩) مضطرب الإسناد:

إذ أن في سنده يزيد الرقاشي وهو يزيد بن أبان وهو ضعيف . وأخرجه أحمد (٨٦/٤) ، لكن يزيد قد توبع من سعيد الجريري كما يتضح في الإسناد الآتي : قال أبو داود في الطهارة باب (٤٥) الإسراف في الماء (٩٦) : حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد ، حدثنا سعيد الجريري ، عن أبي نعامة أن عبد الله بن مفضل سمع ابنه يقول : اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها . فقال : أي بُني ، سل الله الجنة وتعوذ به من النار ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الظهور والدعاء .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الدعاء باب (١٢) كراهية الاعتداء في الدعاء حديث رقم (٣٨٦٤) من حديث عفان ، ثنا حماد بن سلمة أنبأنا سعيد الجريري ، عن أبي نعامة به مقتصرًا على الدعاء .

وأخرجه أحمد من حديث أبي نعامة أيضًا (٨٧/٤) ، (٥٥/٥) مقتصرًا على الدعاء والظهور . والحاكم في «المستدرک» (١/٥٤٠) ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح .

والحديث أخرجه أبو داود من حديث سعد بن أبي وقاص فقال (١٦١/٢) باب (٣٥٨) الدعاء : حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى عن شعبة ، عن زياد بن مخراق ، عن أبي نعامة ، عن ابن لسعد أنه قال : سمعني أبي وأنا أقول . . . فذكر نحوه .

وأخرجه أحمد (١٨٣/١) قال : ثنا أبو النضر ، ثنا شعبة قال زياد بن مخراق : أخبرني قال : سمعت قيس بن عباية يحدث عن مولى لسعد . قال : وثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة ، عن زياد بن مخراق قال : سمعت قيس بن عباية القيسي يحدث عن مولى لسعد بن أبي وقاص ، عن ابن لسعد أنه كان يصلي . . . فذكره نحوه .

٥٠٠ - حدثنا محمد بن بشر العبدي، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، عن نبي الله ﷺ قال: «إذا أتيتم على أعطان الإبل فلا تصلوا فيها، وإذا أتيتم على أعطان الغنم فصلوا فيها إن شئتم».

وأخرجه أحمد (١/١٧٣) من حديث زياد بن مخراق، قال: سمعت أبا عباية عن مولى لسعد: أن سعداً رضي الله عنه - سمع ابناً له . . . فذكره .
 ووهم المنذري في «عون المعبود» فقال: عن أبي نعامة - بفتح النون - اسمه عيسى بن سواده، ثقة، وكما رأيت في «مسند أحمد» فهو قيس بن عباية.
 وأخرجه السيوطي في «الجامع الصغير» (حديث رقم ٤٧٧٥)، وقال المناوي في شرح الحديث: قال الحافظ ابن حجر: وهو صحيح . اهـ .
 وسبب اضطراب الحديث:

١ - في رواية عبد بن حميد: حماد بن سلمة، عن يزيد الرقاشي، عن أبي نعامة، وفي رواية أبي داود وأحمد: حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري عن أبي نعامة .
 ٢ - روى أبو نعامة الحديث مرة عن مولى لسعد كما في «مسند أحمد» ومرة عن ابن لسعد كما في «مسند أحمد» و«سنن أبي داود»، ومرة أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه .
 فهل الحديث من مسند سعد، أو من مسند ابن مغفل؟ لكن رأينا الذهبي والحاكم صححا حديث ابن مغفل وصحح ابن حجر حديث سعد .
 (٥٠٠) صحيح لشواهده:

إذ أن في هذا السند سعيد بن أبي عروبة: مختلط ومدلس وقد عنن، وقاتادة مدلس وقد عنن، والحسن مدلس وقد عنن في جميع الطرق التي وقفت عليها .
 والحديث أخرجه أحمد (٥/٥٥) .

وأخرجه أحمد أيضاً من حديث يونس عن الحسن عن ابن مغفل قال: «كنا نؤمر أن نصلي في مرائب الغنم ولا نصلي في أعطان الإبل، فإنها خلقت من الشياطين» . (٨٦، ٨٥/٤) .
 والنسائي (٤٤/٢) مختصراً: نهى ﷺ عن الصلاة في أعطان الإبل، وابن ماجه (١/٢٥٢) رقم (٧٦٧) .

والسيوطي في «الجامع الصغير» وقال: صحيح . وقال المناوي في «فيض القدير»: قال مغلطي: حديث صحيح متصل . ومن ثم أشار المصنف لصحته .
 والحديث أخرج مسلم نحوه من حديث جابر بن سمرة أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ . . . =

٥٠١ - حدثني سعيد بن عامر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، أن رسول الله ﷺ قال: «من اتخذ كلباً ليس بكلب صيد ولا غنم ولا زرع؛ فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراط».

أصلي في مرائب الغنم؟ قال: «نعم»، قال: أصلي في مرائب الإبل؟ قال: «لا» (ص ٢٧٥).

وأخرجه أبو داود بإسناد حسن من حديث البراء مرفوعاً: «لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها من الشياطين»، وسئل عن الصلاة في مرائب الغنم فقال: «صلوا فيها فإنها بركة» (حديث رقم ٦٨٤) كتاب الطهارة، وأخرجه الترمذي في الطهارة باب (٦٠) ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل «تحفة» (١/٢٦٢).

ومن حديث سبرة بن معبد الجهني أخرجه ابن ماجه رقم (٧٧٠) ومن حديث أبي هريرة أيضاً عند ابن ماجه (٤٦٨) وقال المعلق: قال في «الزوائد» إسناده صحيح. وأخرجه الدارمي في الصلاة (ج ١ ص ٣٢٣، ٣١٣)، وأحمد (٤/٤٥١، ٤٩١، ٥٠٩)، (٤/١٥٠).

وحديث أسيد بن حضير أخرجه أحمد (٤/٣٥٢)، والسيوطي في «الجامع الصغير» رقم (٥٠١٩) وصححه مع اختلاف لفظي.

وأخرجه أحمد من حديث ذي العزة (٤/٦٧، ١١٢/٥)، وحديث البراء أخرجه أحمد (٤/٢٨٨، ٣٠٣)، وحديث جابر بن سمرة أخرجه أحمد (٥/٩٣، ٩٨، ١٠٠، ١٠٦)، (١٠٨).

وأخرج البخاري في كتاب الطهارة (٦٦) من حديث أنس أن رسول الله ﷺ كان يصلي في مرائب الغنم قبل أن يتخذ مسجداً.

وانظر «مسند أحمد» (٣/١٢٣، ١٣١، ١٩٤، ٢١٢، ٢٤٤)، ومسلم في المساجد. قال الحافظ ابن حجر «فتح» (١/٥٢٦): الأحاديث الواردة في التفرقة بين الإبل والغنم لها طرق قوية منها حديث جابر بن سمرة عند مسلم وحديث البراء بن عازب عند أبي داود وحديث أبي هريرة عند الترمذي وحديث عبد الله بن مغفل وحديث سبرة بن معبد عند ابن ماجه.

(٥٠١) صحيح:

أخرجه أحمد (٤/٨٥)، (٥/٥٦، ٥٧) وفيه: حدثني عبد الله بن مغفل. وأخرج مسلم (ص ١٢٠٠) من حديث ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان»، وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (ص ١٢٠٣): «من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض فإنه ينقص من أجره كل =

٥٠٢ - حدثنا سعيد بن عامر وهوذة، عن عوف، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها، فاقتلوا منها كل أسود بهيم».

٥٠٣ - حدثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة، عن يونس وحميد، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله رفيق

يوم قيراطان».

وأخرج مسلم أيضاً من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «من اتخذ كلباً إلا كلب زرع أو غنم أو صيد ينقص من أجره كل يوم قيراط».

وأخرجه مسلم من طرق أخرى مع اختلافات يسيرة في اللفظ.

وأخرجه أحمد مع اختلاف لفظي (٤/٢، ٧٩) من حديث ابن عمر.

وأخرجه الترمذي من حديث ابن عمر ومن حديث أبي هريرة وقال: حديث صحيح، «تحفة» (٦٧/٥).

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث أبي هريرة في كتاب الحرث والمزارعة من صحيحه باب: اقتناء الكلب للحرث «فتح» (٥/٥) وأيضاً من حديث سفیان بن أبي زهير «فتح» (٥/٥).

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث ابن عمر «فتح» (٦٠٨/٩) كتاب الذبائح والصيد بدون ذكر «أو زرع». وأخرجه النسائي أيضاً (١٨٦/٧) كتاب الذبائح والصيد، وأبو داود من حديث أبي هريرة (٢٦٦/٣)، وانظر ابن ماجه كتاب الصيد رقم (٣٢٠٠ ج ٢ ص ١٠٦٨).

(٥٠٢) صحيح:

وأخرجه أحمد (٨٥/٤) من طريق يونس عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها الأسود البهيم...» ثم ذكر باقي الحديث (٥/٥، ٥٦) من طريق عوف عن الحسن عن عبد الله... به مرفوعاً، وأبو داود (٣٦٧/٣) رقم (٢٨٤٥) كتاب الصيد في اتخاذ الكلب للصيد وغيره.

وأخرج له شاهداً رقم (٢٨٤٦) حدثنا يحيى بن خلف حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير عن جابر قال: أمر نبي الله ﷺ بقتل الكلاب حتى إن كانت المرأة تقدم من البادية - يعني بالكلب - فنقلته، ثم نهانا عن قتلها وقال: «عليكم بالأسود».

والترمذي في «التحفة» (٦٣/٥) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه رقم (٣٢٠٤) ج ٢/١٠٦٩) كتاب الصيد، والنسائي (١٨٥/٧).

(٥٠٣) صحيح:

يحب الرفق، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف».

٥٠٤ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، قال: أخبرني أشعث بن عبد الله، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يسولن أحدكم في مستحمة ثم يتوضأ فيه؛ فإن عامة الوسواس منه».

أخرجه أبو داود في الأدب باب (١١) في الرفق رقم (٤٨٠٧)، وأحمد (٤/٨٤)، وأخرجه مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها في كتاب البر والصلة (ص ٢٠٠٣، ٢٠٠٤). (٥٠٤) صحيح لغيره:

وأخرجه أبو داود في الطهارة باب: في البول على المستحمة حديث (٢٧)، وأحمد (٥/٥٦)، والترمذي «تحفة» (٩٨/١) كتاب الطهارة، باب: في كراهية البول في المغتسل وقال: حديث غريزيب، والنسائي (٣٤/١) كتاب الطهارة، باب: كراهية البول في المستحمة، والحاكم (١/١٦٧)، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وابن ماجه رقم (٣٠٤).

وله شاهد عند أبي داود رقم (٢٨) فقال أبو داود: حدثنا أحمد بن يونس ثنا زهير عن داود بن عبد الله عن حميد الحميري وهو ابن عبد الرحمن قال: لقيت رجلاً صحب النبي ﷺ كما صحبه أبو هريرة قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم أو يببول في مغتسله». وأخرجه الحاكم (١/١٦٨) عن حميد أظنه عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ... فذكره.

وله شاهد آخر ذكره المنذري في «الترغيب والترهيب»، وصححه الشيخ ناصر الألباني من حديث عبد الله بن يزيد قال: «لا يتقع بول في طست في البيت فإن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه بول متقع، ولا تبولن في مغتسلك»، وصححه الشيخ ناصر الألباني في باب الترهيب من البول في المغتسل والجر، «صحيح الترغيب» (١/٦٤).

وعزه إلى الطبراني في «الأوسط» بإسناد حسن، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١٠٥- عبد الله بن بسر المازني

٥٠٥ - أخبرني يزيد بن هارون، ثنا حريز بن عثمان الرحبي، قال: قلت لعبد الله بن بسر: أشيخ كان رسول الله ﷺ؟ فقال: في عنفقتة شعرات بيض.

٥٠٦ - حدثني أبو الوليد، ثنا شعبة، عن يزيد بن خمير، عن عبد الله بن بسر قال: جاء رسول الله ﷺ إلى أبي فنزل عليه، فأتاه بطعام وحيسة وسويق، وتمر، ثم أتاه بشراب فشرب فناول من عن يمينه. قال: وكان يأكل التمر، وكان يضع النوى على ظهر أصبعيه السبابة والوسطى فيرمي به، ثم قال: «اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم».

(٥٠٥) صحيح:

وأخرجه البخاري في المناقب باب صفة النبي ﷺ «فتح» (٦/٥٦٤)، وأحمد (٤/١٨٧، ١٨٨، ١٩٠).

وأخرج البخاري أيضاً شاهداً آخر من حديث أنس بن مالك... وقبض-أي: رسول الله ﷺ. وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء.

وأخرج البخاري أيضاً من حديث أبي جحيفة السوآني قال: رأيت رسول الله ﷺ ورأيت بياضاً من تحت شفته السفلى العنققة.

(٥٠٦) صحيح:

وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة باب: استحباب وضع النوى خارج التمر (ص ١٦١٥، ١٦١٦)، وأحمد (٤/١٨٨-١٩٠)، وأبو داود (٤/١١٥) كتاب الأشربة، باب: في النفخ في الشراب والتنفس فيه (حديث رقم ٣٧٢٩)، والترمذي «تحفة» (١٠/٢٩) كتاب الدعوات (حديث رقم ٣٦٤٧) باب دعاء الضيف وقال: هذا حديث حسن صحيح وعزاه المباركفوري إلى ابن أبي شيبة، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «اليوم والليلة»، وأحمد من طريق هشام بن يوسف قال: سمعت عبد الله بن بسر... فذكر معناه (٤/١٨٧)، وأحمد أيضاً من طريق صفوان بن عمرو، عن عبد الله بن بسر مع اختلاف يسير في اللفظ (٤/١٨٨).

٥٠٧ - حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عيسى بن يونس، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصوموا يوم السبت إلا ما افترضت عليكم، وإن لم يجد أحدكم إلا عود عنب أو لحاء شجرة فليمصه».

(٥٠٧) إسناده صحيح:

هذا الحديث روي من وجوه:

- ١- روي من حديث عبد الله بن بسر.
 - ٢- وروي من حديث عبد الله بن بسر عن أخته الصماء.
 - ٣- روي من حديث الصماء عن عائشة.
 - ٤- روي من حديث عبد الله بن بسر عن أمه بدل أخته.
 - ٥- روي من حديث عبد الله بن بسر عن أبيه.
- أما حديث عبد الله بن بسر: فقد أخرجه عبد بن حميد من طريق عيسى بن يونس عن ثور، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر قال: قال رسول الله ﷺ: . . . فذكره كما هاهنا .
وأخرجه ابن ماجه (حديث رقم ١٧٢٦) باب (٣٨): ما جاء في صيام يوم السبت من كتاب الصوم في سنته.

وعزاه الشيخ ناصر الألباني - كما في «الإرواء» (حديث رقم ٩٦٠) حيث استفاض في البحث في هذا الحديث - إلى الضياء في «المختارة» (١/١٠٧)، (٢/١٠٦)، وتمام في «الفوائد» (١/١٠٩) عن عتبة.

هذه إحدى الطرق عن عبد الله بن بسر، وهناك طريق أخرى عن عبد الله بن بسر. فقال أحمد (١٨٩/٤) ثنا إبراهيم بن إسحاق الطالقاني قال: ثنا الوليد بن مسلم، عن يحيى بن حسان قال: سمعت عبد الله بن بسر المازني يقول: . . . فذكره نحوه مرفوعاً.

وفي هذه السند الوليد بن مسلم مدلس وقد عنعن.

والطريق هذه (طريق يحيى عن عبد الله بن بسر) عزاها الشيخ ناصر في «الإرواء» إلى الضياء في «المختارة» (١/١٤١) وهي ليست في متناولي فلا أدري أصرح الوليد هناك بالتحديث أم لا؟

وقد توبع يحيى بن حسان، ففي «مسند أحمد» (١٨٩/٤) قال أحمد: ثنا علي بن عياش قال: ثنا حسان بن نوح حمصي قال: رأيت عبد الله بن بسر يقول: ترون كفي هذه؟ فأشهد أنني وضعتها على كف محمد ﷺ ونهى عن صيام يوم السبت إلا في فريضة، وقال: «إن لم =

يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليفطر عليه».

وأخرجه ابن حبان من طريق حسان بن نوح قال: سمع عبد الله بن بسر المازني صاحب رسول الله ﷺ يقول: «ترون يدي هذه؟ بايعت بها رسول الله ﷺ وسمعتة يقول: لا تصوموا يوم السبت إلا فيما فرض عليكم، ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليفطر عليه». وعزاه الشيخ ناصر في «الإرواء» إلى الدولابي في «الكنى» (١١٨/٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/٤/٩)، والضياء في «المختارة» (٢٠٦/١٠٦).

وذكر هناك اختلافاً على حسان بن نوح. فذكر ما مضمونه: أن أبا المغيرة قال: نا حسان ابن نوح قال: سمعت أبا أمامة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: . . . فذكره. أخرجه الروياني في «مسنده» (٢/٣٠/٢٢٤): نا سلمة نا أبو المغيرة. هذه هي طرق حديث عبد الله بن بسر رضي بالله عنه حاصلها: أنه روي عن عبد الله من ثلاث طرق:

١- طريق خالد بن معدان.

٢- طريق يحيى بن حسان.

٣- طريق حسان بن نوح.

أما حديث عبد الله بن بسر عن أخته الصماء، أخرجه أبو داود (حديث رقم ٢٤٢١) حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا سفیان بن حبيب /ح/ وحدثنا يزيد بن قبيس - من أهل جبلة - حدثنا الوليد جميعاً عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر السلمى عن أخته، وقال يزيد (الصماء) أن النبي ﷺ قال: لا تصوموا يوم السبت إلا في ما افترض عليكم، وإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عينة أو عود شجرة فليمضغه». وقال أبو داود: وهذا الحديث منسوخ.

وأخرجه ابن ماجه رقم (١٧٢٦)، والترمذي «تحفة» (٣/٤٤٩) كتاب الصوم باب (٤٢): ما جاء في صوم يوم السبت، وقال الترمذي: حديث حسن، وأحمد (٦/٣٦٨)، والدارمي (٢/١٩)، والحاكم (١/٤٣٥)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، والبيهقي (٤/٣٠٢). وعزاه الشيخ ناصر أيضاً في «الإرواء» (٩٦٠) إلى الطحاوي (١/٣٣٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٦٤)، والضياء المقدسي في «المختارة» (ق١/١١٤)، والضياء أيضاً في «المنتقى من مسموعاته بمرو» (ق١/٣٤).

أما حديث الصماء عن عائشة فعزاه المزي في «الأطراف» (١٢/٤٠١) تحفة الأشراف إلى النسائي في الصوم في «السنن الكبرى».

أما حديث عبد الله بن بسر عن أمه فعزاه الشيخ ناصر إلى تمام في «الفوائد».

٥٠٨ - حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا زيد بن حباب، قال: أخبرني معاوية بن صالح، حدثني عمرو بن قيس، عن عبد الله بن بسر الخزاعي أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ: أيُّ الناس خير؟ قال: «من طال عمره وحسن عمله».

وأما حديث عبد الله بن بسر عن أبيه فعزاه المزي في «الأطراف» (٢/٩٦ «تحفة الأشراف») إلى النسائي في الصوم من «السنن الكبرى». قلت: كل هذه الاختلافات لا تضر إن شاء الله إذ أن الخلاف يدور على تسمية الصحابي. وراجع أيضاً «إرواء الغليل» (حديث رقم ٩٦٠). لكن متن هذا الحديث مخالف لعدة متون كحديث «صم يوماً وأفطر يوماً»، وحديث: «لا يصوم أحدكم الجمعة إلا يوماً قبله أو يوماً بعده». وكحديث: «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال...»، ولنا في ذلك بحث في كتابنا «مفاتيح الفقه في الدين».

(٥٠٨) :

وأخرجه أحمد (٤/١٨٨، ١٩٠) من حديث حسان بن نوح، عن عمرو بن قيس، عن عبد الله بن بسر قال - فذكره مرفوعاً، والترمذي (٤/٥٦٥) كتاب الزهد باب: ما جاء في طول العمر للمؤمن، وقال: هذا حديث حسن غريب. وأخرج له الترمذي شاهداً ضعيفاً من حديث شعبة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة، عن أبيه أن رجلاً قال: يا رسول الله، أيُّ الناس خير؟ قال: «من طال عمره وحسن عمله» قال: فأبي الناس شر؟ قال: «من طال عمره وساء عمله». «تحفة» (٦/٦٢٢) باب: ما جاء في طول العمر للمؤمن.

١٠٦- عبد الله بن سرجس

٥٠٩ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا عاصم الأحول، عن عبد الله بن سرجس قال: كان النبي ﷺ إذا سافر قال: «اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر، وكآبة المنقلب، والخور بعد الكون، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال».

قال يزيد: سمعته من عاصم، وثبتني شعبة.

٥١٠ - أخبرني سليمان بن حرب ومحمد بن الفضل، قالا: ثنا حماد بن زيد، عن عاصم الأحول، عن عبد الله بن سرجس، أن النبي ﷺ كان إذا سافر قال: «اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا في سفرنا، واخلفنا في أهلنا، اللهم إنا نعوذ بك من وعشاء السفر، وكآبة المنقلب، وأعوذ بك من الخور بعد الكون، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال».

زاد محمد بن الفضل في حديثه، قال: فسئل عاصم عن الخور بعد الكون؟ قال: يقولون: حار بعدما كان.

(٥٠٩) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٩٧٩) في كتاب الحج، باب: ما يقول إذا ركب إلى سفر أو حج، والترمذي في الدعوات باب: ما يقول إذا خرج مسافراً «تحفة» (٣٩٩/١٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد (٨٢/٥)، والنسائي (٢٣٩/٨) باب الاستعاذة من الخور بعد الكور، وابن ماجه حديث رقم (٣٨٨٨) باب: ما يدعو به الرجل إذا سافر.

(٥١٠) صحيح:

انظر ما قبله.

٥١١ - ثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا نوح بن قيس ، ثنا عبد الله بن عمران ، عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سرجس المزني قال : قال رسول الله ﷺ : «التؤدة والاقتصاد والسمت الحسن جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة» .

(٥١١) سند ضعيف؛ فيه عبد الله بن عمران: لم نقف على أحد وثقه سوى ابن حبان. وأخرجه الترمذي «تحفة» (١٥٠/٦) كتاب البر والصلة باب (٦٥): ما جاء في التاني والعجلة وقال: هذا حديث حسن غريب. ثم رواه الترمذي من طريق عبد الله بن عمران، عن عبد الله بن سرجس بدون ذكر عاصم، وقال ما معناه: الصحيح ذكر عاصم.

١٠٧- عبد الله بن الشخير

٥١٢ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن أبيه قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وقد أنزلت عليه: ﴿ألهاكم التكاثر﴾، وهو يقرأ ﴿ألهاكم التكاثر﴾ ويقول: «يقول ابن آدم: مالي مالي، وهل لك من مالك إلا ما تصدقت فأمضيت، أو أكلت فأفنت، أو لبست فأبليت».

٥١٣ - حدثني سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن مطرف، عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ وهو يصلي ولصدره كأزيز المرجل.

٥١٤ - حدثني ابن أبي شيبه، ثنا زيد بن حباب، عن شداد بن سعيد الراسبي أبي طلحة، قال: حدثني غيلان بن جرير، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي قاعداً وقائماً، وهو يقرأ: ﴿ألهاكم التكاثر﴾ حتى ختمها.

(٥١٢) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٢٢٧٣) كتاب الزهد والرقائق، وأحمد (٤/٢٤)، والترمذي في الزهد «تحفة» (٦/٣) وقال: حديث حسن صحيح. وعزاه المزي في الأطراف إلى النسائي في التفسير، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٦/٣٨٦) إلى: الطيالسي وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر والطبراني والحاكم وابن مردويه. وذلك بالإضافة إلى ما ذكرنا..

(٥١٣) صحيح:

وأخرجه أبو داود (حديث رقم ٩٠٤) باب: البكاء في الصلاة من كتاب الصلاة. والنسائي في الصلاة باب البكاء في الصلاة (٣/١٢)، والترمذي في «الشمائل» رقم (٣١٥)، وأحمد (٤/٢٥).

(٥١٤) حسن:

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في التفسير (تحفة الأشراف ٤/٣٥٩).

١٠٨ - عبد الله بن زيد بن عاصم المازني

٥١٥ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه قال: شهدت رسول الله ﷺ وخرج يستسقي، فولّى ظهره للناس، واستقبل القبلة، فحوّل رداءه وجعل يدعو وصلّى ركعتين وجهر بالقراءة.

٥١٦ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه قال: رأيت النبي ﷺ مستلقياً في المسجد رافعاً إحدى رجليه على الأخرى.

(٥١٥) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب الاستسقاء من «صحيحه» «فتح» (٥١٤/٢، ٥١٥). ومسلم في الصلاة، الاستسقاء (ص ٦١١)، وأبو داود (حديث رقم ١١٦٦، ١١٦٧) باب (٢٥٩): في أي وقت يحول رداءه إذا استسقى.

والترمذي في الاستسقاء باب (١٢٨): ما جاء في صلاة الاستسقاء «تحفة» (١٢٨/٢) وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي في الاستسقاء (٣/١٢٧)، وابن ماجه (حديث رقم ١٢٦٧)، وأحمد (٤/٣٩).

(٥١٦) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب (٨٥): الاستلقاء في المسجد ومدّ الرجل. «فتح» (٥٦٣/١).

وفي اللباس باب (١٠٣) الاستلقاء ووضع الرجل على الأخرى. «فتح» (١٠/٣٩٩).

وفي الاستئذان باب (٤٤): الاستلقاء «فتح» (١١/٨٠).

ومسلم في اللباس (ص ١٦٦٢) باب (٢٢): إباحة الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى.

والترمذي في الأدب باب (١٩): ما جاء في وضع إحدى الرجلين على الأخرى مستلقياً، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأبو داود في الأدب باب (٣٦) الرجل يضع إحدى رجليه على الأخرى (حديث رقم ٤٨٦٦).

والنسائي في المساجد، باب: الاستلقاء في المسجد (٢/٣٩)، وأحمد (٤/٣٨، ٤٠).

٥١٧ - حدثنا عفان بن مسلم، ثنا وهيب بن خالد، ثنا عمرو بن يحيى، عن عباد بن تميم الأنصاري، عن عبد الله بن زيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن إبراهيم حرم مكة ودعا لها، وحرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة، ودعوت لها في مدها وصاعها بمثل ما دعا إبراهيم لمكة».

(٥١٧) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب البيوع باب (٥٣) بركة صاع النبي ﷺ «فتح» (٣٤٦/٤)، وأشار المعلق هناك إلى أطرافه.
ومسلم في الحج (ص ٩٩١) باب: فضل المدينة، وأحمد (٤٠/٤).

١٠٩- عبد الله بن الزبير

٥١٨ - حدثني أبو الوليد، ثنا ليث بن سعد، عن الزهري، عن عروة أن عبد الله بن الزبير حدثه أنه رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله ﷺ في شراج الحرّة التي يسقون بها النخل، فأبى عليه الزبير، فقال رسول الله ﷺ: «اسق يا زبير، ثم أرسل إلى جارك». فغضب الأنصاري، وقال: يا رسول الله، أن كان ابن عمتك! فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر». قال الزبير: فوالله إنني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم...﴾ الآية النساء: ٦٥.

٥١٩ - حدثني سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحرم المصّة والمصتان».

(٥١٨) صحيح:

وأخرجه البخاري في المساقاة «فتح» (٣٤/٥)، وأشار هناك المعلق إلى أطراف الحديث. ومسلم في الفضائل (ص ١٨٢٩ - ١٨٣٠)، وأبو داود في الأقضية باب (٣١) (حديث رقم ٣٦٣٧)، والترمذي في التفسير «تحفة» (٨/٣٨١) تفسير سورة النساء، والنسائي في القضاة (٨/٢١٥) باب: إشارة الحاكم بالرفق. وابن ماجه في الرهون باب: الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء حديث رقم (٢٤٨٠)، وأحمد (٤/٥٤).

تنبيه: في «صحيح البخاري» عقب هذا الحديث:

قال محمد بن العباس قال أبو عبد الله: ليس أحد يذكر عروة عن عبد الله إلا الليث فقط. قلت: وقد جاء الحديث من مسند الزبير أيضاً.

(٥١٩) صحيح:

وأخرجه أحمد (٤/٥٤) من طريق هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير. وكذلك النسائي (٨٣/٦) كتاب النكاح، باب: القدر الذي يحرم من الرضاعة وأيضاً ابن حبان في «موارد

٥٢٠ - حدثني سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن حبيب المعلم، عن عطاء، عن عبد الله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف مرة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من صلاة في مسجدي هذا مائة صلاة».

الظمان» (حديث رقم ١، ١٢٥٢).

وأخرجه الشافعي في كتاب النكاح باب ما جاء في الرضاع (٢١/٢) في المسند المرتب طبعة دار الكتب العلمية.

والحديث أخرجه مسلم من حديث ابن الزبير عن عائشة (ص ١٠٧٣)، وأخرجه أبو داود رقم (٢٠٦٣)، وأحمد (٣١/٦، ٩٥، ٩٦، ٢١٦)، وابن ماجه رقم (١٩٤١)، والنسائي في النكاح باب القدر الذي يحرم من الرضاع، الترمذي في الرضاع، والبيهقي (٧/٤٥٤ - ٤٥٥)، وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أم الفضل (ص ٢٠٧٤).

(٥٢٠) صحيح:

وأخرجه أحمد (٥/٤)، وابن حبان (حديث رقم ١٠٢٧)، وعطاء هو ابن أبي رباح كما في رواية ابن حبان.

وقد أخرج البخاري في «صحيحه» الجزء الأول من الحديث من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام».

وحديث ابن الزبير ذكره الحافظ في «الفتح» (٦٧/٣)، وقال: قال ابن عبد البر: اختلف علي ابن الزبير في رفعه ووقفه ومن رفعه أحفظ وأثبت، ومثله لا يقال بالرأي.

ولحديث ابن الزبير شاهد عند أحمد (٣/٣٤٣، ٣٩٧) وابن ماجه (١٤٠٦)، فقال أحمد

(٣/٣٤٣): حدثنا حسن - يعني: ابن محمد - وعبد الجبار بن محمد الخطابي قالوا: ثنا عبيد

الله - يعني ابن عمرو - الرقي عن عبد الكريم، عن عطاء، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا في المسجد الحرام، وصلاة في

المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة - قال حسين: فيما سواه».

وكون عطاء هو الراوي للحديث عن جابر وعن عبد الله بن الزبير فهذا لا يضر، فيحمل علي

أنه سمعه من كليهما.

قال ابن عبد البر - كما نقل ذلك الحافظ ابن حجر عنه في «الفتح» (٦٧/٣) -: جاز أن يكون

عند عطاء في ذلك عنهما وعلي ذلك يحمله أهل العلم بالحديث ويؤيده أن عطاء إمام واسع

الرواية معروف بالرواية عن جابر وابن الزبير. اهـ.

١١٠- عبد الله بن أبي أوفى

٥٢١ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا الأعمش، عن عبيد بن الحسن، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد».

٥٢٢ - حدثنا جعفر بن عون، أنا إسماعيل بن أبي خالد قال: قلت لابن أبي أوفى: أكان رسول الله ﷺ دعا على الأحزاب؟ قال: نعم، قال: «اللهم منزك الكتاب سريع الحساب هازم الأحزاب، اللهم اهزم الأحزاب وزلزلهم».

(٥٢١) صحيح لغيره:

أخرجه مسلم من طريق الأعمش عن عبيد بن الحسن، ومن طريق شعبة عن عبيد بن الحسن (ص ٣٤٦) كتاب الصلاة (باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع) وليس في حديث شعبة سمع الله لمن حمده، بل لفظه: كان رسول الله ﷺ يدعو بهذا الدعاء: «اللهم ربنا ولك الحمد ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد».

والحديث - حديث الباب - أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع حديث رقم (٨٤٦)، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة باب (١٨) ما يقوله إذا رفع رأسه من الركوع (حديث رقم ٨٧٨).

وأخرجه أحمد (٤/٣٥٣، ٣٨١).

تنبيه: قال أبو داود بعد أن ذكر هذا الحديث: قال سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج عن عبيد أبي الحسن هذا الحديث ليس فيه: «بعد الركوع» قال سفيان: لقينا الشيخ عبيد أبا الحسن بعد فلم يقل فيه: «بعد الركوع».

قال أبو داود: ورواه شعبة، عن أبي عصمة، عن الأعمش، عن عبيد قال: «بعد الركوع».

قلت (مصطفى): أضيف إلى شعبة والثوري مسعر، فإن مسعر رواه عن عبيد بن الحسن بدون ذكر الركوع وذلك في «مسند أحمد» (٤/٣٥٥-٣٥٦).

لكن الحديث قد جاء في «صحيح مسلم» (ص ٣٤٧) من حديث أبي سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهما مقيداً ببعده الركوع. اهـ.

(٥٢٢) صحيح:

٥٢٣ - حدثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن أبي خالد الواسطي، عن إبراهيم - وليس بالنخعي -، عن ابن أبي أوفى قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني لا أستطيع أن أتعلم القرآن، فعلمني شيئاً يجزيني. قال: «تقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله». فقال الأعرابي: هكذا - وقبض بيده - فقال: هذا لله، فما لي؟ قال: «تقول: اللهم اغفر لي وارحمني، وعافني وارزقني واهدني»، فأخذها الأعرابي وقبض كفيه، فقال: «أما هذا فقد ملأ يديه من الخير».

٥٢٤ - حدثنا الحسن بن موسى، ثنا شعبة، عن الحكم عمن سمع عبد الله بن أبي أوفى يحدث عن النبي ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات سرف - أو: شرف - وهو مؤمن». قال شعبة: شك الحكم.

وأخرجه البخاري «فتح» (٤٠٦/٧) كتاب المغازي، باب: غزوة الخندق، ومسلم في الجهاد والسير (ص ١٣٦٣)، والترمذي باب (٨) (ص ١٩٥/ج ٤) كتاب الجهاد، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه رقم (٢٧٩٦)، وأحمد (٤/٣٥٣). وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي.

(٥٢٣) سند ضعيف:

في سننه إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي: ضعيف وأخرجه أبو داود (حديث رقم ٨٣٢) كتاب الصلاة، باب (١٣٩): ما يجزئ الأمي والأعجمي من القراءة.

وإبراهيم هو السكسكي كما في «سنن أبي داود»، وأخرجه أحمد (٤/٣٥٣)، والنسائي في الصلاة (٢/١١٠) باب: ما يجزئ من القراءة لمن لا يحسن القرآن. وانظر «صحيح مسلم» (حديث ٢٦٩٦).

(٥٢٤) صحيح لغيره:

٥٢٥ - حدثنا أبو نعيم، ثنا الحسن بن صالح، عن أبي يعفور، عن ابن أبي أوفى قال: غزوت - أو: غزونا - مع النبي ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد.

٥٢٦ - حدثنا أبو نعيم، ثنا ابن عيينة، عن أيوب السختياني، عن القاسم، عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ قال: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال».

٥٢٧ - حدثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن أبي المختار، قال: سمعت

إذ أن في هذا السند مبهماً وهو الراوي عن عبد الله بن أوفى لكن الحديث أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه كتاب المظالم «فتح» (١١٩/٥) باب (٣٠): النهي بغير إذن صاحبه، ومسلم كتاب الإيمان (ص٧٦)، والنسائي تعظيم السرقة، كتاب قطع السارق، والدارمي في الأشربة التغليظ فيمن شرب الخمر باب (١١) (ص١١٥)، وأبو داود حديث رقم (٤٦٨٩)، وابن ماجه في الفتن (حديث رقم ٣٩٣٦).
والحديث أخرجه أحمد (ج٤/٣٥٢-٣٥٣) من حديث شعبة عن فراس، عن مدرك بن عمارة، عن ابن أبي أوفى - به.

(٥٢٥) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد من «صحيحه» «فتح» (٩/٦٢٠) باب (١٣): أكل الجراد بلفظ: «غزونا مع النبي ﷺ سبع غزوات - أو ستاً - كنا نأكل معه الجراد».
ومسلم (ص١٥٤٦)، وأبو داود في الأطعمة باب (٣٥): في أكل الجراد، والترمذي في الأطعمة باب: ما جاء في أكل الجراد، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي في الصيد باب (٣٧) الجراد، وأحمد (٤/٣٥٣).
وأبو يعفور اسمه واقد، وقيل: وقدان، وهو ثقة، قاله الحافظ في «الفتح» (٦٢١):

(٥٢٦) سند ضعيف:

ففيه القاسم بن عوف الشيباني الراجح أنه ضعيف، راجع: «التهذيب»، و«ميزان الاعتدال».
هذا وقد اختلف عليه فيه أيضاً.

فالحديث أخرجه مسلم (ص٥١٥-٥١٦)، وأحمد (٤/٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧٢، ٣٧٥)، وأبو عوانة في «مسنده» (٢/٢٧٠-٢٧١)، والدارمي (٢/٣٤٠) كلهم من طريق القاسم، عن زيد بن أرقم.

(٥٢٧) صحيح لغيره:

إذ أن في مسنده أبا المختار وهو مقبول.

عبد الله بن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ في سفر، فأصابهم عطش فهجموا على ماء، فجعل رسول الله ﷺ يسقي القوم، فقالوا: يا رسول الله، اشرب، اشرب يا رسول الله. فقال: «ساقى القوم آخرهم».

٥٢٨ - حدثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي الوراق، عن عبد الله بن أبي أوفى، أن رسول الله ﷺ قال: «من قال إحدى عشرة مرة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، أحداً صمداً، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد؛ كتب الله له ألف حسنة».

٥٢٩ - حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، ثنا فائد أبو الوراق، عن عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي قال: خرجت فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر قعوداً وإذا غلام صغير يبكي، فقال رسول الله ﷺ لعمر: «ضم الصبي إليك فإنه ضال» فضمه عمر إليه، فبينما نحن قعود إذ أم له تولول - أظنه قال: وتقول: وا بُنياء! - وتبكي، فقال رسول الله ﷺ لعمر: «نادي المرأة؛ فإنها أم الصبي»، وهي كاشفة عن رأسها ليس على رأسها خمار جزعاً على ابنها، فجاءت حتى قبضت الصبي من حجر عمر، وهي تبكي والصبي في حجرها، فالتفت فلما

وأخرجه أحمد (٤/٣٥٤)، وأبو داود (حديث رقم ٣٧٢٥) كتاب الأشربة، باب: في الساقى متى يشرب.

وأخرجه مسلم من حديث أبي قتادة كتاب المساجد، ومواضع الصلاة (ص ٤٧٤)، وذلك من حديث طويل وكذا الترمذي «تحفة» (٦/١٨)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (حديث رقم ٣٤٣٤).

(٥٢٨) سند ضعيف:

فيه أبو الوراق - وهو فائد - ضعيف جداً.

(٥٢٩) سند ضعيف:

فيه أبو الوراق: ضعيف جداً.

رأت رسول الله ﷺ قالت: واخزياه! ألا أرى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «أترون هذه رحمة بولدها؟» فقال أصحابه: بلى يا رسول الله، كفى بهذه رحمة، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، الله أرحم بالؤمن من هذه بولدها».

٥٣٠ - أخبرنا عبد الله بن بكر السهمي، ثنا فائد، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: رأينا رسول الله ﷺ إذا أصبح قال: «أصبحنا وأصبح الملك لله، والكبرياء والعظمة والخلق والليل والنهار وما سكن فيهما؛ لله وحده لا شريك له، اللهم اجعل هذا النهار أوله صلاحًا، وأوسطه فلاحًا، وآخره نجاحًا، وأسألك خير الدنيا وخير الآخرة».

٥٣١ - حدثنا عبد الرحيم بن هارون الواسطي الغساني، ثنا فائد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: والله إنا جلوس عند رسول الله ﷺ إذ جاءه أعرابي فقال: يا رسول الله، أهلكني الشبق والجوع! فقال رسول الله ﷺ: «يا أعرابي، الشبق والجوع؟». قال: هو ذاك. قال: «فاذهب؛ فأول امرأة تلقها ليس لها زوج فهي امرأتك». قال الأعرابي: فدخلت نخل بني النجار فإذا جارية تخترف في زنبيل، فقلت لها: يا ذات الزنبيل، هل لك زوج؟ قالت: لا. قلت: انزلي، فقد زوجنيك رسول الله ﷺ. قال: فنزلت فانطلقت معها إلى منزلها، فقالت لأبيها: إن هذا الأعرابي أتانا وأنا أخترف

(٥٣٠) سند ضعيف:

فيه أبو الوراق - فائد - ضعيف جدًا.

(٥٣١) سند ضعيف جدًا:

فيه عبد الرحيم بن هارون الواسطي الغساني: ضعيف، وكذبه الدارقطني.

فيه أيضًا أبو الوراق فائد: تقدم حاله في الحديث السابق.

في الزنبيل، فسألني: هل لك زوج؟ فقلت: لا، فقال: انزلي، فقد زوجنيك رسول الله ﷺ. فخرج أبو الجارية إلى الأعرابي، فقال له الأعرابي: ما ذات الزنبيل منك؟ قال: ابنتي. قال: هل لها زوج؟ قال: لا. قال: فقد زوجنيها رسول الله ﷺ، فانطلقت الجارية وأبو الجارية إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال له رسول الله ﷺ: «هل لها زوج؟» قال: لا. قال: «اذهب فأحسن جهازها، ثم ابعث بها إليه». فانطلق أبو الجارية فجهّز ابنته وأحسن القيام عليها، ثم بعث معها بتمر ولبن، فجاءت به إلى بيت الأعرابي، وانصرف الأعرابي إلى بيته فرأى جارية مُصنعة ورأى تمرًا ولبنًا، فقام إلى الصلاة، فلما طلع الفجر غدا إلى رسول الله ﷺ وغدا أبو الجارية إلى ابنته، فقالت: والله ما قربنا ولا قرب تمرنا ولا لبننا! قال: فانطلق أبو الجارية إلى رسول الله ﷺ فأخبره، فدعا الأعرابي، فقال: «يا أعرابي، ما منعك من أن تكون ألمت بأهلك؟» قال: يا رسول الله، انصرفت من عندك ودخلت المنزل فإذا جارية مُصنعة، ورأيت تمرًا ولبنًا، فكان يجب لله عليّ أن أحبي ليلتي إلى الصبح. فقال: «يا أعرابي، اذهب فآلم بأهلك».

٥٣٢ - أخبرنا أبو جابر، ثنا فائد، عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: كان بالمدينة مقعد، فقال لأهله: ضعوني على طريق رسول الله ﷺ إلى مسجده. قال: فوضع المقعد على طريق رسول الله ﷺ. قال: فكان رسول الله ﷺ إذا اختلف إلى المسجد يسلم على المقعد، فجاء أهل المقعد ليردوه إلى أهله فقال: لا والله؛ لا أبرح هذا المكان ما عاش رسول الله ﷺ، فابنوا لي خصًا. قال:

(٥٣٢) سند ضعيف:

فيه فائد - أبو الوراق -: ضعيف جداً.

فبنو له خصاً . فكان المقعد فيه كلما مر رسول الله ﷺ إلى المسجد دخل الخنص
وسلم على المقعد ، فكلما أصاب رسول الله ﷺ طرفه من طعام بعث به إلى
المقعد .

قال : فبينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ أتاه آتٍ فنعى له المقعد ، فنهض
رسول الله ﷺ ونهضنا معه حتى إذا دنا من الخنص قال لأصحابه : « لا يقربن
الخنص أحد غيري » . فدنا رسول الله ﷺ من الخنص فإذا جبريل - عليه السلام -
قاعد عند رأس المقعد ، فقال جبريل : « يا رسول الله ، أما إنك لو لم تأتنا
لكفيناك أمره ، فأما إذ جئت فأنت أولى به » . فقام إليه رسول الله ﷺ فغسله
بيده وكفنه ، وصلّى عليه وأدخله القبر .

١١١- أبو موسى الأشعري

٥٣٣ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا العوام بن حوشب، قال: حدثني إبراهيم أبو إسماعيل السكسكي قال: سمعت أبا بردة بن أبي موسى وهو يقول ليزيد بن أبي كبشة (واصطحبنا)^(١) في سفر، وكان ابن أبي كبشة يصوم في السفر، فقال أبو بردة: سمعت أبا موسى مراراً يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل المسلم إذا مرض أو سافر كتب له من الأجر ما كان يعمل مقيماً صحيحاً».

(٥٣٣) سند ضعيف:

وأخرجه البخاري في كتاب الجهاد من «صحيحه» (١٣٦/٦) «فتح» باب: يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة، ولفظ البخاري: إذا مرض العبد . . . وأخرجه أبو داود (رقم ٣٠٩١) من طريق هشيم عن العوام . . . بلفظ: «إذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه مرض أو سفر كتب له كصالح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم»، وأحمد (٤/٤١٠، ٤١٨).

وإبراهيمي هو ابن عبد الرحمن السكسكي، وهو إلى الضعف أقرب . . . وللجزء الأول من الحديث شواهد، وهو إذا مرض العبد. أما الجزء الثاني فلم نقف له على شواهد. فيبقى ضعيفاً، أما شواهد الجزء الأول: فقد قال أحمد (٢/١٩٤): ثنا وكيع وإسحاق - يعني الأزرق - قالوا: ثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن القاسم بن مخيمرة، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد من المسلمين يبتلى ببلاء في جسده إلا أمر الله عز وجل الحفظة الذين يحفظونه: اكتبوا لعبدي مثل ما كان يعمل وهو صحيح ما دام محبوساً في وثاقي»، قال عبد الله قال أبي وقال إسحاق: «اكتبوا لعبدي في كل يوم وليلة»، وأخرجه الحاكم (١/٣٤٨) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وقد توبع القاسم قال أحمد (٢/٢٠٣) ثنا عبد الرزاق: أنا معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض، قيل للملك الموكل به: اكتب له مثل =

(١) في «س»: واصطحبنا.

٥٣٤ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا الجريري، عن غنيم بن قيس التميمي، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل هذا القلب مثل ريشة بفلاة من الأرض يقلبها الريح ظهرًا لبطن».

عمله إذا كان طليقًا حتى أطلقه أو أكفته إليّ».

وشاهد ثانٍ أخرجه أحمد (٣/١٤٨، ٢٣٨، ٢٥٨) فقال: (٣/١٤٨): حدثنا حسن وعفان قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن سنان بن ربيعة، عن أنس قال عفان في حديثه: أنا أبو ربيعة قال: سمعت أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده قال الله: اكتب له صالح عمله الذي كان يعمل. فإن شفاه غسله وطهره وإن قبضه غفر له ورحمه».

وللحديث شاهد ثالث: من حديث شداد بن أوس عند أحمد (٤/١٢٣).

فحاصل القول: أن العبد إذا مرض: كتب له من الأجر مثل ما كان يعمل وهو صحيح مقيم كما ثبت ذلك في الأحاديث المتقدمة.

أما إذا سافر: فلم تقف على إسناد صحيح ولا شاهد يشهد لكون المسافر يكتب له من الأجر ما كان يعمل وهو مقيم.

وقد كان رسول الله ﷺ ليصلي التطوع والنافلة على راحته في السفر كما هو معلوم متواتر، والعلم عند الله تعالى.

وراجع أيضًا بخصوص الكلام على هذا الحديث: «علل الدارقطني» (٢/١٦٧)، وانظر مقدمة «فتح الباري» (هدي الساري) ترجمة إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي (مقدمة/٣٨٨)، والكلام على الحديث الثاني والأربعين من المقدمة (٣٦٣).

(٥٣٤) صحيح لغيره:

وأخرجه أحمد (٤/٤١٩) لكن قال في آخره: لم يرفعه إسماعيل عن الجريري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (حديث رقم ٢٢٧) وفي هذا السند يزيد بن هارون سمع من الجريري بعد الاختلاط على الراجح.

وقد أخرج الحديث ابن ماجه من طريق أخرى ضعيفة (حديث رقم ٨٨) فقال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أسباط بن محمد، ثنا الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل القلب مثل الريشة تقلبها الريح بفلاة»، وي زيد الرقاشي: ضعيف.

وللحديث شاهد آخر أخرجه أحمد (٤/٤٠٨) ثنا عفان، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عاصم الأحول، عن أبي كبة قال: سمعت أبا موسى يقول على المنبر: «وإنما سمي القلب من قلبه =

٥٣٥ - أخبرنا يزيد بن هارون ، أنا المسعودي ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : «أمتي أمة مرحومة ليس عليها في الآخرة عذاب ، إنما عذابها في الدنيا: القتل ، والبلابل ، والزلازل» .

إنما مثل القلب كمثل ريشة معلقة في أصل شجرة يقلبها الريح ظهرًا لبطن (٥٣٥) إسناده ضعيف :

وأخرجه أبو داود آخر حديث في الفتن رقم (٤٢٧٨) ، وأحمد (٤/٤١٠ ، ٤١٨) ، والحاكم (٤/٤٤٤) ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وقال الذهبي : صحيح . وفي هذه الأسانيد المسعودي وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال عنه الحافظ : صدوق . اختلط قبل موته وقال عنه ابن نمير : سمع منه يزيد بن هارون أحاديث مختلطة .

لكن للحديث شاهد أخرجه أحمد (٤/٤٠٨) فقال أحمد (٤/٤٠٨) : ثنا محمد بن سابق ، ثنا ربيع - يعني : أبا سعيد النصري - عن معاوية بن إسحاق ، عن أبي بردة قال أبو بردة : حدثني أبي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «إن هذه الأمة مرحومة جعل الله عز وجل عذابها بينها ، فإذا كان يوم القيامة دفع إلى كل امرئ منهم رجل من أهل الأديان فقال : هذا يكون فداءك من النار» .

وشاهد آخر أخرجه الحاكم (٤/٢٥٤) فقال : حدثنا أبو العباس ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي حصين ، عن أبي بردة قال : كنت عند عبيد الله بن زياد فأتني برءوس الخوارج فكلما مروا عليه برأس فقال : إلى النار . فقال له عبد الله بن يزيد : أو لا تدري؟! سمعت رسول الله ﷺ يقول : «عذاب هذه الأمة جعل بأيديها في دنياها» وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، إنما أخرج مسلم وحده حديث طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن أبي موسى «أمتي أمة مرحومة» . وقال الذهبي : صحيح .

قلت : وقول الحاكم : «على شرط الشيخين» . ليس بصحيح إنما هو على شرط البخاري فأبو بكر لم يخرج له مسلم إلا في المقدمة والذي أشار إلى أن مسلماً أخرجه لم نجد في أي موضع أخرجه مسلم .

وحديث عبد الله بن يزيد هذا أخرجه الحاكم أيضاً (١/٤٩) .

وأخرجه الحاكم بسياق آخر من طريق آخر عن أبي بردة سمعت عبد الله بن يزيد يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «عذاب أمتي في دنياها» (١/٥٠) .

وانظر الحديث التالي لهذا .

٥٣٦ - حدثني عبيد الله بن موسى، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن هذه الأمة أمة مرحومة، عذابها بأيديها، إذا كان يوم القيامة دفع إلى كل رجل منهم رجل من أهل الذمة أو من أهل الشرك، فيقال: هذا فداؤك من النار».

٥٣٧ - حدثني حسين الجعفي، عن جعفر بن برقان، عن ثابت بن حجاج الكلابي، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه أن رجلين تنازعا في أرض وأحدهما من أهل حضرموت، فارتفعا إلى رسول الله ﷺ فجعل يمين أحدهما، فضج الآخر وقال: جعلها يمينه فيقتطع أرضي بيمينه؟! فقال رسول الله ﷺ: «إن هو اقتطع أرضك بيمينه ظلماً كان ممن لا ينظر الله إليه يوم القيامة ولا يزكيه وله عذاب أليم» فقال الآخر: فلا أبالي. قال: وورع الآخر عن اليمين.

٥٣٨ - أخبرنا حسين الجعفي، عن مجمع بن يحيى الأنصاري، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: صلينا المغرب مع رسول الله ﷺ فقلنا: لو جلسنا نصلي معه العشاء! قال: فجلسنا. قال: فخرج علينا فقال: «ما زلتم هاهنا؟» قلنا: نعم يا رسول الله، قلنا: نصلي معك العشاء،

(٥٣٦) سند ضعيف:

فيه طلحة بن يحيى بن عبيد الله التيمي إلى الضعف أقرب، قال عنه البخاري: منكر الحديث.

وانظر الحديث المتقدم.

(٥٣٧) حسن:

(٥٣٨) صحيح:

وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة (ص ١٩٦١) باب (٥١) وأحمد (٤/٣٩٨-٣٩٩).

قال: «أحستم - أو: أصبتم». قال: ثم رفع رأسه إلى السماء وكان كثيراً ما يرفع رأسه إلى السماء، فقال: «النجوم أمانة للسماء؛ فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أمانة لأصحابي؛ فإذا أنا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمانة لأمتي؛ فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون».

٥٣٩ - حدثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمارة، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «يجمع الله الأمم يوم القيامة في صعيد واحد؛ فإذا بدا له أن يصدع بين خلقه مثل لكل قوم ما كانوا يعبدون فيتبعونهم حتى يقحمونهم النار، ثم يأتينا ربنا ونحن على مكان رفيع فيقول: من أنتم؟ فنقول: نحن المسلمون، فيقول: ما تنتظرون؟ فيقولون: نتظر ربنا - عز وجل - فيقول: وهل تعرفونه إن رأيتموه؟ فيقولون: نعم، فيقول: كيف تعرفونه ولم تروه؟ فيقولون: نعرفه أنه لا عدل له. قال: فيتجلى ربنا - عز وجل - ضاحكاً، ثم يقول: أبشروا معشر المسلمين؛ فإنه ليس منكم أحد إلا جعلت مكانه في النار يهودياً أو نصرانياً».

٥٤٠ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن سفيان، عن حكيم بن الديلم، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قام فينا، رسول الله ﷺ بأربع فقال: «إن الله - عز وجل - لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل الليل قبل النهار، وعمل النهار قبل الليل، حجابه النار، لو كشفها

(٥٣٩) سند ضعيف:

فيه علي بن زيد وهو ابن جدعان ضعيف.

والحديث أخرجه أحمد (٤/٤٠٧)، ولبعض معانيه شواهد صحيحة.

(٥٤٠) صحيح:

لأحرقَت سُبُحَاتٍ وَجْهَهُ كُلَّ شَيْءٍ أَدْرَكَهُ بَصْرُهُ» .

٥٤١ - حدثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، قال: حدثني عبد الله بن قيس: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَشْرَفْنَا عَلَىٰ وَاِدٍ . قال: فتَهَبَطُ النَّاسُ فِيهِ وَهُمْ يَقُولُونَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ . فقال رسول الله ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَرْبَعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصْمًا وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ» . قال: فجعلت

وأخرجه مسلم من طريق أخرى عن أبي موسى فقال مسلم (ص ١٦١) كتاب الإيمان: حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وأبو كريب قالا: حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن أبي موسى قال: قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَنبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقَسْطَ وَيَرْفَعُهُ يَرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلَ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النَّورُ (وفي رواية أبي بكر: النار) لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتٍ وَجْهَهُ مَا انْتَهَىٰ إِلَيْهِ بَصْرُهُ مِنْ خَلْقِهِ» .

وفي رواية أبي بكر الأعمش ولم يقل: حدثنا .

وقال مسلم: حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير، عن الأعمش بهذا الإسناد قال: «قام فينا رسول الله ﷺ بأربع كلمات»: ثم ذكر بمثل حديث أبي معاوية ولم يذكر «من خلقه»، قال: «حجابه النور» .

وقال مسلم: حدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالا: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثني شعبة، عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة، عن أبي موسى قال: قام فينا رسول الله ﷺ بأربع: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ وَلَا يَنبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ يَرْفَعُ الْقَسْطَ وَيَخْفِضُهُ وَيَرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ وَعَمَلُ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ» .

وأخرجه أحمد حديث الأعمش عن عمرو في «المسند» (٤/٤٠٥) وقال أحمد (٤/٤٠١): ثنا وكيع ثنا المسعودي عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَنبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ يَخْفِضُ الْقَسْطَ وَيَرْفَعُهُ، حِجَابُهُ النَّارُ، لَوْ كَشَفَهَا لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتٍ وَجْهَهُ كُلَّ شَيْءٍ أَدْرَكَهُ بَصْرُهُ، ثُمَّ قَرَأَ أَبُو عَبِيدَةَ: ﴿نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مِنْ فِي النَّارِ وَمِنْ حَوْلِهَا وَسَبَّحَانَ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾» .

وأخرجه ابن ماجه حديث رقم (١٩٥، ١٩٦) .

(٥٤١) صحيح:

أطرق الطريق وأنا أقول خلفه: لا حول ولا قوة إلا بالله. فقال رسول الله ﷺ: «يا عبد الله بن قيس، ألا أدلك على كلمة من كنز الجنة؟» فقلت: بلى؛ فذاك أبي وأمي، قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله».

٥٤٢ - أخبرنا يزيد بن هارون، ثنا سليمان التيمي، عن الحسن، عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فهما في النار». فقيل: يا رسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟! فقال: «إنه أراد قتل صاحبه».

٥٤٣ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا همام بن يحيى، عن أبي عمران الجوني، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «الخيمة درة، طولها في السماء ستون ميلاً، في كل زاوية منها أهل للمؤمن لا يراهم الآخرون».

وأخرجه البخاري في كتاب الجهاد، وفي مواضع متفرقة من «صحيح» فتح (٦/١٣٥)، ومسلم (ص ٢٠٧٦، ٢٠٧٧، ٢٠٧٨)، وأبو داود في الصلاة (٢/١٨٢ رقم ١٥٢٦)، والترمذي في الدعوات باب (٥٨) رقم (٣٤٦١)، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه رقم (٣٨٢٤). وأشار المزني في «الأطراف» إلى أن النسائي أخرجه في النعوت وفي التفسير وفي السير من «السنن الكبرى» وفي «اليوم والليلة».

وأخرجه أحمد (٤/٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٧، ٤١٧-٤١٨، ٤١٩).

صحیح (٥٤٢):

وأخرجه ابن ماجه (حديث رقم ٣٩٦٤) كتاب الفتن، باب: إذا التقى المسلمان بسيفيهما، والنسائي في تحريم الدم (٧/١١٣، ٣١٤)، وأحمد (٤/٤٠١، ٤١٠)، وأخرجه البخاري من حديث أبي بكر رضي الله عنه باب (٢٣): «وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا...». كتاب الإيمان «فتح» (١/٨٤)، وفي مصادر أخرى من «صحيحه» أشير إليها هنالك، ومسلم (ص ٢٢١٣-٢٢١٤)، وأبو داود (٤/٤٦٢)، وابن ماجه رقم (٣٩٦٥).

صحیح (٥٤٣):

٥٤٤ - حدثنا أبو نعيم، ثنا أبو قدامة، عن أبي عمران الجوني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «جنات الفردوس أربع: ثنتان من ذهب حليتهما وأبنيتهما وما فيهما، وثنتان من فضة حليتهما وأبنيتهما، وما فيهما، ليس بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن، وهذه جنات تشخب من جنات عدن في جوبة ثم تصدع بعد أنهاراً».

٥٤٥ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد

وأخرجه البخاري في كتاب التفسير تفسير سورة الرحمن، باب: حور مقصورات في الخيام «فتح» (٦٢٤/٨)، وفي بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وبيان أنها مخلوقة «فتح» (٣١٨/٦)، ومسلم كتاب صفة الجنة (ص ٢١٨٢)، والترمذي في صفة الجنة باب (٣): ما جاء في صفة غرف الجنة (٤/٦٧٣ - ٦٧٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأبو عمران الجوني اسمه عبد الملك بن جيب.

وأشار المزني في «الأطراف» إلى أن النسائي أخرجه في التفسير من «السنن الكبرى» مختصراً. وأخرجه أحمد (٤/٤٠٠، ٤١١، ٤١٩)، والدارمي في الرقاق باب (١٠٩) (٢/٣٣٦). وفي بعض الروايات طولها ثلاثون ميلاً، وفي الروايات الأخرى طولها ستون ميلاً.

(٥٤٤) سند فيه ضعف:

ففيه أبو قدامة الحارث بن عبيد: إلى الضعف أقرب.

وأخرجه البخاري بلفظ: «... وبتان من فضة آنيتهما وما فيهما، وبتان من كذا آنيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم رداء الكبر على وجهه في جنة عدن»، وذلك من طريق محمد بن المثني، حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد، حدثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر ابن أبي عبد الله بن قيس، عن أبيه - به مرفوعاً «فتح» (٦٢٤/٨). وأخرجه مسلم مقتصراً على هذا القدر (١/١٦٣)، والترمذي في صفة الجنة (٤/٦٧٣ - ٦٧٤) وابن ماجه رقم (١٨٦).

وعزه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في النعوت وأحمد (٤/٤١١).

أما الجزء الأخير «وهذه جنات... فلم نقف عليه».

(٥٤٥) سند منقطع، أما الحديث فصحيح:

بن أبي هند، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب والحريير حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم».

٥٤٦ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا عبيد الله، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: «من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله».

سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى، وأخرجه النسائي (١٣٩/٨)، وانظر «مسند أحمد» (٣٩٢/٤، ٣٩٣)، و«تخريج الحلال» (٧٧). وقد سبق تخريج هذا الحديث.

(٥٤٦) سند منقطع:

سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى. وأخرجه أبو داود (حديث رقم ٤٩٣٨) كتاب الأدب باب (٦٤) النهي عن اللعب بالنرد، وابن ماجه (حديث رقم ٣٧٦٢) في الأدب باب (٤٣) اللعب بالنرد. وأخرجه مالك في «الموطأ» كتاب الرؤيا باب: ما جاء في النرد (٣٩٩/٥) - طبعة البياي الحلبي، والبخاري في «الأدب المفرد» (حديث رقم ١٢٦٩، ١٢٧٢) من طريق سعيد عن أبي موسى، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٢١٤/١٠ - ٢١٥)، والحاكم (٥٠/١)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه لوهم وقع لعبد الله بن سعيد بن أبي هند لسوء حفظه فيه. وقال الذهبي: على شرطها وكذا رواه يزيد بن الهاد عن سعيد بن أبي هند، وقد وهم فيه عبد الله بن سعيد بن أبي هند، سمعه منه عبد الرزاق عن أبيه، عن رجل، عن أبي موسى.

وأحمد (٣٩٤/٤) من طريق: أسامة بن زيد، حدثني سعيد بن أبي هند، عن أبي مرة مولين عقيل - فيما أعلم - عن أبي موسى - به مرفوعاً.

وأحمد (٣٩٧/٤) من طريق: موسى بن ميسرة عن سعيد عن أبي موسى - به مرفوعاً.

وأحمد (٤٠٠/٤) من طريق: نافع عن سعيد عن أبي موسى.

قلت: كل الطرق التي أشرنا إليها ما عدا رواية أحمد (٣٩٤/٤) من طريق سعيد عن أبي موسى، ولم يذكر أحد أباً مرة إلا أسامة بن زيد، وهذا من وهمه لمخالفته الرواة عن سعيد فإنهم أكثر وأحفظ.

فرواه موسى بن ميسرة ونافع وابن الهاد عن سعيد عن أبي موسى.

فالراجح أن الحديث منقطع. والعلم عند الله تعالى.

٥٤٧ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل، عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: «من لعب بالكعب فقد عصى الله ورسوله».

٥٤٨ - حدثنا هوزة بن خليفة، ثنا عوف، عن قسامة بن زهير قال: سمعت الأشعري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن الله - عز وجل - خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض، جاء منهم الأحمر والأبيض والأسود، وبين ذلك السهل والحزن والخبيث والطيب».

٥٤٩ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، أنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نطلق مع جعفر بن أبي طالب إلى أرض النجاشي. فبلغ ذلك قريشاً، فبعثوا عمرو بن العاص

(٥٤٧) سند ضعيف:

فيه رجل لم يسم. وأخرجه أحمد (٤/٣٩٢)، وانظر الحديث السابق.

(٥٤٨) صحيح:

وأخرجه أحمد (٤/٤٠٠، ٤٠٦)، وأبو داود (حديث رقم ٤٦٩٣) كتاب السنة باب: في القدر والترمذي في التفسير سورة البقرة تحفة (٨/٢٩٠)، وقال هذا حديث حسن صحيح، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٣٢٧، ٣٨٥)، وأبو نعيم في الحلية (٣/١٠٤)، وقال في آخره: ورواه معمر وهشام بن حسان ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن زريع كلهم عن عوف نحوه، وأخرجه أبو نعيم أيضاً (٨/١٣٥)، وابن حبان في «الموارد» (حديث رقم ٢٠٨٣، ٢٠٨٤).

(٥٤٩) صحيح:

وإن كان أبو إسحاق السبيعي مدلس، وقد عنعن، لكن إسرائيل الراوي عنه من الأثبات فيه، وأيضاً فالحديث مصحوب بقصة، وله شواهد انظرها في مسند الإمام أحمد (٥/٢٩٠)، وفي كتاب «الصحيح المسند من فضائل الصحابة» فضائل جعفر رضي الله عنه.

وأخرج أبو داود أصل هذا الحديث من طريق أبي إسحاق أيضاً وقد عنعن (حديث رقم ٣٢٠٥).

وعمارة بن الوليد وجمعوا للنجاشي هدية . قال : فقدمنا وقدمنا على النجاشي فأتوه بهديته فقبلها وسجدوا له ، ثم قال له عمرو بن العاص : إن قوماً منّا رغبوا عن ديننا وهم في أرضك . فقال لهم النجاشي : في أرضي؟! قالوا : نعم . قال : فبعث إلينا ، فقال لنا جعفر : لا يتكلمن منكم أحد ؛ فأنا خطيبكم اليوم . قال : فانتهينا إلى النجاشي وهو جالس في مجلسه وعمرو بن العاص عن يمينه وعمار بن الوليد عن يساره والقسيسون الرهبان جلوس سماطين ، وقد قال له عمرو بن العاص وعمار بن الوليد : إنهم لا يسجدون لك ! قال : فلما انتهينا إليه دنونا ، قال من عنده من القسيسين والرهبان : اسجدوا للملك .

فقال جعفر : لا نسجد إلا لله - عز وجل - . قال فلما انتهينا إلى النجاشي قال : ما منعك أن تسجد؟ قال : لا نسجد إلا لله - عز وجل - . قال له النجاشي : وما ذاك؟ قال : إن الله - عز وجل - بعث فينا رسولاً وهو الذي بشر به عيسى ابن مريم - عليه السلام - ﴿ برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد ﴾ فأمرنا أن نعبد الله ولا نشرك به شيئاً ، ونقيم الصلاة ونؤتي الزكاة وأمرنا بالمعروف ، ونهانا عن المنكر .

قال : فأعجب النجاشي قوله ، فلما رأى ذلك عمرو بن العاص قال : أصلح الله الملك ؛ إنهم يخالفونك في ابن مريم ! قال النجاشي لجعفر : ما يقول صاحبك في ابن مريم؟ قال : يقول فيه قول الله - عز وجل - : هو روح الله وكلمته أخرجته من العذراء البتول التي لم يقربها بشر . قال : فتناول النجاشي عوداً من الأرض ، فقال : يا معشر القسيسين والرهبان ، ما يزيد هؤلاء عما نقول في ابن مريم ما يزن هذه ، مرحباً بكم وبمن جئتم من عنده ؛ فأنا أشهد أنه

رسول الله وأنه الذي بشر به عيسى ابن مريم، ولولا ما أنا فيه من الملك لأتيته حتى أحمل نعليه، امكثوا في أرضي ما شئتم.

وأمر لنا بطعام وكسوة، وقال: ردوا على هذين هديتهم. قال: وكان عمرو بن العاص رجلاً قصيراً، وكان عمارة بن الوليد رجلاً جميلاً، قال: فأقبلا في البحر إلى النجاشي، فشربوا من الخمر، ومع عمرو بن العاص امرأته، فلما شربوا من الخمر قال عمارة لعمرو: مُرْ امرأتك فتقبلني، قال عمرو: أما تستحي! فأخذ عمارة عمراً فرمى به في البحر، فجعل عمرو يناشد عمارة حتى أدخله السفينة، فحقد عليه عمرو ذلك، فقال عمرو للنجاشي: إنك إذا خرجت خلف عمارة في أهلك. قال: فدعا النجاشي عمارة فنفخ في إحليله، فصار مع الوحش.

٥٥٠ - حدثنا يحيى بن إسحاق، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي سنان قال: دفنت ابناً لي وإني لفي القبر إذ أخذ بيدي أبو طلحة الخولاني، فانتشطني فقال: ألا أبشرك؟ قلت: بلى. قال: حدثني الضحاک بن عبد الرحمن بن عرزم، عن أبي موسى الأشعري قال:

قال رسول الله ﷺ: «قال الله: يا ملك الموت، قبضت ولد عبدي؟ قال: نعم. قال: قبضت قرّة عينه وثمره فؤاده؟ قال: نعم. قال: فما قال؟ قال: حمدك واسترجع. قال: ابنوا له بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد».

(٥٥٠) سند ضعيف:

وأخرجه الترمذي في الجناز، باب (٣٥): فضل المصيبة إذا احتسب وقال: هذا حديث حسن غريب.

في هذا السند أبو سنان وأبو طلحة الضحاک: ثلاثتهم ضعفاء على الراجح.

٥٥١ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا الأعمش، عن شقيق، عن أبي موسى قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ قال: يا رسول الله، الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم؟ فقال: «المرء مع من أحب».

٥٥٢ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى قال: قال رجل: يا رسول الله، رجل يقاتل رياء، ورجل يقاتل حمية، ورجل يقاتل شجاعة، فأبي ذلك في سبيل الله؟ قال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله - عز وجل -».

(٥٥١) صحيح:

وأخرجه البخاري (٥٥٧/١٠) «فتح» كتاب الأدب، باب (٩٦): علامة الحب في الله، ومسلم (ص ٢٠٣٤) وهناك أيضاً رواه شعبة عن الأعمش، وأحمد (٤/٣٩٢، ٣٩٥، ٣٩٨، ٤٠٥).

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، «فتح» (٥٥٧/١٠). وللحديث طرق كثيرة أشير إليها في «المعجم المفهرس» (٤٠٦/١).

وفي هذا الحديث خلاف لا يضر إذ أن مداره على صحابي، قال أبو حاتم في «العلل» (٢/٣٧٢) بعد أن ذكر طريق أبي موسى: ورواه أبو بكر ابن عياش عن سمعان بن مالك عن أبي وائل عن عبد الله، عن النبي ﷺ وقال أبو حاتم: سمعان أحفظ ولا أقدم على سمعان في الحفظ أحداً من أشكاله.

(٥٥٢) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب التوحيد من صحيحه باب (٢٨) قوله تعالى ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين﴾ «فتح» (٤٤١/١٣).

وأخرجه البخاري من طريق شعبة، عن عمرو، عن أبي وائل، عن أبي موسى - به مرفوعاً. وأخرجه مسلم (ص ١٥١٣)، وأبو داود في الجهاد (حديث رقم ٢٥١٧) باب (٢٦): من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، والترمذي في فضائل الجهاد باب (١٦) ما جاء فيمن يقاتل رياءً وللدنيا (حديث ١٦٤٦)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه في الجهاد (حديث رقم ٢٧٨٣) باب (١٣) النية في القتال، والنسائي في الجهاد باب (٢١)، وأحمد (٤/٣٩٢، ٣٩٧، ٤٠٢، ٤٠٥، ٤١٧) من طرق عن أبي وائل عن أبي موسى نحوه مرفوعاً.

٥٥٣ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن سفيان وإسرائيل، عن منصور، عن أبي وائل، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني». قال سفيان: العاني: الأسير.

٥٥٤ - أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي موسى الأشعري، قال: كنت مع النبي ﷺ - حسبته قال: في حائط -، فجاء رجل فسلم، فقال النبي ﷺ: «أذهب فائذن له، وبشره بالجنة». قال: فذهبت فإذا هو أبو بكر، فقلت: ادخل وأبشر بالجنة، فما زال يحمد الله حتى جلس، ثم جاء آخر فسلم فقال: «أذهب فائذن له، وبشره بالجنة». فانطلقت فإذا هو عمر، فقلت: ادخل وأبشر بالجنة، فما زال يحمد الله حتى جلس، ثم جاء آخر فسلم؛ فقال: «أذهب فائذن له، وبشره بالجنة على بلوى شديدة»، فانطلقت فإذا عثمان، فقلت: ادخل وأبشر بالجنة على بلوى شديدة، فجعل يقول: اللهم صبراً. حتى جلس.

(٥٥٣) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب المرضى من «صحيحه» «فتح» (١١٢/١٠).
وأخرجه البخاري في مواضع أخرى من صحيحه في كتاب الأطعمة والنكاح والأحكام والجهاد، وأبو داود (حديث رقم ٣١٠٥) كتاب الجنائز باب (١١) الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة.
وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في السير «الكبرى» (٦٣).
وأخرجه أحمد (٤/٣٩٤، ٤٠٦)، والدارمي في السير باب (٢٦) (٢/٢٢٣).

(٥٥٤) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة من «صحيحه» «فتح» (٤٣/٧) مع خلاف يسير في اللفظ باب (٦): مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
وأخرجه مسلم (ص ١٨٦٧) في فضائل الصحابة (فضائل عثمان رضي الله عنه).
وأخرجه الترمذي في المناقب مناقب عثمان (٥/٦٣١)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.
وعزاه المزي في «الأطراف» للنسائي (المناقب: الكبرى).
وأخرجه أحمد (٤/٣٩٣، ٤٠٦، ٤٠٧).

٥٥٥ - ثنا أبو عاصم، عن سفيان، عن أبي بردة بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً».

٥٥٦ - حدثنا روح بن عبادة، ثنا ثابت بن عمار الحنفي، قال: سمعت غنيم بن قيس يقول: سمعت أبا موسى يحدث عن النبي ﷺ: «أيا امرأة استعطرت فمرت على قوم فيجدوا رائحتها فهي زانية، وكل عين زانية».

٥٥٧ - حدثنا أبو نعيم، ثنا المغيرة بن أبي الحر الكندي، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده قال: جاء رسول الله ﷺ ونحن جلوس فقال: «ما أصبحت غداة قط إلا استغفرتُ الله - عز وجل - فيها مائة مرة».

(٥٥٥) صحيح:

وأخرجه البخاري في المظالم باب: نصر المظلوم «فتح» (٩٩/٥).
وأخرجه أيضاً في الصلاة وفي الأدب «فتح» (٤٤٩/١٠)، ومسلم (ص ١٩٩٩).
والترمذي في البر والصلة وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي في الزكاة باب (٦٧)
أجر الخازن إذا تصدق بإذن مولاه (٥٩/٥)، وأحمد (٤٠٤/٤ - ٤٠٥ - ٤٠٩).

(٥٥٦) حسن:

وأخرجه أبو داود في كتاب الترجل باب (٧): المرأة تطيب للخروج حديث رقم (٤١٧٣)
والترمذي في الأدب باب: ما جاء في كراهية خروج المرأة متعطرة باب (٦٨) «تحفة»
(٧٠/٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي في الزينة باب (٣٥) ما يكره للنساء
من الطيب (١٣٢/٨)، وأحمد (٤٠٠/٤، ٤١٤)، والدارمي في الاستئذان باب (١٨)
النهي عن الطيب إذا خرجت (٢٧٩/٢)، وأحمد أيضاً (٤١٨/٤): ثنا عبد الواحد، وروح
بن عبادة قالا: ثنا ثابت بن عمار عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى الأشعري قال: قال
رسول الله ﷺ: قال روح: سمعت غنيماً قال: سمعت أبا موسى يقول: قال رسول الله ﷺ:
أيا امرأة استعطرت ثم مرت على القوم ليجدوا ريحها فهي زانية.

(٥٥٧) حسن:

وأخرجه ابن ماجه (حديث ٣٨١٦). وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «اليوم =

٥٥٨ - حدثني خالد بن مخلد، حدثني سليمان بن بلال، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن حنطب، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «من ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن».

والليلة».

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٦٠ / ١).

(٥٥٨) سند مرسل، والمتن له شواهد.

فيه المطلب بن عبد الله بن حنطب: على الراجح لم يسمع من أبي موسى، وأيضاً فإنه كثير

الإرسال والتدليس وقد عنعن هاهنا.

وانظر الحديث رقم (٢٣).

١١٢ - حديث طارق بن شهاب

٥٥٩ - حدثنا زيد بن حباب العكلي ، عن سفيان ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب قال : قال رسول الله ﷺ : «عليكم بألبان البقر؛ فإنها ترم من كل الشجر» .

(٥٥٩) سند ضعيف:

وأخرجه أحمد (٣١٥/٤) ، والحاكم في «المستدرک» (١٩٧/٤) من طريق طارق بن شهاب عن عبد الله يرفعه إلى النبي ﷺ فذكره .
ولكنه من طريق المسعودي والمسعودي مختلط ولكن الراوي عنه جعفر بن عون ، وجعفر روى عنه قبل الاختلاط كما في «الكواكب النيرات» (٢٩٣) .
فأسانيد الحديث الآن كما يلي .

سند عبد بن حميد : ثنا يزيد بن الحباب العكلي عن سفيان ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب قال : قال رسول الله ﷺ .
سند أحمد : ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن يزيد أبي خالد ، عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب مرفوعاً .

سند الحاكم : أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل ، ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء ، أنبأنا جعفر بن عون ، أنبأ المسعودي ، عن قيس بن مسلم الجدلي ، عن طارق بن شهاب ، عن عبد الله - يرفعه إلى النبي ﷺ .

أما سند عبد بن حميد : ففيه زيد بن الحباب : يخطئ في حديث الثوري ، وهو كذلك سند مرسل ؛ فطارق لم يرو عن رسول الله ﷺ مباشرة .

أما سند أحمد : ففيه يزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدالاني قال عنه الحافظ : صدوق يخطئ كثيراً ، وكان يدلس . وهو كذلك مرسل .

أما سند الحاكم ففيه المسعودي : مختلط إلا أن الراوي عنه جعفر بن عون وقد روى عنه قبل الاختلاط .

وحديث الحاكم هذا أخرجه الطيالسي في كتاب الطب باب : ما جاء في التداوي (٣٤٥ / ١) .
وقد توبع المسعودي فقال ابن حبان (حديث ١٣٩٨) أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون حدثنا حميد بن زنجويه ، حدثنا محمد بن يرسف ، حدثنا سفيان ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبد الله بن مسعود - به مرفوعاً .

وعزا المزني ذلك الأخير إلى النسائي في الوليمة «الكبرى» (١٣١ : ١) (تحفة =

- تنمة حديث أبي موسى

٥٦٠ - حدثني أبو الوليد، ثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «على كل مسلم صدقة». قيل: فإن لم يجد صدقة؟ قال: «يعتمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق». قيل: فإن لم يستطع؟ قال: «يعين ذا الحاجة الملهوف». قيل: فإن لم يستطع؟ قال: «يأمر بالمعروف أو بالخير». قيل: فإن لم يستطع ذلك؟ قال: «يكف عن الشر؛ فإنها له صدقة».

٥٦١ - حدثنا أبو الوليد، ثنا شعبة، قال عمرو: أنبأني عن أبي عبيدة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - يسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها».

الأشرف: (٦٢/٧).

ومتابعة أخرى للمسعودي أخرجها الحاكم (٤/٤٠٣) فقال: أخبرنا أبو العباس محمد ابن أحمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى أنبأنا إسرائيل عن الركين ابن الربيع عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - به مرفوعاً. قال الحاكم: هذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي صحيح. هذا وقد صحح بعض أهل العلم الحديث الراية: المسعودي وسفيان والركين ثلاثتهم عن قيس، عن طارق، عن عبد الله مرفوعاً، وإن كان كل منها لا يخلو من مقال - والله أعلم.

(٥٦٠) صحيح:

وأخرجه البخاري «فتح» (٣/٣٠٧) كتاب الزكاة باب (٣٠): على كل مسلم صدقة، وفي الأدب باب (٣٣): كل معروف صدقة «فتح» (١٠/٤٤٧)، ومسلم في الزكاة (ص ٦٩٩)، والنسائي في الزكاة باب: صدقة العبد (٥/٤٨) باب (٥٦) وأحمد (٤/٣٩٥، ٤١١)، والدارمي في الرقاق باب (٣٤): على كل مسلم صدقة (٢/٣٠٩).

(٤٦١) صحيح:

٥٦٢ - حدثني مسلم بن إبراهيم، ثنا همام بن يحيى، ثنا قتادة، عن أبي تيممة، عن أبي موسى قال: «من صام الدهر ضيقاً لله عليه جهنم حتى يكون أضيق من تسعين».

قال همام، ثنا أبان بن أبي عياش، عن أبي تيممة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ - بمثله . قال همام: فقلت له: فإن قتادة لم يرفعه؟ فقال أبان: أخبرني في بيتي مرفوعاً.

٥٦٣ - حدثني أبو الوليد، حدثنا همام بن يحيى، قال: حدثنا قتادة، عن أنس، قال: حدثنا أبو موسى الأشعري، عن النبي ﷺ أنه قال: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة طعمها طيب وريحها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب ولا ریح لها، ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر، ومثل الفاجر الذي لا يقرأ

وأخرجه مسلم (ص ٣١١٣) فقال: حدثنا محمد بن المثني حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا عبيدة يحدث عن أبي موسى، عن النبي ﷺ - فذكره.

وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في التفسير «الكبرى»، وأحمد (٤/٣٩٥، ٤٠٤).

(٥٦٢) صحيح:

وأخرجه أحمد (٤/٤١٤) فقال: حدثنا وكيع قال: ثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي تيممة، عن أبي موسى قال وكيع: وحدثني الضحاك أبو العلاء أنه سمعه من أبي تيممة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «من صام الدهر ضيقاً لله عليه جهنم هكذا - وقبض كفه».

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» من طريق ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي تيممة، عن الأشعري به مرفوعاً (ص ٣/٣١٣).

وعزاه الحافظ في «الفتح» أيضاً إلى النسائي وابن حبان «فتح الباري» (٤/٢٢٢). وعزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/١٩٣) إلى البزار والطبراني في «الكبير».

(٥٦٣) صحيح:

القرآن كمثل الحنظلة، طعمها مر ولا ريح لها».

٥٦٤ - حدثنا سعيد بن الربيع، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، سمعت مرة الهمداني، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا مريم ابنة عمران وآسية امرأة فرعون، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام».

٥٦٥ - حدثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني، حدثنا علية بن بدر، عن أبيه، عن جده، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «اثنان فما فوقهما جماعة».

وأخرجه البخاري في التوحيد باب: (٥٧): قراءة الفاجر والمنافق «فتح» (٥٣٥/١٣)، وصرح قتادة هناك بالتحديث، وفي الأطعمة باب: (٣٠): ذكر الطعام «فتح» (٥٥٥/٩)، وفي فضائل القرآن باب (١٧): فضل القرآن على سائر الكلام (٦٥/٩).
وأخرجه أيضاً مسلم (٥٤٩/١)، وأبو داود في الأدب (١٦٦/٥) حديث (٤٨٢٩)، والترمذي في الأمثال (١٥٠/٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه (حديث رقم ٢١٤).

وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في الوليمة «الكبرى» (١: ٧٤)، وفي فضائل القرآن «الكبرى» (١: ٥٧)، وأحمد (٤/٣٩٧، ٤٠٤، ٤٠٨)، والدارمي في فضائل القرآن باب (٨) (٤٤٢/٢).

: (٥٦٤)

وأخرجه البخاري (١٠٦/٧ فتح)، وفي الأطعمة (٩) باب (٢٥)، ومسلم (ص ١٨٨٦) كتاب فضائل الصحابة، والترمذي (٤/٢٧٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه (حديث رقم ٣٢٨٠) كتاب الأطعمة.
وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في المناقب «الكبرى» (١: ٧٢)، وأحمد (٤/٣٩٤)، (٤٠٩).

(٥٦٥) سند ضعيف جداً:

وأخرجه ابن ماجه رقم (٩٧٢) من طريق الربيع بن بدر عن أبيه، والبيهقي (٣/٦٦٩) وقال: كذلك رواه جماعة عن علية وهو الربيع بن بدر وهو ضعيف. والله أعلم، وقد روي من =

٥٦٦ - حدثني خالد بن مخلد، حدثني سليمان بن بلال، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن حنطب، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب دنياه أضر بآخرته، ومن أحب آخرته أضر بدنياه، فأثروا ما يبقى على ما يفنى».

وجه آخر ضعيف .

والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/٤١٥، ١١/٤٥-٤٦)، وفي إسناده الحديث عليقة، وهو الربيع بن بدر قال الحافظ في «التقريب»: متروك، وفي سنده أيضاً: بدر والد الربيع قال فيه الحافظ: مجهول.

(٥٦٦) سند ضعيف:

وأخرجه أحمد من طرق عن عمرو، عن المطلب، عن أبي موسى مرفوعاً (٤/٤١٢)، وفي هذا السند عمرو بن أبي عمرو: متكلم فيه، انظر «التهذيب»، و«الميزان».

وفيه أيضاً علة أخرى، قال أبو حاتم - كما ذكره الحافظ في «التهذيب» في ترجمة المطلب -: لم يدرك أحداً من الصحابة إلا سهل بن سعد ومن في طبقته.

وقال البخاري - كما في «جامع التحصيل في أحكام المراسيل»: لا أعرف للمطلب بن حنطب عن أحمد من الصحابة سماعاً إلا قوله: «حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ».

قال الترمذي: وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن - يعني الدارمي - يقول مثله.

وذكر صاحب «جامع التحصيل» عن أبي حاتم قوله: عامة أحاديثه مراسيل، لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا: سهل بن سعد وأنساً وسلمة بن الأكوع، ومن كان قريباً منهم.

١١٣- مسند ابن عباس رضي الله عنهما

٥٦٧ - أخبرنا يزيد بن هارون، قال: أنا محمد بن إسحاق، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قيل: يا رسول الله، أي الأديان أحبُّ إلى الله - عز وجل -؟! قال: «الحنيفية السمحة».

٥٦٨ - أخبرنا يزيد بن هارون، ثنا المُستلم بن سعيد، حدثنا أبو علي الرحبي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: اغتسل رسول الله ﷺ من جنابة فرأى لمعة على منكبه لم يصبها الماء. قال: فعصر شعره عليها ومسحها به.

٥٦٩ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال لما عز بن مالك حين أتاه

(٥٦٧) سند فيه ضعف:

ابن إسحاق: مدلس وقد عنعن، ورواية داود عن عكرمة فيها ضعف. وأخرجه أحمد من نفس الطريق (٢٣٦/١).

والحديث ذكره البخاري معلقاً «فتح» (٩٣/١) قال: باب الدين يسر، وقول النبي ﷺ: «أحب الدين إلى الله الحنيفة السمحة»، وقال الحافظ ابن حجر: هذا الحديث المعلق لم يسنده المؤلف في هذا الكتاب؛ لأنه ليس على شرطه، نعم وصله في «الأدب المفرد»، وكذا وصله أحمد بن حنبل وغيره من طريق محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس، وإسناده حسن استعمله المؤلف في الترجمة لكونه متقاصراً عن شرطه، وقواه بما دل على معناه لتناسب السهولة واليسر «فتح» (٩٤/١).

قلت: وشاهد هذا الحديث متكاثر من الكتاب والسنة.

والحديث أخرجه أيضاً البخاري في «الأدب المفرد» (حديث رقم ٢٨٧).

(٥٦٨) سند ضعيف جداً:

في هذا السند أبو علي الرحبي، وهو الحسين بن قيس الرحبي: متروك الحديث. أما المستلم بن سعيد فقد قال عنه الحافظ في «التقريب»: صدوق، عابد، ربما وهم.

(٥٦٩) صحيح:

فأقرَّ عنده بالزنا: «لعلك قبَّلت أو لمست؟» قال: لا، فقال رسول الله ﷺ: «أفنكتها؟» قال: نعم. فأمر به فرجم.

٥٧٠ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «الخنصر والإبهام سواء».

٥٧١ - حدثنا يزيد بن هارون، أنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت لرسول الله ﷺ مكحلة يكتحل بها عند النوم، ثلاثاً في كل عين.

وأخرجه البخاري في الحدود باب (٢٨): هل يقول الإمام للمقرَّ: لعلك لمست أو غمزت؟ «فتح» (١٣٥ / ١٢).

وأخرجه أبو داود (حديث رقم ٤٤٢٧) كتاب الحدود باب (٢٤): رجم ماعز بن مالك. متصلاً ومرسلاً، فرواه مرسلاً فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا جرير، حدثني يعلى، عن عكرمة، أن النبي ﷺ - به.

قال الحافظ في «الفتح»: قوله (عن ابن عباس) لم يذكره موسى في روايته، بل أرسله وأشار إلى ذلك أبو داود وكان البخاري لم يعتبر لهذه العلة؛ لأن وهب بن جرير وصله وهو أخبر بحديث أبيه من غيره، ولأنه ليس دون موسى في الحفظ، ولأن أصل الحديث معروف عن ابن عباس، فقد أخرجه أحمد وأبو داود من رواية خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

قلت: والحديث أخرجه أحمد (١ / ٢٧٠)، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في الرجم «الكبرى» (٨: ٢)، وللحديث طرق أخرى كثيرة عن ابن عباس.

(٥٧٠) صحيح:

وأخرجه البخاري في الديات باب (٢٠): دية الأصابع «فتح» (١٢ / ٢٢٥)، وأبو داود (حديث رقم ٤٥٥٨)، والترمذي في الديات (حديث رقم ١٣٩٢) باب (٤): ما جاء في دية الأصابع (٤ / ١٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وابن ماجه في الديات باب (١٨) حديث (٢٦٥٢)، والنسائي في القسامة، باب: عقل الأصابع (٨ / ٥٠)، وأحمد (١ / ٢٢٧، ٣٣٩، ٣٤٥).

(٥٧١) ضعيف:

٥٧٢ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «خير يوم تحتجمون فيه سبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين» قال: «وما مررت بملاً من الملائكة يوم أُسري بي إلا قالوا: عليك بالحجامة يا محمد».

وأخرجه الترمذي في كتاب اللباس، باب: ما جاء في الاكتحال (٤٤٧/٥) «تحفة الأحوذى» وقال: حديث ابن عباس حديث حسن لا نعرفه على هذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور.

وأخرجه الترمذي أيضاً في كتاب الطب باب (٩): ما جاء في السعوط وغيره «تحفة» (٢٠٣/٦)، وقال هناك: حسن غريب.

وأخرجه ابن ماجه (حديث رقم ٣٤٩٩)، وأحمد (١/٣٥٤).

وفي هذه الأسانيد عباد بن منصور: مدلس، وضعيف، وتغير.

(٥٧٢) سند ضعيف:

فيه عباد بن منصور: سبق في الحديث المتقدم.

والحديث أخرجه أحمد (١/٣٥٤)، والحاكم (٤/٢٠٩)، (٤/٢١٠) مفروقاً وقال: هذا حديث صحيح الإسناد وألم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح، والترمذي «تحفة» (٦/٢١١) في الطب وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عباد بن منصور، وقد قال الحافظ ابن حجر على هذا الحديث: إن رجاله ثقات، لكنه معلول «فتح» (١٠/١٥٠) كتاب الطب باب (١١) أي ساعة يحتجم.

ولبعض الحديث شواهد: قال أبو داود (حديث ٣٨٦١) كتاب الطب باب (٥): متى تستحب الحجامة؟ حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، حدثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان شفاء من كل داء»، وهذا سند حسن، وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي: صدوق له أوهام، وقال الحافظ في «الفتح»: وثقه الأكثر، وليئه بعضهم من قبل حفظه. «فتح» (١٠/١٥٠).

قلت: فمثل هذا يصلح شاهداً.

وشاهد آخر أخرجه الترمذي في كتاب الطب باب (١٢): ما جاء في الحجامة «تحفة» (٦/٢٠٧) فقال: حدثنا عبد القدوس بن محمد، أخبرنا عمرو بن عاصم، أخبرنا همام وجريز بن حازم قالوا: أخبرنا قتادة، عن أنس قال: «كان النبي ﷺ يحتجم في الأخدعين والكاهل، وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين».

٥٧٣ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا عبد الله بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به، ومن وجدتموه قد أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة معه».

وأخرجه الحاكم (٢١٠/٤)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم.

وقال الترمذي أيضاً (٢١٠/٦) «تحفة»: حدثنا أحمد بن بديل بن قريش الياامي الكوفي، أخبرنا محمد بن فضيل، أخبرنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: «حدث رسول الله ﷺ عن ليلة أسري به أنه لم يمر عليّ ملائكة إلا أمروه: أن مر أمتك بالحجامة»، وقال: هذا حديث حسن غريب من حديث ابن مسعود.

قال الحافظ ابن حجر «فتح» (١٥٠/١٠): ولكون هذه الأحاديث لم يصح منها شيء، قال حنبل بن إسحاق: كان أحمد يحتجهم أي وقت هاج به الدم وأي ساعة كانت.

وقال أبو حاتم في «العلل» (٢٦٠/٢): هذا حديث منكر، يقال: إن عباد بن منصور أخذ جزءاً من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس فما كان من المناكير فهو من ذلك.

(٥٧٣) في إسناده كلام:

في إسناده عمرو بن أبي عمرو: متكلم فيه، وخاصة في هذا الحديث، ومن طريق عمرو أخرجه أبو داود رقم (٤٤٦٢ - ٤٤٦٤)، والترمذي رقم (١٤٥٥، ١٤٥٦)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ. وقد روى سفيان الثوري عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس، أنه قال: من أتى بهيمة فلا حد عليه، حدثنا بذلك محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان الثوري، وهذا أصح من الحديث الأول، والعلم على هذا عند أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق.

وأخرجه ابن ماجه رقم (٢٥٦١ - ٢٥٦٤)، وأحمد (٣٠٠/١)، والحاكم (٣٥٥/٤)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح.

وقال الحاكم أيضاً: للزيادة في ذكر البهيمة شاهد: أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرني عباد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما ذكر النبي ﷺ أنه قال في الذي يأتي البهيمة: اقتلوا الفاعل والمفعول به.

ثم ذكر أثر ابن عباس الذي ذكره: من أتى بهيمة فليس عليه حد. والدارقطني (١٤٠). (١٤٣).

وقد تابع داود بن الحصين عمرو كما في «مسند أحمد» (٣٠٠/١)، والبيهقي (٢٣٤/٤)، لكنها من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي عن داود عن عكرمة. بها، ولكنها ضعيفة من وجهين:

الوجه الأول: إبراهيم ضعيف.

الوجه الثاني: داود مضعف في عكرمة.

وقد أعلاها ابن أبي حاتم في «العلل» (ص ٤٥٥) نقلاً عن أبيه: هذا حديث منكر لم يروه غير ابن أبي حبيبة.

قال الحافظ ابن حجر في «تلخيص الحبير» (٥٤/٤) بعد أن عزاه إلى مخرجه من طريق عكرمة عن ابن عباس قال:

واستكره النسائي ورواه ابن ماجه والحاكم من حديث أبي هريرة وإسناده أضعف من الأول بكثير.

وقال ابن الطلاع في أحكامه:

لم يثبت عن رسول الله ﷺ أنه رجم في اللواط ولا أنه حكم فيه، وثبت عنه أنه قال: اقتلوا الفاعل والمفعول به.

رواه عنه ابن عباس وأبو هريرة وفي حديث أبي هريرة أحصنا أو لم يحصنا، كذا قال: وحديث أبي هريرة لا يصح، وقد أخرجه البزار من طريق عاصم بن عمر العمري، عن سهيل، عن أبيه، عنه وعاصم متروك، وقد رواه ابن ماجه من طريقه بلفظ فازحموا الأعلى والأسفل، وحديث ابن عباس مختلف في ثبوته كما تقدم.

ثم قال الحافظ: حديث (١٧٥٣)، حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة، قيل لابن عباس فما شأن البهيمة؟ قال: ما أراه قال ذلك إلا أنه كره =

٥٧٤ - حدثنا معاذ بن هشام الدستوائي، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال - وأحسبه أسند ذلك إلى النبي ﷺ - قال: «يقطع الصلاة: الحمار، والكلب، والمرأة الحائض، واليهودي، والنصراني، والمجوسي، والخنزير». قال: «ويكفيك إذا كانوا منك على قدر رمية بحجر لم يقطعوا عليك صلاتك».

أن يؤكل لحمها، وقد عمل بها ذلك العمل. ويروى أنه قال في الجواب: إنها ترى فيقال هذه التي فعل بها ما فعل.

وفي إسناد هذا الحديث كلام، أحمد وأصحاب السنن من حديث عمرو بن أبي عمرو وغيره عن عكرمة عن ابن عباس باللفظ الأول.

وأما الرواية الأخرى فهي عند البيهقي بلفظ: «ملعون من وقع على بهيمة»، وقال: «اقتلوه واقتلوهما لكيلا يقال: هذه التي فعل بها كذا وكذا».

قال أبو داود: وفي رواية عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس: ليس علي الذي يأتي البهيمة حد. فهذا يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو، وقال الترمذي: حديث عاصم أصح، ولما رواه الشافعي في كتاب اختلاف علي وعبد الله من جهة عمرو بن أبي عمرو قال: إن صح قلت به.

ومال البيهقي إلى تصحيحه لما عضد طريق عمرو بن أبي عمرو عنده من رواية عباد بن منصور عن عكرمة.

وكذا أخرجه عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن داود بن الحصين عن عكرمة، ويقال: إن أحاديث عباد بن منصور عن عكرمة إنما سمعها من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود عن عكرمة، فكان يدلسها بإسقاط رجلين وإبراهيم ضعيف عندهم، وإن كان الشافعي يقوي أمره. والله أعلم.

(٥٧٤) في إسناده كلام، وفي بعض متنه نكارة:

وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب (١١٠) (حديث رقم ٧٠٤)، وقال: في نفسي من هذا الحديث شيء كنت أذكر به إبراهيم وغيره فلم أجد أحداً جاء به عن هشام، ولا يعرفه ولم أر أحداً جاء به عن هشام، وأحسب الوهم من ابن أبي سميثة - يعني محمد بن إسماعيل =

٥٧٥ - حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي، عن عكرمة في قوله عز وجل: ﴿الذي تساءلون به والأرحام﴾ [النساء: ١] قال: وقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تبارك وتعالى: صلوا أرحامكم؛ فإنه أبقى لكم في الحياة الدنيا وخير لكم في آخرتكم».

البصري - والمنكر فيه ذكر المجوسي وفيه «على قذفة بحجر» وذكر الخنزير وفيه نكارة. قال أبو داود: ولم أسمع هذا الحديث إلا من محمد بن إسماعيل، وأحسبه وهم لأنه كان يحدثنا من حفظه.

قلت: قد تابع عبد بن حميد محمد بن إسماعيل كما هاهنا، فالعلة من شيء آخر ألا وهو شك الراوي في وقفه ورفعته، والثاني عنعنة يحيى بن أبي كثير وهو مدلس، والثالث: النكارة في الزيادة على المحفوظ.

وفي «عون المعبود» (٣٩٦/٢): قال الحافظ شمس الدين بن القيم - رحمه الله -: وقال ابن القطان علتة شك الراوي في رفعه، فإنه قال عن ابن عباس قال: أحسبه عن رسول الله ﷺ. فهذا رأي لا خبير ولم يجزم ابن عباس برفعه في الأصل، وأثبت ابن أبي سميئة أحد الثقات، وقد جاء هذا الخبر موقوفاً على ابن عباس بإسناد جيد بذكر «أربعة فقط» قال البزار: حدثنا محمد بن المثني، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد، عن قتادة قال: «قلت لجابر بن زيد: ما يقطع الصلاة؟ قال: قال ابن عباس: الكلب الأسود والمرأة والحائض. قلت: قد كان يذكر الرابع؟! قال: ما هو؟ قلت: الحمار، قال: رويدك، الحمار؟ قلت: كان يذكر رابعاً؟ قال: ما هو؟ قلت: العليج الكافر. قال: إن استطعت أن لا يمر بين يديك كافر ولا مسلم فافعل» تم كلامه.

قلت: المحفوظ من حديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» (ص ٣٦٦) مرفوعاً: «يقطع الصلاة: المرأة، والحمار، والكلب، وبقي ذلك مثل مؤخرة الرحل». وأيضاً جاء هذا في حديث أبي ذر عند مسلم (ص ٣٦٥) وجاء تخصيص الكلب بأنه الأسود. (٥٧٥) سند ضعيف:

فيه إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف. قال الحافظ في «التهذيب»: وقال ابن عباس بن عبد العظيم: كانت هذه الأحاديث في كتبه مرسله ليس فيها عن ابن عباس ولا أبي هريرة يعني أحاديث أبيه عن عكرمة، وقال ابن عدي: وبلاؤه ما ذكره أنه كان يوصل المراسيل عن أبيه، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه. قلت: والحديث عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (١١٧/٢) إلى عبد بن حميد وحده.

٥٧٦ - حدثنا محمد بن الفضل ، ثنا ثابت بن يزيد الأحول ، ثنا هلال بن خباب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قاتل النبي ﷺ عدوًّا له فلم يفرغ منهم حتى تأخر العصر عن وقتها ، فلما نظر فرأى ذلك قال : «اللَّهُمَّ من حبسنا عن صلاة الوسطى فاملاً قلوبهم ناراً ، واملأ قبورهم ناراً» .

٥٧٧ - أخبرنا محمد بن بشر العبدي ، عن علي بن نزار ، عن أبيه ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «صنّفان من أمّتي ليس لهم في الإسلام نصيب : المرّجئة ، والقدرية» .

(٥٧٦) صحيح لغيره:

إذ إن في سنده هلال بن خباب : وثقه الأكثر ، وقال البعض إنه اختلط .
والحديث أخرجه أحمد (٣٠١/١) ، وثابت هو ابن يزيد الأحول يكنى بأبي زيد ، لكن الحديث ثابت في «صحيح البخاري» من حديث علي بن أي طالب رضي الله عنه (تح ١٠٥/٦) في كتاب الجهاد .
وأخرجه البخاري أيضاً في المغازي (حديث ٤١١١) وفي التفسير (٤٥٣٣) ، وأخرجه أيضاً برقم (٦٣٩٦) .

وحديث علي أخرجه أيضاً مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة من «صحيحه» (٤٣٦/١) حديث ٢٠٢ ، ٢٠٣) ، وأخرجه جمع كبير من أصحاب السنن .

(٥٧٧) سند ضعيف جداً:

في سنده علي بن نزار وأبوه وكلاهما ضعيف جداً .
وأخرجه الترمذي في القدر باب (١٣) : ما جاء في القدرية «تحفة» (٣٦٢/٦) فقال : حدثنا واصل بن عبد الأعلى أخبرنا محمد بن فضيل ، عن القاسم بن حبيب وعلي بن نزار عن نزار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، وابن ماجه حديث رقم (٧٣) ، من طريق نزار بن حيان أيضاً ، وابن أبي عاصم في «السنة» حديث (٣٣٤ ، ٣٣٥) .

ومتابعة القاسم بن حبيب لعلي بن نزار لا تنفع فالقاسم ضعيف ، وعلي ضعيف جداً ووالده ضعيف جدصا كما سبق ، وفي ترجمة نزار في التهذيب قال الحافظ ابن حجر : وذكر ابن عدي في «الكامل» في ترجمة ابنه علي بن نزار حديثه عن عكرمة عن ابن عباس في المرجئة والقدرية ، ثم قال : هذا الحديث أحد ما أنكر علي بن نزار وعلي ووالده .

٥٧٨ - حدثنا يعلى بن عبيد، ثنا أبو سعد البقّال، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أختي حلفت أن تمشي إلى البيت، وإنه ليشقُّ عليها أن تمشي، فقال: «مُرّها أن تتركب إن لم تستطع أن تمشي؛ فما أغنى الله أن يشق على أختك».

٥٧٩ - أخبرنا عثمان بن عمر، أنا هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند رجل بعشرين صاعاً من شعير أخذها طعاماً لأهله.

٥٨٠ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا ابن المبارك، عن عاصم، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ لما افتتح مكة أقام عشرين ليلة يقصر الصلاة.

(٥٧٨) سند ضعيف:

وأبو سعد البقّال هو سعيد بن المرزبان: وهو ضعيف، ومدلس.
والحديث ذكره الحافظ في «الفتح» (١١/٥٨٩).

(٥٧٩) صحيح لغيره:

وأخرجه الترمذي في البيوع «تحفة» (٤/٤٠٥)، باب (٧): ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل، وقال: هذا حديث حسن صحيح.
وقد توبع عثمان بن أبي عمر هناك؛ تابعه ابن أبي عدي وجاء هشام موضحاً هناك وهو ابن حسان.

والنسائي في البيوع باب مبايعة أهل الكتاب (٧/٢٦٧)، ولكن هناك ثلاثين صاعاً.
وأحمد (١/٢٣٦، ٣٦١)، والدارمي في البيوع باب (٤٤) باب في الرهن (٢/٢٥٩).
وفي هذه الأسانيد عن عنترة هشام بن حسان وهو مدلس.
لكن الحديث أخرجه البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها في أماكن متفرقة من صحيحه منها في الجهاد باب (٨٩) «فتح» (٦/٩٩).
وأخرجه أيضاً جمع كبير من أصحاب كتب السنة.

(٥٨٠) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب تقصير الصلاة باب (١): ما جاء في التقصير «فتح» (٢/٥٦١) =

٥٨١ - حدثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، قال: سمعت أبا يزيد المدني يحدث عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: ليس في الظهر والعصر قراءة، فقيل له: إن ناساً يقرءون! فقال: لو كان لي عليهم سلطان لقطعت ألسنتهم، قرأ رسول الله ﷺ فقرأته لنا قراءة، وسكت فسكوتُهُ سكوتٌ.

= بلفظ: تسعة عشر، وأبو داود في الصلاة حديث (١٢٣٠) بلفظ: سبعة عشر، والترمذي باب (٣٨٧) ما جاء في كم تقصر الصلاة؟ «تحفة الأحوزي» (١١٥/٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح، وابن ماجه في إقامة الصلاة حديث (١٠٧٦).
وقد تكلم الحافظ ابن حجر بما فيه الكفاية على اختلاف الألفاظ تسعة عشر - سبعة عشر . . . في «الفتح» (٥٦٢/٢) فليراجعه من شاء.
(٥٨١) صحيح لغيره:

في هذا السند أبو يزيد المدني: تكلم فيه بعض أهل العلم ووثقه آخرون، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول وقد أخرج له البخاري والنسائي.
وللحديث شاهد: قال أبو داود (حديث ٨٠٨):

حدثنا مسدد، حدثنا عبد الوارث، عن موسى بن سالم، حدثنا عبد الله بن عبيد الله قال: دخلت على ابن عباس في شباب من بني هاشم فقلنا لشاب منّا: «سل ابن عباس أكان رسول الله ﷺ يقرأ في نفسه الظهر والعصر؟ فقال: لا. لا. فقيل له: فلعلة كان يقرأ في نفسه؟ فقال: خمشتاً! هذه شر من الأولى، كان عبداً مأموراً بلِّغ ما أرسل به، وما اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث خصال: أمر أن نسيغ الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة، وأن لا ننزي الحمار على الفرس». وأخرجه أحمد (١/٢٢٥، ١/٢٤٩)، وفيه: أن عبد الله بن عبيد الله بن عباس سمع ابن عباس. وهذا سند صحيح.

ثم قال أبو داود (٨٠٩): حدثنا زياد بن أيوب، حدثنا هشيم، أخبرنا حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لا أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر أم لا.
ومما يبين أن للحديث أصلاً ما أخرجه البخاري في «صحيحه» حيث قال: «فتح» (٢/٢٥٣):
حدثنا مسدد قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قرأ النبي ﷺ فيما أمر، وسكت فيما أمر، ﴿وما كان ربك نسياً﴾ ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾.

وقال الحافظ ابن حجر نقلاً عن الإسماعيلي فقال في «الفتح» (٢/٢٥٤) قال الإسماعيلي: إيراد حديث ابن عباس هنا يغاير ما تقدم من إثبات القراءة في الصلوات؛ لأن مذهب ابن عباس كان ترك القراءة في السرية.

٥٨٢ - حدثني أبو الوليد، حدثني حماد بن سلمة، عن حميد، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ تزوج ميمونة بنت الحارث وهما مُحْرمان.

٥٨٣ - حدثنا أبو نعيم، ثنا شريك، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أقام النبي ﷺ بمكة بعد الفتح سبعة عشر يوماً يصلي ركعتين.

٥٨٤ - حدثنا أبو نعيم، ثنا شريك، عن ليث، عن عبد الملك بن أبي

ثم ذكر الحافظ ابن حجر ما ملخصه: أن لابن عباس ثلاثة أقوال في المسألة:

أولها: نفي القراءة، وحجته فيها حديث أبي داود.

الثاني: التردد، وحجته حديث أبي داود وأحمد من طريق حصين عن عكرمة عنه - به.

الثالث: الإثبات، وحجته ما رواه أيوب عن أبي العالية البراء قال: «سألت ابن عباس: أقرأ في الظهر والعصر؟ قال: هو أمامك، أقرأ منه ما قل أو كثر» أخرجه ابن المنذر والطحاوي وغيرهما.

قال الحافظ: وقد أثبت قراءته ﷺ فيهما: خباب وأبو قتادة وغيرهما كما تقدم.

(٥٨٢) صحيح:

وأخرجه النسائي في الحج باب: الرخصة في النكاح للمحرم (١٥١/٥) ولكن بلفظ: «وهو محرم»، وأحمد (١/٢٤٥).

والحديث جاء من طرق كثيرة عن ابن عباس منها: ما أخرجه من طريق جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما «فتح» (٣/١٦٥).

وأخرجه مسلم أيضاً (ص ١٠٣١-١٠٣٢)، والنسائي في الحج باب: الرخصة في النكاح للمحرم (١٥٠/٥)، وفي النكاح (٦/٧٢)، والترمذي في الحج (٢٤)، وابن ماجه في النكاح (٤٥: ٢) والدارمي في المناسك باب تزويج المحرم (٣٧/٢).

(٥٨٣) صحيح:

وانظر حديث (٥٨٠).

وأخرجه أبو داود رقم (١٢٣٢)، وأحمد (١/٣١٥).

(٥٨٤) سند ضعيف:

بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر».

٥٨٥ - حدثنا أبو نعيم، ثمن قيس بن الربيع، عن نُسَيْر بن دُعْلُوق، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير.

٥٨٦ - حدثنا أبو نعيم، ثنا الحسن بن صالح، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «كُتِبَ عَلَيَّ الْأَضْحَى، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ، وَأُمِرْتُ بِصَلَاةِ الضَّحَى وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا».

فيه ليث، وهو ابن أبي سليم، وهو مختلط ضعيف، وقد اختلف عليه فيه فرواه هنا عنه عبد الملك بن أبي بشير، وفي «مسند أحمد» (٢٥٧/١) عن عبد الملك بن سعيد بن جبير. وأخرجه الترمذي في البر والصلة «تحفة الأحوذى» (٤٨/٦) من طريق ليث عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً، ولم يذكر واسطة بين: ليث وعكرمة.

ولللجزء الأول من الحديث شواهد: قال أحمد (١٨٥/٢): حدثنا إسحاق بن عيسى ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا»، وأخرجه أحمد أيضاً (٢٠٧/٢) من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعاً.

وأخرجه أحمد أيضاً (٢٢٢/٢) فقال: ثنا علي بن عبد الله، ثنا سفيان، ثنا ابن أبي نجيح، عن عبد الله بن عامر، عن عبد الله بن عمرو - يبلغ به النبي ﷺ - قال: «من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا». ولهذا الأخير طرق أخرى عند الترمذي «تحفة الأحوذى» (٤٧/٦).

(٥٨٥) صحيح لغيره:

إذ إن في سنده قيس بن الربيع: متكلم فيه.

لكن الحديث سبق تصحيحه من غير طريقه رقم (٥٧٩).

(٥٨٦) سنده ضعيف:

فيه جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف.

٥٨٧ - حدثني خالد بن مخلد البجلي، قال: حدثني سليمان بن بلال، قال: حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله من غير نخوم الأرض، ولعن الله من والى غير مواليه، ولعن الله من كمه أعمى عن السبيل، ولعن الله من لعن والديه، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من وقع على البهيمة، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط، ثم لعن الله من عمل عمل قوم لوط، ثم لعن الله من عمل عمل قوم لوط».

٥٨٨ - حدثني خالد بن مخلد، حدثني سليمان بن بلال، قال: حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: الغسل يوم الجمعة ليس بواجب، ومن اغتسل فهو خير وأطهر. ثم قال: كان الناس على عهد النبي ﷺ يلبسون الصوف، وكان المسجد ضيقاً مقارب السقف، فخرج النبي

وأخرجه أحمد (٣١٧/١) من طريق جابر أيضاً.

(٥٨٧) إسناده حسن:

في هذا السند عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب: وثقه قوم وضعفه آخرون. وأخرجه أحمد (٣١٧، ٣٠٩، ٢١٧/١).

وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى» (الرجم: ٤٠: ١٠). وأخرج مسلم من حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً: «لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من أوى محدثاً، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من غير منار الأرض» (ص ١٥٦٧).

: (٥٨٨)

في سنده عمرو بن أبي عمرو: وثقه قوم وضعفه آخرون. وأخرجه أبو داود في الطهارة (حديث رقم ٣٥٣)، والجزء المرفوع من الحديث له شواهد: فأخرج البخاري مرفوعاً «فتح» (٣٧١/٢) باب: الدهن للجمعة كتاب الجمعة من حديث ابن عباس مرفوعاً: «اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رءوسكم وإن لم تكونوا جنباً وأصيبوا من الطيب»، قال ابن عباس: أما الغسل فنعم، وأما الطيب فلا أدري. وأخرجه مسلم (ص ٥٨٢).

ﷺ يوم الجمعة في يوم صائفٍ شديد الحر ومنبره صغير إنما هو ثلاث درجات، فخطب الناس، فَعَرَقَ الناسُ في الصوف، فثار ریحُ العرق والصوف حتى كاد يؤذي بعضهم بعضاً، حتى بلغت أرواحهم رسول الله ﷺ وهو على المنبر فقال: «أيُّها الناس، إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا، وليمسَّ أحدكم أطيب ما يجدُ من طيبه أو دهنه».

٥٨٩ - حدثني عمرو بن طلحة القنّاد، ثنا الأسباط بن نصر، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاءت فأرة فأخذتُ تجرُ الفتيلةَ، قال: فذهبت الجارية تزجرها، فقال نبي الله ﷺ: «دعيها». فجأت بها فألقيتها بين يدي رسول الله ﷺ على الحُمرة التي كان قاعداً عليها فأحرقت منها مثل موضعِ درهم، فقال: «إذا نمتُم فأطفئوا سُرجكم؛ فإن الشيطان يدلُّ مثل هذه

قلت: وقد جاء الحث على الدهن والطيب من حديث سلمان في «صحيح البخاري» مرفوعاً وفيه: «لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر، ويدهن من دهنه أو يمس من طيب بيته... إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة التي تليها» (٣٧٠/٢). وأخرج مسلم من حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «غسل يوم الجمعة على كل محتلم، وسواك، ويمس من الطيب ما قدر عليه» (ص ٥٨١). (٥٨٩) سند ضعيف:

فيه أسباط بن نصر: ضعيف، وأيضاً رواية سماك عن عكرمة مضطربة. وأخرجه أبو داود (حديث رقم ٥٢٤٧) وابن حبان رقم (١٩٩٧). والحديث ذكره الحافظ في «الفتح» كتاب الاستئذان باب (٤٩)، (٨٦/١١)، وقال: أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان والحاكم. قلت: وأخرج البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون» «فتح» (٨٥/١١)، ومسلم (ص ١٥٩٦). وأخرجا أيضاً حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل فحدث بشأنهم النبي ﷺ قال: «إن هذه النار إنما هي عدو لكم، فإذا نمتُم فأطفئوها عنكم». «فتح» (٨٥/١١)، ومسلم (ص ١٥٩٦-١٥٩٧).

على هذا فتحرقكم».

٥٩٠ - حدثنا الحسن بن موسى قال: حدثني ثابت بن يزيد، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يبيت الليالي طاوياً وأهله لا يجدون عشاء، وكان عامة خبزهم خبز الشعير.

٥٩١ - حدثنا الحسن بن موسى، حدثني سعيد بن زيد - هو أخو حماد بن زيد -، ثنا عطاء بن السائب، قال: ثنا عكرمة قال: كان ابن عباس يقول: احفظوا هذا الحديث، إن إحدى بنات النبي ﷺ كانت في الموت، فوضعها رسول الله ﷺ على يديه ووضع رأسها بين يديه وهي تسوق، حتى قبضت، فوضعها وهو يبكي. قال: فصاحت أم أيمن، فقال النبي ﷺ: «ألا أراك تبكين عند رسول الله ﷺ؟» قالت: «أو لا أرى رسول الله ﷺ يبكي؟» قال: «إني لأبكي، وإنها لرحمة، إن المؤمن بخير على كل حال، إن نفسه تنزع من بين جنبيه وهو يحمد الله - عز وجل».

٥٩٢ - حدثني خالد بن مخلد البجلي، حدثني إبراهيم بن إسماعيل، قال: حدثني داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول

(٥٩٠) حسن:

وأخرجه الترمذي في الزهد «تحفة» (٢٥/٧)، وابن ماجه رقم (٣٣٤٧)، وأحمد (٢٥٥/١)، (٣٧٤).

(٥٩١) سند ضعيف:

فيه عطاء بن السائب: مختلط.

وأخرجه النسائي باب (١٣) كتاب الجنائز (١١/٤)، من طريق أبي الأحوص عن عطاء به، وأحمد مختصراً (٢٩٧/١) من طريق إسرائيل عن عطاء.

(٥٩٢) سند ضعيف:

اللَّهُ ﷻ يُعَلِّمُنَا مِنَ الْأَوْجَاعِ كُلِّهَا وَمِنَ الْحُمَى يَقُولُ: «بِاسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ وَمِنْ حَرِّ النَّارِ».

٥٩٣ - حدثني سليمان بن حرب، حدثني حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه سئل عن السجود في ﴿ص﴾؟ فقال: ليس من عزائم السجود، وقد رأيت رسول الله ﷺ يسجد فيها.

٥٩٤ - حدثني القعني، قال: حدثني عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً لزم غريباً له بعشرة دنانير،

= فيه إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي: ضعيف.

وأخرجه الترمذي من طريق أبي عامر العقدي حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وإبراهيم يضعف في الحديث.

ويروى عرق يعَّار «تحفة الأحوذى» (٢٤٧/٦)، وابن ماجه (حديث رقم ٣٥٢٦)، وأحمد (٣٠٠/١).

وعزاه المباركفوري في «التحفة» أيضاً إلى ابن أبي شيبه، وابن أبي الدنيا، وابن السني في عمل اليوم والليلة، والحاكم وصححه، والبيهقي في الدعوات وقال المباركفوري: كذا في المرقاة.

قلت: وقال الحافظ في «التهذيب» (ترجمة إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة): وقال العقيلي: له غير حديث لا يتابع على شيء، منها حديثه عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس كان يعلمهم من الأوجاع كلها ومن الحمى: بسم الله الكبير... الحديث.

(٥٩٣) صحيح:

وأخرجه البخاري في سجود القرآن «فتح» (٥٥٢/٢)، وفي أحاديث الأنبياء باب (٣٩) ﴿واذكر عبدنا داود...﴾ «فتح» (٤٥٦/٦)، وأبو داود (حديث رقم ١٤٩٨)، والترمذي في الصلاة باب (٤٠٠): ما جاء في السجدة في ﴿ص﴾ «تحفة الأحوذى» (١٧٧/٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في التفسير «الكبرى» بمعناه.

: (٥٩٤)

= في سنده عمرو بن أبي عمرو وثقه قوم وضعفه آخرون.

فقال له : والله ما عندي شيء أقضيه لك اليوم ، قال : فوالله لا أفارقك حتى تقضيني - أو : تأتيني - بحميل يحملُ عنك ! قال : والله ما عندي قضاء ، وما أجد أحداً يحمل عني ، قال : فجره إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إن هذا لزمني واستنظرته شهراً واحداً فأبى حتى أقضيه أو آتية بحميل ! فقلت : والله ما أجد حميلاً وما عندي قضاء اليوم ، فقال له رسول الله ﷺ : «هل تستنظر إلا شهراً واحداً؟» قال : لا . قال : «فأنا أحمل بها عنك» . قال : فتحمل بها رسول الله ﷺ فذهب الرجل ، فاتاه بقدر ما وعده ، فقال له رسول الله ﷺ : «من أين أصبت هذا الذهب؟» قال : من معدن . قال : «أذهب فلا حاجة لنا فيها ، ليس فيها خير» . فقضاها عنه رسول الله ﷺ .

٥٩٥ - حدثنا محمد بن الفضل ، قال : ثنا داود بن أبي الفرات ، عن علباء بن أحمر عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : خطَّ رسول الله ﷺ أربعة خطوط ، ثم قال : «أتدرون ما هذا؟» قالوا : الله ورسوله أعلم ، فقال رسول الله ﷺ : «أفضل نساء أهل الجنة : خديجة بنت خويلد ، وفاطمة ابنة محمد ، ومريم ابنة عمران ، وآسية ابنة مزاحم امرأة فرعون» .

وأخرجه أبو داود مختصراً في كتاب البيوع باب (٢) ، في استخراج المعادن حديث رقم (٣٣٢٨) ، وابن ماجه (حديث رقم ٢٤٠٦) .

(٥٩٥) صحيح :

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في المناقب «الكبرى» (٣ : ٧١) وصحح الحافظ ابن حجر إسناده كما في الفتح (٤٧١ / ٦) كتاب الأنبياء باب (٤٥) «وإذ قالت الملائكة يا مريم...» .

قلت : وإن كان في داود بن أبي الفرات كلام يسير ينزل بحديثه إلى الحسن ، لكن للحديث شواهد كثيرة .

٥٩٦ - حدثنا محمد بن الفضل ، ثنا ثابت بن يزيد الأحول ، ثنا هلال بن خبَّاب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ التفت إلى أحد فقال : «والذي نفسُ محمد بيده ، ما يسرني أن أُحدًا تحول لآل محمد ذهباً أنفقه في سبيل الله - عز وجل - أموتُ يوم أموتُ وأدعُ منه دينارين ، إلا دينارين أُعدهما لدين إن كان» قال : فمات وما ترك ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا وليدة ، وترك درعه رهناً عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير .

٥٩٧ - حدثنا محمد بن الفضل ، ثنا ثابت بن يزيد ، ثنا هلال بن خبَّاب ، عن عكرمة عن ابن عباس ، أن عمر دخل على النبي ﷺ والنبي ﷺ على حصيرٍ قد أتر في جنبه ، فقال له : يا رسول الله ، لو اتخذت فراشاً أو ثراً من

(٥٩٦) حسن :

وأخرجه أحمد (٣٠٠/١ ، ٣٠١) .

وأخرج البخاري شاهداً لهذا الحديث من حديث أبي ذر مرفوعاً : «ما أحب أن لي مث أحدٍ ذهباً أنفقه كله إلا ثلاثة دنائير ، وإن هؤلاء لا يعقلون إنما يجمعون الدنيا ، لا والله ، لا أسألهم دنيا ولا أستفتيهم عن دين حتى ألقى الله» البخاري «فتح» (٣/٢٧٢) .

(٥٩٧) حسن :

وأخرجه أحمد (٣٠١/١) ، وابن حبان (رقم ٢٥٢٦) «موارد الظمان» ، وأخرجه الحاكم (٤/٣٠٩-٣١٠) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : على شرط البخاري ومسلم . قلت : «هلال» ليس من رجال الشيخين .

وللهديث شاهد أخرجه أحمد (٣٩١/١) فقال : ثنا يزيد ، أنا المسعودي ، عن عمرو بن مرة ، عن إبراهيم النخعي ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : اضطلع رسول الله ﷺ على حصير فأثر في جنبه فلما استيقظ جعلت أمسح جنبه فقلت : يا رسول الله ، ألا أذنتنا حتى نبسط لك على الحصير شيئاً؟ فقال رسول الله ﷺ : «ما لي وللدنيا ، ما أنا والدنيا إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب ظلَّ تحت شجرة ثم راح وتركها» .

وأخرجه ابن ماجه رقم (٤١٠٩) ، والحاكم (٤/٣١٠) .

هذا! فقال: «ما لي وللدنيا، وما لي وللدنيا، والذي نفسي بيده، ما مثلي ومثل الدنيا إلا كراكبٍ سار في يومٍ صائفٍ، فاستظل تحت شجرة ساعةً من نهار ثم راح وتركها».

٥٩٨ - ثنا قبيصة بن عقبة، ثنا سفيان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوها سبع أذرع».

٥٩٩ - حدثنا محمد بن الفضل، ثنا حماد بن زيد، عن [أيوب، عن^(١)] عكرمة، عن ابن عباس - ورفع الحديث إلى النبي ﷺ - قال: «من صورَّ صورةً كُلف أن ينفخ فيها وليس نافخها، ومن تحلَّم حلماً كُلف أن يعقد بين شعيرتين وليس بعاقد، ومن استمع إلى حديث قوم يفرقون منه صبَّ في أذنه الآنك يوم القيامة».

(٥٩٨) صحيح لغيره:

رواية سماك عن عكرمة مضطربة.

وأخرجه ابن ماجه (حديث رقم ٢٣٣٩) كتاب الأحكام باب (١٦) إذا تشاجروا في قدر الطريق، وأحمد (١/٣٠٣-٣١٣-٣١٧).

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم (ص ١٢٣٢) وغيره من أصحاب السنن فقال مسلم: حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا خالد الحذاء عن يوسف بن عبد الله عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا اختلفتم في الطريق، جعل عرضه سبعة أذرع».

وأخرج البخاري «فتح» (١١٨/٥) كتاب المظالم باب (٢٩) من حديث عكرمة: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه قال: «قضين النبي ﷺ إذا تشاجروا في الطريق الميتاء بسبعة أذرع».

(٥٩٩) وفي هذا الحديث وسنده بعض العلل:

(١) من «س» وسقط من «المطبوع» والصواب إثباته كما في مصادر التخريج.

أولها: روى هذا الحديث أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً، ورواه هشام وخالد كلاهما، عن عكرمة، عن ابن عباس موقوفاً عليه.

ثانيها: روي هذا الحديث من طريق عكرمة عن أبي هريرة بدلاً من ابن عباس.

ثالثها: روي هذا الحديث عن أبي هريرة موقوفاً عليه، وروي عنه مرفوعاً.

قال البخاري «فتح» (١٢/٤٢٧) كتاب التعبير، باب: من كذب في حلمه: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من تحلّم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين، ولن يفعل، ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون أو يفرون منه صبّ في أذنه الآنك يوم القيامة، ومن صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها، وليس بنافخ» قال سفيان: وصله لنا أيوب.

وقال قتبية: حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن عكرمة، عن أبي هريرة قوله: «من كذب في رؤياه» وقال شعبة عن أبي هاشم الرماني: سمعت عكرمة قال أبو هريرة: قوله: «من صور صورة ومن تحلّم ومن استمع».

حدثنا إسحاق، حدثنا خالد، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: من استمع، ومن تحلّم، ومن صور» نحوه، تابعه هشام عن عكرمة عن ابن عباس قوله. انتهى كلام البخاري. وهشام المذكور هنا هو: ابن حسان، قاله الحافظ ابن حجر، قال الحافظ في «الفتح» (١٢/٤٢٩): قوله: (وقال قتبية) وقع لنا في نسخة قتبية عن أبي عوانة رواية النسائي عنه من طريق علي بن محمد الفارسي، عن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيويه، عن النسائي ولفظه: «عن أبي هريرة قال: من كذب في رؤياه كلف أن يعقد بين طرفي شعيرة، ومن استمع الحديث ومن صور». الحديث، ووصله أبو نعيم في «المستخرج» من طريق خلف بن هشام عن أبي عوانة بهذا السند كذلك موقوفاً.

وقد أخرج أحمد والنسائي من طريق همام، عن قتادة الحديث بتمامه مرفوعاً، ولكن اقتصر منه النسائي على قوله: «من صور».

قلت: أما رواية النسائي فهي (٨/١٩٠) باب: ذكر ما يكلف أصحاب الصور يوم القيامة، فقال: أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا عفان قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن عكرمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ».

أما رواية أبي هريرة الموقوفة فقال الحافظ: وقع لنا موصولاً في مستخرج الإسماعيلي من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن أبيه عن شعبة، عن أبي هاشم بهذا السند، فاقتصر على =

قوله عن أبي هريرة «من تحلم» ومن طريق محمد بن جعفر غندر عن شعبة، فذكره كذلك، ولفظه: «من تحلم كاذباً كلف أن يعقد بين شعيرتين». قلت: لكن كل هذه الاختلافات لا تضر إن شاء الله.

قال الحافظ في «مقدمة الفتح» (ص ٣٨١ - طبعة سلفية): قال الدارقطني: أخرج البخاري حديث أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس: «من صور صورة»، ورواه خالد وهشام، عن عكرمة، عن ابن عباس موقوفاً. وقال قتادة: عن عكرمة، عن أبي هريرة موقوفاً واختلف عليهم فيه.

قلت (الحافظ): تعارض الوقف والرفع فيه لا أثر له لأن حكمه الرفع وقد أشار البخاري إلى الخلاف فيه على عكرمة عن ابن عباس أو عن أبي هريرة، والراجح عنده أنه عن ابن عباس والله أعلم. انتهى قول الحافظ.

قلت: ومما يؤيد الرفع: ما أخرجه أحمد (١/٢٤١): ثنا محمد بن جعفر، ثنا سعيد عن النضر بن أنس قال: كنت عند ابن عباس وهو يفتي الناس لا يسند إلى نبي الله ﷺ شيئاً من فتياه حتى جاء رجل من أهل العراق فقال: إني رجل من أهل العراق وإني أصور هذه التصاوير، فقال له ابن عباس: ادنه إما مرتين أو ثلاثاً فدنا فقال ابن عباس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صور صورة في الدنيا يكلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ.

وقال أحمد (١/٢٤٦): حدثنا علي بن عاصم أنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من يستمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنه الآنك، ومن تحلم عذب حتى يعقد شعيرة، ومن صور صورة كلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ».

وهذا الذي ذكره البخاري موقوفاً عن ابن عباس: «من استمع ومن تحلم ومن صور...» من طريق خالد عن عكرمة قال الحافظ بشأنه (فتح ١٢/٤٢٩ - ٤٣٠): كذا اختصره.

وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق وهب بن بنية عن خالد بن عبد الله فذكره بهذا السند إلى ابن عباس عن النبي ﷺ فرفعه ولفظه: «من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنه الآنك، ومن تحلم كلف أن يعقد شعيرة يعذب بها وليس بفاعل، ومن صور صورة عذب حتى ينفخ فيها وليس بفاعل» ثم أخرجه الإسماعيلي من طريق وهيب بن خالد ومن طريق عبد الوهاب الثقفي كلاهما عن خالد الحذاء بهذا السند مرفوعاً. اهـ.

قلت: وبشأن حديث الباب انظر «سنن أبي داود» فقد أخرجه فيها رقم (٥٠٢٤) من طريق حماد حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس به مرفوعاً.

وأخرجه الترمذي أيضاً كتاب اللباس باب (١٩) ما جاء في المصورين (٤/٢٣١) وقال: =

٦٠٠ - حدثني إبراهيم بن الحكم بن أبان، قال: حدثني أبي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله - تبارك وتعالى -: من علم منكم أنني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا أبالي، ما لم يُشرك بي شيئاً».

٦٠١ - حدثني إبراهيم بن الحكم، حدثني أبي، عن عكرمة، أن ابن عباس قال لرجل: ألا أطرفك بحديثٍ تفرح به؟ قال الرجل: بلى يا أبا عباس رحمك الله. قال: اقرأ ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [الملك: ١] واحفظها وعلمها أهلك وجميع ولدك وصبيان بيتك وجيرانك؛ فإنها المنجية وهي المجادلة تجادل وتخاصم يوم القيامة عند ربها لقارئها، وتطلب له إلى ربها أن ينجيه من النار إذا كانت في جوفه، وينجي الله بها صاحبها من عذاب القبر. قال إبراهيم: قال أبي: قال عكرمة: قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «لوددت أنها في قلب كل إنسان من أمتي».

= حديث حسن صحيح، والنسائي في الزينة (١٩٠/٨). وللحديث طريق من طريق الأعمش، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً - مع شك - أعلها أبو زرعة كما في «العلل» لابن أبي حاتم (٣٢٨/٢).

(٦٠٠) سند ضعيف جداً:

في إسناده إبراهيم بن الحكم بن أبان ضعيف جداً. وتكلم أيضاً في روايته عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس - راجع «التهذيب». ومن طريقه أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ذكر ذلك الحافظ ابن كثير عند تفسير قوله الله عز وجل ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ من سورة النساء.

(٦٠١) سند ضعيف جداً:

فيه إبراهيم بن الحكم تقدم في الحديث السابق. والحديث عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢٤٦/٦) إلى الحاكم وابن مردويه والطبراني.

٦٠٢ - حدثنا إبراهيم بن الحكم، ثنا أبي، عن عكرمة قال: قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «بينما أنا غلام مع الصبيان فذهبنا إلى مكان فأجلسوني على متاعهم وذهبوا عني، فبينما أنا جالس إذ أبصرت طائرين من السماء قد هبطا، ففعد أحدهما عن يميني والآخر عن يساري، فأسمعُ الذي عن يميني يقول لصاحبه: هو هذا الذي أرسلنا إليه؟ قال: نعم. فبينما أنا كذلك إذ أقبل أصحابي من الصبيان، فلما أبصراهم ذهبوا إلى السماء».

٦٠٣ - حدثنا إبراهيم بن الحكم، قال: حدثني أبي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «كان أصحاب موسى الذين جاوزوا البحر اثني عشر سبطاً، وكان في كل طريق اثنا عشر ألفاً، كلُّهم ولد يعقوب النبي ﷺ».

٦٠٤ - حدثنا إبراهيم بن الحكم، حدثني أبي، عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ومعه ولد له فقال له: يا رسول الله، إنني أريد أن تشهد بصدقة أتصدق بها على ابني هذا، فقال له رسول الله ﷺ: «ألك ولد غيره؟» قال: نعم. قال: «فأعطيته مثل ما أعطيت هذا؟» قال: لا. قال: «فلا أشهد».

(٦٠٢) سند ضعيف جداً:

فيه إبراهيم بن الحكم بن أبان: تالف.

(٦٠٣) سند ضعيف جداً:

فيه إبراهيم بن الحكم: تالف وقد تقدم.

(٦٠٤) سند ضعيف جداً:

فيه إبراهيم بن الحكم تقدم، لكن للحديث شواهد صحيحة، وذلك من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، انظر البخاري (حديث ٢٥٨٧)، ومسلم (١٢٤٢، ١٢٤٣).

٦٠٥ - حدثنا إبراهيم بن الحكم، قال: ثنا أبي، عن عكرمة قال: قال ابن عباس: إن النبي ﷺ قرأ في خطبته المائة وسورة التوبة، ثم قال النبي ﷺ: «أحلُّوا ما أحلَّ الله فيهما، وحرِّموا ما حرَّم الله فيهما».

٦٠٦ - حدثنا إبراهيم بن الحكم، ثنا أبي، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين في الحضر، أفلا أجمعهما في السفر؟!

٦٠٧ - ثنا إبراهيم بن الحكم، حدثني أبي، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين في الحضر والسفر.

٦٠٨ - حدثنا إبراهيم بن الحكم، ثنا أبي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: رأيت النبي ﷺ شرب يوماً فشربه في ثلاثة أنفاس، فقلت: يا رسول الله، شربت الماء في ثلاثة أنفاس؟ قال: «نعم، هو أشفى وأبرأ وأمرأ».

(٦٠٥) سند ضعيف جداً:

فيه إبراهيم بن الحكم: تقدم.

(٦٠٦) سند ضعيف جداً:

انظر ما قبله.

(٦٠٧) سند ضعيف جداً:

فيه إبراهيم بن الحكم: تالف.

وسيا تي الحديث مكرراً رقم (٦٠٩).

(٦٠٨) سند ضعيف جداً:

فيه إبراهيم بن الحكم: تالف.

لكن أخرج البخاري في كتاب الأشربة «فتح» (٩٢/١٠) من حديث أنس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يتنفس ثلاثاً، وأخرجه مسلم (ص ١٦٠٢)، ولفظه عند مسلم: «أن رسول الله ﷺ كان يتنفس في الإناء ثلاثاً».

وأخرج مسلم أيضاً من حديث أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يتنفس في الشراب ثلاثاً ويقول: «إنه أروى وأبرأ وأمرأ». قال أنس: فأننا أتتفس في الشراب ثلاثاً. وعزه الحافظ في «الفتح» (٩٣/١٠) إلى أصحاب السنن أيضاً.

٦٠٩ - حدثنا إبراهيم بن الحكم، ثنا أبي، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين في الحضر والسفر.

٦١٠ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج، أفأحج عنه؟ فقال له رسول الله ﷺ: «نعم، فحج مكان أبيك».

٦١١ - حدثني ابن أبي شيبة، قال: حدثني محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء رسول الله ﷺ وقد اشتكى، فطاف بالبيت على بعير، ومعه محجن، كلما مر على الحجر استلمه، فلما فرغ من طوافه أناخ ثم صلى ركعتين.

(٦٠٩) سند ضعيف جداً:

فيه إبراهيم بن الحكم وهو تالف.

لكن أخرج البخاري ومسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلى بالمدينة سبعاً وثمانياً الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء. واللفظ للبخاري «فتح» (٢/٢٣).

(٦١٠) صحيح لغيره:

رواية سماك عن عكرمة مضطربة.

لكن للحديث شواهد كثيرة. فأخرج البخاري في كتاب جزاء الصيد من «صحيحه» «فتح» (٤/٦٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «جاءت امرأة من خثعم عام حج الوداع قالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على الرحلة فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟ قال: نعم».

وراجع أيضاً «فتح الباري» دار المعرفة (٤/٣٨٢).

(٦١١) في إسناده يزيد بن أبي زياد متكلم فيه:

وأخرجه أبو داود رقم (١٨٨١) كتاب المناسب باب (٤٩) الطواف الواجب، وأحمد =

٦١٢ - حدثنا ابن أبي شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا لم يرتحل حتى تزيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً، وإذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخرها حتى يصلها في وقت العصر.

(٢١٤/١، ٣٠٤).

وقد أخرج البخاري في الحج (٥٨) «فتح» (٣/٤٧٢) باب: استلام الركن بالمحجن من حديث عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن».

وأخرجه مسلم (ص ٩٢٦)، وأبو داود رقم (١٨٧٧)، وابن ماجه رقم (٢٩٤٨).

(٦١٢) صحيح لغيره:

في سنده حسين بن عبد الله بن عبيد الله وهو ضعيف.
وأخرجه أحمد (١/٣٦٧-٣٦٨) من طريق ابن جريج قال: أخبرني حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة وعن كريب، أن ابن عباس قال... فذكره نحوه.
وذكره أبو داود معلقاً (٢/١٣) بعد حديث (١٢٠٨)، وأخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٣/١٦٣).

والدارقطني (١/٣٨٨) باب: الجمع بين الصلاتين في السفر، والشافعي في مسنده (حديث رقم ٥٣٠ ج ١/١٨٦).

وللحديث شاهد عند البيهقي (٣/١٦٤) من طريق أبي قلابة عن ابن عباس، واختلف في رفعه ووقفه، ثم ذكر البيهقي رواية تالية لها توضح وتجزم بأن الحديث موقوف على ابن عباس من طريق أبي قلابة، وراجع أيضاً التعليق على «سنن الدارقطني» (١/٣٨٩) فقد ذكر الدارقطني هناك علل الحديث التي بدت له، ثم قال: وتصح الأقاويل كلها والله أعلم.
فقال المعلق: بين المؤلف الإمام وجوه الاختلاف فيه إلا أن علته ضعف حسين بن عبد الله، ويقال: إن الترمذي حسنه وكأنه باعتبار المتابعة، وغفل ابن العربي وصحح إسناده لكن له طريق أخرى أخرجه يحيى بن عبد الحميد الحماني في «مسنده» عن أبي خالد الأحمر، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس.

وروى إسماعيل القاضي في «الأحكام»، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن كريب، عن ابن عباس - نحوه. اهـ.

قلت: ويحيى الحماني وإسماعيل بن أبي أويس كلاهما ضعيف. وانظر «فتح الباري» =

(٥٨٣ / ٢).

وللحديث شاهد أخرجه أحمد (١ / ٢٤١ - ٢٤٢) فقال: ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيف الشمس آخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر يصليها جميعاً، وإذا ارتحل بعد زيف الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم سار وكان إذا ارتحل قبل المغرب آخر المغرب حتى يصلها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلها مع المغرب». والحديث هذا أخرجه أبو داود رقم (١٢٢٠) وقال أبو داود: لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده، والترمذي «تحفة» (٣ / ١٢١) باب: ما جاء في الجمع بين الصلاتين وقال: . . . وحديث معاذ حديث حسن غريب تفرد به قتيبة، لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره، وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن الطفيل عن معاذ حديث غريب، والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير، عن أبي الطفيل عن معاذ حديث غريب، والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ «أن النبي ﷺ جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء»، رواه قره بن خالد وسفيان الثوري ومالك وغير واحد عن أبي الزبير المكي، وبهذا الحديث يقول الشافعي وأحمد وإسحاق يقولان: لا بأس أن يجمع بين الصلاتين في السفر في وقت إحداهما. وحديث معاذ أخرجه الدارقطني أيضاً (١ / ٣٩٣) قال الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص ١١٩): ذكر النوع الثامن والعشرين من علوم الحديث. . . قال لي الشافعي: ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره هذا ليس بشاذ، إنما الشاذ: أن يروي الثقة حديثاً يخالف فيه الناس هذا الشاذ من الحديث.

ثم قال الحاكم: ومثاله: . . . فذكر بإسناده حديث قتيبة المتقدم ثم قال: هذا حديث رواه أئمة ثقات وهو شاذ الإسناد والمتن لا نعرف له علة نعلله بها، ولو كان الحديث عند الليث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل لعللنا به الحديث، ولو كان عند يزيد بن أبي حبيب لعللنا به، فلما لم نجد له العلتين خرج عن أن يكون معلولاً (قلت: انظر التنبيه على هذا فيما بعد)، ثم نظرنا فلن نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عن أحد من أصحاب أبي الطفيل ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل عن أبي الطفيل، فقلنا: الحديث شاذ.

قلت: تنبيه: روي هذا الحديث في «سنن أبي داود» رقم (١٢٠٨) من طريق المفضل والليث، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ. ثم قال الحاكم: وقد حدثونا عن أبي العباس الشقي قال: كان قتيبة بن سعيد يقول لنا: علي =

هذا الحديث علامة أحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي خيثمة، حتى عدّ قتيبة أسامي سبعة من أئمة الحديث كتبوا عنه هذا الحديث، وقد أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي قال: ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثني أبي قال: ثنا قتيبة فذكره.

قال أبو عبد الله (الحاكم): فائمة الحديث إنما سمعوه من قتيبة تعجباً من إسناده ومنتنه، ثم لم يبلغنا عن واحد منهم أنه ذكر للحديث علة وقد قرأ علينا أبو علي الحافظ هذا الباب، وحدثنا به عن أبي عبد الرحمن النسائي - وهو إمام عصره - عن قتيبة بن سعيد، ولم يذكر أبو عبد الرحمن ولا أبو علي للحديث علة، فنظرنا فإذا الحديث موضوع وقتيبة ابن سعيد: ثقة مأمون.

حدثني أبو الحسن محمد بن موسى بن عمران الفقيه قال: ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال: سمعت صالح بن حفصويه النيسابوري - قال أبو بكر: وهو صاحب حديث - يقول: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: قلت لقتيبة بن سعيد: مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل؟ فقال: كتبت مع خالد المدائني. قال البخاري: وكان خالد المدائني يدخل الأحاديث على الشيوخ. اهـ.

ولخص الحافظ ابن حجر كلام الحاكم المذكور - لخص في «تلخيص الخبير» (ص ٤٩/٢) - باب: الجمع بين الصلاتين في السفر، وأضاف إليه بعض الإضافات، قال هناك: وقال أبو سعيد ابن يونس (قلت: هو أبو سعيد بن يونس الحافظ الإمام الثبت عبد الرحمن بن أحمد ابن الإمام يونس بن عبد الأعلى الصدفي المصري ترجمته في «طبقات الحفاظ» للسيوطي) لم يحدث بهذا الحديث إلا قتيبة، ويقال: إنه غلط فيه فغير بعض الأسماء، وإن موضع يزيد بن أبي حبيب: أبو الزبير. وقال ابن أبي حاتم في «العلل» عن أبيه: لا أعرفه من حديث يزيد والذي عندي أنه دخل له حديث في حديث. وزاد الحافظ أيضاً فقال: وأعله ابن حزم بأنه معنعن ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل، ولا يعرف له عنه رواية، وله طريق آخرى عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ وساقه، كذلك رواها أبو داود والنسائي والدارقطني والبيهقي، وهشام لئن الحديث وقد خالف أوثق الناس في أبي الزبير وهو الليث بن سعد.

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني في «إرواء الغليل» (حديث ٥٧٨): وأنا أرى أن الإسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الستة وقد أعمله الحاكم بما لا يقدح في صحته. فراجع كلامه في ذلك مع الرد عليه في «زاد المعاد» لابن القيم ولذلك قال في «إعلام الموقعين» (٣/٢٥): وإسناده صحيح، وعلته واهية.

وغاية ما أعل به علتان :

الأولى : تفرد قتيبة به أو وهمه فيه .

الأخرى : عنعنة يزيد بن أبي حبيب .

والجواب عن الأولى أن قتيبة ثبت كما قال الحافظ فلا يضر تفرده كما هو مقرر في علم الحديث . وأما الروهم فمردود إذ لا دليل عليه إلا الظن ، والظن لا يغني من الحق شيئاً ولا يرد

به حديث الثقة ؛ ولو فتح هذا الباب لم يسلم لنا حديث !

والجواب عن العلة الأخرى فهو أن يزيد بن أبي حبيب غير معروف بالتدليس وقد أدرك أبو الطفيل حتماً ، فإنه ولد سنة (٥٣) ومات سنة (١٢٨) ، وتوفي أبو الطفيل سنة (١٠٠) أو بعدها وعمر يزيد حينئذ (٤٧) سنة .

نعم قد خولف قتيبة في إسناده أبو داود (٢١٠٨) : حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الرملي الهمداني ثنا المفضل بن فضالة والليث بن سعد ، عن هشام بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن أبي الطفيل به ، ومن طريق أبي داود رواه الدارقطني (١٥٠) وكذا البيهقي (١٦٢/٣) لكنه قال : « عن الليث بن سعد » فجعل الليث شيخ المفضل وإنما هو قرينه وكلاهما شيخ الرملي ، واغتر بذلك ابن القيم فقال في « الزاد » : « فهذا المفضل قد تابع قتيبة ، وإن كان قتيبة أجل من المفضل وأحفظ لكن زال تفرد قتيبة به » فالصواب أن الذي تابع قتيبة إنما هو الرملي ، لكنه خالفه في إسناده فقال : الليث عن هشام بن سعد عن أبي الزبير عن أبي الطفيل ، فأما أن يصار إلى الجمع فيقال : لليث فيه إسناده عن أبي الطفيل روى عنه أحدهما قتيبة والآخر الرملي ، ولهذا أمثلة كثيرة في المسانيد كما هو معروف عند المشتغلين بهذا العلم الشريف .

وإما أن يصار إلى الترجيح فيقال : قتيبة أجل وأحفظ من الرملي ، والجمع عندي أولى لأنه لا يلزم منه تخطئة الثقة بدون حجة ، ثم ذكر مبرراته للجمع ، وراجع « الإرواء » .

قلت : خلاصة البحث أن جمعاً من أهل العلم قد صححوا هذا الحديث - حديث معاذ - ومن ثم حديث : ابن عباس الذي هو حديث الباب بمجموع الطريقين ، وأضف إليهما أيضاً ما ذكر عن حديث يحيى الحماني وحديث إسماعيل القاضي راجع « زاد المعاد » (١/٤٨٠) وأضف إليهم أيضاً ما قاله الحافظ في « بلوغ المرام » (ص ٧٦) : في رواية الحاكم في « الأربعين » بإسناد الصحيح « صلى الظهر والعصر ثم ركب » ، ولأبي نعيم في « مستخرج مسلم » « كان إذا كان في السفر فزال الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم ارتحل » .

تنبيه : المتفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيف الشمس آخر الظهر إلى وقت العصر ، ثم نزل فجمع بينهما فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب . البخاري (فتح ٥٨٢/٢) ومسلم (ص ٤٨٩) .

٦١٣ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا أبو أسامة، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يتمثل من الأشعار: «ويأتيك بالأخبار من لم تزود».

٦١٤ - حدثني علي بن عاصم، عن أبي علي الرحبي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قبض يتيماً من بين مسلمين بإطعامه (وشرايه)^(١) حتى يغنيه الله - عز وجل - عنه أوجب الله له الجنة ألبتة، إلا أن

(٦١٣) صحيح لغيره:

إذ إن رواية سماك عن عكرمة مضطربة، لكن للحديث شاهد من حديث عائشة رضي الله عنهما أخرجه أحمد (١/١٣٨) فقال: ثنا وكيع، عن شريك، عن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن عائشة قال: «قلت لها: كان رسول الله ﷺ يروي شيئاً من الشعر؟ قالت: نعم، شعر عبد الله بن رواحة، كان يروي هذا البيت: ويأتيك بالأخبار ما لم تزود».

وأخرجه أحمد أيضاً (١/١٥٦، ٢٢٢)، والترمذي «تحفة» (٨/١٤٠-١٤١) كتاب الأدب باب: ما جاء في إنشاد الشعر، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه أحمد أيضاً (٦/٣١، ١٤٦) من طريق آخر، عن عائشة فقال (٦/٣١): ثنا هشيم قال: أنا المغيرة، عن الشعبي، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا استراث الخبر تمثل فيه بيت طرفة:

ويأتيك بالأخبار من لم تزود».

ولهذه الرواية قال المباركفوري:

تنبية: اعلم أن نسبة عائشة رضي الله عنها الشعر المذكور إلى ابن رواحة نسبة مجازية، فإنه ليس له، بل هو لطرفة بن العبد البكري في معلقته المشهورة، وقد نسبته عائشة إلى طرفة أيضاً كما في رواية أحمد المذكورة».

(٦١٤) سند ضعيف:

فيه أبو علي الرحبي: وهو حسين بن قيس، وهو ضعيف جداً.

وأخرجه الترمذي مختصراً «تحفة» (٤٤) كتاب البر والصلة، باب (١٤): ما جاء في رحمة اليتيم.

قلت: ولبعض ألفاظ الحديث شواهد صحيحة.

(١) في «س»: وإشرايه.

يعمل عملاً لا يغفر له، ومن أذهب الله كرميته فصبر واحتسب أوجب الله له الجنة ألبتة». قالوا: وما كرميته؟ قال: «عيناه، ومن عال ثلاث بنات فأنفق عليهن وأحسن إليهن حتى بين أو يمتن أوجب الله له الجنة ألبتة، إلا أن يعمل عملاً لا يغفر له». قال: فناده رجل من الأعراب ممن هاجر: يا رسول الله، واثنين؟ قال: «واثنين» قال: وكان ابن عباس إذا حدث بهذا الحديث قال: هذا والله من غريب الحديث وغرره.

٦١٥ - أخبرني أبو الوليد، ثنا حماد بن سلمة، (عن حميد وأيوب)^(١)، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ نام حتى سمع له غطيط، فقام فصلي ولم يتوضأ.

قال عكرمة: إن النبي ﷺ كان محفوظاً.

٦١٦ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن

(٦١٥) صحيح:

وأخرجه أحمد (٢٤٤/١) فقال: ثنا يونس، ثنا حماد بن سلمة، عن حميد وأيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ... فذكره. وفي البخاري من حديث كريب عن ابن عباس حديث مبيت ابن عباس عند خالته ميمونة، وفيه: «ثم اضطجع (رسول الله ﷺ) فنام حتى نفخ، ثم أتاه المنادي فأذنه بالصلاة فقام معه إلى الصلاة فصلي ولم يتوضأ». «فتح» (٢٣٨/١).

(٦١٦) صحيح:

وأخرجه البخاري من طرق عن عمرو بالفاظ متقاربة «فتح» (٢/٢٩٥، ٢٩٧، ٢٩٩)، ومسلم (ص ٣٥٤)، وأبو داود (حديث رقم ٨٨٩، ٨٩٠)، والترمذي «تحفة» (٢/١٤٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي (٢/٢١٥) باب: النهي عن كف الشعر في السجود، وابن ماجه (حديث رقم ٨٨٣، ٨٨٤)، وأحمد (١/٢٢١).

(١) سقطاً من «س»، وهما مثبتان في «مسند أحمد» (١/٢٤٤) برقم (٢١٩٤).

طاوس، عن ابن عباس قال: أمر النبي ﷺ أن يسجد على سبعة أعظم: الجبهة. قال: ثم يقول طاوس - بيده هكذا - فيمره على أنفه، واليدين والركبتين والقدمين، ولا يكف شعراً ولا ثوباً.

٦١٧ - حدثنا روح بن عبادة، ثنا أسامة بن زيد، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن ابن عباس قال: فرض رسول الله ﷺ الصلاة في السفر ركعتين، وفي المقام أربعاً، كما تصلي قبلها وبعدها في الحضر فصل قبلها وبعدها إن شئت في السفر.

(٦١٧) صحيح لغيره (ما عدا الجزء الأخير): «كما تصلي قبلها...»:

وأخرجه ابن ماجه رقم (١٠٧٢) فقال: حدثنا أبو بكر ابن خلاد، ثنا وكيع، ثنا أسامة بن زيد قال: سألت طاوساً عن السبحة في السفر، والحسن بن مسلم بن يناق جالس عنده فقال: حدثني طاوس أنه سمع ابن عباس يقول - فذكره. وقال المعلق في «الزوائد»: إسناده حسن، وأخرجه أحمد (٢٣٢/١)، وله شاهد (ما عدا الجزء الأخير): «كما تصلي»، أخرجه أحمد من طريق أخرى عن ابن عباس (٣٥٠/١) فقال: ثنا وكيع، ثنا أبو عوانة، عن بكير بن الأحنس، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: فرض الله عز وجل صلاة الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، والخوف ركعة على لسان نبيه ﷺ.

وأخرجه مسلم (أي الحديث الأخير) (ص ٤٧٩)، وأبو داود في الصلاة حديث (١٢٤٧)، والنسائي في صلاة الخوف، وابن ماجه في الصلاة.

وظاهر هذا الحديث يعارض حديث عائشة رضي الله عنها الذي أخرجه البخاري في أول كتاب الصلاة من «صحيحه»، حيث قال: «فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر».

وقد جمع بينهما الحافظ ابن حجر هناك فليراجع من شاء، وراجع «الفتح» (٥٧٢/٢).

والجزء الأخير معارض بقول ابن عمر في البخاري «فتح» (٥٧٧/٢): صحبت النبي ﷺ فلم أره يسبح في السفر، وقال الله جل ذكره: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾.

وفي «سنن ابن ماجه» ما يوضح الزيادة. . وهي: «فكنا نصلي في الحضر قبلها وبعدها، وكنا نصلي في السفر قبلها وبعدها»، وهذه الزيادة ليست مرفوعة وليس لها حكم الرفع.

٦١٨ - حدثنا أبو نعيم، ثنا إبراهيم بن إسماعيل، أخبرني عبد الكريم، عن طاوس، عن ابن عباس أنه كان يقول: مر رسول الله ﷺ بامرأة في محفتها فأخذت الصبي بإحدى يديها فقالت: يا نبي الله، هل لهذا حج؟ قال: «نعم ولك أجر».

٦١٩ - حدثني فهد بن عوف، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا الأعمش، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: مر رسول الله ﷺ بقبرين فقال: «إنهما ليُعذبان في قبورهما وما يعذبان في كبير، كان أحدهما يمشي بالنميمة، والآخر لا يتقي البول». قال: ثم أخذ جريدة فكسرها بقطعتين. قال: ثم غرز عند رأس كل واحد منهما قطعة، وقال: «عسى أن يخفف عنهما حتى يبس هذان العسيان».

٦٢٠ - حدثنا قبيصة بن عقبة، قال: ثنا سفيان، عن ابن جريج، عن سليمان، عن طاوس، عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يدعو من الليل:

(٦١٨) صحيح لغيره:

إذ إن في سنده إبراهيم بن إسماعيل وهو ضعيف. وأخرجه مسلم من حديث كريب عن ابن عباس (ص ٩٧٤)، وأحمد (١/٢١٩، ٢٤٤، ٢٨٨، ٣٤٣، ٣٤٤)، وأبو داود رقم (١٧٣٦)، والنسائي في الحج (٥/١٢٠)، وأخرجه الترمذي «تحفة» (٣/٦٧٢)، وابن ماجه (٢٩١٠) كلاهما من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً.

(٦١٩) صحيح:

وأخرجه البخاري في الجناز «فتح» (٣/٢٢٢-٢٢٣)، ومسلم (ص ٢٤٠)، وأبو داود في الطهارة (حديث رقم ٢٠)، والترمذي في الطهارة، والنسائي في الجناز، وابن ماجه في الطهارة، وأحمد (١/٢٢٥).

(٦٢٠) صحيح:

وسليمان هو ابن أبي مسلم الأحول.

«اللَّهُمَّ لك الحمد، أنت رب السموات والأرض وما فيهن، ولك الحمد، أنت قيم السموات والأرض وما فيهن، ولك الحمد أنت نور السموات والأرض وما فيهن، قولك الحق، ووعدك الحق، ولقاؤك الحق، والجنة حق، والنار حق، والساعة حق، اللَّهُمَّ لك أسلمت وبك آمنت وعليت توكلت، وإليك أنبت وبك خاصمت، وإليك حاكمت؛ فاغفر لي ما قدمت وأخرت وأسررت وأعلنت، أنت الله لا إله غيرك».

٦٢١ - حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن مروان بن سالم، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما يُجَازَى به العبد المؤمن بعد موته أن يُغفر لجميع من تبع جنازته».

٦٢٢ - حدثني ابن أبي شيبه، قال: ثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن عطاء

والحديث أخرجه البخاري في كتاب التهجد من «صحيحه» «فتح» (٣/٣) وأشار المعلق هناك إلى أطرافه.

ومسلم (ص ٥٣٢-٥٣٣-٥٣٤)، والنسائي باب: ذكر ما يستفتح به القيام (٣/٢٠٩)، وابن ماجه (حديث رقم ١٣٥٥).

والحديث أخرجه مسلم (ص ٥٣٢)، وأبو داود حديث (٧٧١)، والترمذي في الدعوات (٢٩)، والنسائي في «السنن الكبرى» كما عزاه المزي في «الأطراف» من طريق أبي الزبير عن طاوس - به. وأخرجه أحمد (١/٢٩٨، ٣٠٨).

(٦٢١) سند ضعيف:

فيه مروان بن سالم الغفاري ضعيف جداً.

وذكر له الحافظ ابن حجر هذا الحديث في «تهذيب التهذيب»، والحديث ذكره الذهبي أيضاً في يترجمته في «ميزان الاعتدال» وعزاه إلى البخاري في «الضعفاء» وقال: هذا منكر وقد رواه البخاري كما ترى عن من هو أصغر منه.

(٦٢٢) صحيح:

وطاوس، عن ابن عباس: أن النبي احتجم وهو محرم.

٦٢٣ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا طلحة بن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرنا معاشر الأنبياء أن نؤخر سحورنا ونمسك بأيدينا على شمائلنا في الصلاة».

٦٢٤ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس، تداووا، فإن الله - عز وجل - لم يخلق داء إلا وقد خلق له شفاء، إلا السام». والسام: الموت.

وأخرجه البخاري في كتاب جزاء الصيد من «صحيحه» «فتح» (٤/٥٠)، وأشار المعلق هناك إلى الأطراف.

ومسلم (ص ٨٦٢)، وأبو داود في المناسك (حديث ١٨٣٥)، والترمذي «تحفة» (٣/٥٧٧) وقال: حسن صحيح، والنسائي في المناسك، وأحمد (١/٢٢١). وللحديث طرق أخرى عن ابن عباس.

وجاء من طريق صحابة آخرين غير ابن عباس في «الصحيحين» وغيرهما.

(٦٢٣) سند ضعيف:

في سنده طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي: متروك.

(٦٢٤) سند ضعيف، ومتن صحيح:

أما كون السند ضعيف؛ فإن فيه طلحة بن عمرو، وهو متروك.

أما كون المتن صحيح: فلكون له شواهد:

فقد أخرج البخاري من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء» «فتح» (١٠/١٣٤).

وأما لفظ الأمر بالتداوي فقد قال أحمد في «مسنده» (٣/١٥٦): ثنا يونس، ثنا حرب قال: سمعت عمران العمي قال: سمعت أنساً يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل حيث خلق الداء خلق الدواء فتداووا».

وقال أحمد أيضاً (٤/٢٧٨): ثنا ابن زياد - يعني: المطلب بن زياد - ثنا زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك أن رسول الله ﷺ قال: تداووا عباد الله، فإن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل معه شفاء، إلا الموت والهزم.

٦٢٥ - حدثنا محمد بن عبيد، أنا طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يقول: «إذا أكل أحدكم طعاماً يلغقُ بالأصابع فلا يمسح يده حتى يلغقها أو يلغقها».

٦٢٦ - أخبرنا يعلى، أنا طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «خياركم أحاسنكم أخلاقاً».

٦٢٧ - أخبرنا سعيد بن عامر، عن هشام بن حسان، عن قيس بن سعد،

وأخرجه أبو داود (حديث رقم ٣٨٥٥) من طريق شعبة عن زياد، وابن ماجه حديث رقم (٣٤٣٦)، والترمذي (٣/٣٨٣).

وللحديث طرق أخرى أشار إليها الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/١٣٥) في أول كتاب الطب فليراجعها من أراد الوقوف على المزيد.
(٦٢٥) سند ضعيف:

ففي سنده طلحة بن عمرو: تقدم حاله في الحديثين قبله.
أما كون المتن صحيح فقد أخرج البخاري من طريق عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس به مرفوعاً «فتح» (٩/٥٧٧) بلفظ: «إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده حتى يلغقها أو يلغقها».
وأخرجه مسلم (ص ١٦٠٥)، وابن ماجه (حديث ٣٢٦٩).
وعزاه المزي في «الأطراف» للنسائي في «السنن الكبرى» في الوليمة (الكبرى/١٠٣)، وأبو داود (حديث ٣٨٤٧)، والدارمي في الأطعمة (١/٢٢١)، (٢/٩٥)، وأحمد (١/٢٢١).
والحديث جاء عن طريق صحابة آخرين غير ابن عباس.
انظر «صحيح مسلم» (ص ١٦٠٥)، ومسند أحمد (١/٢٩٣، ٣٤٦، ٣٧٠)، (٢/٣٤١، ٤١٥، ٣/٣٠١، ٣٣١، ٣٣٧، ٣٦٦، ٣٩٤)، (٦/٣٨٦).

(٦٢٦) سند ضعيف ومتن صحيح:

ففي سنده طلحة بن عمرو: تقدم بيان حاله.
ولكن الحديث قد أخرجه البخاري «فتح» (١٠/٤٥٦) كتاب الأدب، باب: حسن الخلق من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.
وجاء من حديث صحابة آخرين أشار إليهم الحافظ في «فتح الباري» في شرح الحديث.

(٦٢٧) صحيح:

عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان إذا قال: «سمع الله لمن حمدته قال: اللهم لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد».

٦٢٨ - حدثنا أبو عاصم، قال: أنا ابن جريج، قال: أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم الطعام فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلقعها؛ فإن آخر الطعام فيه بركة».

وأخرجه مسلم (ص ٣٤٧)، من طريق هشيم بن بشير وحفص بن غياث مع زيادة في حديث هشيم.

وأخرجه النسائي (١٩٨/٢).

وللحديث طرق أخرى عن ابن عباس.

وجاء أيضاً من حديث صحابة آخرين غير ابن عباس، انظر «سنن النسائي» (١٩٨/٢).

(٦٢٨) صحيح:

وانظر الحديث المتقدم قبل هذا بحديثين.

والزيادة الموجودة في آخر الحديث «... فإن آخر الطعام فيه بركة» التي فيها الجزم بأن آخر الطعام فيه بركة لم نقف عليها من حديث ابن جريج إلا هاهنا، وقد أخرج مسلم الحديث من طرق عبد بن حميد نفسه بدون هذه الزيادة.

وفي البخاري من حديث عمرو بن دينار، عن عطاء به بدون هذه الزيادة.

وفي «سنن أبي داود» من طريق يحيى القطان عن ابن جريج به بدون هذه الزيادة.

وكذا أخرجه أحمد (٣٤٦/١) بدون الزيادة.

وفي «صحيح مسلم» وغيره من حديث جابر وأنس وأبي هريرة: «فإنكم لا تدرسون في أي طعامكم البركة».

وفي «مسند أحمد» (٢٩٣/١): ثنا عبد الله بن الحارث، عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء سمع ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم من الطعام فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلقعها».

قال أبو الزبير: سمعت جابر بن عبد الله يقول: ذلك سمعته من رسول الله ﷺ: «ولا يرفع الصحيفة حتى يلعقها أو يلقعها، فإن آخر الطعام فيه بركة».

٦٢٩ - قال : وأخبرني أبو الزبير ، قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : سمعت من النبي ﷺ يقول : « لا ترفع القصعة حتى تلعقها أو تلعقها ؛ فإن آخر الطعام فيه بركة » .

٦٣٠ - أخبرنا عبيد الله بن موسى ، عن مبارك بن حسان ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : قيل : يا رسول الله ، أي جلسائنا خير؟ قال : « من ذكركم بالله رؤيته ، وزاد في علمكم منطقه ، وذكركم بالآخرة عمله » .

٦٣١ - أخبرنا عبيد الله بن موسى ، عن ابن أبي ليلى ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : قال أتى رجل النبي ﷺ فقال : إن أبي شيخ كبير لم يحج ، أفأحج عنه؟ قال : « لو كان على أهلك دين قضيت عنه؟ » قال : نعم . قال : « فحج عنه » .

(٦٢٩) صحيح :

انظر الحديث السابق والتعليق عليه .

(٦٣٠) سند ضعيف :

فيه مبارك بن حسان : ضعيف .

(٦٣١) متن صحيح :

الذي يظهر - والله تعالى أعلم - : أنه ابن أبي ليلى حيث أن الهامش فيه كلام لم نقدر على تمييزه .

وابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى : وهو ضعيف . وقد روى عنه عبيد الله بن موسى ، وروى عن عطاء .

وأما كون متنه صحيحاً : فقد أخرج البخاري معناه من حديث ابن عباس «فتح» (٣٧٨/١) كتاب الحج ، وأبو داود (حديث ١٨٠٩) ، والترمذي في الحج ، باب : ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت ، وابن ماجه (٢٩٠٥-٢٩٠٩) ، والنسائي (١١١/٥) ، وأحمد (١٤/١) ، ٢٥ ، ٣٤ ، ٣٧ ، ٥٣ ، ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢١٩ ، ٢٤٤ ، ٢٥١ ، ٢٧٩ ، ٣٢٩ ، ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، ٣٥٩) ، (٤/٣) ، ٥ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢) ، (٤٢٩/٦) .

كل هذه المصادر فيها شواهد للحديث .

٦٣٢ - حدثنا موسى بن داود، قال: ثنا همام بن يحيى، عن عطاء، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ دخل الكعبة وفيها ست سوارى، فقام عند كل سارية يدعو- أو: يستغفر-، ولم يصل.

٦٣٣ - حدثني أبو الوليد، ثنا حماد بن سلمة، عن أيوب وقيس، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أخرج العشاء الآخرة ذات ليلة حتى نام القوم ثم استيقظوا، ثم ناموا ثم استيقظوا، ثم ناموا ثم استيقظوا، ف جاء عمر فقال: يا رسول الله، الصلاة الصلاة! فقام فصلى ولم يذكر وضوءاً.

٦٣٤ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا هشيم، أنا هشام بن حسان، عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع

(٦٣٢) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٩٦٨) في كتاب الحج من طريق شيبان بن فروخ حدثنا همام به، وأحمد (٢٣٧/١، ٣١١).

وقد جمع الحافظ بين الروايات التي فيها إثبات الصلاة في الكعبة، والتي فيها نفيها في «الفتح» (٤٦٩/٣).

(٦٣٣) صحيح:

وأخرجه أحمد (٢٤٤/١).

وأخرجه البخاري من طريق ابن جريج عن عطاء «فتح» (٥٠/٢).

وفي كتاب التمني من «صحيحه» (٢٤٤/٣)، وتكلم الحافظ على إسناده هناك بما فيه الكفاية، وأخرجه مسلم (ص ٤٤٤) والحميدي حديث (٤٩٢).

وجاءت القصة من طريق صحابة آخرين غير ابن عباس رضي الله عنهم فجاءت من طريق عبد الله بن عمر، وأنس، وعائشة رضي الله عنهم أجمعين. انظر «صحيح مسلم» (٤٤٠-٤٤٤) و«صحيح البخاري».

(٦٣٤) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٣٤٧) مع زيادة: «وما بينهما» بعد قوله عليه السلام: «ملء السموات =

قال: «اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

٦٣٥ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الجدعاني، عن المثني بن الصباح، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يا ابن عباس، احفظ الله يحفظك، واحفظ الله تجده أمامك، وتعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وأن الخلائق لو اجتمعوا على أن يعطوك شيئاً لم يرد الله أن يعطيكه لم يقدرُوا على ذلك، أو أن يصرفوا عنك شيئاً أراد الله أن يعطيكه لم يقدرُوا على ذلك، وأن قد جفَّ القلمُ بما هو كائنٌ إلى يوم القيامة، فإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله؛ فإن النصر مع الصبر، والفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً».

= وملء الأرض».

والحديث أخرجه مسلم والنسائي من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٦٣٥) حسن من غير هذه الطريق:

فيه محمد بن عبد الرحمن الجدعاني والمثنى بن الصباح: كلاهما متروك.

لكن أخرجه أحمد (٢٩٣/١)، والترمذي «تحفة» (٢١٩/٧) من طريق الليث بن سعد عن قيس بن الحجاج، عن حنش الصنعاني، عن عبد الله بن عباس به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أحمد من طريق ابن لهيعة، عن نافع بن يزيد، عن قيس بن الحجاج - به (٣٠٣/١).

وأخرجه أحمد (٣٠٧/١): ثنا ابن لهيعة ونافع بن يزيد المصريان، عن قيس بن الحجاج به.

وقيس بن الحجاج قال فيه أبو حاتم: صالح. وقال ابن حبان: ثقة. وقال ابن يونس: كان رجلاً صالحاً - كل هذا من «التهديب». وفي «التقريب»: صدوق.

قلت: فحديثه حسن.

٦٣٦ - حدثنا أبو نعيم وسليمان بن داود ومسلم بن إبراهيم، عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور».

٦٣٧ - حدثنا أبو نعيم، ثنا إسرائيل بن يونس، عن عبد الله بن مسلم بن هرمز، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: كان رسول الله يقبل الركن اليماني ويضع خده عليه.

٦٣٨ - حدثنا أبو نعيم، ثنا الحسن بن صالح، عن مسلم، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يلبس قميصاً قصير اليدين والطول.

٦٣٩ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي يحيى القتات، قال: سمعت مجاهداً يحدث عن ابن عباس قال: مر رسول الله ﷺ على رجل، فرأى فخذه خارجة فقال: «غطّ فخذك؛ فإن فخذ الرجل من عورته».

(٦٣٦) صحيح:

وأخرجه البخاري في الاستسقاء، باب قول النبي ﷺ نصرت بالصبا «فتح» (٥٢٠/٢) وأشير هناك إلى الأطراف، ومسلم (ص ٦١٧) في الاستسقاء، وأحمد (١/٢٢٣، ٢٢٨، ٣٢٤، ٣٤١، ٣٧٣).

(٦٣٧) سند ضعيف:

فيه عبد الله بن مسلم بن هرمز: وهو ضعيف.

(٦٣٨) سند ضعيف:

فيه مسلم وهو ابن كيسان، وقد ذكر الذهبي الحديث في ترجمته فقال: خالد الطحان، عن مسلم الأعور، عن أنس: كان لرسول الله ﷺ قميص قطن قصير الطول قصير الكمين. والحديث أخرجه ابن ماجه من حديث مسلم عن مجاهد، عن ابن عباس - به رقم (٣٥٧٧).

(٦٣٩) سند ضعيف:

فيه أبو يحيى القتات وهو ضعيف، وخصوصاً إذا روى عنه إسرائيل كما هاتنا.

وحديث ابن عباس هذا أخرجه الترمذي (١١١/٥)، والحاكم في «المستدرک» (٤/١٨٠)، =

٦٤٠ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من عجز منكم عن الليل أن يكابده، وبخل بالمال أن ينفقه، وجبن عن العدو أن يجاهده، فليكثر ذكر الله».

٦٤١ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي يحيى، عن

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٤٧٤)، والبيهقي (٢/٢٢٨).

وللحديث شواهد صححه بعض أهل العلم بها، منها:

١ - حديث محمد بن جحش - وهو أمثلها -: عند أحمد (٥/٢٩٠)، والحاكم (٤/١٨٠)،

والبيهقي (٢/٢٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٤٧٥).

٢ - حديث جرهد: أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٤٧٥)، وأبو داود في

الحمām، باب: النهي عن التعري (٤/٣٠٢)، حديث (٤٠١٢)، والترمذي (٥/١١١)،

والحاكم (٤/١٨٠)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح،

والدارقطني (١/٢٢٤)، وأحمد (٣/٤٧٨، ٤٧٩)، والبيهقي (٢/٢٢٨).

وقال البيهقي بعد أن ذكر حديث ابن عباس وحديث محمد بن جحش وحديث جرهد: هذه أسانيد صحيحة يحتج بها.

قلت: بل كل هذه الأحاديث متكلم فيها، انظر «نصب الراية» (٤/٢٤٥).

وهناك حديث علي أيضاً: أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٤٧٤)، وأبو داود

(حديث ٤١٠٥)، وابن ماجه رقم (١٤٦٠)، والدارقطني (١/٢٢٥).

وقد جاءت أحاديث صحيحة يفهم منها جواز كشف الفخذ أشار إليها صاحب «نصب الراية»

(٤/٢٤٥).

وأشار إليها الشيخ ناصر الألباني في «تخريج الإرواء» تحت حديث رقم (٢٦٨) وأغلبها

صحيح.

وقد جمع بينها الإمام البخاري فقال في «صحيحه» في كتاب الصلاة باب: ما يذكر في

الفخذ: ويروى عن ابن عباس، وجرهد، ومحمد بن جحش، عن النبي ﷺ: «الفخذ

عورة»، وقال أنس: «حسرت النبي ﷺ عن فخذ»، وحديث أنس أسند، وحديث جرهد

أحوط، حتى يخرج من اختلافهم.

(٦٤٠) سند ضعيف:

في سنده أبو يحيى القتات ضعيف، وخاصة في رواية إسرائيل عنه.

(٦٤١) سند ضعيف، ومعنى صحيح:

مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عامة عذاب القبر في البول؛ فتنزهوا من البول».

٦٤٢ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد ومقسم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «أُعْطِيتْ خَمْسًا، وَلَا أَقُولُهُ فَخْرًا: بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهْرًا وَمَسْجِدًا، وَأُحِلَّ لِي الْمَغْنَمُ، وَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَنُصِرْتُ بِالرَّعْبِ؛ فَهُوَ يَسِيرُ أَمَامِي مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَأُعْطِيتِ الشَّفَاعَةَ فَأَخْرَجْتَهَا لِأُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهِيَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ نَائِلَةٌ مِنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا».

أما السند ففيه أبو يحيى وهو ضعيف كما تقدم، وللحديث شواهد. فأخرج أحمد في «مسنده» (٣٢٦/٢، ٣٨٨، ٣٨٩)، وابن ماجه (حديث رقم ٣٤٨) من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة: «أكثر عذاب القبر البول»، وأشار الحفاظ في «الفتح» (٣١٨/١) إلى تصحيح ابن خزيمة له. وقال أحمد أيضاً (٦١/٦): ثنا يعلى، ثنا قدامة - يعني ابن عبد الله العامري - عن جسة قالت: حدثني عائشة قالت: دخلت علي امرأة من اليهود فقالت: إن عذاب القبر من البول، فقلت: كذبت، فقالت: بلى، إنا لنقرض منه الثوب والجلد. فخرج رسول الله ﷺ إلى الصلاة وقد ارتفعت أصواتنا فقال: ما هذه؟ فأخبرته بما قالت، فقال: صدقت...

(٦٤٢) صحيح لغيره:

وفي سند هذا الحديث يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي مولا هم، وهو ضعيف. والحديث أخرجه أحمد (٣٠١/١).

وللحديث شواهد متكاثرة في الصحاح وغيرها.

فقد أخرجه البخاري «فتح» (٤٣٥/١)، ومسلم (٣٧٠/١)، وأحمد (٣٠٤)، والنسائي (٢١٠/١)، والدارمي (٣٢٣/١) كلهم من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً.

ومن حديث أبي ذر أخرجه أحمد (١٦١-١٦٢/٥)، والدارمي (٢٢٤/٢)، ومن حديث أبي موسى رضي الله عنه أخرجه أحمد (٤١٦/٤)، ومن حديث أبي أمامة صدي بن عجلان أخرجه أحمد (٢٤٨/٥، ٢٥٦)، ومن حديث أبي هريرة أخرجه أحمد (٤١٢/٢، ٥٠١).

والترمذي في السير باب: ما جاء في الغنيمة (١٢٣/٤)، ومن حديث عمرو بن شعيب، عن =

٦٤٣ - حدثني ابن أبي شيبه، ثنا محمد بن فضيل، عن يزيد، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: جاء الناس مع النبي ﷺ حجاً، فأمرهم فجعلوها عمرة ثم قال: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت منه ما فعلت ذلك، ولكن دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة» ثم شبك بين أصابعه. فحل الناس كلهم أجمعون إلا من كان معه هدي، وكان مع النبي ﷺ هدي، ومع طلحة هدي، وجاء عليٌّ من اليمن فقال له النبي ﷺ: «بِمَ أهلت؟» قال: بما أهلت به، قال: «معك هدي؟» قال: لا. قال: «فأقم كما أنت، فلَكَ ثلث هديي». قال: وكان مع النبي ﷺ مائة من الهدي.

٦٤٤ - أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ خرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف من المسلمين إلى مكة يصوم ويصومون، حتى إذا بلغ الكديد - وهو ما بين عسفان وقديد - أفطر وأفطر المسلمون معه، فلم يصوموا من بقية رمضان شيئاً.

= أبيه، عن جده أخرجه أحمد (٢/٢٢٢).

(٦٤٣) سند ضعيف، ومتن لأغلبه شواهد قوية صحيحة:

السند فيه يزيد بن أبي زياد: ضعيف.

وأخرجه الترمذي مختصراً «تحفة» (٣/٦٨١)، وأحمد (١/٢٥٣-٢٥٤) باب: ما جاء في العمرة أو أوجبها هي أم لا؟ وقال: حديث حسن. ولفظ الترمذي: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة».

ولكن الحديث أخرجه البخاري بعضه مفرقاً في «صحيحه» كتاب الحج، «فتح» (٣/٤١٦)، ومسلم في كتاب الحج (٨٨٨)، وفيه: وقدم علي من اليمن بيد النبي ﷺ، وفيه أيضاً: فكان جماعة الهدي الذي قدم به علي من اليمن والذي أتى به النبي ﷺ مائة.

(٦٤٤) صحيح:

وأخرجه البخاري «فتح» (٤/١٨٠)، ومسلم (ص ٧٨٤)، والنسائي (٤/١٨٤)، وأحمد =

قال الزهري : فكان الفطر آخر الأمرين .

قال الزهري : وإنما يؤخذ من أمر النبي ﷺ بالآخر فالآخر .

قال الزهري : فصبح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة ليلة خلت من رمضان .

٦٤٥ - أخبرنا عثمان بن عمر ، أنا يونس ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ كان أجود الناس ، وأجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل - عليه السلام - فيلقاه كل ليلة في رمضان يدارسه القرآن ، فكان إذا لقيه جبريل - عليه السلام - أجود من الريح المرسلة .

٦٤٦ - حدثنا يعلى بن عبيد ، أنا محمد بن إسحاق ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ يعرض الكتاب على جبريل - عليه السلام - في كل رمضان ؛ فإذا أصبح رسول الله ﷺ من الليلة التي يعرض فيها ما يعرض وهو أجود من الريح المرسلة ، لا يسأل شيئاً إلا أعطاه ، فلما كان الشهر الذي هلك بعد عرض عليه عرضتين .

(١/٢٦٦ ، ٣٣٤) ، والدارمي في الصوم (١٥) .

ولا نوافق الزهري على قوله : «إنما يؤخذ . . .» ؛ لأن هذا إهدار لكثير من الأحاديث ، وقد قال ابن عباس : يقول : قد صام رسول الله ﷺ وأفطر ، فمن شاء صام ، ومن شاء أفطر .

(٦٤٥) صحيح :

وانظر ما سيأتي .

(٦٤٦) صحيح :

وأخرجه البخاري في بدء الوحي «فتح» (١/٣٠) ، وفي صفة النبي ﷺ ، وفي الصوم مع اختلاف يسير في اللفظ .

ومسلم (ص ١٨٠٣) ، وأحمد (١/٢٣٠-٢٣١) ، والنسائي في الصوم ، باب : الفضل والجود في شهر رمضان (٤/١٢٥) .

وعزه المزي في «الأطراف» إلى الترمذي في «الشماثل» والنسائي في «السنن الكبرى» .

٦٤٧ - أخبرنا عثمان بن عمر، قال: أنا يونس، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: خرج رسول الله ﷺ عام الفتح في رمضان فصام، فلما كان بالكديد أفطر، وإنما يؤخذ من أمره الأحدث؛ فالأحدث الآخر نسخ الأول.

٦٤٨ - حدثنا أبو عاصم، عن الأوزاعي، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس أن النبي ﷺ شرب لبنًا فمضمض وقال: «إن له دسمًا».

٦٤٩ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن قتل أربع من الدواب: النملة والنحلة والهدهد والصرد.

(٦٤٧) صحيح:

وأخرجه البخاري «فتح» (٤/١٨٠).
وانظر ما تقدم قبل ثلاثة أحاديث.

(٦٤٨) صحيح:

وأخرجه البخاري في الوضوء «فتح» (١/٣١٣) باب: هل يمضمض من اللبن؟ وفي الأشربة، ومسلم في الحيض (ص ٢٧٤)، وأبو داود (حديث رقم ١٩٦)، وابن ماجه في الطهارة رقم (٤٩٨)، والترمذي في الطهارة (١/١٤٩) باب: المضمضة من اللبن، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي في الطهارة (ص ٩١) باب: المضمضة من اللبن، وأحمد (١/٢٢٣، ٣٢٩، ٣٣٧، ٣٧٣).

(٦٤٩) انظر التحقيق في الحديث:

وأخرجه أبو داود (حديث رقم ٥٢٦٧)، وابن ماجه رقم (٣٢٢٣)، وأحمد (١/٣٣٢)، وانظر الدارمي في الأضاحي (٢٦).

وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٢٩٠) الحديث قال: سألت أبي عن حديث رواه أيوب بن سويد، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: «أربع من الدواب لا يقتلن: النملة، والهدهد، =

٦٥٠ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ على شاة ليمونة ميتة فقال: «هلا استمتعتم بإهابها» قالوا: كيف يا رسول الله وهي ميتة؟! قال: «إنما حرم لحمها».

والصرد، والنحلة». فسمعت أبي يقول: هذا حديث مضطرب. وكذا قال (ص ٣١٠). واستفاض في البحث في الحديث (٣٠١/٢) فقال: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ نهى عن قتل النملة، والنحلة، والهدهد، والصرد». قلت لهما: وقد روى هذا الحديث هشام الدستوائي وأبان العطار، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، أن النبي ﷺ. فقالا: رواه ابن جريج، عن عبد الله بن أبي لبيد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس.

وقالا: سمعنا علي بن المديني يذكر عن يحيى بن سعيد عن الثوري قال: اطلعت في كتاب ابن جريج فوجدته فيه: عن عبد الله بن أبي لبيد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس. قال أبو زرعة، وهو أصح، ورواه رباح عن معمر، عن الزهري، أن النبي ﷺ، وروى أيوب بن سويد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، وأخطأ فيه، ولم يسمع ابن جريج من الزهري هذا الحديث، وقد روى بعضهم عن ابن جريج هذا الحديث فقال: حدثت عن الزهري، وروى هذا الحديث حارث الخازن شيخ بهمدان، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. وأخطأ فيه الشيخ. يشبه أن يكون دخل له حديث في حديث وليس هذا الحديث من حديث إبراهيم بن سعد.

قلت لأبي زرعة: ما حال هذا الشيخ الهمداني؟ قال: كان شيخاً لم يبلغني عنه أنه حدث بحديث منكر إلا هذا، وقد كان كتب عن أبي معشر حديثاً كثيراً. قلت لأبي زرعة: فما وجه هذا الحديث عندك؟

قال: أخطأ فيه عبد الرزاق، والصحيح من حديث معمر عن الزهري عن النبي ﷺ مرسل، وأما نفس الحديث فصحيح عندنا على ما روي في كتاب ابن جريج، عن عبد الله بن أبي لبيد، عن الزهري، عن عبيد الله، بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. قلت: أليس هشام وأبان العطار روي عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، أن النبي ﷺ؟

قال: بلى. ولكن زيادة الحافظ على الحافظ تقبل. اهـ.

(٦٥٠) صحيح:

وأخرجه البخاري في الزكاة «فتح» (٣/٣٥٥) باب: الصدقة على موالى أزواج النبي ﷺ، =

٦٥١ - أخبرنا وهب بن جرير بن حازم، ثنا أبي، قال: سمعت يونس بن يزيد الأيلي يحدث عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولا يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة».

٦٥٢ - حدثني أبو نعيم، قال: حدثني أبو شيبه، عن الحكم، عن مقسم،

ومسلم (ص ٢٧٦)، وأبو داود (حديث ٤١٢٠)، وابن ماجه في اللباس باب (٢٥): ليس جلود الميتة إذا دبغت (حديث رقم ٣٦١٠)، والنسائي في الفرع والعتيرة باب: جلود الميتة (١٧٣/٧)، وأحمد (١/٢٦٢، ٣٣٠، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٧٢).

(٦٥١) وأخرجه أبو داود في الجهاد، باب (٨٩): فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا حديث رقم (٢٦١١) وقال أبو داود: والصحيح أنه مرسل، والترمذي في السير باب (٧) ما جاء في السرايا (ج ٤/١٢٥). وقال: هذا حديث حسن غريب لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم، وإنما روي هذا الحديث عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا. وقد رواه حبان بن علي العنزي، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

ورواه الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن ﷺ مرسلًا. وأخرجه الدارمي من طريق حبان بن علي، عن يونس وعقيل، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس به مرفوعاً (٢/٢١٥) كتاب السير، باب: في خير الأصحاب والسرايا والجيوش.

وأخرجه أحمد (١/٢٩٤)، والحاكم (١/٤٤٣)، وقال: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه والخلاف فيه على الزهري من أربعة أوجه قد شرحتها في كتاب «التلخيص» ووافقه الذهبي على قوله: «على شرطهما».

وأخرجه الحاكم أيضاً (٢/١٠١) وقال: هذا إسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف بين الناقلين فيه عن الزهري ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن حبان رقم (١٦٦٣)، وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/٢٣٨)، وأخرجه الطحاوي من حديث ابن صالح الليث، حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال:، ثم ذكر مثل حديث ابن مرزوق عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن يونس، عن الزهري في متنه خاصة دون إسناده فعاد هذا الحديث إلى يونس بن يزيد من رواية جرير موصولاً، وإلى عقيل من رواية الليث عنه منقطعاً.

(٦٥٢) سند ضعيف:

عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يصلي في رمضان عشرين ركعة، ويوتر بثلاث.

٦٥٣ - حدثنا محمد بن الفضل، ثنا حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن النبي ﷺ وجه عبد الله بن رواحة وجعفرأ وزيد بن حارثة إلى الشام، فتخلف ابن رواحة فقال له النبي ﷺ: «ما خلفك؟» قال: أجمع ثم أروح. فقال له النبي ﷺ: «لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها». فراح عبد الله منطلقاً.

٦٥٤ - حدثنا ابن أبي شيبة، ثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم قال: قال ابن عباس: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه في الهدنة التي كانت قبل الصلح الذي كان بينه وبينهم والمشركون على باب الندوة

فيه أبو شيبة، وهو إبراهيم بن عثمان العباس: متروك، والحكم ربما دلس وقد عنعن هاهنا. وأشار الحافظ في «الفتح» (٤٨١/٢) إلى أن النسائي أخرجه أيضاً.

(٦٥٣) سند ضعيف:

والجزء المرفوع منه له شواهد صحيحة وقوية إلا وهو: «لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها».

وهذا الجزء الأخير أخرجه الترمذي من حديث ابن عباس مع أبي هريرة وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وقد أخرج البخاري ومسلم هذا الجزء الأخير: «لغدوة...» في «صحيحيهما» «فتح» (١٣/٦)، مسلم (ص ١٤٩٩) من حديث أنس وسهل بن سعد وأبي هريرة رضي الله عنهم.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

وقد أخرجه جمع كبير من أصحاب الكتب والمسانيد، واكتفينا بما يؤكد صحته - أعني: الجزء الأخير «لغدوة...».

(٦٥٤) صحيح لغيره:

في سنده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو ضعيف.

مما يلي الحجر، وقد تحدثوا أن برسول الله ﷺ وأصحابه جهداً وهزلاً. قال: فلما استلموا الحجر، قال لهم رسول الله ﷺ: «إنهم تحدثوا أن بكم جهداً وهزلاً؛ فأرملوا ثلاثة أشواط حتى يروا أن بكم قوة». قال: فلما استلموا الحجر رفعوا أرجلهم فرملوا، فقال بعضهم لبعض: أليس زعمتم أن بهم جهداً وهزلاً، وهم لا يرضون بالمشي حتى سعوا سعياً؟!!

٦٥٥ - أخبرني ابن أبي شيبه، ثنا أبو خالد الأحمر، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن رواحة في سرية، فوافق ذلك يوم الجمعة، فغدا أصحابه فقال عبد الله: أتخلف فأصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة ثم ألق بأصحابي. فلما صلى رسول الله ﷺ قال: «ما منعك أن تغدو مع أصحابك؟!». قال: أحببت أن أشهد الجمعة معك ثم ألقهم، فقال رسول الله ﷺ: «لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما أدركت فضل غدوتهم».

٦٥٦ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن

= وأخرج البخاري معناه في «صحيحه» (فتح ٤٦٩/٣، ٤٧٠)، ومسلم (ص ٩٢١)، وغيرهما من حديث ابن عباس.

(٦٥٥) سند ضعيف:

فيه حجاج بن أرطاة: كثير التدليس، وقد عنعن.

والحديث أخرجه الترمذي في الصلاة باب: ماجاء في السفر يوم الجمعة «تحفة» (٣/٦٥)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد: قال شعبة: لم يسمع الحكم من مقسم إلا خمسة أحاديث، وعدها شعبة، وليس هذا الحديث فيما عدّه شعبة، وكأن هذا الحديث لم يسمعه الحكم من مقسم.

(٦٥٦) صحيح:

أبي العالية، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «كلمات الفرج: لا إله إلا الله الحليم العظيم، لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا هو رب السموات السبع ورب العرش الكريم».

٦٥٧ - حدثنا محمد بن بشر العبدي، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، أن أبا العالية الرياحي حدثهم، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهن - أو يقولهن - عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم».

٦٥٨ - حدثنا أبو نعيم، ثنا عبد السلام بن حرب، عن أبي خالد الواسطي، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس قال: رأيت النبي ﷺ

وأخرجه البخاري في التوحيد، باب (٢٣): قول الله تعالى: ﴿تخرج الملائكة والروح إليه﴾ «فتح» (٤١٥/١٣) بلفظ: كان يدعو بهن عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب العرش الكريم».

وأخرجه البخاري «فتح» (٤٠٤/١٣)، «فتح» (١٤٥/١١) كتاب الدعوات باب: الدعاء عند الكرب، مع اختلافات يسيرة في اللفظ، وفي آخره: وقال وهب: حدثنا شعبة عن قتادة مثله.

وأخرجه مسلم (ص ٢٠٩٢-٢٠٩٣)، وصرح هناك بتحديث أبي العالية لقتادة.

وأخرجه الترمذي في الدعوات، باب: ما يقول عند الكرب «تحفة» (٣٩٤/٩)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه رقم (٣٨٨٣).

وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في النعوت (الكبرى ٨: ١)، وفي «اليوم والليلة» (٩٨- ألف: ٣).

وأخرجه أحمد (١/٢٢٨، ٢٥٤، ٢٥٨-٢٥٩، ٢٨٤، ٣٣٩، ٣٥٦).

(٦٥٧) صحيح.

وانظر ما تقدم.

(٦٥٨) سند ضعيف.

صلى ركعتي الفجر، ثم نام وهو ساجد حتى غط - أو: نفخ -، ثم قام إلى الصلاة، فقلت: يا رسول الله، إنك قد نمت! فقال: «إنما يجب الوضوء على من نام مضطجعاً، فإنه إذا فعل استرخت مفاصله».

٦٥٩ - حدثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن يوسف بن عبد الله بن الحارث، عن أبي العالية، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان إذا حزبه أمر قال: «لا إله إلا الله الحليم العظيم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، إلا إله إلا الله رب العرش الكريم، لا إله إلا الله رب السموات السبع ورب الأرض ورب العرش الكريم». ثم يدعو.

٦٦٠ - حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي، أن أبا هارون الغطريف حدثه، أن أبا الشعثاء حدثه، أن ابن عباس حدثه أن رسول الله ﷺ

فيه أبو خالد الواسطي: صدوق يخطئ كثيراً، ومدلس. وأخرجه الترمذي في الطهارة باب (٥٧): ما جاء في الوضوء من النوم (١/١١١)، وأحمد في «مسنده» (١/٢٥٦)، وأبو داود (حديث رقم ٢٠٢)، وقال قوله: «الوضوء على من نام مضطجعاً»، هو حديث منكر لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدالاني عن قتادة، وروى أوله جماعة عن ابن عباس، ولم يذكروا شيئاً من هذا، وقال: «كان النبي ﷺ محفوظاً، وقالت عائشة قال النبي ﷺ: «تمام عيناى ولا ينام قلبى». وقال شعبة: إنما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث: حديث يونس بن متى، وحديث ابن عمر في الصلاة، وحديث «القضاة ثلاثة»، وحديث ابن عباس: «حدثني رجال مرضيون منهم عمر»، قال أبو داود: وذكرت حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل فانتهرني استعظماً له، وقال: ما ليزيد الدالاني يدخل على أصحاب قتادة؟ ولم يعبأ بالحديث.

وأخرجه البيهقي (١/١٢١) كتاب الطهارة، باب: ترك الوضوء من النوم قاعداً.

(٦٥٩) صحيح:

وانظر ما تقدم قبل حديثين.

وأخرجه مسلم (ص ٢٠٩٣)، وانظر قبل ثلاثة أحاديث، وأحمد (١/٢٦٨، ٢٨٠).

(٦٦٠) سند ضعيف:

حدثه: «أن الروح الأمين حدثه أن الله - تبارك وتعالى - قضى أن يؤتى بعمل العبد يوم القيامة حسناته وسيئاته، فيقص بعضها ببعض، فإن بقيت له حسنة واحدة وسع الله له في الجنة ما شاء». قال إبراهيم: قال أبي: فقلت لأبي سلمة بن زياد: فإنها ذهبت الحسنة فلم يبق شيء! فقال: ﴿أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا وتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون﴾ [الاحقاف: ١٦].

٦٦١ - حدثنا وهب بن جرير بن حازم، أنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يسافر بين مكة والمدينة لا يخاف إلا الله - عز وجل -، يصلي ركعتين حتى يرجع لأهله.

٦٦٢ - حدثنا مصعب بن مقدم الخثعمي، ثنا أبو هلال، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس: سافر رسول الله ﷺ ما بين مكة إلى المدينة، فصلى

فيه إبراهيم بن الحكم بن أبان: ضعيف.

وفي أبو هارون الغطريف في «الكُنَى» للدواليبي: روى عنه الحكم بن أبان. ولم يذكر هناك راوٍ عنه غير الحكم.

(٦٦١) سند منقطع:

ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس، وأخرجه الترمذي «تحفة» (١٠٩/٣) بلفظ: أن النبي ﷺ خرج من المدينة إلى مكة لا يخاف إلا رب العالمين فصلى ركعتين. وقال: هذا حديث صحيح.

وأخرجه أحمد (٢١٥/١)، وأخرجه النسائي (٩٦/٣) كتاب تقصير الصلاة في السفر من طريق منصور بن زاذان وابن عون كلاهما عن ابن سيرين عن ابن عباس، ونقل الحافظ في

«الفتح» هذا الحديث عن النسائي «فتح» (٥٦٤/٢) فقال: صححه النسائي.

وللحديث شاهد قوي صحيح من حديث أنس في «صحيح البخاري» (فتح ٥٦١/٢) بلفظ:

«خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة،

قلت: أقمتم بمكة شيئاً؟ قال: أقمنا بها عشرًا».

(٦٦٢) سند منقطع:

وانظر الحديث السابق.

ركعتين لا يخاف - أو : لا يخشى إلا الله - عز وجل .

٦٦٣ - حدثنا حجاج بن منهال ، ثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : «لما أغرق الله - عز وجل - فرعون قال: آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل . فقال جبريل : يا محمد، لو رأيتني وأنا آخذ من حال البحر فأدسه في فيه مخافة أن تدركه الرحمة» .

(٦٦٣) سند ضعيف:

فيه علي بن زيد بن جدعان : ضعيف ، ويوسف : مجهول .
والحديث أخرجه الترمذي «تحفة» (٥٢٥ / ٨) وقال : حديث حسن ، وأخرجه ابن جرير في تفسيره عند تفسير قوله تعالى من سورة يونس ﴿آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل﴾ .
وعزه المباركفوري في «شرح الترمذي» (تحفة الأحوذى / ٨ / ٥٢٥) إلى أحمد وابن أبي حاتم في «تفسيره» كلاهما من طريق علي بن زيد عن يوسف عن ابن عباس - به مرفوعاً .
والحديث جاء من طريق كثيرة عن ابن عباس وغيره من الصحابة ، بعضها وقفنا عليها والأخرى لم نقف عليها . أما التي لم نقف عليها فقد أشار إليها السيوطي في «الدر المنثور» عند تفسير الآية من سورة يونس (٣ / ٣١٥) ، أحدها من طريق أبي صالح عن ابن عباس أخرجه ابن مردويه ، والآخر من حديث أبي هريرة أخرجه الطبراني في «الأوسط» من حديث ابن عمر أخرجه ابن مردويه ، والرابع : من حديث أبي أمامة أخرجه . كلها مرفوعة إلى رسول الله ﷺ ، ولم تتمكن من الوقوف على أسانيدنا لكون هذه الكتب بعيدة عنّا .
أما الشواهد التي وقفنا عليها فهي :

١ - قال الترمذي «تحفة» (٥٢٥ / ٨) : حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني أخبرنا خالد ابن الحارث أخبرنا شعبة قال : أخبرني عدي بن ثابت وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ذكر أحدهما عن النبي ﷺ : «أنه ذكر جبرئيل جعل يدس في في فرعون الطين خشية أن يقول لا إله إلا الله فيرحمه الله ، أو خشية أن يرحمه الله» وقال الترمذي : حديث حسن غريب صحيح .

قلت : الذي رفعه هو عطاء بن السائب والذي أوقفه هو عدي بن ثابت كما جاء مفصلاً في «تفسير ابن جرير الطبري» (١٦٣ / ١١) .

نعم ، قد أخرجه الحاكم في «مستدرکه» (٣٤٠ / ٢) من حديث النضر بن شميل أنبا شعبة عن عدي بن ثابت قال : سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ فذكره .

٦٦٤ - حدثني سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد إلا أخطأ أو همَّ بخطيئة غير يحيى بن زكريا - عليه السلام - ولا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى».

٦٦٥ - حدثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «قال لي جبريل - عليه السلام -: قد حبب إليك الصلاة فخذ منها ما شئت».

٦٦٦ - حدثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد،

وقال الحاكم: «حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». إلا أكثر أصحاب شعبة أوقفوه على ابن عباس، وقال الذهبي: على شرطهما، وعامة أصحاب شعبة أوقفوه. قلت: فالراجع أنه موقوف.

٢ - حديث أبي هريرة عند ابن جرير، ولكن في إسناده كثير بن زاذان مجهول.

(٦٦٤) سند ضعيف:

فيه علي بن زيد، ويوسف بن مهران: تقدم بيان حالهما في الحديث السابق. وقد أخرج البخاري «فتح» (٤٥٠/٦) شاهداً قوياً صحيحاً من حديث ابن عباس للجزء الأخير فذكر بإسناده إلى ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «ما ينبغي لعبد أن يقول: إني خير من يونس بن متى - ونسبه إلى أبيه»، وأخرجه أيضاً جمع غير البخاري. وللجزء الأول من الحديث شاهد. قال ابن جرير عند تفسير قوله تعالى: ﴿وسيداً وحصوراً﴾ من سورة آل عمران (٢٥٥/٣): حدثنا ابن حميد قال: ثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب أنه قال: ثني ابن العاص: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «كل ابن آدم يأتي يوم القيامة وله ذنب إلا ما كان من يحيى بن زكريا. قال: ثم دلى رسول الله ﷺ يده إلى الأرض، فأخذ عويداً صغيراً ثم قال: وذلك أنه لم يكن له ما للرجل إلا مثل هذا العود، وبذلك سماه الله سيداً وحصوراً». وهذا الحديث عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢٢/٢) إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم، وابن عساکر وقال عقبه: وأخرجه ابن أبي شيبه وأحمد في «الزهدي»، وابن أبي حاتم وابن عساکر عن أبي هريرة من وجه آخر عن ابن عمرو موقوفاً، وهو أقوى إسناداً من المرفوع.

(٦٦٥) سند ضعيف:

فيه علي بن زيد، ويوسف بن مهران: وقد تقدم حالهما.

(٦٦٦) سند ضعيف:

عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أتاه فيما يرى النائم: ملكان، فقعد أحدهما عند رجله والآخر عند رأسه، فقال الذي عند رجله للذي عند رأسه: اضرب مثل هذا ومثل أمته، فقال: إن مثله ومثل أمته كمثل قوم سفر انتهوا إلى رأس مفازة فلم يكن معهم من الزاد ما يقطعون به المفازة ولا ما يرجعون به، فبينما هم كذلك إذ أتاهم رجل مرجل في حلة حبرة، فقال: أرأيتم إن وردت بكم رياضاً معشبة وحياضاً رواء؟ تتبعوني؟ قالوا: نعم، قال: فانطلق بهم فأوردهم رياضاً معشبة وحياضاً رواء، فأكلوا وشربوا وأسمنوا، فقال لهم: ألم ألقكم على تلك الحال فجعلتم لي إن وردت بكم رياضاً معشبة وحياضاً رواء أن تتبعوني؟ فقالوا: بلى. فقال: فإن بين أيديكم رياضاً أعشب من هذا، وحياضاً أروى من هذه؛ فاتبعوني. فقالت طائفة: صدق والله؛ لتبعتنه. وقالت طائفة: رضينا بهذا نقيم عليه.

٦٦٧ - أخبرنا عثمان بن عمر، أنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «ألا أخبركم بأحسن الناس منزلاً؟ رجل أخذ بعنان فرسه في سبيل الله حتى يموت أو يقتل، أو لا أخبركم بالذي يليه؟ رجل في شعب من هذه الشعاب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس، ألا أخبركم بأسوأ الناس منزلاً؟ الذي يسأل بالله ولا يعطى به».

فيه علي بن زيد ويوسف بن مهران.

(٦٦٧) صحيح لغيره:

إذ أن فيه سعيد بن خالد بن قارظ: صدوق، وللحديث شاهد يأتي.

وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة باب: من سأل بوجه الله عز وجل (٦٢/٥)، وأخرجه الترمذي من وجه آخر عن ابن عباس فقال: حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن بكير بن الأشج =

٦٦٨ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن حاجب بن عمر، عن الحكم بن الأعرج، عن ابن عباس قال: عاشوراء يوم التاسع، قلت: كذلك صام محمد ﷺ؟ قال: نعم.

٦٦٩ - حدثنا وهب بن جرير، أنا حاجب بن عمر، عن الحكم بن الأعرج قال: أتيت ابن عباس وهو مسند ظهره إلى حجرة زمزم فقلت: أخبرني عن عاشوراء، فقال: عن أي بآله تسأل؟ قلت: عن صومه، قال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد تسعاً ثم أصبح منها صائماً، قلت: أكذا كان رسول الله ﷺ يصومه؟ قال: نعم.

عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الناس؟ رجل ممسك بعنقه فرسه في سبيل الله، ألا أخبركم بالذي يتلوه؟ رجل معتزل في غنيمة يؤدي حق الله فيها، ألا أخبركم بشر الناس؟ رجل يُسأل بالله ولا يعطي به» قال الترمذي «تحفة» (٢٩٣/٥): هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

ويروى هذا الحديث من غير وجه عن ابن عباس عن النبي ﷺ.
وقال المباركفوري: وأخرجه النسائي وابن حبان في «صحيحه» ورواه مالك، عن عطاء مرسلًا كذا في الترغيب.

وأخرج البخاري معنى الشطر الأول والثاني من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه «قيل: يا رسول الله، أي الناس أفضل؟ قال: مؤمن يجاهد بنفسه وماله، قالوا: ثم من؟ قال: مؤمن في شعب من الشعاب يتقي ويدع الناس من شره» «فتح» (٦/٦) كتاب الجهاد باب: أفضل الناس.

(٦٦٨) صحيح:

وانظر الحديث الآتي.

(٦٦٩) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص: ٧٩٧)، ولفظه هناك: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد وأصبح يوم التاسع صائماً، قلت: هكذا كان رسول الله ﷺ يصومه؟ قال: نعم. وأبو داود (حديث رقم ٢٤٤٦).

وأخرجه الترمذي «تحفة» (٤٥٨/٣).

٦٧٠ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عبد الله بن عمير، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لئن عشت إلى قابل - إن شاء الله - لأصوم من اليوم التاسع» يعني: عاشوراء.

٦٧١ - حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن حصين، عن حبيب بن أبي ثابت، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن جده قال: «كنت عن النبي ﷺ فقام فتوضأ واستاك، وقرأ هذه الآية حتى يفرغ منها: ﴿إِن فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَبْصَارِ﴾، حتى قرأ هذه الآيات وانتهى إلى آخر السورة، ثم صلى ركعتين، ثم عاد فنام حتى سمعت نفخه، ثم قام فتوضأ واستاك وصلى ركعتين، ثم أوتر بثلاث.

وعزه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في «السنن الكبرى». وهذا رأي ابن عباس في كون يوم عاشوراء هو التاسع من المحرم. وأكثر أهل العلم على أنه العاشر.

(٦٧٠) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٧٩٨) وفيه: هناك... عن عبد الله بن عمير (لعله قال: عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره. وابن ماجه رقم (١٧٣٦)، وقال أبو علي: رواه أحمد بن يونس عن ابن أبي ذئب. زاد فيه: مخافة أن يفوته عاشوراء.

(٦٧١) سند صحيح، إلا أن في سنده حبيب مدلس وقد عنعن:

وانظر الخلاف على حبيب.

والحديث أخرجه مسلم من طريق محمد بن فضيل، عن حصين بن عبد الرحمن، عن حبيب بن أبي ثابت، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن عبد الله بن عباس، أنه رقد عند رسول الله ﷺ، فاستيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول: ﴿إِن فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَبْصَارِ﴾، فقرأ هذه الآيات حتى ختم السورة، ثم قام فصلى ركعتين فأطال فيهما القيام والركوع والسجود، ثم انصرف فنام حتى =

٦٧٢ - حدثنا يزيد بن هارون، أنا سالم بن عبيد، عن أبي عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: أنه سمع ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما على الأرض رجل يموت وفي قلبه من الكبر مثقال حبة من خردل إلا جعله الله في النار». فلما سمع بذلك عبد الله بن قيس الأنصاري بكى؛ فقال النبي ﷺ: «يا عبد الله بن قيس، لم تبكي؟» قال: من كلمتك. فقال النبي ﷺ: «أبشر؛ فإنك في الجنة». قال: فبعث النبي ﷺ بعثاً فغزا، فقتل فيهم شهيداً، فأعادها ثلاث مرات، فقال رجل من الأنصار: يا نبي الله، إني أحب أن أتجمل بحمالة سيفي وبغسل ثيابي من الدرن وبحسن الشراك والنعلين، فقال النبي ﷺ: «ليس ذاك أعني، إنما الكبر: من سفه عن الحق وغمص الناس». فقال: يا نبي الله، وما السفه عن الحق، وغمص الناس؟ قال: «السفه عن الحق: أن يكون لك على رجل مال فينكر ذلك، ويزعم أنه ليس عليه شيء، فيأمره رجل بتقوى الله - عز وجل - فيقول: اتق الله - يعني: فيقول: لئن لم أتق الله حتى تأمرني لقد هلكت -؛ فذلك الذي سفه عن الحق». وسأله عن غمص الناس، فقال: «هو الذي يجيء شامخاً بأنفه؛ فإذا رأى ضعفاء الناس

نفخ، ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات، كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات، ثم أوتر بثلاث...» (ص ٥٣٠).

وكذلك أخرجه أبو داود (حديث رقم ١٣٥٣) كسياق مسلم، وأخرجه النسائي من الوجهين (٣/١٩٥)، وذكر هناك الاختلاف على حبيب بن أبي ثابت، وأخرجه أحمد (١/٣٥٠).

وقصة مبيت ابن عباس عند النبي ﷺ ورؤيته لصلاة النبي ﷺ ثابتة في «الصحاحين» وغيرهما، لكن مع اختلاف في الألفاظ وعدد الركعات، وأيضاً فهي من طرق أخرى عن ابن عباس. انظر كتاب التهجد من «صحاح البخاري» «فتح» (ج ٣).

(٦٧٢) في سنده سالم بن عبيد: لم نقف له على ترجمة.

وفقراءهم لم يُسَلِّم عليهم ولم يجلس إليهم محقرةً لهم، فذلك الذي يغمص الناس». فقال عند ذلك النبي ﷺ: «من رفع ثوبه وخصف النعل وركب الحمار وعاد المملوك إذا مرض وحلب الشاة فقد برئ من العظمة».

٦٧٣ - أخبرنا يزيد، أنا عبد الله بن دكين، ثنا قيس الماصر، ثنا داود البصري، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل مؤمن ذنباً قد اعتاده الفينة بعد الفينة، أو ذنباً ليس بتاركة حتى يموت أو تقوم عليه الساعة، إن المؤمن خلق مذنباً مفتناً خطأً نساءً؛ فإذا ذكّر ذكر».

٦٧٤ - حدثني محمد بن كثير، ثنا هشام بن زياد، عن محمد بن كعب القرظي قال: عهدت عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - وهو علينا عامل بالمدينة وهو شاب غليظ البضعة ممتلئ الجسم، فلما استخلف وقاسى من العمل والهمل ما قاسى تغيرت حاله، فجعلت أنظر إليه لا أكاد أصرف بصري، فقال: يا ابن كعب، إنك لتنظر إليّ نظراً ما كنت تنظره إليّ من قبل. قال: قلت: يعجبني. قال: وما عجبك؟ قال: لما حال من لونك ونفي من شعرك ونحل من جسمك.

(٦٧٣) في هذا الإسناد عبد الله بن دكين: صدوق يخطئ، ولم نقف له على رواية عن قيس هذا.

وقيس هذا، وقيس هذا لم نعرفه، ولم نقف لداود البصري على رواية عن ابن عباس.

(٦٧٤) سند ضعيف جداً:

فيه هشام بن زياد: متروك.

وأخرج أبو داود طرفاً من الحديث في «سننه» رقم (٦٩٤)، وهو: «لا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث»، وطرفاً آخر رقم (١٤٨٥)، وهو: «لا تستروا الجدر، من نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فإنما ينظر في النار، سلوا الله ببطون أكفكم، ولا تسألوه بظهورها، فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم». من طريق عبد الله بن يعقوب بن إسحاق عن حدثه عن محمد بن كعب =

قال : فكيف لو رأيتني بعد ثلاثة حين تسيل حدقتاي على وجنتي ويسيل منخراي وفمي صديداً ودوداً، كنت [لي] ^(١) أشد نكرة، أعد علي حديثاً كنت حدثتني عن ابن عباس . قال : قلت :

حدثني ابن عباس - ورفع ذلك إلى النبي ﷺ - قال : «إن لكل شيء شرفاً، وأن أشرف المجالس ما استقبل به القبلة، وإنما يجالس بالأمانة، ولا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث، واقتلوا الحية والعقرب وإن كنتم في صلاتكم، ولا تستروا الجدر بالثياب، ومن نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فكأنما ينظر في النار، ومن أحب أن يكون أكرم الناس فليثق الله، ومن أحب أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله، ومن أحب أن يكون أغني الناس فليكن بما في يد الله أوثق منه بما في يده، ألا أنبئكم بشراركم؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال : «من نزل وحده، ومنع رفده، وجلد عبده». قال : «أفأنبئكم بشر من هذا؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال : «من ييغض الناس وييغضونه» قال : «أفأنبئكم بشر من هذا» قالوا: بلى يا رسول الله، قال : «من لم يقل عشرة، ولم يقبل

القرظي به . . . وقال أبو داود : روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية ، وهذا الطريق أمثلها وهو ضعيف جداً .

وأخرج ابن ماجه بعضه أيضاً (حديث رقم : ٩٥٩ ، ٣٨٦٦) ، وقال الحافظ في «النكت الطراف على تحفة الأشراف» : قلت : وهذا الحديث أشار إليه مسلم في مقدمة كتابه (٦ : ٩) فقال : سمعت الحسن بن علي الحلواني يقول : رأيت في كتاب عفان حديث هشام أبي المقدم حديث عمر بن عبد العزيز . قال هشام : حدثني رجل يقال له : يحيى بن فلان (عن محمد بن كعب) قلت لعفان : إنهم يقولون : إن هشاماً سمعه من محمد بن كعب ، فقال : إنما ابتلي من قبل هذا الحديث ، كان يقول : حدثني يحيى عن محمد ، ثم ادعى بعد أنه سمعه من محمد . انتهى .

فأفادت هذه الطريق أن بين هشام ومحمد بن كعب فيه شخصاً مجهولاً .

معذرة، ولم يغفر ذنباً». قال: «أفأنبئكم بشرٍّ من هذا؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «من لم يرج خيره ولم يؤمن شره، إن عيسى ابن مريم قام في قومه فقال: يا بني إسرائيل، لا تكلموا بالحكمة عند الجاهل فتظلمواها، ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم، ولا تظلموا ولا تكافئوا ظالماً يظلم فيبطل فضلكم عند ربكم. يا بني إسرائيل، الأمر ثلاثة: أمر تبين رشده فاتبعه، وأمر تبين غيه فاجتنبه، وأمر اختلف فيه فكله إلى عالمه».

٦٧٥ - حدثنا يزيد بن هارون، أنا سفيان الثوري، عن عبد الله بن أبي نجیح، عن عبد الله بن أبي كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ وهم يسلفون في الثمار في السنين؛ فقال: «أسلموا في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم».

٦٧٦ - أخبرنا يزيد بن هارون، أنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي سنان، عن ابن عباس، أن الأقرع بن حابس سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، الحج في كل سنة أم مرة واحدة؟ فقال: «لا، بل مرة واحدة، فمن زاد فتطوع».

(٦٧٥) صحيح:

وأخرجه البخاري من طرق عن ابن أبي نجیح في كتاب السلم من «صحيحه» «فتح» (٤/٤٢٨)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة (ص ١٢٢٦)، وأبو داود في البيوع، باب (٥٧) في السلف (حديث ٣٤٦٣)، والترمذي «تحفة» (٤/٥٣٩)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في البيوع باب: السلف في الثمار (٧/٢٥٥)، وابن ماجه (حديث ٤٤٨٠)، وأحمد (١/٢١٧، ٢٢٢، ٢٨٢، ٣٥٨).

(٦٧٦) صحيح لغيره:

سفيان بن حسين: ضعيف في الزهري.

وأخرجه أبو داود في المناسك، باب (١): فرض الحج (حديث ١٧٢١).

٦٧٧ - حدثنا حسين الجعفي ، عن زائدة ، عن أبان ، عن شهر ، عن ابن عباس - رفعه إلى النبي ﷺ - قال : « فاتحة الكتاب تعدل بثلثي القرآن » .

٦٧٨ - حدثني يوسف بن بهلول ، ثنا عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن إسماعيل بن أمية ، عن أبي الزبير ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ قال : « لما أصيب أصحابكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ، ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مشربهم ومأكلهم ومنقلبهم قالوا : يا ليت إخواننا يعلمون

وأخرجه النسائي في كتاب المناسك من «سننه» باب : وجوب الحج ، من طريق عبد الحميد بن عبد الجليل ، عن ابن شهاب ، وابن ماجه (حديث رقم ٢٨٨٦) ، وأحمد (١/٣٩٢) .
وأخرجه أحمد أيضاً (١/٢٥٥) من طريق سليمان بن كثير ، سمعت ابن شهاب - به (١/٢٩٠) . (٢٩١) .

وأخرجه أحمد أيضاً (١/٣٧٠) من طريق محمد بن أبي حفصة ، ثنا ابن شهاب ، و(١/٣٧١) : ثنا زمعة ، عن ابن شهاب .

وقد أخرجه مسلم (ص ٩٧٥) ، والنسائي من حديث أبي هريرة قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : «أيها الناس ، قد فرض الله عليكم الحج فحجوا» ، فقال رجل : أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً ، فقال رسول الله ﷺ : «لو قلت : نعم . لوجبت ولما استطعتم» .

(٦٧٧) سند ضعيف :

فيه شهر بن حوشب : متكلم فيه .

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١/٥) وعزاه إلى عبد بن حميد فقط ، وضعفه السيوطي هناك .

(٦٧٨) وأخرجه أحمد (١/٢٦٥-٢٦٦) فقال : ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد ، عن أبي الزبير المكي ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقال بعده : ثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن إسماعيل بن أمية ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبيرة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ نحوه .

ما صنع الله لنا، فلم يزهّدوا في الجهاد ولم ينكلوا في الحرب! فقال الله - عز وجل -: فأنا أبلغهم عنكم، فأنزل الله - عز وجل -: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا﴾ [آل عمران: ١٦٩]، حتى فرغ من حديث (الشهداء)^(١)

وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا﴾ من سورة آل عمران (٤/ ١٧٠) من طريق إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن ابن عباس مرفوعاً بلا واسطة بين أبي الزبير وابن عباس .
وأخرجه أبو داود في الجهاد، باب (٢٧): في فضل الشهادة (حديث ٢٥٢٠) فقال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به مرفوعاً .
وأخرجه الحاكم (٢/ ٨٨) في «المستدرک» وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وقال الذهبي: على شرط مسلم . وأخرجه الحاكم أيضاً (٢/ ٣٩٧) .
وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٩٥) أيضاً إلى: هناد وابن المنذر والحاكم والبيهقي في «الدلائل» .

والطرق التي أشرنا إليها نحن فيها عنعنة أبي الزبير وهو مدلس، وفي بعضها - كما رأيت - واسطة بينه وبين ابن عباس وهو سعيد بن جبير، وفي الآخر سقطت الواسطة .
قال ابن كثير - رحمه الله -: وهذا أثبت يعني الذي فيه الواسطة بين أبي الزبير وابن عباس .
قلت: وللحديث شواهد فقد قال الحاكم في «مستدرکه» (٢/ ٣٨٧): حدثني أبو بكر ابن أحمد بن بالويه ثنا محمد بن أحمد بن النضر الأزدي، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق الفزاري، عن سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نزلت هذه الآية في حمزة وأصحابه ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياء عند ربهم﴾ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

وشاهد آخر أخرجه مسلم (ص ١٥٠٢) فساق بسنده إلى مسروق قال: سألتنا عبد الله (هو ابن مسعود) عن هذه الآية ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياء عند ربهم يرزقون﴾ قال: أما إنا قد سألتنا عن ذلك فقال: أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأتي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم اطلاعاً فقال: هل تشتهون شيئاً؟ قالوا: أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا، =

(١) في «س»: الشهادة .

٦٧٩ - أخبرنا عبید اللہ بن موسیٰ، عن إسرائيل بن یونس، عن یحییٰ الجابر، عن سالم بن أبی الجعد قال: سئل ابن عباس عن قاتل مؤمن متعمداً؟ قال: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ الآية [النساء: ٩٣]، قيل له: أرأيت له إن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى؟ قال ابن عباس: أنى له الهدى؟! قال رسول الله ﷺ: «ثكلته أمه، قاتل مؤمن متعمداً يجيء يوم القيامة حاملاً رأسه بإحدى يديه، يلزم صاحبه باليد الأخرى تشخب أوداجه في قبل عرش الرحمن - جل وعز - يقول: سأل هذا: فيم قتلني؟» والسذي نفسي بيده، لقد نزلت وما نسخها من آية حتى قبض نبيكم ﷺ، وما أنزل بعدها من برهان.

٦٨٠ - حدثنا زيد بن حباب، قال: حدثني عبد المؤمن بن خالد الحنفي، قال: حدثني نجدة أنه سأل ابن عباس عن قول الله - عز وجل - ﴿إِلَّا تَنْفَرُوا

ف فعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا قالوا: يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى؟ فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا». (٦٧٩) صحيح لغيره:

ففي سنده يحيى الجابر ضعيف، ولكن تابعه عمار الدهني. وأخرجه النسائي (٥٦/٨) فقال: أخبرنا قتيبة قال: حدثنا سفيان، عن عمار الدهني، عن سالم بن أبی الجعد، أن ابن عباس سئل . . . فذكره. وأخرجه ابن ماجه في الدييات باب (٢) هل لقاتل مؤمن توبة؟ (حديث ٢٦٢١): حدثنا سفيان، عن عمار الدهني، عن سالم بن أبی الجعد. وأخرجه أحمد (٢٢٢/١)، وابن جرير (٢١٩/٥). وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» - بالإضافة إلى ما ذكرنا - إلى سعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبی حاتم، والنحاس في «ناسخه»، والطبراني. «الدر المنثور» (١٩٦/٢) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً﴾.

(٦٨٠) سند ضعيف:

يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿ [التوبة: ٣٩] فقال: إن رسول الله ﷺ استنفر حياً من أحياء العرب فتثاقلوا عنه، فأمسك عنهم المطر، وكان عذابهم: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾.

٦٨١ - أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني الليلة ربي في أحسن صورة» - قال: أحسبه قال: «في المنام» - «فقال لي: يا محمد، هل تدري فيم يختصم الملائ الأعلی؟ قال: قلت: لا، فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها بين ثديي - أو: نحري - فعلمت ما في السموات والأرض. قال لي: يا محمد، هل تدري فيم يختصم الملائ الأعلی؟ قلت: نعم، في الكفارات - والكفارات: المكث في المساجد بعد الصلوات -، والمشي على الأقدام إلى الجماعات، (وإسباغ)^(١)

فيه نجدة بن نفيح الحنفي، قال فيه الذهبي: لا يعرف (انظر «الميزان» و«التهذيب»). وأخرجه أبو داود في الجهاد (١٩) باب: نسخ نفيير العامة بالخاصة (حديث رقم ٢٥٠٦)، وفي «عون المعبود» (٧/١٨٣) قال الشارح هناك: «سكت عنه المنذري». وأخرجه ابن جرير في «تفسيره»، عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا...﴾ سورة براءة (٣٩) (١٣٤/١٠). وأخرجه الحاكم في «مستدرکه» (٢/١١٨)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح. وهو هناك أيضاً، ومن الطرق التي أشرنا إليها من طريق نجدة بن نفيح. وأخرجه البيهقي أيضاً من طريق نجدة (٩/٤٧). وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» إلى ابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه «الدر المنثور» (٣/٢٣٩).

(٦٨١) رجاله ثقات، وفي سنده اختلاف:

وأخرجه الترمذي «تحفة» (٩/١٠١) وقال في آخره: وقد ذكروا بين أبي قلابة وبين ابن عباس في هذا الحديث رجلاً، وقد رواه قتادة عن أبي قلابة، عن خالد اللجلاج، عن ابن عباس. ثم قال الترمذي: حدثنا محمد بن بشار، أخبرنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن =

(١) في «س»: وإبلاغ.

الوضوء في المكاره، ومن فعل ذلك عاش بخير ومات بخير وكان من خطيئته
 كيوم ولدته أمه، وقل يا محمد إذا صليت: اللهم إني أسألك الخيرات وترك
 المنكرات وحب المساكين، وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون».
 قال: والدرجات العلى: إفشاء السلام، وإطعام الطعام، والصلاة بالليل
 والناس نيام.

أبي قلابه، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال . . . فذكره .
 ثم قال الترمذي (١٠٦/٩): حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هانئ أبو هانئ السكري،
 حدثنا جهم بن عبد الله، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن
 عبد الرحمن بن عائش، عن مالك بن يخامر السكسكي، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه
 مرفوعاً . . . فذكر نحوه من حديث ابن عباس ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح .
 سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: هذا صحيح، وقال: هذا أصح من حديث
 الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثنا خالد بن اللجلاج، حدثني
 عبد الرحمن بن عائش الحضرمي قال: قال رسول الله ﷺ فذكر الحديث، وهذا غير
 محفوظ.

هكذا ذكر الوليد في حديثه عن عبد الرحمن بن عائش قال: سمعت رسول الله ﷺ . وروى
 بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر هذا الحديث بهذا الإسناد عن عبد الرحمن بن
 عائش عن النبي ﷺ، وهذا أصح، وعبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي ﷺ .
 وأخرج ابن خزيمة طرقاً لهذا الحديث تظهر أن هناك اختلافاً في إسناده وذلك بعد أن ضعفه
 (كتاب التوحيد ص ٢١٤-٢١٧) فرواه من طريق أبي قلابه عن ابن عباس مرفوعاً .
 ورواه من طريق أبي قلابه عن خالد بن اللجلاج عن ابن عباس مرفوعاً، ورواه من طريق
 خالد بن اللجلاج قال: حدثني عبد الرحمن بن عائش سمعت رسول الله ﷺ، ورواه من
 طريق خالد عن عبد الرحمن بن عائش عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، ورواه من طريق
 يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام أنه حدثه عبد الرحمن الحضرمي وهو ابن عائش - إن شاء
 الله - حدثنا مالك بن يخامر السكسكي أن معاذ بن جبل . . . فذكر نحوه مرفوعاً .
 وقد صحح بعض أهل العلم بعض الطرق وضعفوا بعضها، فقال: قال المزي في «تحفة
 الأشراف» (٣٨٢/٤): قال أبو أحمد ابن عدي: وهذا له طرق، ورأيت أحمد بن حنبل
 صحح هذه الرواية التي رواها موسى بن خلف عن يحيى بن أبي كثير - حديث معاذ - وقال:
 هذا أصحها وقال أبو زرعة الدمشقي عن أحمد بن حنبل: حديث قتادة ليس بشيء، والقول =

٦٨٢ - أنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن ابن عباس قال: بينا النبي ﷺ جالس في نفر من أصحابه من الأنصار إذ رمي بنجم فاستنار، فقال: «ما كنتم تقولون إذا كان مثل هذا في الجاهلية؟» قال: كنا نقول: يولد عظيم أو يموت عظيم، قال: «فإنها لا ترمى لموت أحد ولا لحياته، ولكن ربنا - تبارك وتعالى - إذا قضى الأمر في السماء سبَّحَ حَمَلَةَ العرش، ثم يسبح أهل السماء، ويسبح كل أهل سماء حتى ينتهي التسبيح إلى هذه السماء، ويستخبر أهل السماء حملة العرش: ماذا قال ربكم؟ فيخبرونهم، ويستخبر أهل كل سماء أهل سماء، حتى ينتهي الخبر إلى هذه السماء، ويتخطف الجن ويرمون فما جاءوا به فهو حق، ولكنهم يقترفون فيه ويزيدون». قال: قلت للزهري: أو كان يرمى بها في الجاهلية؟ قال: نعم.

ما قال جابر.

قلت: فقد أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٤٣/٥) من حديث عبد الرحمن بن عائش فروى أحمد بإسناده إلى يحيى بن أبي كثير حدثنا زيد - يعني ابن سلام - عن أبي سلام - وهو زيد بن أبي سلام - نسبه إلى جده - أنه حدثه عن عبد الرحمن بن عائش، عن مالك ابن يخامر، أن معاذ بن جبل . . . فذكر نحوه مرفوعاً.

وقال الحافظ في «النكت الظراف» (٣٨٢/٤): قال محمد بن نصر المروزي في كتاب «تعظيم قدر الصلاة»: حديث: أناني ربي في أحسن صورة. هذا حديث اضطرب الرواة في إسناده. وقال أيضاً في «النكت الظراف على تحفة الأشراف» (٤١٥/٨): وقد بسط الدارقطني في «العلل» الكلام على هذا السند، ولخصته وزدته بسطاً في ترجمة عبد الرحمن بن عائش من كتابي في الصحابة «الإصابة في تمييز الصحابة» (٣٩٧-٣٩٩).

وهذا الحديث أفردته الإمام الحافظ ابن رجب في تأليف وسماه «اختيار الأولين في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى» وتكلم على طرق إسناده واختلاف ألفاظه، ثم شرحه شرحاً واسعاً أوفى به على الغاية (وهو مطبوع متداول).

(٦٨٢) صحيح:

قلت: أفرأيت قوله: ﴿وَأَنَا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ...﴾ الآية [الجن: ٩]؟
قال: غلظت وشدت أمرها حين بعث النبي ﷺ.

٦٨٣ - ثنا شداد بن حكيم ويحيى بن عبد الحميد: قالوا: ثنا عبد الله بن المبارك، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «نعمتان مغبونٌ فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ».

وأخرجه الترمذي «تحفة» (٩١/٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي هذا الحديث عن الزهري، عن علي بن حسين، عن ابن عباس، عن رجال من الأنصار قالوا: كنا عند النبي ﷺ...

وأخرجه أحمد (٢١٨/١)، وأخرجه مسلم (ص ١٧٥٠) من طريق ابن عباس، أخبرني رجل من أصحاب النبي ﷺ - به مرفوعاً.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢٣٥/٥) في تفسير سورة سبأ.
وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» إلى: عبد الرزاق، والنسائي، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، وأبي نعيم، والبيهقي في «الدلائل».

(٦٨٣) صحيح:

وأخرجه البخاري من طريق المكي بن إبراهيم، أخبرنا عبد الله بن سعيد - به... فذكره مرفوعاً «فتح» (٢٢٩/١١)، وقال في آخره: وقال عباس العنبري: حدثنا صفون بن عيسى، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه «سمعت ابن عباس عن النبي ﷺ... مثله».

وأخرجه الترمذي في الزهد من طريق عبد الله بن المبارك، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن النبي ﷺ... مثله. «تحفة» (٥٨٩/٦) وكذا من طريق يحيى بن سعيد، حدثنا عبد الله بن سعيد به، وقال في آخره: هذا حديث حسن صحيح ورواه غير واحد عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، ووقفه بعضهم عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند.
وأخرجه ابن ماجه رقم (٤١٧٠).

وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في الرقائق في «السنن الكبرى».
وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣٠٦/٤)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: على شرط الشيخين ولكنه لم يوافق على قول الحاكم: «ولم يخرجاه»، فقال: قلت: ذا في البخاري.
قلت: والقول ما قال الذهبي.

وأخرجه أحمد (٢٥٨/١، ٣٤٤)، والدارمي في «الرقاق» (٢٩٧/٢).

٦٨٤ - حدثني أحمد بن يونس، ثنا أبو شهاب، عن ليث، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من لم يكن فيه فإن الله - عز وجل - يغفر ما سوى ذلك لمن يشاء: من مات ولم يشرك بالله شيئاً، ولم يك ساحراً يتبع السحرة، ومن لم يحقد على أخيه».

٦٨٥ - حدثنا عبد الله بن يزيد، ثنا حيوة بن شريح، عن مالك بن خير الزيادي، أن مالك بن سعد التُّجيبِي حدثه أنه سمع ابن عباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أتاني جبريل فقال: يا محمد، إن الله - عز وجل - لعن الخمر وعاصرها ومعتصمها وشاربها، وحاملها والمحمولة إليه، وبائعها ومبتاعها، وساقها ومُسقيها».

(٦٨٤) سند ضعيف:

فيه ليث بن أبي سليم: وهو مختلط.
وأبو شهاب هو عبد ربه بن نافع: صدوق بهم.
والثابت في كتاب الله الكريم: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ النساء.

(٦٨٥) صحيح لغيره:

مالك بن الخير الزيادي: ترجمته في «تعجيل المنفعة»، و«ميزان الاعتدال» ولم يذكر فيهما من وثقه، بل ذكر في كليهما: قال ابن القطان: لم تثبت عدالته، وقال الذهبي: يريد أنه ما نص أحد على أنه ثقة، قال: وفي رواية «الصحيحين» عدد كثير ما علمنا أن أحداً نص على توثيقهم، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح.

قلت: وقواعد الحديث عند جمع من أهل العلم تقتضي أن مثل هذا مستور، وقد رأيت رأي الفريق الأول الذي نقله الذهبي.

مالك بن سعد التُّجيبِي روى عن ابن عباس في لعن الخمر، وروى عنه مالك بن الخير المذكور قبل، قال أبو زرعة: مصري لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات. قال: وقيل: هو مالك بن ربيعة. انتهى، ولم يذكر ابن يونس مالك بن ربيعة.

٦٨٦ - أنا عبيد الله بن موسى ، عن موسى بن عبيدة ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ابن عباس : كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسبح اسم ربك الأعلى ، وفي الثانية بفاتحة الكتاب وهل أتاك حديث الغاشية .

والحديث أخرجه أحمد (٣١٦١) .

وللحديث شاهد أخرجه ابن ماجه وأبو داود ، واللفظ لابن ماجه (حديث رقم ٣٣٨٠) فقال : حدثنا علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل قالا : ثنا وكيع ، ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، عن عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي وأبي طعمة مولاهم أنهما سمعا ابن عمر يقول : قال رسول الله ﷺ : « لعنت الخمر على عشرة أوجه بعينها ، وعاصرها ، ومعتصرها ، وبائعها ، ومبتاعها ، وحاملها ، والمحمولة إليه ، وأكل ثمنها ، وشاربها ، وساقها » وأخرجه أبو داود مع اختلاف يسير في اللفظ (٨٢ / ٤) وأحمد (٢ / ٢٥ ، ٧١) .

وشاهد آخر أخرجه أحمد (٩٧ / ٢) ثنا يونس بن محمد ، ثنا فليح ، عن سعد بن عبد الرحمن بن وائل الأنصار ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ قال : « لعن الله الخمر ، ولعن شاربها ، وساقها ، وعاصرها ، ومعتصرها ، وبائعها ، ومبتاعها ، وحاملها ، والمحمولة إليه ، وأكل ثمنها » .

وقال ابن ماجه رقم (٣٣٨١) : حدثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري ، ثنا أبو عاصم عن شبيب ، سمعت أنس بن مالك (أو حدثني أنس) قال : « لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة : عاصرها ، ومعتصرها ، والمعصورة له ، وحاملها ، والمحمولة له ، وبائعها ، والمبيوعة له ، وساقها ، والمستقاة له » ، حتى عد عشرة من هذا الضرب .

(٦٨٦) سند ضعيف ، ومتن صحيح :

فيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف .

وأخرجه ابن ماجه رقم (١٢٨٣) .

وللحديث شاهد من حديث النعمان بن بشير ، عند مسلم وأصحاب السنن قال مسلم (ص ٥٩٨) : حدثنا يحيى وأبو بكر ابن أبي شيبة وإسحاق جميعاً عن جرير . قال يحيى : أخبرنا جرير ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن حبيب بن سالم مولى النعمان بن بشير ، عن النعمان بن بشير قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ « سبح اسم ربك الأعلى ، وهل أتاك حديث الغاشية » ، قال : وإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما أيضاً في الصلاتين .

٦٨٧ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «سَلُوا اللَّهَ لِي الوَسِيلَةَ، لَا يَسْأَلُ اللَّهَ لِي مَوْمن فِي الدنْيَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا - أو: شَفِيعًا، أو: شَهِيدًا شَفِيعًا - يَوْمَ القِيَامَةِ».

وأخرجه أبو داود في «سننه» (حديث ١١٢٢)، والترمذي (٣/٧٦) «تحفة الأحوزي» وقال: حسن صحيح. وذكر هناك اختلافًا لا يضر، والنسائي في الجمعة (٣/٩٢)، وابن ماجه (حديث ١٢٨١)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٦/٣٣٨) إلى ابن أبي شيبة. قلت: والحديث أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤/٢٧١) من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة قال: حدثني إبراهيم، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير - به مرفوعاً. وأخرجه هناك أيضاً من طريق سفيان، عن إبراهيم - يعني: ابن محمد بن المنتشر -، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن أبيه، عن النعمان بن بشير - به مرفوعاً، وقال أبو عبد الرحمن (عبد الله بن أحمد بن حنبل): حبيب بن سالم سمعه من النعمان، وكان كاتبه وسفيان يخطئ فيه يقول: «حبيب بن سالم، عن أبيه»، وهو سمعه من النعمان. لت: هو كما قال أبو عبد الرحمن، فقد أشار الترمذي إلى أن ابن عيينة رواه مرة عن أبيه عن النعمان، ومرة عن النعمان مباشرة، والأخير هو الموافق لما رواه الأكثر. وقال الحافظ ابن حجر في «النكت الطراف على تحفة الأشراف»: وقد ذكر في الأصل أن محمد بن الصباح رواه عن سفيان فقال: عن حبيب عن النعمان عن أبيه. اهـ. «تحفة الأشراف» (ج ٩).

(٦٨٧) سند ضعيف:

وللحديث شواهد في «الصحيحين» وغيرهما، فيه موسى بن عبيدة - وهو ابن نسيط الرندي - : ضعيف.

وقد أخرج البخاري من جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة أت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة». «فتح» (٢/٩٤).

وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند «مسلم»: أنه سمع النبي ﷺ يقول: «... فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة» (ص ٢٨٨ - ٢٨٩).

٦٨٨ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كُريب، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: باسم الله، اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا. فقضي بينهما ولدٌ لم يضره الشيطان أبداً».

٦٨٩ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، وعن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج من الغائط ثم أراد أن يطعم فقيل: ألا تتوضأ؟! فقال: «إنما أمرتم بالوضوء للصلاة».

(٦٨٨) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب الوضوء من «صحيحه» باب: التسمية على كل حال وعند الوقاع «فتح» (٢٤٢/١)، وفي النكاح باب: ما يقول الرجل إذا أتى أهله (٢٢٨/٩)، وفي بدء الخلق، باب (١١) صفة إبليس وجنوده (٣٣٥/٦، ٣٣٧)، وفي الدعوات، باب: ما يقول إذا أتى أهله (١١/١٩١)، وفي التوحيد باب (١٣): السؤال بأسماء الله تعالى (٣٧٩/١٣)، وأخرجه أيضاً مسلم (ص ١٠٥٨)، والترمذي في النكاح، باب (٨)، وأبو داود في النكاح (٤٦) (حديث رقم ٢١٦١)، وابن ماجه (حديث ١٩١٩)، وأحمد (٢١٧/١، ٢٢٠، ٢٤٣، ٢٨٣، ٢٨٦)، والدارمي في النكاح باب (٢٩). وعزه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في «عشرة النساء» «الكبرى» (١: ٢٨)، وفي «اليوم والليلة» (٤: ٩٨).

(٦٨٩) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٢٨٢، ٢٨٣) من طريق سعيد، عن ابن عباس. وعزه المزني في «الأطراف» إلى الترمذي في الشمائل (٢: ٢٧) وللنسائي في الوليمة (الكبرى) (٧٧).

قلت: وأخرجه الترمذي أيضاً من حديث ابن أبي مليكة، عن ابن عباس (٥٨٠/٥) «تحفة الأحوذى» باب: في ترك الوضوء قبل الطعام، وقال: هذا حديث حسن. وأبو داود في الأطعمة باب (١١) (حديث رقم ٣٧٦٠)، والنسائي في الطهارة باب: الوضوء لكل صلاة (١/٧٣).

٦٩٠ - أنا جعفر بن عون، أنا سعيد بن أبي عروبة، عن أبي رجاء العطاردي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «اطَّلَعْتُ فِي النَّارِ، فَإِذَا عَامَّةُ أَهْلِهَا النِّسَاءِ، وَاطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَّةُ أَهْلِهَا الْمَسَاكِينُ».

٦٩١ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس قال: كنت في بيت ميمونة فقام النبي ﷺ يصلي من الليل، فقممت عن يساره فأخذ بيدي فجعلني عن يمينه، ثم صلى ثلاث عشرة ركعة، منها (ركعتا)^(١) الفجر، حذرت قيامه في قدر كل ركعة: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَزْمَلُ﴾.

(٦٩٠) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ٢٠٩٦) من طريق أيوب، عن أبي رجاء. وله شاهد من حديث أسامة بن زيد عند مسلم (ص ٢٠٩٦).
وأخرجه مسلم أيضاً من طريق سعيد بن أبي عروبة سمع أبا رجاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكر مثله. فأما بذلك من تدليس سعيد بن أبي عروبة.
وأخرجه الترمذي «تحفة» (٣٢٨/٧). ورواه الترمذي أيضاً من طريق أبي رجاء عن عمران بن حصين به مرفوعاً. وقال: هذا حديث حسن صحيح. هكذا يقول عوف، عن أبي رجاء، عن عمران بن حصين ويقول أيوب: عن أبي رجاء، عن ابن عباس. وكلا الإسنادين ليس فيهما مقال. ويحتمل أن يكون أبو رجاء سمع منها جميعاً. وقد روى غير عوف أيضاً هذا الحديث عن أبي رجاء عن عمران بن حصين، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في عشرة النساء (الكبرى ١٠٠ - ألف: ٢).
وأخرجه البخاري من حديث أبي رجاء عن عمران بن حصين متصلًا مرفوعاً في الرقاق، باب: فضل الفقر «الفتح» (٢٧٣/١١). وملحقاً من حديث ابن عباس فقال: وقال صخر وحماد بن نجيح، عن أبي رجاء، عن ابن عباس.
قال الحافظ في «الفتح» (٢٧٩/١١) بعد أن ساق الخلاف على أبي رجاء وأقوال أهل العلم فيه... فالحديث عن أبي رجاء عنهما، والله أعلم.
قلت: وراجع «العلل» لابن أبي حاتم (١/٣٩٨-٣٩٩، ٢/١٠٥).

(٦٩١) منقطع:

(١) في «س»: ركعتين.

٦٩٢ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن يحيى بن أبي حية، عن الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله: «من كان عنده مالٌ يبلغه الحج فلم يحج، أو عنده مال تجب فيه الزكاة فلم يزكّه، سأل الرجعة عند الموت». قالوا: يا ابن عباس، إنما كنا نرى هذا للكافر؟! قال: أنا أقرأ عليكم بذلك قرأنا، ثم قرأ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ...﴾ حتى بلغ: ﴿فَأَصْدَقَ وَأَكْنَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [المتفقون: ٩، ١٠].

قال الإمام أحمد - كما نقل عنه في «التهذيب» في ترجمة عكرمة بن خالد - عكرمة لم يسمع من ابن عباس .

وأخرجه أبو داود (حديث رقم ١٣٦٥) كتاب الصلاة باب (٣١٦) في صلاة الليل . وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي (الصلاة، الكبرى ٦٠٤: ٢)، وحديث ابن عباس وقصة مبيته عند خالته ميمونة موجودة في أغلب كتب السنة في «الصحيحين» وغيرهما دون زيادة - منها ركعتي الفجر حرزت قيامه في قدر كل ركعة يا أيها المزمّل - فهذه الزيادة تفرد بها عكرمة عن ابن عباس . قال الحافظ ابن حجر في كتاب الوتر من «صحيح البخاري» (٢/ ٤٨٤ فتح): والحاصل أن قصة مبيت ابن عباس يغلب على الظن عدم تعددها فهذا ينبغي الاعتناء بالجمع بين مختلف الروايات فيها، ولا شك أن الأخذ بما اتفق عليه الأكثر والأحفظ أولى مما خالفهم فيه من هو دونهم ولا سيما إن زاد أو نقص .

(٦٩٢) سند ضعيف جداً:

وأخرجه الترمذي «تحفة» (٩/ ٢٢٠) كتاب التفسير تفسير سورة المنافقين من طرق جعفر ابن عون أخبرنا أبو جناب عن الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس موقوفاً عليه .

وأخرجه من حديث الثوري عن يحيى بن أبي حية، عن الضحاك، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بنحوه . وقال: هكذا روى ابن عيينة، وغير واحد هذا الحديث عن أبي جناب، عن الضحاك، عن ابن عباس قوله: ولم يرفعه وهذا أصح من رواية عبد الرزاق وأبو جناب الكلبي اسمه يحيى بن أبي حية، وليس هو بالقوي في الحديث . قلت: الحديث ضعيف لثلاث فيه:

- ١ - يحيى بن أبي حية: ضعيف .
- ٢ - الضحاك: لم يسمع من ابن عباس (راجع «التهذيب»).
- ٣ - الحديث روي موقوفاً ومرفوعاً، ورجح الترمذي وقفه .

٦٩٣ - أخبرنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عبد الله بن مساور: سمعت ابن عباس ذكر ابن الزبير فبخله، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائعٌ إلى جنبه».

٦٩٤ - حدثنا محمد بن الفضل، ثنا حماد بن سلمة، ثنا علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «أنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر».

٦٩٥ - حدثني سليمان بن داود، عن شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت أبا السفر يحدث عن سعيد بن شفي، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج من بيته - أو: من أهله - لم يزل يصلي ركعتين ركعتين، حتى يرجع.

(٦٩٣) سند ضعيف:

فيه عبد الله بن مساور قال علي بن المديني - كما ذكر ذلك الحافظ في التهذيب - مجهول. وقال الذهبي في «الميزان» مجهول.

(٦٩٤) صحيح لغيره:

إذ أن في سنده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

والحديث أخرجه أحمد (٢٨١/١)، (٢٩٥).

والحديث أخرجه الترمذي مطولاً من حديث علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري به مرفوعاً، وقال في آخره («تحفة») (٨/٥٨٨) تفسير سورة الإسراء: هذا حديث حسن وقد روى بعضهم هذا الحديث عن أبي نضرة عن ابن عباس - الحديث بطوله.

قلت: وللحديث شواهد صحيحة قوية. فقد أخرج البخاري من كتاب الخصومات من حديث أبي سعيد الخدري قال: «... قال رسول الله ﷺ: فأكون أول من تنشق عنه الأرض...» «فتح» (٧٠/٥).

وكذلك أخرج البخاري وغيره معناه من حديث أبي هريرة.

(٦٩٥) صحيح:

وأخرجه أحمد من طريق شعبة عن أبي إسحاق (٢٤١/١)، وأخرجه أحمد هناك أيضاً من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن شفي - به بدون ذكر «أبي السفر».

٦٩٦ - حدثنا يزيد بن أبي حكيم، أنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن ابن عباس قال: ما قاتل رسول الله ﷺ قوماً قط حتى يدعواهم.

٦٩٧ - حدثنا هاشم بن القاسم، ثنا عمران بن زيد، ثنا الحجاج بن تميم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في آخر الزمان قومٌ ينزون»^(١) الرافضة، يرفضون الإسلام ويلفظونه، اقتلوهم، فإنهم مُشركون».

٦٩٨ - ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختريّ سألت ابن عباس عن بيع النخل؟ فقال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل حتى يؤكل منه أو حتى يُوزن، قال: قلت لجلسائه: ما يُوزن؟ قال: يُخرص.

(٦٩٦) صحيح لغيره:

وأخرجه أحمد (١/٢٣١، ٢٣٦) من طريق ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن ابن عباس به. وأخرجه الدارمي في السير (٢/٢١٦) وقال في آخره: سفيان لم يسمع من ابن أبي نجيح - يعني: هذا الحديث.

قلت: أخرجه أحمد (١/٢٣١) من طريق حجاج بن أرطاة عن ابن أبي نجيح. وحجاج مدلس، والحديث عزاه الحافظ في «التلخيص» إلى الحاكم. وللحديث شاهد من حديث بريدة عند مسلم (ص ١٣٥٧)، وفيه: «وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال) ...».

(٦٩٧) ضعيف:

في سننه عمران بن زيد: لين الحديث، والحجاج بن تميم: ضعيف.

(٦٩٨) صحيح:

وأخرجه البخاري في السلم (٣) «فتح» (٤/٤٣١، ٤٣٢)، ومسلم (١١٦٧) كتاب البيوع، وأحمد (١/٣٤١).

٦٩٩ - ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن عمران السلمى، عن ابن عباس قال: قالت قريش للنبي ﷺ: «ادع لنا ربك» (اجعل) (١) لنا الصفا ذهباً؛ فإن أصبح لنا ذهباً آمننا بك. فدعا ربّه، فأتاه جبريل - عليه السلام - فقال: إن ربك يُقرئك السلام ويقول: إن شئت أصبح لهم ذهباً، ومن كفر منهم عذبتّه عذاباً لم أعذبه أحداً من العالمين، وإن شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة. فقال: «يا رب، باب التوبة والرحمة».

٧٠٠ - أنا عبيد الله بن موسى، عن سفيان، عن منصور، عن زر، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس قال: أتى النبي ﷺ رجلٌ فقال: إني أجد في نفسي شيئاً من الوسوسة، لأن أكون حمماً أحب إلي من أن أتكلم به، فقال النبي ﷺ: «اللّه أكبر، اللّه أكبر، الحمد لله الذي ردّ أمره إلى الوسوسة».

(٦٩٩) صحيح:

وأخرجه أحمد (٢٤٢/١) من طريق عمران، عن ابن عباس. وأخرج أحمد له متابِعاً مع اختلاف لفظي (٢٥٨/١) فقال: حدثني عثمان بن محمد وسمعتّه أنا منه، ثنا جرير عن الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: سألت أهل مكة النبي ﷺ أن يجعل لهم الصفا ذهباً وأن ينحى الجبانهم فيزدروا فقيل له: إن شئت أن تستأني بهم، وإن شئت تؤتيهم الذي سألوا، فإن كفروا وأهلكوا كما أهلكت من قبل؟ قال: لا، بل أستأني بهم، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون وأتينا ثمود الناقة مبصرة﴾.

وعزاه الحافظ ابن كثير في «البداية» (٥٢/٣) إلى النسائي (١) وقال: سنده جيد. وأخرجه ابن جرير (١٠٨/١٥)، والطبراني في «الكبير» (١٢) برقم (١٢٧٣٦) والبيهقي في «الدلائل» (٢/٢٧٢ - ٢٧٣)، والحاكم (٣٦٢/٢)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأقره الذهبي. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٩٦/١٠): ورجاله رجال الصحيح.

(٧٠٠) صحيح:

وأخرجه أبو داود في الأدب باب (١١٨) في رد الوسوسة (حديث رقم ٥١١٢) وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في اليوم والليلة. وأحمد (٣٤٠/١).

(١) كذا بالأصول وفي مصادر التخرّيج «أن يجعل»، «يجعل».

(٢) في «السنن الكبرى» في «التفسير» (٣٨٠/٦) برقم (١/١١٢٩٠).

٧٠١ - أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار قال: قال ابن عباس: ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ؟ فدعا بماء، فتوضأ مرة مرة.

٧٠٢ - حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم بن عباد، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «أمني جبريل عند البيت مرتين، فصلّى بي الظهر حين زالت الشمس، وكانت كقدر الشراك، ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثله، وصلى بي المغرب حين أفطر الصائم، وصلى بي العشاء حين غاب الشفق، وصلى بي الفجر حين حرم على الصائم الطعام والشراب، وصلى بي الظهر حين صار ظل كل شيء مثله وقت

(٧٠١) صحيح:

وأخرجه البخاري في كتاب الوضوء باب الوضوء مرة مرة «فتح» (٢٥٨/١)، وأبو داود في الطهارة (٥٣) (حديث رقم ١٣٨) باب الوضوء مرة مرة، وقال سفيان: هناك حديث زيد بن أسلم.

وأخرجه الترمذي في الطهارة باب الوضوء مرة مرة. تحفة (١٥٥/١)، وقال: حديث ابن عباس أحسن شيء في هذا الباب وأصح. والنسائي (٥٤/١) وقال سفيان هناك أيضاً: حدثنا زيد. وابن ماجه رقم (٤١١)، وأحمد مفصلاً (٢٦٨/١)، (٣٣٣).

(٧٠٢) سند ضعيف:

فيه عبد الرحمن بن الحارث: مختلف فيه.

وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب (٢) ما جاء في المواقيت (حديث رقم ٣٩٣)، والترمذي «تحفة» (٤٦٤/١) باب (١) ما جاء في المواقيت، وفي أبي داود والترمذي: «... ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل» غير مقيد بالأول. وقال الترمذي حديث ابن عباس حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (٣٣٣/١)، وفيه... فصلّى بي العشاء إلى ثلث الليل الأول وفي رواية =

العصر بالأمس، وصلى العصر حين صار ظل كل شيء مثليه، وصلى بي المغرب حين أفطر الصائم، وصلى بي العشاء حين مضى ثلث الليل الأول، وصلى بي الفجر فأسفر، ثم التفت إليّ فقال: يا محمد، هذا وقت الأنبياء قبلك، الوقت ما بين هذين الوقتين».

٧٠٣ - ثنا قبيصة بن عقبة، ثنا سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن - مولى آل طلحة -، عن كريب، عن ابن عباس قال: كان اسم جويرية: برة، فسماها النبي ﷺ: جويرية. وقال: صلى رسول الله ﷺ الفجر، ثم خرج من عندها حين صلى الفجر فجلس حتى ارتفع الضحى، ثم جاء وهي في مصلاها، فقالت: ما زلت بعدك يا رسول الله دائبة، فقال النبي ﷺ: «لقد قلت كلمات بعدك، لو وزن به لرجحن بما قلت: سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته. ثلاث مرات».

أخرى حين ذهب ثلث الليل الأول».

وأخرجه أحمد أيضاً (٣٥٤/١)، والحاكم في «المستدرک» (١/١٩٣)، والبيهقي (١/٣٦٤)، وابن الجارود في «المتقى» (ص ٥٩)، والشافعي في كتاب «الأم» (١/٦٢)، وابن خزيمة (١/١٦٨) في «صحيحه»، وعبد الرزاق في «المصنف» (١/٥٣١).

وأخرجه عبد الرزاق بمتابعة لعبد الرحمن بن الحارث فقال عبد الرزاق: عن عبد الله بن عمر، عن عمر بن نافع بن جبيرة بن مطعم، عن أبيه، عن ابن عباس نحوه.

وقال الحافظ ابن حجر في «تلخيص الحبير» (ص ١٧٣) على هذا الحديث: في إسناده عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، مختلف فيه، لكنه توبع.

أخرجه عبد الرزاق عن العمري، عن عمر بن نافع بن جبيرة بن مطعم، عن أبيه، عن ابن عباس نحوه. قال ابن دقيق العيد: هي متابعة حسنة. وصححه أبو بكر ابن العربي وابن عبد البر.

قلت: أما متابعة عبد الرزاق ففيها العمري: ضعيف، ولم نقف لعمر بن نافع على ترجمة، ولم نقف له على رواية عن أبيه في ترجمة أبيه في «تهذيب الكمال».

٧٠٤ - حدثنا أبو نعيم، ثنا مندل، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أهديت له هديةً وعنده قومٌ فهم شرُّ كاؤه فيها».

٧٠٥ - ثنا أبو نعيم، ثنا زهير بن معاوية، قال: حدثني عثمان بن حكيم، قال: أخبرني سعيد بن يسار، عن ابن عباس، أنه كثيراً ما كان يقرأ رسول الله ﷺ في ركعتي الفجر ب: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا...﴾ الآية [البقرة: ١٣٦]. قال: هذه في الركعة الأولى، وفي الركعة الآخرة: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢].

٧٠٦ - حدثني أبو نعيم، ثنا البراء بن عبد الله، قال: حدثني أبو نضرة: أن ابن عباس كان على منبر البصرة يوم الجمعة، فقال في خطبته: إن رسول الله ﷺ كان يتعوذ في دُبُرِ صلاته من أربع، يقول: «أعوذ بالله من عذاب القبر، وأعوذ بالله من عذاب النار، وأعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأعوذ بالله من الأعداء الكذاب».

= وأخرجه مسلم (ص ١٦٨٧)، (ص ٢٠٩٠)، وأبو داود (حديث رقم ١٥٠٣) كتاب الصلاة، باب: التسبيح بالحصى.

وعزاه المزني في «الأطراف» إلى النسائي في «اليوم والليل» (١: ٦١).

(٧٠٤) سند ضعيف:

فيه مندل بن علي: وهو ضعيف.

(٧٠٥) صحيح:

وأخرجه مسلم في صلاة المسافرين (ص ٥٠٢)، وأبو داود في الصلاة باب (٢٩٢) في تخفيف ركعتي الفجر (حديث رقم ١٢٥٩)، والنسائي في الصلاة (١٢٠/٢) باب: القراءة في ركعتي الفجر، وأحمد (١/٢٣٠).

(٧٠٦) سند ضعيف والحديث صحيح لشواهده:

٧٠٧ - ثنا أبو نعيم ، ثنا الحسن بن صالح ، عن محمد بن المنكدر قال :
 حَدَّثْتُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : « مَنْ مَاتَ مُدْمِنٍ خَمْرٍ أَلْقِيَ ^(١) إِلَى اللَّهِ - عز وجل - كعابد وثنٍ » .

٧٠٨ - حدثنا أبو نعيم ، ثنا داود بن قيس ، عن صالح مولى التوءمة قال :
 سمعت ابن عباس يقول : جمع رسول الله بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء ، في غير سفر ولا مطر ، قالوا : يا أبا عباس ، ماذا أراد رسول الله ﷺ بذلك ؟ أو : لم صنع ذلك ؟ قال : أراد التوسعة على أمته .

وأخرجه أحمد (١/ ٢٩٢ ٢٩٣) .

في هذا السند البراء بن عبد الله العنزي : وهو ضعيف ، وقد أخرج مسلم معناه من حديث عائشة رضي الله عنها (ص ٤١٢) قالت : إن النبي ﷺ كان يدعو في الصلاة «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات . اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم» .
 وأخرج مسلم أيضاً (ص ٤١٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول : اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات ، ومن شر فتنة المسيح الدجال» .

(٧٠٧) سند منقطع :

لم تذكر الوساطة بين ابن المنكدر وابن عباس .
 وأخرجه أحمد (١/ ٢٧٢) ، وأخرج ابن ماجه بسند ضعيف عن أبي هريرة مرفوعاً (حديث ٢٣٧٥) : «مدمن الخمر كعابد الوثن» .

(٧٠٨) صحيح لغيره :

في سننه صالح مولى التوءمة صدوق مختلط .
 وقد أخرجه البخاري من حديث جابر بن زيد ، عن ابن عباس : « أن النبي ﷺ صلى بالمدينة سبعاً وثمانياً الظهر والعصر والمغرب والعشاء » . فقال أيوب : لعله في ليلة مطيرة . «فتح» (٢/ ٢٣ ، ٤١) .

وأخرجه مسلم (ص ٤٩١) .

(١) في المطبوع : يلقي .

٧٠٩ - حدثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس قال: رأيت النبي ﷺ فيما يرى النائم نصف النهار أشعث أغبر معه قارورة فيها دم، فقلت: يا نبي الله، ما هذا؟! قال: «هذا دم الحسين وأصحابه، لم أزل ألتقطهم منذ اليوم». قال: وأحصى ذلك اليوم فوجدوه قتل ذلك اليوم.

٧١٠ - حدثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي عثمان النهدي، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أهون أهل النار عذاباً: أبو طالب، وفي رجله نعلان من نار يغلي منهما دماغه».

٧١١ - حدثني سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس قال: كنت مع أبي عند النبي ﷺ، وكان النبي ﷺ كالمعرض عن أبي، فلمها قمنا قال لي أبي: أي بني، أما رأيت ابن عمك كالمعرض عني؟ فقلت: يا أبة، إنه كان معه رجل يناجيه. قال: فرجع العباس فقال: يا رسول الله، إني قلت لعبد الله كذا وكذا، فزعم أنه كان معك رجل

وأخرج مسلم أيضاً من طريق سعيد بن جبیر، عن ابن عباس (ص ٤٨٩، ٤٩٠)، وأبو داود في الصلاة من طريق جابر بن زيد عن ابن عباس (رقم ١٢١٤)، وأخرج النسائي من طريق سعيد وجابر عن ابن عباس (١/٢٣٣-٢٣٤).

(٧٠٩) سند حسن:

وأخرجه أحمد (١/٢٤٢).

(٧١٠) صحيح:

وأخرجه مسلم (ص ١٩٦).

وأخرج البخاري معناه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في كتاب الرقاق، باب (٥١): «صفة الجنة والنار، «فتح» (١١/٤١٧).

(٧١١) سند حسن:

يناجيك، فهل كان معك من أحد؟ قال: «يا عبد الله وقد رأيتَه؟!» قال: نعم. قال: «ذاك جبريل - عليه السلام».

٧١٢ - حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا الحارث بن عبيد، ثنا عبيد الله بن الأخنس، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «كأني أنظر إلى أسود أفحج^(١) يقلعها حجراً حجراً - يعني: الكعبة».

٧١٣ - ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا الحارث بن عبيد، ثنا عبيد الله بن الأخنس، عن الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلم علماً من النجوم تعلم شعبة من السحر».

٧١٤ - ثنا هاشم بن القاسم، ثنا سعيد بن محمد الثقفي، ثنا صالح بن حسان الأنصاري، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سألتم الله فاسألوه ببطون أكفكم، ولا تسألوه بظهورها وامسحوا بها وجوهكم».

(٧١٢) صحيح لغيره:

وأخرجه البخاري «فتح» (٣/٤٦٠)، كتاب الحج، باب: هدم الكعبة من طريق يحيى بن سعيد، حدثنا عبيد الله بن الأخنس به... فتوبع الحارث بن عبيد أنه متكلم فيه.

(٧١٣) صحيح:

وأخرجه أبو داود من طريق يحيى - وهو القطان -، عن عبيد الله بن الأخنس به، كتاب الطب باب (٢٢) في النجوم (حديث ٣٩٠٥)، وابن ماجه من طريق يحيى بن سعيد أيضاً (حديث رقم ٣٧٢٦) باب: تعلم النجوم من كتاب الأدب من «سننه»، وأحمد (١/٢٢٧، ٣١١).

(٧١٤) سند ضعيف جداً:

فيه صالح بن حسان الأنصاري: ضعيف جداً، بل متروك.

وأخرجه ابن ماجه (حديث رقم ١١٨١) كتاب إقامة الصلاة باب (١١٩): من رفع يديه في الدعاء =

(١) والفحج تباعد ما بين الفخذين. «النهاية» مادة «فحج».

٧١٥ - أخبرني يحيى بن عبد الحميد، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا الجعد أبو عثمان، عن أبي رجاء، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ فيما يروي عن ربه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ربكم رحيمٌ، من همَّ بحسنة قبل أن يعملها كتبت له حسنة؛ فإن عملها كتبت له عشرًا إلى سبعمائة إلى أضعاف كثيرة، ومن هم بسئته فلم يعملها كتبت له حسنة؛ فإن عملها كتبت عليه واحدة أو نحو هذا، ولا يهلك على الله إلا هالك».

٧١٦ - حدثنا عمر بن سعد، عن سفيان، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث، عن طلق بن قيس، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يدعو: «رب أعني ولا تُعن عليَّ، وانصرني ولا تنصر عليَّ، وامكر لي ولا تمكر عليَّ، واهدني ويسر الهدى لي، وانصرني على من بغى عليَّ، رب اجعلني شكارًا لك ذكَّارًا لك رهَّابًا لك مطواعًا لك مُخبتًا إليك أوَّاهًا مُنيبًا، رب تقبل توبتي، واغسل حوبتي، وأجب دعوتي، وثبت حجتي، وسدّد لساني، واهد قلبي، واسلل سَخِيمَةَ قلبي».

= وفي الدعاء (حديث رقم ٣٨٦٦) من طريق صالح بن حسان، من طريق لم يسم فيها الراوي عن محمد بن كعب (حديث رقم ١٤٨٥) كتاب الصلاة، باب: الدعاء.

: (٧١٥)

وأخرجه البخاري «فتح» (٣٢٣/١١) كتاب الرقاق باب (٣١): من هم بحسنة أو بسئته، ومسلم (ص ١١٨) كتاب الإيمان، باب: إذا هم العبد بحسنة. وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي في النعوت (الكبرى: ٥)، وفي الرقائق (في الكبرى).

وأخرجه أحمد (٢٢٧/١)، وأخرجه البخاري في التوحيد، ومسلم في الإيمان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا.

(٧١٦) صحيح:

٧١٧ - حدثني ابن أبي شيبة، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج بن المنهال، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «من دخل على مريض لم يحضر وفاته فقال: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك. سبع مرات، شفي».

٧١٨ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا أبو بكر بن عياش، عن الحسن بن عمرو، عن أبي حاضر الأزدي، عن ابن عباس قال: قلت البذن زمان رسول الله ﷺ فأمر الناس بالبقر.

وأخرجه أبو داود في الصلاة باب (٣٦٠) ما يقول الرجل إذا سلم (حديث ١٥١٠)، والترمذي في الدعوات، باب: دعاء النبي ﷺ «تحفة» (٥٣٨/٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وعزاه المباركفوري هناك أيضاً إلى ابن حبان والحاكم وابن أبي شيبة. وابن ماجه في الدعاء باب (٢): دعاء الرسول ﷺ (حديث رقم ٣٨٣٠)، وأحمد (٢٢٧/١).

ونقل الحافظ ابن حجر في «التهذيب» في ترجمة طليق بن قيس تصحيح ابن حبان والحاكم للحديث.

(٧١٧) سند مختلف فيه:

قلت: حاصل ما في هذا الحديث:

١- روي من طريق حجاج عن المنهال، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس مرفوعاً.
٢- روي من طريق أبي خالد وميسرة، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً.

٣- روي من طريق عبد ربه بن سعيد، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس مرفوعاً.

والراجع من هذه الروايات - والله أعلم -: رواية المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً. إذ أن الحجاج مدلس وقد عنعن.

(٧١٨) سند صحيح:

والحديث أخرجه ابن ماجه رقم (٣١٣٤) كتاب الأضاحي باب (٥) عن كم تجزئ البدنة والبقرة، من طريق هناد بن السري ثنا أبو بكر ابن عياش عن عمرو بن ميمون عن أبي حاضر =

٧١٩ - حدثني ابن أبي شيبة، قال: ثنا أبو معاوية، عن الحسن بن عمرو، عن مهران أبي صفوان، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أراد منكم الحجَّ فليتعجلَّ».

= الأزدي، عن ابن عباس نحوه .
(٧١٩) سند ضعيف:

وأخرجه أبو داود رقم (١٧٣٢) في كتاب المناسك (الحج)، وأدخل أبو داود بين أبي معاوية والحسن؛ أدخل الأعمش.

والحديث أخرجه أحمد بدون ذكر الأعمش (٢٢٥/١) فقال: ثنا أبو معاوية، ثنا الحسن بن عمرو الفقيمي - به .

وقال أحمد أيضاً (٢٢٥/١) ثنا عبد الرحمن بن محمد - يعني: المحاربي -، ثنا الحسن بن عمرو . . . (بدون ذكر الأعمش).

وأخرجه الحاكم (٤٤٨/١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وأبو صفوان هذا سماه غيره مهران مولئ لقريش ولا يعرف بالجرح .

وقال الذهبي: صحيح، وأبو صفوان مهران، ولم يجرح، والبيهقي (٣٣٩/٤ - ٣٤٠)، والدارمي (٢٨/٢).

وفي سند هذا الحديث أبو صفوان قال الحافظ في ترجمته في التهذيب: حديثه في الكوفيين، روي عن ابن عباس: من أراد الحج فليتعجل . وعنه الحسن بن عمرو الفقيمي قال أبو زرعة: لا أعرفه إلا في هذا الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات .

قلت (الحافظ): وقال الحاكم لما أخرج حديثه هذا في «المستدرک»: لا يعرف بجرح . قلت (مصطفى): ووافقه الذهبي كما تقدم .

وقال الحافظ في «التقريب» كوفي مجهول من الرابعة .

وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُدرى من هو .

وفي «الجرح والتعديل»: سئل أبو زرعة عن مهران أبي صفوان فقال: لا أعرفه إلا في هذا الحديث: «من أراد الحج فليتعجل» .

وذكره مسلم في «الكنى» (ص ١٣٢)، ولم يذكر فيه جرحاً .

والحديث ذكره الدولابي في «الكنى» في ترجمة أبي صفوان (١٢/٢) .

وللحديث شاهد أخرجه أحمد (٢١٤/١) ثنا أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله، ثنا أبو

إسرائيل، عن فضيل بن عمرو، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، أو عن الفضل بن عباس

أو أحدهما عن صاحبه قال: قال النبي ﷺ: من أراد أن يحج فليتعجل، فإنه قد تضل الضالة =

١ / ٧٢٠ - حدثني ابن أبي شيببة، ثنا عبد الله بن نمير، عن محمد بن إسحاق، عن الحارث بن فضيل، عن محمود بن لبيد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء، يخرج عليهم رزقهم من الجنة غدوةً وعشيّةً».

ويعرض المريض وتكون الحاجة .

وأخرجه أحمد أيضاً (١/٣١٤، ٣٢٣، ٣٥٥)، والبيهقي (٤/٣٤٠)، وابن ماجه (٢٨٨٣) من طرق، عن أبي إسرائيل - وهو إسماعيل بن خليفة الملائي - قال فيه الحافظ في «التقريب»: صدوق سيع الحفظ.

(١ / ٧٢٠) سند حسن:

وأخرجه أحمد (١/٢٦٦) وصرح ابن إسحاق هناك بما يفيد السماع فقال: حدثني الحارث بن فضيل الأنصاري.

الفهارس العامة

- ١ - فهرست فقهي.
- ٢ - فهرست هجائي للأحاديث والآثار.
- ٣ - فهرست لمسانيد الصحابة وأرقام
الأحاديث الخاصة بهم.

١- الفهرست الفقهي

رقم الحديث	الحديث
	كتاب الإيمان
٢٤٧، ٧٦، ٧٥	شهادة أن لا إله إلا الله والإيمان بالقدر، وبالبعث وبالرسل
٦٨٤، ٤٨٩، ٣٣٩، ١٨٦، ١١٨، ١١٦	فضل الشهادتين
٤٤٤، ٧٠٠، ٣٠٢، ٣٠١، ٣٠٠، ١٤٠، ٧٦	الإيمان والإسلام
٥٥٨، ٤٣٥، ٣٧٣، ٣٣٦، ٢٣	المؤمن والمسلم
١٥٨	من صام إيماناً واحتساباً
٥٢٤	لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
٥٦٧	أحب الأديان إلى الله
٥٧٧	ما جاء في المرجئة والقدرية
٣٢٢	علامات النفاق
٢٣٠	ذنوب المؤمن (حتمية الوقوع في الذنوب)
	كتاب العلم
٤١٦، ٤١٢	فضل الفقه في الدين
	كتاب الطهارة
٣٨٤، ٢٨٣، ٢١٨، ٢١٧، ٩٥، ٦٢، ١٢	صفة الوضوء
٧٠١، ٤٨٥، ٣٩٨، ٣٩٧	
٢٨٠، ٢٢٧، ٩١، ٦١، ٦٠، ٥٩، ٥٨، ٥٧	فضل حسن الوضوء
٤٦٨، ٣٦٩، ٢٩٨	
٦٨٩	الوضوء للصلاة
٦٤٢، ٣٩٩، ٣٩٦	في البول
٤٨٦، ٣٩٥	آداب قضاء الحاجة

٥٠٤، ٣٥٠	ما جاء في الحمام
٥٦٨، ٤٦٧	في المذي
٦٥٨، ٦١٥	الوضوء من النوم
٢٧١، ٢٢٠، ٢١٩	باب في السواك
١٢٦	فضل من بات على طهر
	كتاب الصلاة
٤٩	من علم أن الصلاة حقاً واجباً
٤١٧، ٣٥٤، ١٨٩، ١٤٢، ٤١٧	في الأذان
٧٦	الصلاة من عرى الإسلام
٣٧١، ٣٥٣	ما جاء في تارك الصلاة
٧٧، ٢٢٦، ٢٨٠، ٢٩٧، ٣٠٠، ٣٣٣، ٣٨٢	مواقيت الصلاة
٤٢١، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٥٣، ٦٣٣، ٧٠٢	
٥، ٦٧، ٩٩، ١٤٤، ١٥٦، ١٧٤، ١٨٨	صفة الصلاة
١٩٨، ٢٥١، ٢٥٥، ٢٦٠، ٤٤٩، ٥٢١	
٥٢٧، ٥١٣، ٥١٤، ٢٦٠، ٥٨١، ٥٨٣	
٦١٦، ٦٢٣، ٢٥١	
٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٩١، ١١٢	فضل الصلاة
١١٣، ١٩٢، ٣٥٣، ٣٧١، ٤٦٤، ٦٦٥	
١٨٨، ٤٩٢	القراءة في الصلاة
١٢٠، ٢٤٥، ٣٥٦، ٣٩٠، ٣٩١	الذكر بعد الصلاة
٥٠، ١١٤، ١٧٣، ١٧٧، ٤٩٤، ٥٦٥	صلاة الجماعة
٧١، ٢٥٠، ٢٧٥، ٣١٩	صلاة النوافل
٢٥٨، ٥٢٦، ٥٨٦	صلاة الضحى
٣١٩	التطوع على الراحلة حيثما توجهت
٨، ٢٩١، ٣٠٩، ٤٩٨، ٥٨٨	صلاة الجمعة
١١٢، ٢٠٠، ٢١٩، ٢٧٣، ٢٩٧، ٣٠٠	صلاة الليل
٦٥٢، ٦٧١، ٦٩١	

٣١٢، ١٧٦، ٨١، ٧٢، ٧٠، ٦٨، ٣٧	الوتر
٥٧٦، ٧٧	الصلاة الوسطى
٢٥٦، ١٦١، ٩١	فضل الخطا إلى المساجد
٥٠٠، ٤٧٢، ٤٦٨، ٣٧٧، ٢٤٤، ٣٤	المساجد
٥٢٠، ٥١٦	
٢٩، ٦٨٦، ٢٩٠	صلاة العيدين
٧٠٨، ٦١٧، ٦١٢، ٦٠٩، ٦٠٧، ٦٠٦	الجمع بين الصلاتين في الحضر
٦٩٥، ٦٦٢، ٦٦١، ٥٨٠، ١١٢، ٢٩	صلاة المسافر
٢٨٥	الصلاة في النعال
٥٧٤، ٤٤٦، ٣٦٠، ٢٨٢، ١٠١، ١٠٠	سترة المصلي
٥١٥	صلاة الاستسقاء
٣٨١، ٣٨٠	شيطان الصلاة

كتاب الزكاة

٤٢، ٣٢	ما جاء من المال من غير مسألة
٦٥	العفو عن زكاة الخيل والرقيق
٦٥	مقدار زكاة المال
١١٣	فضل الصدقة
٥٩٦، ٤٨٤، ٤٧٨، ٢٧٧، ٢٠٧، ١٥٩	الحث على الصدقة
٤١٩	فصل في العفاف
٤٢٢	العامل في الصدقة بالحق
٥٦٠	على كل مسلم صدقة

كتاب الصوم

١٥٨	فرض الصوم
٤٥٤، ٣٠٣، ١١٢	فضل الصوم
٢٢٨	فضل صوم ست من شوال
٦٧٠، ٦٦٩، ٦٦٨، ٤٦٣، ١٩٤	صوم عرفة وعاشوراء
٦٤٧، ٦٤٤، ٤٣٠، ٢٠٨	الصوم في السفر

٤٣٠	وضع الصوم عن الحبلئ والمرضع
٤٢٧	صوم الجمعة
٣٢١	صوم داود
٤٠٠	الصوم المختار
٥٠٧	النهي عن صوم السبت
٥٦٢، ٣٢١	النهي عن صوم الدهر
٤٢٨، ٨٥	ما جاء في الوصال
٣١٨	السواك للصائم
٢٩٣	الحث على السحور
٦٢٣، ٢٤٨	تأخير السحور
٤٥٧	تعجيل الفطر
٢٧٦	أجر من فطر صائماً
٢١	القبلة للصائم
١٦٣	ليلة القدر
١٨١، ٩٣	العمل في العشر الأواخر من رمضان
٦٤٦، ٦٤٥	ما كان عليه الرسول ﷺ
كتاب الحج	
٦٧٦	الحج مرة واحدة
٧١٩، ٦٩٢	الحث على المبادرة بالحج
٦٤٣، ١٦	التمتع والقرآن
٢٧٤	رفع الصوت بالتلبية
٦١١	الطواف على البعير
٦٥٤	الرَّمَل
٦٣١، ٦١٠	حج الرجل عن أبيه
٦١٨	الحج عن الصغير
٣٧٤، ٣١٠	أيام التشريق
٣١٠	الحج عرفات

٣٥٧	رمي الجمرة على بعير
٦٣٧، ٢٦	تقبيل الحجر
٥٨٢، ٤٥	نكاح المحرم
٦٢١	الحجامة للمحرم
٧١٨، ٤٧٣، ٢٥٩، ٧٨	فصل في الأضاحي
٥١٧، ٤٦٦، ٢٤٢، ١٦٦، ١٥٣	المدينة ومسجدها
٥١٧، ٤٩٠	فضل مكة
٧١٢، ٣٦٠	الكعبة

كتاب البيوع

٦	بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة
٣٣، ١٧	النهي عن الاحتكار
٢٨	ما يقوله من دخل سوقاً
٤٧	السهولة في البيع والشراء
٥٢	إذا ابتعت فكل
٥٣	النهي عن الغش
٩٦	النهي عن الحلف في البيوع
٢٥٣	النهي عن المخابرة
٢١٤	ما يخشى على التجار
٤٣٦	النهي عن أخذ متاع أخيك جاداً ولا لاعباً
٤٨٧	النهي عن الانتفاع من الميتة بإهاب
٦٧٥	السلم في كيل معلوم ووزن معلوم
٦٩٨	بيع النخل

كتاب بيع المظالم

١٩١، ١٩٠، ١٥٠	خطر الدين
١٩٥، ١٥٩	فضل العفو عن المظالم
٥٨٧، ٥٣٧، ٤٠٧، ٤٠٦	إثم من أخذ أرضاً بغير حق
١٦٢	في اللقطة

- ٦٦٠ القصاص في الآخرة
- كتاب الأطعمة**
- ٣ التحذير من المطعم الحرام
- ١٣ الائتدام بالزيت
- ١٧ النهي عن احتكار الطعام
- ١٤٥ فضل عجوة المدينة
- ١٤٧ ما جاء في أكل الرطب
- ٢١٧ المتخللون في الطعام
- ٢٢٩ ما جاء في الثوم
- ٢٣٦ أدب الدعوة إلى طعام
- ٦١٤، ٥٥٣، ٣٥٥ فضل إطعام الطعام
- ٥٠٦ أكل التمر
- ٣٨٨ الأكل باليمين
- ٥١٩ لا تحرم المصة ولا المصتان
- ٥٥٩ ألبان البقر
- ٦٢٩، ٦٢٨، ٦٢٥ لعق الأصابع
- ٦٥٠ الاستمتاع بإهاب الميتة
- كتاب الأشربة**
- ٧٠٧، ٦٨٥، ٤٠٨، ١٣٢، ٨٢ في تحريم الخمر
- ٤١٨ النهي عن الشرب في أنية الفضة
- ٥٢٧ ساقى القوم آخرهم
- ٦٠٨ الشرب في ثلاث
- ٦٤٨ المضمضة من اللبن
- كتاب اللباس**
- ٥٤٥، ٤١٨، ٩٦، ٨٠ الذهب والحريز
- ١٨ ما يقوله من لبس ثوباً جديداً
- ٢٢٠ ما جاء في العطر والحناء

٤٩٨	التزين للجمعة
٦٣٨	صفة قميص الرسول ﷺ
كتاب النكاح والطلاق	
٥٨٢، ٤٥	نكاح المحرم
١٢١	لا طلاق لمن لم ينكح
٢٢٠، ٣٢٨	الحث على نكاح ذات الدين
١٨	عون الله للنكاح يريد العفاف
٥٣١	من طلب النكاح
كتاب الأدب	
٣٧	لا يسأل رجل فيما ضرب امرأته
٨٣	النظر إلى المرأة للضرورة
٨٣	النهي عن موالاة الكفار
٤٩٥، ٤٦٩، ٣٥٤، ٩٧	السلام
٤٢٧، ٣٥٨، ٣٤٥، ١١٢	ما جاء في الحديث والسكوت
١٤٨، ١١٤	خطر الفرقة
٤٤٣، ٣٣٢، ١٢٥	الحب في الله
٤٥٠، ١٣١	التواضع
٥٥٥، ٤٣٧، ٤٣٦، ٤٣٤، ٢٣٩، ٢٢٣، ١٣٨	علاقة المسلم بأخيه المسلم
١٤٣، ١٣٩	حال المؤمن مع ربه
٥٩٩، ٤٤٧	الاستئذان
٥٥١	المراء مع من أحب
٦٣٠، ٣٤١	خير الأصحاب وخير الجيران
٤٩٧، ٢١٣	الأمر بتحسين الأسماء
٥٨٤، ٥٢٩، ٥٠٣، ٣٢٠، ٢٨٤، ٢١٤	فصل في الرفق والرحمة
٣٣٥، ٢٣٢	الإصلاح بين الناس
٢٤٣	تعلم السريانية
٤٣٣، ٣٦٢، ٢٠٤	حسن الخلق

٦٤٩، ٣١٣	النهي عن قتل بعض الدواب
١٤١	الأمر بقتل بعض الدواب
٣٢٥، ٢٠٣	النهي عن السباب
٤٢٧، ٢٠٦	النهي عن المنكر
٥٧٥، ٤٣٢	البر بالوالدين
١٦٧	النهي عن سب الريح
١٩٧	النهي عن سب الدهر
١٧٩	النهي عن التفاخر بالأحساب الجاهلية
٣٦٦	النهي عن الضرب فوق عشرة أسواط في غير حد
٢٧٨	النهي عن سب الديك
٥٤٧، ٥٤٦	النهي عن اللعب بالنرد
٥٥٦	النهي عن خروج المرأة متعطرة
٢٠٥	التحذير من الغلو في حب شيء
٣١٤، ١٨٣، ١٧٥	إثم من أخذ على تعليم القرآن شيئاً
٥٩٤، ٣٧٨، ١٩٥	فضل من نفس عن غريمه
٢٦٤	الأمر بالأخذ من الشارب
٥٠٨، ٣٠٤، ٣٠١، ٢٩٨	من شاب شبيهة في سبيل الله
٣٧٢، ٣٠٤، ٣٠٢، ٣٠١، ٣٠٠، ٢٩٩	فضل من أعتق رقبة
٣٢١	حق النفس والأهل والضيف
٣٢٤	لا يدخل الجنة منان
٦٣٩، ٣٦٧	الفخذ عورة
٣٧٥	سفر يوم الخميس
٣٨٥	من سعادة المرء
٤١٣	إثم من أحب أن يمثل له الرجال قياماً
٥١١	ما جاء في التؤدة والاقتصاد
٥٧٥	الحث على صلة الأرحام

٥٧١	الاكتحال عند النوم
٥٩٩	ما جاء في التصوير
٥٠٢، ٥٠١	ما جاء في اتخاذ الكلاب
٦١٣	ما يتمثل من الأشعار
٦١٤	فضل من قبض يتيماً وعال بناتاً
٦٧٤	أشرف المجالس
٧١٣	من تعلم علماً من النجوم
٧٠٤	من أهديت له هدية وعنده قوم
٢٧٩	اللقطة

كتاب الجنائز

١٩	النهي عن الصلاة على المنافقين
٨٤	الموعظة عند القبر
١١٨، ١١٧	من قال: لا إله إلا الله . عند الموت
٥٥٠، ٤٤٢، ٣٠٤، ١٢٣	فضل من مات له عيال
١٢٩	الموت بالطاعون
١٢٣	الوصية
١٨٤	حال المؤمن والكافر عند الاحتضار
٣٦٧، ٣٠٥، ٢٧٢، ١٩١، ١٩٠	ترك الإمام للصلاة على من عليه دين
١٩٣	مستريح ومستراح منه
١٩٦	ترك الصلاة على من أثنى عليه شراً
٢٠٢	الذي يعتق عند الموت
٦٤١، ٦١٩، ٤٠٤، ٢٥٤، ٢٢٤	ما جاء في عذاب القبر
٢٥٧	التكبير على الجنائز خمساً
٢٨٧	التعزية
٣٤٠، ٣١٥	القيام للجنائز
٣٢٣	من مات يوم الجمعة
٣٤٧	فضل الموت للمؤمن

٣٤٩	عون الله بمن وارى أخيه
٣٧٦	نسمة المؤمن
٤٦١	من جهز كفنه في حياته
٤٨٨	الصلاة على القبر بعدما يدفن
٥٣٢	من غسله رسول الله ﷺ
٥٩١	البكاء على الميت
٦٢٢	فضل من تبع الجنائزة
٤٢٠	الوفاة النبوية

كتاب الفضائل

١٧١، ١٧٢، ٤٠٥، ٥٠٥، ٦٠٢، ٦٤٢، ٦٩٤،	فضل النبي ﷺ
١٤٦، ٦٦٤	فضائل الأنبياء
٤١٠، ٤١١، ٥٣٥، ٥٣٦	فضل هذه الأمة
٢٣، ٦٩، ٣٨٣، ٥٣٨	فضل الصحابة
٣٥٢	فضائل المهاجرين
١٤، ٢١٤، ٢٩٥، ٢٩٧، ٤٤٨، ٤٤٩، ٥٥٤	فضل أبي بكر رضي الله عنه
٢٩٥، ٤٤٨، ٥٥٤	فضل عمر رضي الله عنه
٤٤٨، ٥٥٤	فضل عثمان رضي الله عنه
٩٢، ٩٤	فضل علي رضي الله عنه
٢٩٧	فضل بلال رضي الله عنه
١٥٢	فضل عبد الله بن سلام رضي الله عنه
٢٠٩	فضل أبي ذر رضي الله عنه
٢٤٠، ٢٦٥، ٤٧٤	فضائل أهل البيت رضي الله عنهم
٣٩٢	فضل سعد بن عبادة رضي الله عنه
٢٤٦	فضل خزيمة بن ثابت رضي الله عنه
٤٤٥	فضل حارثة بن النعمان رضي الله عنه
٦٧٢	فضل عبد الله بن قيس الأنصاري رضي الله عنه

٥٩٥، ٥٦٤، ٢٩٥	فضل مريم وخديجة وفاطمة وآسية وعائشة رضي الله عنهن
٢٩٦	فضل أهل اليمن
٥٤٩	فضل مهاجري الحبشة
كتاب الجهاد والمغازي	
٢٧	الشهداء أربعة
٤٢٤، ٨٣، ٣١	غزوة بدر
٣٤	فضل من أظل غازياً
٥١	فضل من رابط يوماً في سبيل الله
٧٢٠، ٥٥٢، ٣٣٤، ١٥٤، ١٠٦	في الشهداء
١٠٩	الغزو غزوان
٢٩٨، ٢٢٥، ١٩٢، ١١٩، ١١٣، ١١٢	فضل الجهاد
٦٦٧، ٤٤٠، ٣٦١، ٣٠٤، ٢٩٩	
٦٥٥، ٦٥٣، ٤٤٥	فضل الغزوة والروحة
١٣٢	فصل في الغنائم والأنفال
١٤٩	الحكم في بني قريظة
٥٢٥، ٢٦١	عدد غزوات النبي ﷺ
٢٥٢	فضل من حبس فرساً في سبيل الله
٤٧٠، ٢٧٦	فضل من جهز غازياً واستخلفه في أهله بخير
٣٢٩	فضل من صدع في سبيل الله
٣٣٠	لا تمنوا لقاء العدو
٣٣٠	ذكر الله عند لقاء العدو
٣٤٩	عون الله للمجاهد
٤٣١	بعث السرايا أول النهار
٤٣٩، ٤٣٨	غزوة حنين
٤٥٢	غزوة أحد
٥٥٢	الرجل يقاتل حمية

- ٦٣٦ نصرت بالصبا
٦٠٣ عدد أصحاب موسى الذين جاوزوا البحر
٦٥١ خير السرايا وخير الجيوش
٦٩٦ الدعوة قبل القتال

كتاب الحدود

- ٤١ لا يقتل الوالد بالولد
٤٠٨ جلد شارب الخمر
٤٩١ الوليدة إن زنت
٥٦٩ رجم الزاني
٥٧٠ الخنصر والإبهام سواء
٥٨٤، ٥٧٣ من عمل قوم لوط

كتاب المرض والطب

- ٣٨ ما يقوله من رأى مبتلى
٣٤٤، ٧٣ ما يقال للمريض
١٠٧ طلب المعافاة
١٥٥، ١٢٩ فصل في الطاعون
١٤٥ الوقاية من السم
١٨٧ رقية جبريل للنبي ﷺ
٥٥٣، ٢٨٨، ٢٧٠ عيادة المريض
٣٦٥ الوفاة النبوية
٥٩٣، ٥٩٢، ٣٩٣، ٣٨٢ باب في الرقية
٤١٥ فضل المرض
٤٢٣ فصل في الحمى
٥٣٣ إذا مرض العبد
٥٧١ الاكتحال
٥٧٢ الحجامة
٦١٤ من ابتلي بعينه فصبر

٦٢٤

الحث على التداوي

القرآن

٦٧٧، ١٦٥	فاتحة الكتاب
٣١٦، ٢٦٠، ٢٣٣، ١٧٨، ٧٧	البقرة
٦٧٨، ٦٧١	آل عمران
٨٢، ٢٤٢، ٢٤١، ٥١٣، ٧	النساء
٣٠، ٦٠٥، ١	المائدة
١٣١	الأنعام
٦٠٣	الأعراف
١٣٢، ٣١	الأنفال
٦٨٠، ٦٠٥، ١٩، ٢	التوبة
٦٦٣	يونس
١١٠، ٢٠	هود
٣٥٤	الرعد
١٦٨	إبراهيم
١٦٥	الحجر
٢٥	النحل
١٦٩	الكهف
١٥	المؤمنون
١١٢	السجدة
٢٤٦	الأحزاب
٦٨١	ص
٨٧	الشورى
٦٦٠	الأحقاف
٢٥١	النجم
٩٠	الحشر
٨٣	المتحنة

٦٩٢، ٢٦٢	المنافقون
٦٠١	تبارك
٥١٤، ٥١٢	ألهاكم التكاثر
٢٢٢، ٢١١	قل هو الله أحد
٤٩٣، ٢٧١	المعوذتين
٢٦٥، ٢٤٠	الحث على التمسك بكتاب الله
٤٦٥، ٣١٤، ١٨٣، ١٧٥	إثم من تأكل بالقرآن
٣٠٧، ٣٠٦	من قرأ القرآن ونسيه
٤٨٢	فضل القرآن
٥٦٣	فضيلة قارئ القرآن
١٥١	التغني بالقرآن
١٦٤	القراءة على سبعة أحرف
كتاب الدعوات والأذكار	
١٥، ٧٤، ٣٤٩، ٣٥٩، ٣٨٧، ٤١٦، ٤٧٥،	من دعوات النبي ﷺ
٧١٦، ٥٢٣	
١٧	ما يقوله من لبس ثوباً جديداً
٢٨	ما يقوله من دخل سوقاً
٧٠٣، ٥٣٠، ٤٩٣، ٩٨، ٥٤	من أذكار الصباح والمساء
٣٣٨، ٧٩، ٦٣	ما يقال عند النوم
٧١٧، ٣٤٤، ٧٣	ما يقال للمريض وما يجيب
٥٢٢، ٧٧	الدعاء على المشركين
٣٧٢	الدعاء للمشركين (دون الاستغفار)
٨١	الدعاء في الوتر
٨٩، ٨٨	ما يقال عند ركوب الرحلة
١٠٣	ما يقال عند رؤية الهلال
٥٢٨، ٢٢١، ١٣٤، ١٠٤	فضل التهليل والتكبير والتحميد والتسبيح
١٠٧	فضل يا ذا الجلال والإكرام

١١١	ما يقال عند الغضب
٧٠٦، ٣٨٠، ٢٦٧، ١١٥	التعوذات
١١٨، ١١٧	فضل لا إله إلا الله عند الموت
٣٩١، ٣٩٠، ٢٤٥، ١٢٠	ما يقال دبر الصلاة
١٢٦	فضل من بات على طهر وذكر الله
١٢٦	من تعار من الليل
٦٤٠، ١٢٧	فضل الذكر
٥٤٢، ٢٤٩، ٢٣١، ١٢٨	فضل لا حول ولا قوة إلا بالله
١٣٦	دعاء علمه الرسول لرجل
٣٥٤، ١٤٢	ما يقال عند سماع النداء
٣٦٨، ٣٥٤، ٢٣٤، ٣١٧، ١٧٠، ١٥٧	الصلاة على النبي ﷺ
١٨٢	ارتفاع الهمم في الدعاء
١٨٧	رقية جبريل للنبي ﷺ
٣٣١، ٣٢٧، ٢٠٢، ٢٠١	فضل الدعاء بظهر الغيب
	ما يقوله من وسوس له الشيطان
١٩٩	ما يقال إذا هاجت الريح
٥١٠، ٥٠٩	دعاء السفر
٢٣٣	الآيتان الأخيرتان من سورة البقرة
٢٣٧	سؤال العافية
٢٩١	الحث على الدعاء يوم الجمعة
٣٣١	ذكر الله عند لقاء العدو
٣٣٢	ما يقوله من أحب رجلاً
٣٦٧	التسبيح عند التعجب
٦٩٩، ٦٧٣، ٥٦١، ٥٥٧، ٣٦٤، ٣٦٣	التوبة والاستغفار
٣٧٩	حديث الضرير
٤٩٩	الاعتداء في الدعاء
٥٠٦	الدعاء لمن أتى بطعام

٥٤٢	من أدب الدعاء
٥٩٣	دعاء الحمى والأوجاع
٦٧١، ٦٢٠	الدعاء في الليل
٦٥٩، ٦٥٧، ٦٥٦	دعاء الفرج والكرب
٦٨٧	أجر من سأل الوسيلة للنبي محمد ﷺ
٦٨٨	ما يقال عند الجماع
٧١٤	صفة الدعاء
٧١٥	من هم بحسنة ومن هم بسيئة
	كتاب الزهد والورع والرقائق
٣	التحذير من المطعم الحرام
١٠، ٢	التوكل على الله
٥٩٧، ٥٩٦، ٥٩٠، ٥٨٥، ٥٧٩، ١٦٠، ٢٥، ٢٢	معيشة النبي ﷺ
٤٤	الحذر من فتنة الدنيا
٤٦	حق ابن آدم
١٥٩	القناعة
٢١٠	لو تعلمون ما أعلم
٢٧٠	الصبر على البلاء
٣٤٦	الدنيا سجن المؤمن
٤٦٠، ٣٥٢	فضل الفقر
٥٦٥	إيثار الآخرة
٦٨٣	نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس
٦٩٣	ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع
	كتاب الفتن
	ما يخشى من ترك تغيير المنكر
٣٢٦، ٤	الدجال
١٨٥، ١١	ما يخشاه النبي ﷺ على أمته
١٤٨	تفرق هذه الأمة

١٧٠	اقتراب الساعة
١٨٠	يوشك الفرات أن يحسر عن جبل
٢٦٨	لا تزال طائفة على الحق
٢٧١	كراهية إثارة الفتن
٢٨٩	فضل من أحيا سنة
٣٢٦	من أشرط الساعة
٣٥١	ما جاء في الغفلة
٣٧٠	ما جاء في الأمراء
٤٠٢	العبادة في الهرج
٤١٤	مثل الأعمال
٤٥١	الحسف والكسف
٤٨١، ٤٥٨، ٤٥٦	حسن الختام
٤٨٣	ترك الشبهات
٥٣٤	مثل القلب
٥٤٢	إثم من قتل مسلم أو أراد قتله
٦٦٧	فضل العزلة
٦٧٩	إثم القاتل
٦٩٦	ما جاء في الرفضة

كتاب الأيمان والندور

٣٦، ٩	النهى عن الحلف بالآباء
٣٩	الوفاء بالندور
١٢١	لا نذر إلا في معصية
٤٠٣	إثم من حلف على يمين فاجرة
٥٧٨	لا وفاء في معصية

كتاب التوحيد

٥٥	من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع
----	--

٣٤٨	الرحمن
٣٨٩	فضل التوحيد
٣٩٢	غيرة الله
٤٧١	فضل لا إله إلا الله
٥٣٩	تجلي الرب للعباد يوم القيامة
٥٤٠	إن الله لا ينام
٥٤٨	خلق الخلق
٦٠٠	مغفرة الذنوب
٦٨٢	إذا قضى الله الأمر في السماء
٢٣٨	الأمر بالإيمان والنهي عن الشرك
	كتاب القدر
	على ما العمل
	اعملوا كل ميسر
١٤٣، ١٣٩	حال المؤمن
١٥٥	الطاعون إذا وقع بأرض
٢٤٧	الإيمان بالقدر
٣٤٣	تقدير المقادير
٦٣٥	ما جاء في رفع الأقلام
	كتاب الأحكام
٣٢	ما جاء في الاستخلاف
١٠٨، ٤٨	القضاة
١٢٤	كيف القضاء
١٤٩	حكم الله في بني قريظة
٤٢٩، ٤٠١، ٣٠٦، ٢٨٦	ما يخشى على الولاية والقضاة
٢٩٢	من اجتهد فأصاب أو أخطأ
٣٠٨	القضاء باليمين مع الشاهد في الحقوق
٥٩٨	إذا اختلف في الطريق

٦٠٤	العدل في القسمة بين الأنبياء
	كتاب صفة الجنة والنار
٧٢٠، ٥٤٤، ٥٤٣، ٤١١، ١٨٢، ٣٥	صفة الجنة والنار
٤٧٦، ٤٦٢، ٤٥٩، ٤٤١، ٢٩٤، ٢٦٣	صفة أهل الجنة
٦٩٠، ٤٨٠	
٢٦٦	الحوض
٣٩٤	شعار المسلمين على الصراط
٧١٠	أهون أهل النار عذاباً
	كتاب الإجارة
٦٤	لا يعطى الجزار شيئاً من البدن (الأصاحي) ولكن يعطى الأجر
	كتاب المزارعة
١٠٢	تلقيح النخل
	كتاب التعبير
٥٩٩، ٨٥	إثم من كذب في حلمه
٢١٦	ما يمضي من الرؤيا
٤٩٦	ما فسرهُ رسول الله ﷺ
٦٦٦	مثل الرسول ﷺ وأمته
٧٠٩	رؤية الرسول ﷺ دم الحسين

انتهى بحمد الله وتوفيقه

وانظر الفهرست التالي

وهو ترتيب الأحاديث على أحرف الهجاء

- إن شاء الله تعالى -

٢- فهرست هجائي للأحاديث والآثار

رقم الحديث

طرف الحديث

(١)

٧٠٠	الله أكبر الله أكبر الحمد لله
٣٧٢	اللهم اسقنا
٧٣	اللهم اشفه وعافه
٣١	اللهم أنجز لي ما وعدتني
٣٧٩	اللهم إني أسألك
٨١	اللهم إني أعوذ برضاك
٢٦٧	اللهم إني أعوذ بك من العجز
٥١٠، ٥٠٩	اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر
٩٤	اللهم أهد قلبه
١٠٣	اللهم أهله علينا
٤٣١	اللهم بارك لأمتي في بكورهم
٥٠٦	اللهم بارك لهم فيما رزقتهم
٦٢٧، ٣٤	اللهم ربنا لك الحمد
٣٣٨	اللهم فاطر السموات والأرض
٤١٦	اللهم لا مانع لما أعطيت
٦٢٠	اللهم لك الحمد أنت رب
٥٧٦	اللهم من حبسنا عن صلاة الوسطى
٥٢٢	اللهم منزل الكتاب
١٧٨	أبا المنذر، آية في كتاب الله
٤٨٢	أبشروا أبشروا
٢٣٦	أتأذن لي في السادس؟

٣٩٦	أتى سباطة قوم ففجع
١٦	أتاني الليلة آت وأنا بالعقيق
٦٨١	أتاني الليلة ربي
٢٧٤	أتاني جبريل فقال لي : مر أصحابك
٦٨٥	أتاني جبريل فقال : يا محمد
٦٦٦	أتاه فيما يرى النائم
٥٩	أتدرون مما ضحكت؟
٢٥٦	أتدرون لما فعلت هذا؟
٣٩٢	أتعجبون من غيرة سعد؟!
٤٥٠	أتعرفها؟ أفرحمتها؟
٤٣٥	اتق الله فيما تعلم
٤٤٨	اثبت أحد
٥٦٥	اثنان فما فوقهما جماعة
٣٨٢	اجعل يدك اليمنى عليه
٦٢١	احتجم ﷺ وهو محرم
٦٠٥	أحلوا ما أحل الله
٦٣٣	آخر ﷺ العشاء ليلة
١٩	أخر عني يا عمر
٤٧	أدخل الله الجنة رجلاً كان سهلاً
٥٢	إذا ابتعت فكل
٥٠٠	إذا أتيتم أعطان الإبل
٤٣٤	إذا أخوا الرجل الرجل فليسأله
٥٩٨	إذا اختلفتم في الطريق
٤٨٠	إذا أراد الله بعبد خيراً غسله
١٨٣	إذا أردت أن يطوقك الله
١٨٩	إذا أقيمت الصلاة
٦٢٨، ٦٢٥	إذا أكل أحدكم طعاماً

- ٥٤٢ إذا تواجه المسلمان
 ٣٦٩ إذا توضأ أحدكم فأحسن
 ٣٤٤ إذا جاء أحدكم مريضاً
 ٣١٥ إذا رأيت الجنابة فقم
 ٧١٤ إذا سألتم الله فاسألوه ببطون
 ١٥٦ إذا سجد العبد
 ٣٥٤ إذا سمعتم المؤذن
 ٤٤٦ إذا صلى أحدكم إلى شيء
 ٢٣٤ إذا صليتم علي فقولوا: اللهم
 ١٧١ إذا كان يوم القيامة
 ٥٨٩ إذا نتم فأطفئوا
 ٦٦ أذهب البأس رب الناس
 ٥٥٤ اذهب فأذن له وبشره
 ٢٧٠ أرأيت إن كان عيناك؟
 ٢١ أرأيت لو تمضمضت؟
 ٥٦ أرأيت لو كان بفناء أحدكم؟
 ٢٤ أربع قبل الظهر
 ٢٢٠ أربع من سنن المرسلين
 ٣٢٢ أربع من كن فيه
 ٤٣٩ ارجعوا شاهت الوجوه
 ٣٢٠ ارحموا ترحموا
 ٩٦ ارفع إزارك
 ٦٥٤ ارموا
 ٩١ إسباغ الوضوء في المكاره
 ١٧٩ استب رجلان على عهد موسى
 ١١٥ استعيذوا بالله من طمع
 ٦٨٠ استنفر حياً من العرب

٤٢١	أسفروا بالصبح
٥١٨	اسق يا زبير
٦٧٥	أسلموا في كيل معلوم
١٤٦	أشد الناس بلاء
٥٠٥	أشيخ كان رسول الله ﷺ؟
٣٩٧	أصبتم أو أحستتم
٥٣٠	أصبحنا وأصبح الملك لله
٥٥٣	أطعموا الجائع
٦٩٠	اطلعت في النار
٣٥٥	اعبدوا الرحمن
٢٧٩	اعرف عفاصها
٦٤٢	أعطيت خمسا
٢٣٩	اعلم أبا مسعود
١٩٠	أعليه دين؟
٧٠٦	أعوذ بالله من عذاب القبر
١٤٨	افترقت بنو إسرائيل
٥٩٥	أفضل نساء أهل الجنة
٥٨٠، ٣	أقام عشرين ليلة يقصر
٢٩٢	اقض بينهما
٢٣	أكرموا أصحابي
١١٢	ألا أخبرك بأحسن الناس؟
٦٦٧	ألا أخبرك برأس الأمر؟
١٢٨	ألا أدلك على باب؟
٢٤٩	ألا أدلكم على كنز؟
١٦٥	ألا أعلمك سورة؟
٧٤	ألا أعلمك كلمات؟
٤٧٦	ألا أنبئكم بأهل الجنة؟

- ٦٠٤ ألك ولد غيره؟
- ٤٨٩ أليس يشهد إلا إله إلا الله؟
- ٧٨ أما إن لك بأول قطرة
- ١٧٣ إما إن هاتين الصلاتين
- ٤٥٨ أما إنه من أهل النار
- ٢٦٥ أما بعد أيها الناس إنما
- ٥٣٥ أمتي أمة مرحومة
- ١٤١ أمر بقتل الوزغ
- ٦١٦ أمر أن يسجد على
- ٦٢٣ أمرنا معاشر الأنبياء
- ٢٣١ أمرني أن أكثر من
- ٤١ أمرني أن أوف بنذري
- ٦٤ أمرني في بدنه أن أمضي لحومها
- ٧٠٢ أمني جبريل عند البيت
- ٥١٧ إن إبراهيم حرم مكة
- ٢٢٦ إن أبواب السماء تفتح
- ٣٠٥ إن أخاك محبوس
- ١٧٥ إن أخذته لبست ألبست ثوباً من النار
- ٣٣١ إن أسرع الدعاء
- ٣٣٥ إن أفضل الصدقة
- ٣٢٦ إن أول الآيات خروجاً
- ٦٢٢ إن أول ما يجازئ به
- ٣٣ إن الجالب مرزوق
- ٤ إن الدجال يخرج من
- ٤٥٦ إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة
- ٣٥٨ إن الرجل ليتكلم بالكلمة
- ٦٦٠ إن الروح الأمين حدثه

٢١٦	إن الروح لتلقى الروح
١١٤	إن الشيطان ذئب ابن آدم
٥٩	إن العبد المسلم إذا توضأ
٤٨	إن القضاة ثلاثة
١٠٨	إن القاضي ليزل
٢٠٣	إن اللعائين لا يكونون
٣	إن الله حرم على الجنة جسداً غذي
١٨٦	إن الله حرم على النار من شهد
٥٤٨	إن الله خلق آدم من
٥٠٣	إن الله رفيق يحب الرفق
١٥٨	إن الله فرض صيام رمضان
٢٦٢	إن الله قد صدقك
٢٤٧	إن الله لو عذب
٥٤٠	إن الله لا ينام
٤٣٠	إن الله وضع عن المسافر
٥٦١	إن الله يبسط يده
٩	إن الله ينهاكم أن تحلفوا
٤١٧	إن المؤذنين أطول الناس
١	إن الناس إذا رأوا
٢٨٣	إن جبريل أتاه
١٨٧	إن جبريل رقه
١٦٤	إن جبريل وميكائيل
٧١٥	إن ربكم رحيم
٤٩١	إن زنت فاجلدوها
٣٧٩	إن شئت أخرت ذلك
٤٠٤	إن صاحب هذا القبر
٦٤١	إن عامة عذاب القبر

٤٥٤	إن في الجنة باباً يقال له: الريان
٢٣٧	إن فيكم منافقين
١٩٢	إن قتلت في سبيل الله
٣٤٨	إن قلوب بني آدم
٧٨	إن لك بأول قطرة
٢٠٥	إن لحبك الشيء ما يعمي
٦٧٤	إن لكل شيء شرفاً
٦٧٣	إن لكل مؤمن ذنباً
٦٤٨	إن له دسماً
١٢٩	إن هذا الطاعون
٥٣٦	إن هذه الأمة أمة مرحومة
٥٣٧	إن هو اقتطع أرضك
٦٥	إننا قد عفونا لكم عن الخيل
٦٩٤	إننا أول من تنشق الأرض
١٦١	أنطاك الله ذلك كله
٥٤٩	انطلقنا مع جعفر إلى النجاشي
٨٣	انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإنها بها
٢١٣	إنكم تدعون يوم القيامة
١١،٤٠٩	إنكم توفون يوم القيامة سبعين أمة
١١	إنما أخاف عليكم كل منافق
٤١٤	إنما الأعمال كالوعاء
٦٨٩	إنما أمرتم بالوضوء إذا
٤٤٩	إنما التصفيق للنساء
١٠٢	إنما ظننت ظناً
٦٥٨	إنما يجب الوضوء على من نام
٣٥٠	إنه سيفتح عليكم
٣٧٠	إنه سيكون عليكم أمراء

- ٣٦٤ إنه ليغان على قلبي
 ١٦٣ إنها لفي رمضان
 ٢٤٢ إنها تنفي الخبث
 ٦١٩ إنهما ليعذبان
 ١٥٣ إني أحرم ما بين لابتي المدينة
 ٢٤٣ إني أكتب إلى قوم
 ٢٤٠ إني تارك فيكم
 ٥٩١ إني لأبكي وإنها رحمة
 ١١١ إني لأعرف كلمة
 ٣٠ إني لأعلم اليوم الذي أنزلت فيه
 ١٥٧ إني لقيت جبريل فبشرني
 ٢٦٩ أهدي له عضو صيد وهو محرم
 ٧١٠ أهون أهل النار
 ٧٢ أوتر رسول الله ﷺ
 ٢٣٨ أوجزوا في الخطبة - أسألكم لربي
 ٣٥٢ أول من يدخل الجنة
 ٤٤٣ أو ما أعلمته ذلك؟
 ١٤٠ أو مسلم؟!
 ١٣ اتدموا بالزيت
 ٢٢٢، ١١ أيعجز أحدكم أن يقرأ؟
 ١٣٤ أيعجز أحدكم أن يكسب؟
 ١٧٤ أيكم أخذ علي في قرائتي؟
 ٥٥٦ أيما امرأة استعطرت
 ٤٠٧ أيما رجل ظلم من الأرض شبراً
 ٢٨٦ أيما وال أو قاضر أغلق بابه
 ٢٩٦ أين إخواني؟
 ٤٠٥ أين صاحب هذا البعير؟

- ٥٨٨ أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا
٤٩٥ أيها الناس أفسوا السلام
٦٢٤ أيها الناس تداووا
(ب)
٣٩٩ بال وهو قائم
٥٩٢ بسم الله الكبير
٦٨٨ بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
١٨٩، ٨٨ بسم الله الحمد لله
٢٠ بل على شيء قد فرغ منه
١١٠ بل للمؤمنين عامة
٣٢١ بلغني أنك
٦٠٢ بينا أنا غلام
(ت)
٣٤٧ تحفة المؤمن الموت
٣٢ ترك من هو خير مني
٥٨٢ تزوج ميمونة وهما محرمان
١٥٤ تستشهدون بالقتل
٢٤٨ تسحرنا مع رسول الله ﷺ
٣٠١ تسلم قلبك لله
٤٧٧، ٨ تصدقوا فإنه سيأتي عليكم زمان
٣١٤ تعلموا القرآن فإذا
٥٢٣ تقول: سبحان الله والحمد لله
٣٦٣ توبوا إلى ربكم
٤٤١ توشك أن تعرفوا أهل الجنة
٣٨٤ توضأ فوضع يده
٧٠١، ١٢ توضأ مرة مرة
٦٧١ توضأ واستاك

٥٨٥، ٥٧٩

توفي رسول الله ودرعه مرهونة

٥١١

التؤدة والاقتصاد والسمت الحسن جزء من

(ث)

٦٧٩

ثكلته أمه قاتل مؤمن

٦٨٤

ثلاث من لم يكن فيه

١٥٩

ثلاث والذي نفسي بيده

٦٣

ثلاثاً وثلاثين تسبيحة

٣٤٩

ثلاثة من تدين فيها

١٣٣

الثلاث، والثلاث كثير

(ج)

٤٥٢

جرح وجه النبي ﷺ

٦٠٦، ٩، ٧

جمع بين الصلاتين

٥٤٤

جنات الفردوس أربع

١٨٢

الجنة مائة درجة

(ح)

٢٦٠

حافظوا على الصلوات

٢١٧

حبذا المتخللون

٢٠٥

حبك الشيء يعمي

٦٤٤، ٧

حتى إذا بلغ الكديد أفطر

٣٠٤

حققت محبتي للذين

٣١٠

الحج عرفات

٤٦٥

الحمد لله كتاب الله واحد

٤٢٣

الحمى فور من النار

٥٦٧

الحنيفية السمحة

(خ)

٣٥٦

خصلتان من حافظ عليهما

٦٢٦

خياركم أحاسنكم

٣٤٢	خير الأصحاب خيرهم
٦٥١	خير الصحابة أربعة
٣٨٣	خير الناس قرني
٥٧٢	خير يوم يحتجمون فيه
٥٧٠	الخنصر والبنصر
٥٤٣	الخيمة درة طولها

(د)

٩٧	دب إليكم داء الأم
٣٦٠	دخل الكعبة
٢٠١	دعاء المرء المسلم لأخيه
٤٣٧	دعوا الناس فليصب
٣٤٦	الدنيا سجن المؤمن
٣٢٧	الدنيا متاع

(ذ)

٧١١	ذاك جبريل
٣٨٠، ١	ذاك شيطان يقال له
٥٤٥	الذهب والحريز حرام

(ر)

٥٦٨	رأى لمعة على منكبيه
٤٩٦	رأيت خيراً
٢٨٥	رأيته يصلي في نعلين
٥١	رباط يوم في سبيل الله
٧١٦	رب أعني ولا تعن علي
١٦٩	رحمة الله علينا وعلى موسى
١٤٧	الرطب تأكلينه
٤٣٨	الربع الذي ألقى الله
١٩٩	الريح من نفس الله

(ز)

- لا يوجد -

(س)

- ٥٢٧ ساقى القوم آخرهم
 ١٠٧ سألت الله البلاء
 ١٣٨ سباب المسلم فسوق
 ٧٩ سبحي حين تنامين ثلاثاً وثلاثين
 ٣٣٧ ستة مجالس
 ٢٧١ سحر النبي ﷺ
 ٦٨٧ سلوا الله لي الوسيلة
 ٤٩٧ سمناني : عبد الله بن سلام
 ٥٢١ سمع الله لمن حمده
 ٢٥٩ سنة أبيكم إبراهيم
 ٤٩٩ سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون

(ش)

- ٦٤٨ شرب لبناً ومضمض
 ٦٠٨ شرب يوماً فشربه في ثلاثة
 ٣٩٤ شعار المؤمن
 ٢٧ الشهداء الأربعة
 ٧٢٠ الشهداء على بارحة نهر

(ص)

- ٥٩٣ «صاد» ليس من عزائم السجود
 ٢٩ صلاة الأضحى ركعتين
 ٥٢٦ صلاة الأوابين
 ٦١٢ صلى ﷺ الظهر والعصر جميعاً
 ٢٥٧ صلى ﷺ على جنازة فكبر عليها خمس تكبيرات
 ٥٢٠ صلاة في مسجدي هذا

٢٧٢	صلوا على صاحبكم
١٩١	صلوا على صاحبكم
٤٠٠	صم شهر الصبر
٨٢	صنع لنا عبد الرحمن
٥٧٧	صنفان من أمتي ليس لهم

(ض)

١٣٢	ضعه - ضعه
٥٢٩	ضم الصبي إليك
٤٨١	الضيافة ثلاثة أيام

(ط)

٦١١	طاف بالبيت على بعير
٤٣	طلق حفصة ثم راجعها

(ظ)

- لا يوجد -

(ع)

٦٦٨،٩	عاشوراء يوم التاسع
٢٩٥	عائشة، أي الناس أحب إليك؟
١٤٣	عجبت للمسلم
١٣٩	عجبت للمؤمنين
١٦٢	عرّفها حولاً
٥٦٠	على كل مسلم صدقة
٤٣٢	عليك باتقاء الله
٥٥٩	عليكم بالبان البقر
٤٠٢	العبادة في اليهودج
٤٢٢	العامل في الصدقة

(غ)

٢٢٥	غدوة في سبيل الله أو روحه خير
-----	-------------------------------

٤٥٥	لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا
٦٥٣	لغدوة يغدوها أحدكم في سبيل الله
٥٢٥	غزونا مع رسول الله سبعاً نأكل الجراد
٦٢	غسل يديه ثلاثاً
٣٦٧	غط فخذيك
٦٣٩	غط فخذيك
١٠٩	الغزو غزوان
٥٨٨	الغسل يوم الجمعة
٣٥١	الغفلة في ثلاث

(ف)

٦٧٨	فاتحة الكتاب تعدل
٤٦١	فأخذها رسول الله محتاجاً إليها
٦١٧	فرض ﷺ الصلاة في السفر ركعتين
٢٩٣	فصل ما بين صيامنا
٦٢	فعل كالذي رأيتموني
٢٧٣	فقام فصلى ركعتين
٢٤٦	فقدت آية من كتاب الله
٢٤٥	فكذلك فافعلوا
٢٩١	في الجمعة ساعة
٤١٠	في الجنة بحر الماء
٣٠٩	فيه خلق آدم
٤٦٢	فيها ما لا عين رأت

(ق)

٢٤٤	قاتل الله اليهود
٦٠٠	قال الله تعالى: من علم منكم
٥٥٠	قال الله: يا ملك الموت
٦٦٥	قال لي جبريل

٦٣٢	قام عند كل سارية يدعو
٦٣٣	قام فصلي ولم يذكر وضوءاً
٦٩١	قام يصلي من الليل
٢٦	قبلك ما قبلك
١٣٨	قتال المسلم كفر
٣٤١	قد أفلح من أسلم
٣٠٤	قد حققت محبتي
٢٥	قد قلت لك : إنه
٣٤٣	قدر الله المقادير
٥٨١	قرأ لنا رسول الله ﷺ فقرأته لنا قراءة
٢٥١	قرأت عند النبي ﷺ النجم
٣٠٨	قضى ﷺ باليمين مع الشاهد
٥	قل : اللهم إني ظلمت
١٣٦	قل : اللهم اهدني
٣٦٨	قل : اللهم صل على محمد
٤٧٥	قل : اللهم قني شر نفسي
٣٨٢	قل : بسم الله
١٣٦	قل : اللهم اهدني
٤٩٣	قل هو الله أحد والمعوذتين
٧١٨	قلت البدن على عهد رسول الله ﷺ
٧٨	قومي فاشهدي أضحيتك

(ك)

٦٤٥،٦	كان أجود الناس
٣٩٥	كان إذا تبرز تباعد
٢١٨	كان إذا تمضمض توضأ
٤٨٥	كان إذا توضأ وخرج من وضوءه
٦٥٩	كان إذا حزبه أمر

٦٩٥	كان إذا خرج من بيته
١٩٦	كان إذا دعي لجنائزة
١٤٤	كان إذا سلم عن يمينه
٦٢٧، ٣٤	كان إذا قال : سمع الله
٩٩	كان إذا قعد يدعو
٦١٢	كان إذا لم يرتحل
٣٩	كان إذا مد يديه في الدعاء
٦٠٣	كان أصحاب موسى الذين
٨	كان يأمر بالغسل
٥٩٠	كان يبيت الليالي طاوياً
٧٠٦	كان يتعوذ دبر كل صلاة
٦١٣	كان يتمثل من الأشعار
٦٥٧	كان يدعو عند الكرب
٦٦١، ٢	كان يسافر بين مكة والمدينة
٢١٩	كان يستاك من الليل
٣٨٧	كان يستفتح دعاءه
١٩٨	كان يصلي بنا الظهر فرجماً
٧١	كان يصلي في إثر كل صلاة
٦٥٢	كان يصلي في رمضان عشرين
٣٨٦	كان يصلي المغرب
٢٥٥	كان يطيل القيام ويحرك
١٨١	كان يعتكف
٦٣٧	كان يقبل الركن اليماني
٧٠٥	كان يقرأ في ركعتي الفجر
٦٨٦	كان يقرأ في العيدين
٤٩٢	كان يقرأ في المغرب ﴿والتين﴾
٣٩٠	كان يقول إذا قضى الصلاة

- ٢٩٠ كان يكبر في العيدين
٦٣٨ كان يلبس قميصاً قصير اليدين
١٢٢ كان لا يروح حتى يبرد ويجمع
٨٥ كان يواصل إلى السحر
٦٨ كان يوتر بتسع
١٧٦ كان يوتر بـ ﴿سبح اسم ربك﴾
٣١٢ كان يوتر بـ ﴿سبح اسم ربك﴾
٩٣ كان يوقظ أهله
٧١٢ كأنني أنظر إلى أسود أفحج
٥٨٦ كتب على الأضحى
٣٨٨ كل بيمينك
٦٥٦ كلمات الفرج : لا إله إلا الله
٢٦١ كم غزا رسول الله
٥٦٤ كمل من الرجال كثير
٤٥٣ كنا لا نتغدى ولا نقيل
٤٢٥ كنا نصلي مع رسول الله ثم ننحر
٢٨١ كنا نصلي المغرب وننصرف
٤٢٦ كنا نصلي المغرب وننصرف
١٧٧ كونوا في الصف الذي يليني
١٢٤ كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟
(ل)
٢٨٢ لأن يقوم أحدكم أربعين
٦٧٠ لئن عشت إلى قابل لأصومن
٥٦٩ لعلك قبّلت
٥٨٧ لعن الله من غير تخوم الأرض
٦١ لقد أردت أن أحدثكم
١٤٩ لقد حكم فيهم

- ١١٢ لقد سألت عن عظيم
٧٠٣ لقد قلت كلمات بعدك
١٣٠ لكل مسلم ثلاث
٦٧٨ لما أصيب أصحابكم
٦٦٣ لما أغرق الله فرعون
٩٠ لما نزلت: ﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ﴾
٢٤١ لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾
٦٤٣ لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما
٦٨٨ لو أن أحدكم إذا أراد
١٥٠ لو أن رجلاً قتل
٦٥٥ لو أنفقت ما في الأرض
١٧٥ لو أنك أخذته
١٠ لو أنكم توكلون على الله
٢١٠ لو تعلمون ما أعلم
٦٠١ لوددت أنها في قلب كل إنسان
٥٦ لو كان بفناء أحدكم
٤٧٣ لو طعنت في فخذها
٦٣١ لو كان على أهلك دين
٤٤٧ لو علمت أنك تنظرني
٢٣٠ لولا أنكم تذبون
٥٠٢ لولا أن الكلاب أمة
١٠٠ ليجعل أحدكم بين يديه
١٠٤ ليس أحد أفضل عند الله من مؤمن
٧٠ ليس الوتر بحتم
٤٦ ليس لابن آدم حق سوى
١٥١ ليس منا من لم يتغن
٥٨٤ ليس منا من لم يرحم صغيرنا

٦٩٣

ليس المؤمن الذي يشبع و...

(لا)

٧٤

لا إله إلا الله الحليم الكريم

٦٧٦

لا بل مرة واحدة

٢٧٥

لا تتخذوا بيوتكم قبوراً

٤٧٢

لا تجلسوا على القبور

٥١٩

لا تحرم المصّة والمصتان

٦٢٩

لا ترفع القصعة حتى

٣٦

لا تحلفوا بأبائكم

٢٦٨

لا تزال طائفة من أمتي

٤٥٧

لا تزال هذه الأمة بخير

٣٧

لا تسأل رجلاً فيما يضرب

١٦٧

لا تسبها فإنها مأمورة

١٩٧

لا تسبوا الدهر

٢٧٨

لا تسبوا الديك

٤٢٧

لا تصم يوم الجمعة

٥٠٧

لا تصوموا يوم السبت

٤٤

لا تفتح الدنيا على أحد إلا

٤١

لا يقتل الوالد بالولد

٦٧

لا تقرأ وأنت راع

٦٩

لا تقوم الساعة حتى يبتغي

٤١٩

لا تلحفوا علي في المسألة

٣٣٠

لا تمنوا لقاء العدو

٩٢

لا تموت حتى يضرب هذا منك

٤٨٧

لا تنتفعوا من الميتة بإهاب

٣٢٨

لا تنكحوا النساء لحسنهن

٣٣٣

لا صلاة بعد الفجر إلا...

١٢١	لا طلاق لمن لم ينكح
٢٢٩	لا ولكن كرهته لريحه
٤٣٦	لا يأخذ أحدكم متاع أخيه
٤٨٣	لا يبلغ العبد أن يكون
٥٠٤	لا يبولن أحدكم في مستحمة
٢٢٣	لا يحل لمسلم أن يهجر
٣٧٤	لا يدخل الجنة إلا مؤمن
٤٧٩	لا يدخل الجنة جواظ
٣٢٤	لا يدخل الجنة منان
٢٩٤	لا يدخل الجنة من النساء إلا
٥٢٤	لا يزني الزاني حين يزني
٣٦٦	لا يضرب أحدكم فوق
٥٣٢	لا يقربن الخصى أحد غيري
٤٥	لا ينكح المحرم
٧٥	لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع
	(م)
١٤	ما أبقيت لأهلك؟
٥٥٧	ما أصبحت غداة قط إلا
٢٠٩	ما أظلت الخضراء
٢٦٦	ما أنتم جزء من
٩٠	ما ترى ديناراً
٤٢٤	ما تعدون من شهد بدرأ
٤٤٠	ما تقدم رجل خطوة
٤٢	ما حملك أن ترد ما أرسلت
٤٢	ما جاءك من غير مسألة
٢٨٤	ما خفت عن خادمك
٤٦٠	ما رأيت من خلا حتى

- ٢٥٠ ما زال بكم الذي رأيت
- ٥٣٨ ما زلتُم ها هنا
- ٢١٢ ما طلعت الشمس ولا غربت
- ٢٠٧ ما طلعت شمس قط
- ٨٧ ما عاقب الله عليه من ذنب
- ٤٩٨ ما على أحدكم لو اشترى
- ٦٧٢ ما على رجل يموت
- ٣١١ ما على عثمان ما عمل
- ١٢٧ ما عمل ابن آدم من عمل
- ٦٩٦ ما قاتل قوماً حتى يدعوهم
- ٣٧٥ ما كان يخرج إلى سفر إلا
- ٦٨٢ ما كنتم تقولون في هذا
- ٧٧ ما لهم ملأ الله بيوتهم ناراً
- ٥٩٧ ما لي وللدنيا
- ٥٧ ما من امرئ مسلم يحضره صلاة
- ٣٠٦ ما من أمير عشيرة يلقى
- ٦١ ما من رجل مسلم يتوضأ
- ١٣٠ ما من رجل من المسلمين يرمي بسهم
- ٨٤ ما من مسلم نفس منفوسة إلا
- ٢٠٤ ما من شيء أثقل في الميزان
- ٤١٥ ما من شيء يصيب المؤمن
- ٩٨ ما من صباح يصبح
- ٦٦٤ ما من عبد إلا أخطأ
- ٣١٧ ما من عبد يصلي صلاة
- ١٢٦ ما من مسلم يبيت وهو على ذكر
- ٤٢٠ مات وهو ابن ثلاث وستين
- ٥٥١ المرء مع من أحب

- ٣٦٥ مروا بلالاً فليؤذن
 ١٩٣ مستريح ومستراح منه
 ٥١٦ مستلقياً في المسجد واضعاً
 ٣٩٨ مسح على جوربيه
 ٥٥٥ المؤمن للمؤمن كالبنيان
 ٥٠١ من اتخذ كلباً ليس بـكلب صيد
 ٥٨ من أتم الوضوء
 ٥٦٦ من أحب دنياه أضرب بآخرته
 ٣٣٢ من أحب رجلاً فقال
 ١٨٤ من أحب لقاء الله
 ١٧ من احتكر طعاماً
 ٢٨٩ من أحيا سنة
 ٤٠٦ من أخذ أرض
 ١٣٥ من ادعى إلى غير أبيه
 ٧١٨ من أراد منكم الحج فليعجل
 ٣٤ من أظل غازياً
 ٤٧٠ من أعان مجاهداً
 ٢١٤ من أعطي حظه من الرفق
 ٣٩٣ من اكتوى
 ١٤٥ من أكل سبع تمرات
 ٣٧٨ من أنظر معسراً
 ٧٠٤ من أهديت له هدية
 ٣٣٤ من تعدون الشهيد؟
 ٧١٣ من تعلم علماً من النجوم
 ٦٠ من توضأ فأحسن الوضوء
 ٢٨٠ من توضأ فأحسن الوضوء
 ٤٦٨ من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى مسجد قباء

٢٩٨	من توضأ فغسل كفيه
٢٢٧	من توضأ كما أمر
٤٦٤	من لم يأخذ من شاربته
٢٧٧	من جهز غازياً
٣٥٣	من حافظ عليها
٢٥٢	من حبس فرساً
٤٠٣	من حلف على يمين يقطع
٢٨	من دخل سوقاً
٧١٧	من دخل على مريض
٦٣٠	من ذكركم بالله رؤيته
٣٨	من رأى عبداً به بلاء
٢٠٦	من رد عن عرض أخيه
٥٥٨	من ساءت سيئته
٢٣	من سره بحبوبة الجنة
٤١٣	من سره أن يمثل له الرجال
٣٨٥	من سعادة المرء
٣٣٦	من سلم المسلمون من لسانه ويده
٤٠٨	من شرب الخمر فاجلدوه
٥٦٢	من صام الدهر ضيق الله عليه
٢٢٨	من صام رمضان ثم أتبعه
٣٠٣	من صام في سبيل الله
٤٦٣	من صام يوم عرفة
٣٢٩	من صدع صداعاً
٥٠	من صلى العشاء في جماعة
٣٤٥	من صمت نجاً
٥٩٩	من صور صورة
٥٠٨	من طال عمره وحسن عمله

١٠٥	من ظلم من الأرض شبراً
٢٨٨	من عاد مريضاً
٤٨	من عاد بالله فقد
٦٤٠	من عجز منكم عن الليل
٤٩	من علم أن الصلاة عليه
٥٣	من غش العرب
٢٧٦	من فطر صائماً
١١٩	من قاتل في سبيل الله فواق
٥٥٢	من قاتل لتكون كلمة الله
٥٢٨	من قال إحدى عشرة مرة: لا إله إلا الله
١٤٢	من قال حين يسمع النداء
٥٤	من قال حين يصبح: بسم الله
٤٦٩	من قال: السلام عليكم
١١٧	من قال عند الموت
٢٢١	من قال: لا إله إلا الله
٦١٤	من قبض يتيماً
١٠٦	من قتل دون دينه
٢٣٣	من قرأ الآيتين الأخيرتين
٣٠٧	من قرأ القرآن ثم نسيه
٢٠٠	من قرأ في ليلة مائة آية
٦٩٢	من كان عنده مال
٨٦	من كذب في حلمه
٧٢	من كل الليل قد أوتر
١٨	من لبس ثوباً فقال: الحمد لله
٥٤٦	من لعب بالنرد
٥٤٧	من لعب بالكعب
٣٨٩	من لقي الله لا يشرك

٢٦٤	من لم يأخذ من شاربته
٧٠٨	من مات مدمن خمر
٥٥	من مات وهو يعلم
١١٨	من مات وفي قلبه لا إله إلا الله
٣٢٣	من مات يوم الجمعة
١٩٥	من نفس عن غريمه
٧١٥	من هم بحسنة
٥٧٣	من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط
٤١٢	من يرد الله به خيراً يفقهه
٢٥٤	من يعرف أصحاب هذه الأقبور؟
١٠٤	من يكفيني هؤلاء؟

(ن)

٦١٥	نام حتى سمع له غطيظ
٦٤	نحن نعطيه الأجر
٣٠	نزلت على رسول الله ﷺ بعرفات
٦٣٦	نصرت بالصبا
١٦٨	نعم الله
٦١٠	نعم فحج مكان أبيك
٣٥	نعم فيها فاكهة
٣٤٠	نعم قوموا لها
٦١٨	نعم ولك أجر
٦٨٣	نعمتان مغبون فيهما
٤٨٦	نهى أن يبول الرجل مستقبل
٦٩٨	نهى عن بيع النخل حتى يؤكل
٦٥٠	نهى عن قتل أربع
٣١٣	نهى عن قتل الضفدع
٤١٨	نهى عن لبس الحرير

٤٢٨	نهى عن المواصله
٢٥٣	نهانا عن المخابرة
(هـ)	
٧٠٩	هذا دم الحسين
٥٤٥، ٨	هذان حرام على ذكور أمتي
٢٢٤	هذه أصوات يهود
٢٥٨	هذه صلاة الأوابين
٩٥	هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ
٥٩٤	هل تستنظره إلا شهراً؟
٤٩٤	هل تسمع النداء؟
١٨٨	هل تقرؤن خلفي؟
٤٤٥	هل رأيت الذي كان معي؟
٦٥٠	هلا استمعتم بياهاها
١٦٠	هلك ولم يشبع
٤٦٧، ١٦٦	هو مسجدي

(و)

١١٠	وأقم الصلاة طرفي النهار
٢٦٣	والذي نفسي بيده إن الرجل منهم
١١٣	والذي نفسي بيده ما شجب وجهه ولا اغبرت قدم
٥٩٦	والذي نفس محمد بيده ما يسرنني
٤٩٠	والله إنك لخير أرض الله
١٢٥	وجبت محبتي
٣١٦	ولله المشرق والمغرب
٨٧	وما أصابكم من مصيبة
٢٠٨	وما في القوم صائم
٦١٣	ويأتيك بالأخبار

(ي)

٢٣٢	يا أبا أيوب ، هل أدلك؟
٧	يا أبا بكر ، ألا أقرئك آية؟
٢	يا أبا بكر ، ما ظنك
٦	يا أبا رافع ، إنك
٥٣٥	يا ابن عباس ، احفظ الله
٦٣١	يا أعرابي ، الشبق والجوع
٨٢	يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا
٥٤١	يا أيها الناس أربعوا
٣٦١	يا بلال ليس عمل
٢١٥	يأتي الشيطان الإنسان
٤٤٤	يا حارث ، كيف أصبحت
٦٩٩	يا رب ، باب التوبة
٤٧١	يا سهيل ابن البيضاء
٥٢	يا عثمان ، إذا ابتعت فكل
٦٧	يا علي ، إنني لأحب لك
٣٧٧	يا كعب ، ضع من دينك
١٢٠	يا معاذ ، إنني لأحبك
١١٦	يا معاذ ، بشر الناس
٣٥٩	يا مقلب القلوب
٤٣٤	يا زيد بن أسد ، أحب للناس
٣٩١	يتعوذ من ثلاثة
١٠١	يجزي أحدكم أن يكون بين يديه
٥٣٩	يجمع الله الأمم يوم القيامة
١٥٢	يجيء رجل من أهل الجنة
٤٥٩	يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً
٤٧٤	يرحمكم الله إنما يريد الله
٣٥٧	يرمي الجمرة يوم النحر

٣١٨	يستاك وهو صائم
٥١٤	يستسقي فولاً ظهره
٣١٩	يصلي على راحلته
٥١٣	يصلي قائماً وقاعداً
٣٧٦	يغفر الله لك يا أم مبشر
٥٧٤	يقطع الصلاة: المرأة
٥١٢	يقول ابن آدم: مالي
٥٧٥	يقول الله تبارك وتعالى: صلوا
٥٧١	يكتحل عند النوم ثلاثاً
١٩٤	يكفر السنة
٦٩٧	يكون في آخر الزمان قوم
١٨٥	يكون في أمتي رجلاً
٢٢	يلتوي ما يجد من الدقل
٤٥١	يكون في هذه الأمة خسف
٤٢٩	يؤتى بالوالي فيوقف
٣٣٩	يؤتى برجل يوم القيامة
١٨٠	يوشك الفرات
٤٨٤	اليد المنطية خير من اليد السفلى

٣. فهرست مسانيد الصحابة

رقم الحديث الخاص به

الصحابي

إلى	من	
٧	١	أبو بكر الصديق
٤٤	٨	عمر بن الخطاب
٦٢	٤٥	عثمان بن عفان
٩٦	٦٣	علي بن أبي طالب
٩٩	٩٧	الزبير بن العوام
١٠٤	١٠٠	طلحة بن عبید الله
١٠٦	١٠٥	سعيد بن زيد
١٥٦	١٣٠	سعد بن أبي وقاص
١٦٠	١٥٧	عبد الرحمن بن عوف

(i)

٢٣٢	٢١٧	أبو أيوب الأنصاري
	٣٦٦	أبو بردة بن ينار
	٤٧٤	أبو الحمراء
٢١٤	١٩٩	أبو الدرداء
	٤٤١	أبو زهير الثقفي
٤٨٢	٤٨١	أبو شريح الخزاعي
	٤٧٣	أبو العشاء
١٩٨	١٨٧	أبو قتادة
	٤٧٢	أبو مرثد

٣٢٩	٢٣٣	أبو مسعود الأنصاري
	٣٧٨	أبو اليسر
١٨١	١٦١	أبي بن كعب
٣٦٤	٣٦٣	الأغر
	٤٣٠	أنس بن مالك الكعبي

(ب)

	٤٢٩	بسر بن عاصم
٣٢٨	٤٢٧	بشير بن الخصاصة
	٣٥٨	بلال بن الحارث
٣٦٢	٣٥٩	بلال بن رباح

(ج)

	٣٨٣	جعدة بن هبيرة
--	-----	---------------

(ح)

	٤٨٦	الحارث بن جزء الزبيدي
	٤٤٤	الحارث بن مالك
	٤٤٢	الحارث بن وقش
	٤٤٥	حارثة بن النعمان
٤٧٩	٤٧٦	حارثة بن وهب الخزاعي
	٤٣٢	حرملة

(خ)

٢١٦	٢١٥	خزيمة بن ثابت
-----	-----	---------------

(د)

٤٢٦	٤٢١	رافع بن خديج
-----	-----	--------------

(ز)

٢٧١	٢٥٧	زيد بن أرقم
٢٥٦	٢٤٠	زيد بن ثابت
	٢٨٣	زيد بن حارثة
٢٨٢	٢٧٢	زيد بن خالد

(س)

	٣٦٥	سالم بن عبيد
	٣٠٥	سعد بن الأطول
٣٠٩	٣٠٦	سعد بن عباد
	٤٨٤	سفيان بن الحكم
٣٨٨	٣٨٦	سلمة بن الأكوع
	٣٨٩	سلمة بن نعيم
٤٦٦	٤٤٦	سهل بن سعد
٤٧٠	٤٦٧	شهد بن حنيف
	٤٧١	سهل بن البيضاء

(ش)

	٤٩١	شبيب بن حليل المزني
٤٠٩	٤٠٨	شرحبيل بن أوس

(ص)

	٤٣١	صخر الغامدي
--	-----	-------------

(ع)

٣١٩	٣١٥	عامر بن ربيعة
١٨٧	١٨٢	عبادة بن الصامت

	٤٩٤	عبد الله بن أم مكتوم
٥٣٢	٥٢١	عبد الله بن أوفى
٥٠٨	٥٠٥	عبد الله بن بسر
	٤٩٣	عبد الله بن خبيب
٥٢٠	٥١٨	عبد الله بن الزبير
٥١٧	٥١٥	عبد الله بن زيد المزني
٥١١	٥٠٩	عبد الله بن سرجس
٤٩٨	٤٩٥	عبد الله بن سلام
٥١٤	٥١٢	عبد الله بن الشيخير
	٤٨٨	عبد الله بن عامر بن ربيعة
٧٢٠	٥٦٧	عبد الله بن عباس
٤٩٠	٤٨٩	عبد الله بن عدي بن الحمراء
	٤٨٧	عبد الله بن عكيم
٣٥٦	٣٢٠	عبد الله بن عمرو
٥٦٦	٥٣٣	عبد الله بن قيس الأشعري
٥٠٤	٤٩٩	عبد الله بن مغفل
	٤٩٢	عبد الله بن يزيد الأنصاري
٣١٣	٣١٢	عبد الرحمن بن أبزي
	٣١١	عبد الرحمن بن خباب
	٣١٤	عبد الرحمن بن شبل
	٣١٠	عبد الرحمن بن يعمر
٣٨٢	٣٨٠	عثمان بن أبي العاص
	٣٧٩	عثمان بن حنيف
	٤٨٣	عطية السعدي
٢٨٥	٢٨٤	عمرو بن حريث
٢٨٨	٢٨٧	عمرو بن حزم
	٤٨٠	عمرو بن الحمق

٢٩٦	٢٩٢	عمرو بن العاص
٣٠٤	٢٩٧	عمرو بن عبسة
٢٩١	٢٨٩	عمرو بن عوف
	٤٧٥	عمرو بن حصين

(ق)

	٣٥٧	قدام بن عبد الله العامري
--	-----	--------------------------

(ك)

	٣٦٨	كعب بن عجرة
٣٧٧	٣٧٣	كعب بن مالك

(م)

	٣٦٧	محمد بن جحش
١٢٩	١٠٧	معاذ بن جبل
٤٢٠	٤١١	معاوية بن أبي سفيان
٤١١	٤١٠	معاوية القشيري
٤٠٤	٤٠١	معقل بن يسار
٤٠٠	٣٩٠	المغيرة بن شعبة

(ن)

	٣٨٥	نافع بن الحارث
--	-----	----------------

(ي)

	٤٣٣	يزيد بن أسد
	٤٣٤	يزيد بن سلمة
	٤٤٠	يزيد بن شجرة

٤٣٨	يزيد بن عامر
٤٣٤	يزيد بن نعامه
٤٠٧	يعلى بن مرة

انتهى بحمد الله